

# الإشارات والتنبيهات

لأبي عكىت بنت ستيما

مِنْ شَرْحِ  
تَصْيِيرِ الدِّينِ الظَّوْسِيِّ


تحقيق  
الدُّكْتُورُ سَلِيمَانُ دُنْيَا  
أهْنَازُ الْفَلَسْفَهُ بِتْكِيَةِ أَمْشَلِ التَّرَبَّعِ

القسم الأول  
في المذاق طبق

مؤسسة الفيكتمانية  
للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - المنصورية - صربا - ٤٥١٢٩٣





# مَكْتَبَةُ لِسَانُ الْعَرَبِ

أ. علاء الدين شوقي

رابط بديل  
[lisanerab.com](http://lisanerab.com)

[www.lisanarb.com](http://www.lisanarb.com)



٦٢٦

## الإشارات والنبیهات

لأبي على بن مسینا

جَهْنَمُ الْمُكَذِّبُ  
الْمُلَيَّامَةُ وَالْمُشَدَّدُ وَالْمُتَوَزِّعُ  
جَهْنَمُ مُخْدِرُ الْأَسْرِيمِ عَلَيْهِ  
الْكَتْبُ



والحكم بمعظم المنشآت

كتابات في أدب وفنون



**الأسئلة المقابلة لتعديل حب ارتفاع كلية المواد**  
**٢٥ / ٢٢٩ ص. ب**

لبنان بيروت حارة حربك - شارع دكاش - بناية الكبار - شاهين سنتر  
 ترسل المطلوبات على حسابنا في بنك الاعتماد اللبناني باسم حسن محمد علي  
 حساب رقم: ١٦,٠١,١٨٠ ١٦,٢٥٩,٠٠,٠٠ فرع الهربي بيروت - لبنان أو يترك مفصولاً على البنك  
**نؤك - مصرف لبنان**  
**٠٠٣٤٦ ٣٧٣٨٤٩**

دحائز العرب

# الإشارات والنبیهات

لأبی علی بن سینا

مع شرح

نصیراللّذین الطوسي

تحقيق


الدکتور حسیم ان دنیا

رئيس قسم العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر

القسم الأول

مؤسسة الفکار  
للطباعة والنشر والتوزيع

بروت - مارة مريكل - شارع رشتن - جرب - ١٤٢٩



## حُكْمُقُ النَّطِيعِ حَفْوَظَة

١٤١٣ - ١٩٩٢ م



## مُؤْسَسَةُ التَّهَارَى

الطبابة والنشد والتعزيز  
حسن محمد رضيهم عَلَى

لبنان - بيروت - ص. ب. : ٢٢٩ - ٢٥ / ٨٣٤٢٢١  
العنوان - حارة حربيك شارع دكاش بناية الكثار شاهين ستر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

حمد لله وشكراً ، وصلوة وسلاماً على خاتم الأنبياء ورسله . محمد بن عبد الله .  
نخير خلقه . وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين .

كل ما يتمنى المرأة يدركه تأقى الريما - بما لا يشتبه السفن

وأكفر حمدى الله وشكري على أن أعاد على إخراج هذا التصميم ليكمل به الكتاب. ولعلني في إخراج قسم المطبخ أكون قد انتفع بما تقدم به القراء مشكورين من ملاحظات على الأقسام التي ظهرت . وقد ترکت هذه الملاحظات في أوبر ثلاثة :

عدم الترجمة لابن سينا والطوسى . وكان ردى على هذا أن مكان الترجمات هو القسم الأول من الكتاب فعلى الآن فاعل .

ثم عدم تبويب المقدمة الطويلة التي قدمت بها في صدر القسم الثاني . فلعل هنا غير مطيل . أو لم يمكِّن إيجاد أطراف .

وأنهياً عدم إثبات فوارق النسخ في أسفل الصفحات كما يفعل المستشرقون مثلاً .  
وأحب أن أقول للسادة القراء عن هذا الأمر كلمة :

## إخراج الكتب

إن إخراج الكتب المدققة التي تناولها التحرير والتشریف . مثل كتب ابن سينا وغيرها . يقصد به تخلصها من التحرير والتشریف . وإعادتها إلى الوضع الذي صدرت به عن صاحبها ومؤلفها . أو إلى وضع أقرب ما يكون من هذا الوضع . وليس من هذا في شيء -- فيما أعتقد -- أن يجتمع كل ماتصل إليه اليد من نسخ . ثم يؤخذ منها شيء حسبما اتفق ليوضع في الصلب ثم تؤخذ باقي الأشياء لتوضع في الخامش .

وإن صح أن يكون ذلك شيئاً في الإخراج . فهو عندي أدون الأشياء فيه وأقلها ؛ لأنـه لايزيد عن حشد المادة المنسوبة إلى المؤلف وجمعها في صعيد واحد . والأمر الذي لاشك فيه أن هذه المادة كلها وبصورتها الشوهة المحرفة . المنضارة المتناقضة لم ترد عن المؤلف . فليس بجمعها في صعيد واحد فالذلة أكثر من لم شعت هذا المترافق المثار وصيانته في نسخة واحدة . وكتابته بحروف واضحة . وعلى ورق صقيل .  
وما دمت نتعذر بأنـ ذلك كلام . يعنيه وئمه ، لم يرد عن ينسب إليه الكتاب فلا ذراً بعده . بعيدين على المصدر الذي يعطيـنا صورة صادقة مما صدر عن المؤلف ، أو صورة هي أقرب ما تكون إلى ما صدر عنه .

إن عملية استصال الزوايد . والإبقاء على الأصيل غير الدخيل . من أفكار صاحب الكتاب . هو العمل الأصيل في هذه المرحلة . وإنـ فليست المهمة مهمة آلية كما يظن البعض . بحيث تجتمع المترافقـات في صعيد . بعضـها في الصاب وبعضاً في الخامـش . ليقال بعد ذلك هذا هو كتاب فلاـن . وكيف .. وفـلان لم يقلـ كلـ ذلك ؟  
واكـنه قالـ بعضـ ذلك . وقد يكونـ ما قالـه غير موجودـ بينـ كلـ ذلك ؟

وإذن فالـأمر يتطلبـ خـيراً . خـيراً بالـمعنى الذي كـتبـ فيه الكتابـ بـعـدـه . وخـيراًـ بينـ يـنسبـ إلىـ الكتابـ بـعـاصـةـ . ليـأخذـ منـ هـذاـ الشـاثـاتـ وـيرـدـ . ويـقـيلـ وـيرـفـضـ . وـيـدـونـ هذهـ الخطـورةـ التيـ تـادـعـ إـلـيـهاـ الضـرـورةـ سـنـظـلـ أـمـاءـ بـعـاصـةـ ليسـ هـنـاكـ أـقـلـ مـبرـزـ لـقولـ بـأـنـهاـ بـصـورـتهاـ الـراـهـنةـ . قـدـ صـدرـتـ عـنـ عـنـونـ بـاسـمـ الكتابـ . وـرـغمـ أـنـ سـطـرةـ التـحـيـصـ هـذـهـ جـريـنةـ . فـهيـ ضـرـورةـ لـاـبـدـ مـهـاـ . إـنـ لـمـ اـجـعـدـ فـضـلـ العـلـمـ الـذـيـ يـقـومـ عـلـىـ أـسـاسـ

جمع شتات السخاف صعيد نسخة واحدة . ولكن هذا عندي ليس من عمل العلماء . ولكنه بعمل النساح أشبه . وما يبيّن له أن أكثر العمل قد وقف عند هذا الحد حتى مبنينا في هذا الجانب بما يشبه الركود . فمنذ مدة طوبولة ونحن ننتهي إلى صيحات تبعثر من هنا ومن هناك . تعلن أن الفلسفة الإسلامية بحاجة إلى دراسة جديدة ، بحاجة إلى تحليل . بحاجة إلى تطهير أفكار كل فيلسوف في كل مسألة من المسائل . بحاجة بعد ذلك إلى مقاومتها بما سبقها من فكري وبما لحقتها من فكري . ولا سبيل إلى ذلك ولا إلى شيء من ذلك ما دمنا نخرج في بطء ، وفي بطء شديد ؛ كتب فلاستنة الإسلام . وما دام إنخراجنا لكتاب فلاستنة الإسلام يقوم على الأساس الذي ورثناه عن المستشرقين ؛ ذلك الأساس الذي لا يزيد عن أن يجمع عدة نسخ في نسخة واحدة .

إني لست أزعم أنني خبير بكل الخبرة بالفلسفة الإسلامية بعامة . ولا أني خبير بكل الخبرة بالفلسفه الإسلامية الذين أخرجت وأخرج لهمها كتاباً بخاصة . ولكنني رغم ذلك لست من يطيب لهم الرضا بالوقوف عند الوسائل . ولا يمكنني أن يرضون أن يتخلصوا من الوسائل غaiات . بل من أولئك الذين يفهمون أن الوسائل وسائل فقط . وأن وراء الوسائل غaiات . وإذا كان لابد من الوسائل . فلا بد أيضاً من الغaiات .

على أساس من هذا الطموح العلمي حاولت الإخراج ؛ فلم أتفق عند خلافات بعض النسخ التي أكدت لي بخبرتي العلمية أنها تحريف من النساح ، لم أتفق هذه الوقفة لأنني أريد أن أحظو إلى الأمام خطوة . لا أريد أنأشغل نفسي بما هو خطأ ، لأنفرغ لما هو صواب . ولابأس أن نتنافس في هذا الجانب ؛ فليقم كل بيدوره في هذا المضمار ، وربما يتراءى لغيري غير ما ترائي لي ، وعند حل الأفكار بعضها ببعض : سينتج الأمر . وسيتبين صوابه وخطئه . أو صواب وخطئه . وفي انتهاء الأمر على هذا التحوّل النقاء ، ولكنه الشقاء في أثناء الطريق . لا وقوف في بداية الطريق . وذلك كسب للعلم ، فالخسارة أن نظل في البداية .

إني أريد السير . السير الذي يصل ، فقد طال الانتظار ، الانتظار عند بداية الطريق . طريق الفلسفة الإسلامية . فجعى الآن لم نفهم ما هي الفلسفة الإسلامية ، ما هي أفكار الفارابي على وجه التحديد في كذا وكذا من مسائل الفلسفة ؟ وما هي أفكار ابن سينا على وجه التحديد في كذا وكذا من مسائلها ؟ وما هي أفكار ابن رشد ؟

ووهكذا وهكذا . لم نفهم ذلك ، ولهذا لم نجد أساساً نبني عليه ، فلم يصبح لدينا فلاسفة يتبعون بأفكارهم السلسلة التي بدأها التواري وابن سينا . بينما الناس في الغرب قد فهموا أسلافهم فيماً صحيحاً . وكان فهمهم الصحيح لفكرة أسلافهم وغير أسلافهم أيضاً ، سيراً من الأسباب القرية في تقويم الفكرى علينا ، فما زال سلسلة التفكير عندهم متعلقة ، فقيمهما الآن فلاستة ومنكرون لهم رأيهم بين مشاكل الفلسفة ، وعلى هدى آرائهم وتوجهاتهم تسير نحو الآن .

وحرصاً على هذه الأهداف ، ولهما على بلوغ هذه الغايات ، لم أثنا أن يظل إخراجنا للكتب الإسلامية القديمة تكراراً للنسخ القديمة ، ووقفاً عند حدتها في صعيد واحد . وقد قلت كلاماً شيئاً بهذا القول في كتاب التافت الذى هو أول كتاب أخرجه ، قلت :

[ . . . لم أثنا أن أحافظ في المامش بكل الفوارق ، وأدع القارئ يختار ؛ فإن هذه عملية لا تزيد عن أنها جمع للنسخ المتعددة . في مجلد واحد . ثم فيها إرهاق القارئ . بنقل بصره وبصيرته بين المامش والصلب ؛ جرياً وراء فوارق النسخ .

وفضلاً عن ذلك . فليس فيها كبير نفع للعلم سوى حفظ الأصول ، خشية أن تندل بعضها يد الغاء ؛ لأنها تتعرض في كل قارئ القدرة على أن يقارن النصوص ، ويستخلص أحصها . وهل كل القراء كذلك ؟

وإن فرض أن كلهم كذلك ، فهل لدى جميعهم الوقت الكاف لذلك ؟ وإن فرض أن لدى جميعهم الوقت الكاف لذلك ، فما فائدة أن يتخصص بعض الناس في شيء . ويتخصص بعضهم الآخر . في شيء آخر غيره ، إذا لم يتسع بعضهم بمجهود بعض [ . . . ] .

وعلى هدى هذا الذى قلت عن اعتقاد . حاولت أن أخرج الكتب على هذا النط

الذى اعتقدت . ولكن المنشدين لم يعجزهم أن يقولوا : لماذا حانفت بعض الفوارق ؟ لعل هذا الذى بدا لك أنه خطأ . هو في نظر غيرك صواب . نعم ذلك قول حق ، ولكن ما أشبه بالباطل : فليقم هؤلاء الذين يفترضون افتراضاً أن ما ظهر له خطأ هو صواب ، بعملية استقصاء وتخرّ . إن كانوا يريدون أن يخلعوا العلم حقاً ، ولېفرغوا وساعهم وجههم

ليثبتوا أن ما رأيته خطأً . هو الصواب . وما رأيته صواباً هو الخطأ؛ وسأكون أنا أول من يشكرهم على هذا العمل . فإنه سير في الطريق . إذ سوف يقرن عمل بعلمهم . وسيتبين من هذا الاختناك العلمي . مواطن الخطأ ومواطن الصواب . وسوف يستفيد العلم من وراء ذلك ، وهو ما أدعوه إليه .

أما أن يفت الأمر . عند سوق الاحتمالات والأفراض . فهو تعطيل لعملة السير . وحد من نشاط العاملين ؛ وتغذيل وتهجين .

ومع ذلك فليطمئن أولئك الذين يحرصون على إثبات ما صح وما لم يصح من الفوارق ، إلى أن في إخراج قسم المطلق قد أرضيت رغبهم إلى حد كبير ، ولعل قد فعلت ذلك لإثبات أن ما يدعون إليه أمر ممكن . فليتهم أنهم واجدون في بعض هذه الفوارق ما سوف يقظعون هم أنفسهم بأنه خطأ لا يتحمل الصواب بوجه .

فلهؤلاء أقول : إن الشوط أمامنا طوبل فلا بد – بعد إخراج الكتاب في صورة نطمئن إلى أنها أصح الصور التي وصلتنا عن المؤلف – أن نبدأ في فهم الكتاب ، ثم إن الأمر ليس أمر كتاب واحد ، لكنه أمر مئات بلآلاف الكتب . وليس الأمر أمر فهم سطحي : ولكنها أمر فهم وتحليل وتقدير ، لهذه المئات ، بل الآلاف من الكتب .

وليس الأمر أمر فهم وتحليل وتقدير فقط ، ولكنه بعد ذلك أمر مقارنة : مقارنة بالفكر الذي يقال إن الفلسفة الإسلامية صدرت عنه . ومقارنة بالفكر الذي يقال إنه صدر عنها .

وكل ذلك يتطلب الجهد الكثيرة : الجهد المتضاد ، والأدوات الكثيرة . الأدلة الملاحة .

فالدعوة مع كل هذه المهام التي تنتظرنا ، إلى التائق والتثنى في حشد أخطاء الساخ وأضاليلهم في كتب . هي دعوة إلى التراخي والاستسلام .

## المستشرقون والثقافة العربية

وبقصد الحديث عن الإخراج المسرف في الثائق الذي أغرتنا به اقتداء بالمستشرقين أحب أنأشير إلى أن الثقة الكبيرة التي أوليناها للمستشرقين حتى اتخذنا منهم أسانيدنا لنا هي ثقة لم تقم على أساس سليم ، لاعتبارات كثيرة :

منها : أن الاستشراق قام في أول ما قام وفي معظم ما قام على غير أساس على خالص ، بل ارتبط بأمور هي أشبه بالسياسة منها بأى شيء آخر ، ونتيجة لذلك أعزوه عنصر أصيل من العناصر التي يتطلبه البحث العلمي ، وهو التراة والتخل عن الأغراض . ومنها : أن الاستشراق – بعض النظر عن عنصر التراة – قد خالطه كثرياء لاتيق بالعلم والعلماء . ذلكم أن العلوم منها خاص يختص بفريق دون فريق ، من الناس ومنها عام هو شركة بين الناس جميعاً .

أما العام : فهو الذي يعتمد على مقومات مشتركة بحسب متساوية أو متقاربة بين أبناء الجيل الواحد ، أو الأجيال المتقاربة ، كالحساب والجبر وال الهندسة مثلاً ، أو كالفلك والطبيعة والطب ، فإن التفاوت إن حصل بين قبيل وقبيل في هذا العلم أو ذلك ، فهو راجع في الغالب إلى تيسر آلات تساعد على سرعة الكشف ودقته ، لفريق أكثر من فريق ، لا إلى مواهب ومقومات إنسانية امتاز بها فريق على فريق .

وحيث يتيسر لفريق أن ي succès آخر في هذا القمار ، فلا بأس أن يأخذ المتأخر عن المتقدم ، والأمر في ذلك قلب ، فالأخذ في وقت يصبح مأذوناً عنه في آخر ، والمأخوذ عنه في فترة قد يصبح آخرًا في فترات . وتاريخ العلوم شاهد على ذلك .

أما الخاص من العلم : فهو الذي يبني على مواهب وأصول . ليست عامة بين الناس ولكنها خاصة بفريق منهم ، كاللغة مثلاً ، فاللغة العربية خاصة بالعرب ، واللغة الإنجليزية خاصة بالإنجليز ، فليس يمكن أن يقال : إن الإنجليز أعرف بلغة العرب من العرب أنفسهم ، ولا أن العرب أعرف بلغة الإنجليز من الإنجليز أنفسهم ، ولو صح أن يقال : إن شخصاً عربياً أجاد اللغة الإنجليزية حتى أصبح فيها أقدر من بعض الإنجليز ، أو أن شخصاً إنجليزياً أجاد اللغة العربية حتى أصبح فيها أقدر من بعض العرب ،

فليس يصح أن يقال : إن الأمر في ذلك صار قضية كلبة . فيكون كل المتعلمين للغة العربية من الإنجليز أقوى في اللغة العربية من المتعلمين العرب . ولا كل المتعلمين للغة الإنجليزية من العرب ، أقوى في اللغة الإنجليزية من المتعلمين الإنجليز .

وهناك علوم أخرى شائعة في ذلك شأن اللغة . كعلوم القرآن والحديث والفقه الإسلامي . وتاريخ التشريع الإسلامي . والتاريخ الإسلامي نفسه . وعلوم البلاغة العربية والأدب العربي . فليس يمكن أن يكون غير العرب أقوى في هذه العلوم من العرب . ذلك لأن اللغة العربية تلعب دوراً هاماً . بل تلعب دوراً كبيراً الأهمية جداً فيها . فمعرفة الناسخ والمسنود مثلاً . أو العام والخاص . وما إلى ذلك من دراسات قرآنية . تعتمد أولاً وقبل كل شيء . على تحديد الدلالة النافذية . ومفاد الجمل . يمكن إدراك التعارض والمخالع . اللذين يترتب عليهما القول بأن اللاحق يتعارض مع السابق حتى يكون هذا ناسحاً لذلك أو مخصصاً له إلى آخر ما يقال في هذه المواضيع .

وكذلك يقال : في تاريخ التشريع الإسلامي ومنشأ الخلاف بين الأئمة المجتهدين . وصلة ارتباط ذلك بالدلائل المفتوحة وعمقها وغزارتها وتنوعها . وهكذا في سائر العلوم الإسلامية والعربية التي تعتبر اللغة العربية بمثابة القاعدة منها والأساس لها .

وإذا سأغ في العام من العلوم أن يأخذ هذا الفريق من الناس عن ذلك الفريق . حسب التحقيق والسبق . فليس يجوز في المقام منها إلا أن يأخذ الدليل عن الأصيل ، والأجنبي عن غير الأجنبي .

هذا هو النهج السليم للدراسة الصحيحة . وعلى هذا النهج سار الناس في إفادتهم واستفادتهم ، فالإنجليز مثلاً يوفدون إلى فرنسا من أبنائهم من يربدهون له ومنه أن يكون متقدماً في اللغة الفرنساوية ، وقد تعرفت وتأتى إلى إنجلترا إلى أناس إنجليز ، علمت منهم أنمو دراستهم اللغة الفرنسية في فرنسا ذاتها . والعرب يوفدون من أبنائهم إلى بلاد الإنجليز من يربدهون أن يكون تام المعرفة باللغة الإنجليزية . وهكذا غير العرب ، وغير الإنجليز .

لكن الغرب لا رأي نفسه متقدماً عن بعض الشرقيين في ماضي السياسة ، أبي عليه كبرياته ، وهو الحاكم والسياسي ، أن يجلس أمام الشرقيين يتعلم عليهم ويعلم منهم

ما هو خاص بهم من علم و معرفة . و حاولوا أن يتعلموا هذه العلوم بأنفسهم ، و في بلادهم ولا بد أنهم استعانا أول الأمر بالشريقيين ، ولكن في نتلاق فرنسي وغير رسمي . ثم فكروا في إنشاء معاهد خاصة للدراسات الشرقية في بلادهم . فأنشأوا كليات أسموها كليات الدراسات الشرقية . أخذوها بالجامعات في حاضر البلاد الغربية ومدنها الكبرى . وأذيعنا نحن غزورهم هذا ، فأوفدنا نحن العرب والمسلمين أبناءنا إلى بلاد الغرب يتعلمون فيها علومنا الإسلامية والعربية في هذه الكليات ، ويخصصون منها على الدرجات العلمية . وصار مأمولًا أن يبعث أبناء كلية الآداب وأبناء دار العلوم وأبناء الأزهر إلى كليات الدراسات الشرقية في حاضر بلاد الغرب يدرسون اللغة العربية . و يحصلون على درجات علمية في الأدب العربي على أيدي أساتذتهم المستشرقين الذين لا يحسنون كتابة خطاب باللغة العربية .

ويحصلون على درجات علمية في الفلسفة الإسلامية على أيدي أساتذتهم المستشرقين الذين لا يتييسر لهم أن يفهموا عباراتها الشبيهة بالألفاظ . تلك العبارات التي يعجز المتضلعون في اللغة العربية عن فهمها ، ولا يبلغ مراد أصحابها منها إلا فئة خاصة لها دراسة بأساليبها المركبة ، و عبارتها المعقدة .

ويحصلون على درجات علمية في علم الكلام ، و تاريخ التشريع . وأيضاً الفقه الإسلامي . على أيدي أساتذتهم الذين إن أمكنهم أن يخرجوا كتاباً في انتوبيه أحجزهم أن يفرقوا بين التقرير والخاشية ، أو بين المتن والشارح فضلاً عن أن يفهموا ذلك كله ويتبعوا الفكرة وهي تنتقل بين عارض موجز . و شارح موضع : ونافذ أو مكمل . و موازن أو مرجع .

وإن أمكنهم أن يقرءوا تاريخ التشريع فليس يمكنهم أن يفطروا إلى الملاحظ الدقيقة ، ولا إلى الاعتبارات اللغوية التي دخلت في حساب الأئمة الخبيثين وهم يرسمون لأنفسهم مناهج البحث وطرق استنباط الأحكام .

وإن أمكنهم أن يقرءوا الفقه الإسلامي ، فلن يختلف موقفهم منه عن موقف رجل من المشغلين بالفلسفة أو بالتاريخ مثلاً . أراد أن يطلع على القانون الوضعي . فلن يبلغ فيه - وهو غير متشرع له - مبلغ رجال القانون أنفسهم مع الفارق الكبير بين القانون الوضعي ، و الفقه الإسلامي ، إذ القانون الوضعي مستمد من عقول البشر ، التي هي على

نقاوتها شركة بيهم . أما الفقه الإسلامي ، فهو تشيريعات إلهية قد تعلو حكمة تشريعها عن مستوى تفكير الجم الغفير من الناس ، هذا فضلاً عن أنها نزلت بلسان عربي ، للعرب وحدهم ميزة القدرة على فهمه الفهم الصحيح .

ولقد دخلت الفلسفة الإسلامية نفس الخط الذي نزل الفقه الإسلامي ، وتاريخ التشريع الإسلامي ، والتاريخ الإسلامي . وعلم الكلام الإسلامي ، والأدب العربي ، وصار للفلسفة الإسلامية نتيجة لذلك ، أستانة عالميون من المستشرقين ، يقولون ، فيسمع العالم العربي كله لما يقولون ، ويولفون فتكتون مؤلفاتهم حجة بين المؤلفات ، ويخرجون الكتب فيكون إخراجهم نعطاً عالياً يقاس به إخراج غيرهم .

إن هذه الهمينة العلمية ، على شعوبنا العربية والإسلامية ، هي اغتصاب اغتصبه المستشرقون الغربيون ، كما اغتصب ساستهم ، أوطان العرب والمسلمين ؛ وإذا كان العرب قد طردوا المستعمرين من جميع بلادهم ، أو كادوا ، والمسلمون كلهم سائرون في نفس الطريق ، فمن واجب العلماء العرب والمسلمين على السواء ، أن يطهروا ميدانهم الفكري الخاص بهم من الاستعمار الغربي ، كما ظهر الساسة ميدانهم الأرضي والماضي والجاري ، من الاستعمار المادي .

وإذا كان رجال الفكر في العالم العربي والإسلامي ، يتظرون إلى الساسة العرب والمسلمين نظرة إيكار تارة ، ونظرة سخط أخرى ، حين يتجهون في أمر ، أو حيث يفشلون فيه ، فإن الساسة أيضاً بدورهم يتظرون إلى رجال الفكر نفس النظرة ، ويطلبون منهم أن ينحووا في مهمتهم ، وأن يتحرروا من الغزو والدخليل الخارج لكرامتهم ، فليس أشنع من أن يقال : إن الباحث الفلاني الذي حصل على أكبر درجة علمية معترف بها في مصر في الفقه الإسلامي ، أو في علم الكلام الإسلامي ، أو في تاريخ التشريع الإسلامي ، أو في التاريخ الإسلامي ، أو في الأدب العربي ، أو في الفلسفة العربية ، قد سافروا إلى أوروبا ليكمل دراسته في هذه المواد هناك ، وليحصل على درجة علمية معترف بها من المستشرقين في الجامعات الغربية .

إن هنا في نظري شناعة دونها كل شنيع ، ولعل عدم إحساسنا بمحنتها وحقارتها راجع إلى أن النفوس كانت في الماضي قد مرت على الذلة ، وألفت الفضة ، واستكانت للضمير . أما الآن وقد أفقنا من التخدير الذي شل شعورنا وإحساسنا بالكرامة ، وتدوينا

طعم الكراهة والمجد ، فلم يصبح هنالك مبرر لبقاء الوضع المقلوب الذي يجعل من الأستاذة تلاميذ . ومن التلاميذ أستاذة .

نريد أن نستعيد كرامتنا العلمية والمعنوية ونسترد مجدنا الفكري الصائع . نريد أن يكون لنا ما لغيرنا من حق ، فيما هو خاص بنا وملك لنا دون سوانا نريد . . . . فهل نحن فاعلون . . . .

### أرسطو والمنطق

أصبح أرسطو في عصرنا الراهن هدفاً للنقد الجريء المزير .

يقول G.H. Lewis [ من الأمور العصيرة أن تتحدث عن أرسطو بغير إسراف ، لأنك ستحسن إذاءه أنه علماً جبار ، لكنك ستعمل إلى جانب ذلك أنه خطئ فيها قال . إنك إذ تنظر إليه بعين التاريخ لترى هذا الأفق الفسيح الذي جاز فيه بنظراته ، لا يسعك إلا العجب والإعجاب . ]

لكنك إذا نظرت إليه بعين العلم لترى كم أصحاب في تلك النظارات ، فاحضأ كل نظرة منها على حدة ، وختيراً لما يترتب عليها من نتائج ، فلا يسعك إلا أن تسلد عليه ستار الإهمال .

إننا اليوم إذا ما أردنا تقدير حصيلة عمله في الكشف عن الحقائق الإيمائية رأينا أقواله . حين تكون خالية من الخطأ . . . تافهة لا قيمة لها . فلن تجد في الكشوف العلمية العظيمة كشفاً واحداً يرجع فيه الفضل إليه ، أو إلى أحد من تلاميذه <sup>(١)</sup> .

ولا شك أن هذا الحكم فيه من القسوة . . . لا أقول من الخطأ . . . ما يثير الحيرة والدهشة . ولعل خير ما تفضي إليه الحيرة والدهشة أن تحملنا على أن نعيد النظر في معلوماتنا عن أرسطو في ضوء ما جد من علوم و المعارف ، وفي ضوء ما وجه إليه من قدر ، لترى أين هو من الحق . وأين الحق منه إن كان الحق بمعناه المطلق في وسع البشر إدراكه . والذى يعنينا من أمر أرسطو فى هذا المقام هو المنطق . وفي منطق أرسطو يقول Russell [ من أراد في عصرنا الحاضر أن يدرس المنطق ، فوقه صانع سدى ، لو قرأ لأرسطو ، أو لأحد تلاميذه . ]

نعم إن تأليف أرسطو المنطقية دليل على مقدرة ممتازة ، وكانت تكون ذات نوع

(١) نقاً عن المنطق الوضعي للذكرور « زكي نجيب محمود » المطبوع سنة ١٩٥١ التصدير .

الإنسانية . لو أنها ظهرت في الوقت الذي لم تزل عقول اليونان فيه نشطة متوجهة . لكنها - لسوء الطالع - قدم ظهرت في ختام فترة الإبداع لل الفكر اليوناني ، ومن ثم استعملت بها الناس على أنها المرجع الموثوق بصفتها . حتى إذا ما حان الوقت عادت فيه للمنطق قوّة الأصلة والابتكار ، كان أوسطوا قد أنفقوا على عرش السيادة أثني عشر عاماً : مما جعل إيزابيل عن عرش ذلك أمراً غير(١) .

و Russell يعتبر نظرية القياس الأرسطية . في قمة الفكر الأرسطي كله فيقول : [نعم قد كان له تأثير عظيم في مختلف نواحي الفكر ، لكن تأثيره كان على أشده في المقطن ] [ وأعم عمل لأرسطوفن المقطن هو مذهبة في القياس ] [ ٢ ] .

وقد شغل القياس الأرضي الباحثين من نواحٍ عدّة :

فن ناحية : هل هو الموذج الوحيد للتفكير السلم ؟

ومن ناحية ثانية : هل هو حال من العيوب ؟

ومن ناحية ثالثة : هل يمكن أن يكون طريقاً لكتاب معرفة جديدة ؟

دون ناحية رابعة : ما عدد أشكاله ؟ هل هي ثلاثة ؟ أو أربعة ؟

و واضح أن هذه الدراسات التي تعرّض القياس للبحث من جانها هي وجهات نظر مختلفة غير ملتبة . لباحثين مختلفين . فالذى يرى مثلا ، أنه لا يمكن طریقاً لکسب معرفة جديدة : لا يراه النوجز الوحد لتفكير السليم . ولا النوجز الأخير . بينما الذى لا يراه النوجز الوحد . قد يرى أنه طريق لکسب معرفة ، ولكنه ليس الطريق الوحد ، وسأعرض لكل واحدة من هذه التواصي في اختصار ، ولكنني أحب أن أشير أولا إلى أن اختلاف وجهات النظر هكذا ، حول نظرية القياس ، دليل على أنها حلت علمي له شأن خطير في تاريخ الفكر البشري .

هل القياس الأسطري هو النموذج الوحيد للتفكير

هذه هي النقطة الأولى : من النقاط الأربع المتعلقة بالقياس . وهي أن القياس ليس المفهـج الوحـيد لـلـتفـكـير السـليم . فهو مـسـأـلة يـحـرـصـ عـلـيـه « Jevons » وقد تلـصـ لـلـنـا رـأـيـه الدـكـوـر زـكـي نـجـبـتـ مـحـمـودـ فـي كـاتـبـه « المـنـطـقـ الـوضـعـيـ »<sup>(۳)</sup> .

(١) نفس المصدر والموضع السابقين . (٢) المرجع السابق ص ٢١٣ .

۲۲۴ ص (۳)

قال الدكتور نجيب : [ لا إنتاج من مقدمتين سالبتين . . . .  
لكن من علماء المطريق فريقاً لا يأخذ بهذه القاعدة في القياس ، ويرى أن المقدمتين  
السالبتين قد تتجاذب . فهذا « جھتر » يسوق لنا المثل الآتي ، لقياس متبع مقدمته  
سالبتان .

كل ما ليس معدني . لا تكون له القدرة على التأثير المعناطبى القوى . والكربون  
ليس معدنياً .

وإذن فالكربون ليس قادراً على التأثير المعناطبى القوى .

فهاتان مقدمتان سالبتان . ومع ذلك نراهما تتجاذب نتيجة سالبة صحيحة . ويرد « Keynes »  
كتر ، على هنا النقد قائلاً : إن هذا الاستثناء الظاهري للقاعدة . ليس الاستثناء  
الحقيقي لها .

نعم إنه لا شك في صحة الاستدلال في هذا المثل الذي أورده « جھتر »

ويمكن الرمز له بما يأتي :

لا « لا . و . ك »

ولا « ص . و . و »

. . لا « ص . و . ك » . .

ل لكن إذا اعتبرنا المقدمتين سالبتين . كان لدينا أربعة حدود هي :

(١) لا - و

(٢) ك

(٣) ص

(٤) و

وعلى ذلك لا يمكن الاستدلال قياساً . لأنه جاوز شرط القياس الذي يحتم أن  
لا تزيد الحدود عن ثلاثة .

ولكي نحول هذا الاستدلال إلى الصورة القياسية . وجب أن تحول المقدمة الصغرى  
بواسطة عملية نقض المholm . إلى موجبة كلية . بحيث تصبح :

كل « ص . و . لا »

وعندئذ يكون الاستدلال كما يأتي :

لا « لا - و » - « ك »

كل « ص » - « لا - و »

.. لا « ص » - « ك »

وهو استدلال قياسي بالمعنى الصحيح . لم نجاوز فيه شرط الحدود الثلاثة . وإنما فلورتسا هلت في شرط الحدود الثلاثة ، كان من الممكن أن تحول كل قياس سليم إلى قياس ذي مقدمتين سابقتين - بواسطة نقض المحمول - فنلا هذا القياس الآتي :

كل « و » - « ك »

كل « ص » - « و »

.. كل « ص » - « ك »

يصبح بواسطة نقض المحمول في المقدمتين كما يأتي :

لا « و » - « لا - ك »

لا « ص » - « لا - و »

.. لا « ص » - « لا - ك »

فهل نقول في مثل هذه الحالة إننا قد استطعنا الاستنتاج من مقدمتين سابقتين ؟  
كلا .. لأن الحدود ليست ثلاثة في هذه الصورة .

وإذن فليست هي بالصورة القياسية .

وعذراً دفاع طيب من « كنتر » عن « القياس » كما تحدد معناه عند أوسطرو ، لكنه يتضمن أيضاً أن الاستدلال قد يكون صحيحاً ، دون أن يكون استدلاً قياسياً .

وإذن فليس الاستدلال القياسي بشرطه وقواعده هو التموضع الوحيد لتفكير السليم كما خلق الأرسطيون .

وفي ذلك يقول « Bradley » برادلي . دفاعاً عن وجهة نظر « جفتز » .

إنه على الرغم من أن القياس الذي ذكره يحتوى على أربعة حدود . وأنه بذلك يخالف الصورة الفنية للقياس . إلا أن ذلك لا يعني أنها قد وصلنا إلى نتيجة من مقدمتين سابقتين مما :

١ - « البت ب »

٢ - « ما ليس بـ لا يكون »

إذن « ليست »

فـ « يكفي » برادل في حديثه فيقول :

« وإذا استطعت من مقدمتين سالبتين أن أصل إلى نتيجة . فلا غناه لي في الاعتراض بأن قد وصلت إلى ذلك بتحويل إحدى المقدمتين من صورة إلى صورة . لأن ذلك الاعتراض لا يدل :

على أن المقدمتين ليستا سالبتين .

ولايدل على أن قد أختنق في الوصول إلى نتيجة » .

والخلاصة التي نريد نحن أن نتهي بقارئنا إليها هي :

أن المقدمتين السالبتين لاستجان مادمنا نحافظ على شرط الحدود الثلاثة في القياس .

لكن <sup>٣</sup>تجاوز هذا الشرط ممكن .

وعندئذ يجوز أن نصل إلى نتائج سليمة من مقدمات سالية .

وإذا لم تنشأ أن تسمى هذه الصورة الجديدة باسم « القياس » فسمها بما شئت طالما من أسماء . لكنها صورة صالحة للاستدلال الصحيح .

وإذن فليس القياس بمعناه المعروف . هو الوسيلة الوحيدة للاستدلال [١] واضح من هذا الذي دار بين « برادل » و « جشتز » في طرف . وبين « كتر » في طرف آخر . أن الأولين يحاولان الوصول إلى أنه يمكن وجود صورة صالحة للاستدلال الصحيح ، سوى صورة القياس الأرسطي . وإنذ فيما لا يطعنان في أن القياس الأرسطي صورة صالحة للاستدلال الصحيح ، ولكنهما يطعنان في أنه الصورة الوحيدة الصالحة للاستدلال الصحيح .

وفي موضع آخر <sup>(٢)</sup> يظهر « برادل » في موقف أكثر تحديداً ووضوحاً حيث يقول :

[ نقطة الخلاف الرئيسية هي :

(١) انتهى المقتبس من كلام الدكتور زكي نجيب محمود.

(٢) ص ٢٢٢ المنطق الوضعي .

هل الاستدلال القياسي هو الصورة الوحيدة للاستدلال الصحيح ؟ أم هناك صور أخرى سواه ؟

فإن سلّم بأن هناك صوراً أخرى غير القياس ، يكون فيها الاستدلال سليماً ، إنما أساس من أسس المنطق الأرسطي . الذي لم يعرف إلا بالقياس وحده « تموزجاً » للتفكير السليم .

فإما أن يجيئ التفكير على صورة قياسية مباشرة ، وإلا فلا بد في رأى ذلك المنطق أن يكون من الممكن رده إلى صورة قياسية حتى نطمئن إلى أنه تفكير سليم ] .

ويقول « برادل » في هذا الموقف أيضاً على نفس الحجة التي عول عليها هو « جفترة » في الموقف السابق . وهي زيادة الحدود عن ثلاثة ، وإن اختلف التفليل فهناك كان التفليل لزيادة عدد الحدود عن ثلاثة : بالقصبيتين السابتين وهنا يكون التفليل بما يلى :

ب أكبر من ح

ا أكبر من ب

.. ا أكبر من ح

ويعلق الدكتور زكي محمود على هذا المقال بقوله :

[ فوهنا استدلال سليم ، يتالف من قضايا ثلاثة ، لكنه يشتمل على أكثر من ثلاثة حدود هي :

1 - ب

4 - أكبـر من ب ]<sup>(١)</sup>

ومن تجدر الإشارة إليه في هذا المقام أن الذى عرفه « برادل » و « جفترة » بمخصوص : أولاً : تركب القياس عن سالبيتين . وما يزوره من زيادة الحدود على ثلاثة ، أو عدم زيارتها ، قد عرفه « ابن سينا » من قبلهم وتعرض له في كتاب « الإشارات » . فها هو ذا يقول في آخر « الفصل الرابع » من « النجع السابع » ما يلى :

[ ... وصارت الأشكال الاقرانية الحملية الملفت إليها ثلاثة . ولا يتعذر شيء منها عن جزئيتين .

وأما عن سالبيتين ففيه نظر سيشرح لـ ]

(١) المقطع الوصفي ص ٢٢١ .

فارجع إلى شرحه في موضعه ، وقارن بين ما قاله « برادل » و « جفتز » ، أخيراً : بما قاله ابن سينا أولاً ، ثم ارجع بما تخلص به من كل ذلك إلى القياس الأرسطي ، وتبين هل القياس الأرسطي هو الصورة الوحيدة للاستدلال الصحيح ؟ أم هناك صورة ، أو صور آخرى سواء ؟

ثانياً : القياسات القائمة على علاقات مثل الكبر والمساواة ، وما يمكن أن يكون بينها وبين القياس الأرسطي المأمور من تشابه أو مفارقة ، قد عرفها ابن سينا أيضاً وعقد لها من كتاب « الإشارات » « الفصل الثاني » من « النجح الثامن » وذلك حيث يقول :

[إشارة : إلى قياس المساواة :

إنه ربما عرف من أحكام المقدمات أشياء تسقط ، وبين القياس على صورة مخالفة للقياس ، مثل قوله :

[ج] مساوى [ب]

و [ب] مساوى [ا]

ف [ج] مساوى [ا]

فقد أسقط منه أن مساوى المساوى ، مساوى .

وعدل بالقياس عن وجيهه من وجوب الشرك في جميع الأوسط إلى وقوع شركة في بعضه ] .

قارن بذلك بعد أن نطلع على شرحه ، ما قاله « برادل » ثم عد بمحضيلك من ذلك إلى القياس الأرسطي ، وتبين الأمر .

• • •

## هل القياس الأرسطي خال من العيوب ؟

هذه هي النقطة الثانية : من النقاط الأربع المتعلقة بالقياس وهي : هل القياس الأرسطي خال من العيوب ؟

لم ي عدم القياس من يقول : إن فيه عيوباً ، وفي ذلك يقول الدكتور زكي نجيب

فـ كتابه « المنطق الوضعي »<sup>(١)</sup> :

[ إن نظرية القياس الأرسطية بداية قوية في بناء علم المنطق .  
أما أن تونخذ على أنها هي البداية والنهاية معاً . فذلك هو موضع الخطأ عند أصحاب المعتقد التقليدي . ]

فلو تخيلنا بناء المنطق عمارة شامخة ذات عدة طوابق . وجب أن لا ننظر إلى نظرية القياس الأرسطية إلا على أنها طابق من تلك الطوابق ، بل هي – رغم كونها طابقاً واحداً من عمارة شامخة – لأنها من عيوب ونقائص ، لامتدادها عن إصلاحها .  
فـ نظرية القياس الأرسطية لا تحيل لضرر واحد من ضروب العلاقات ، هو علاقة التعدي ، فإذا عرفت أن العلاقات كثيرة لانكاد تقع تحت المحصر أدركت كم تنحصر قيمة القياس الأرسطي في دائرة غاية في الصغر والضيق ] .  
وفي هذا النص ادعى آت :

الأول : أن القياس الأرسطي ليس هو الصورة الوحيدة للاستدلال الصحيح .  
الثاني : أنه مع كونه كذلك « لا يخلو عن عيوب ونقائص لامتدادها عن إصلاحها ». أما بالنسبة للأمر الأول ، فقد سبق حديث عنه في مواقف بين « برادل » و « جفترز » و « كتز » و « ابن سينا » وبحسن الرجوع أيضاً يجاذب ذلك إلى الفصل السادس من كتاب « المنطق الوضعي » الذي خصصه صاحب الكتاب لبحث « العلاقات » .

وأما بالنسبة للأمر الثاني ، فهو الثالث ماتخذ :

منها : ما يذكره صاحب « المنطق الوضعي »<sup>(٢)</sup> قائلاً :

[ إن الذي حدا بالمنطق التقليدي أن يجعل في القياس مقدمة كبيرة ، وأخرى صغيرة ، هو أن الاستدلال القياسي – وهو عندهم الموجز الوحيد للاستدلال الصحيح – بثباته تطبق قاعدة عامة ، على حقيقة أقل تعقيداً منها ، ومشولة فيها . وبهذا تحكم على الحقيقة الأصغر . بما حكمنا به على الحقيقة الأكبر . ]

وقد حاول « برادل » محاولة موقفة في نقض هذا الاعتبار . وبين أن لا ضرورة قط لمقادمة كبيرة كي يتم الاستدلال : إذ قد تكون المقدمات متتساوية ليس فيها

(١) مس ٢١٣ .

(٢) مس ٢١٩ .

ما هي كبرى وما هي صغرى ، وهو يسوق أمثلة لاستدلالات صحبة تستغني عن المقدمة الكبرى ، منها :

- |   |  |
|---|--|
| ١ | على يمين ب . ب على يمين ح              |
| ١ | شمال ب ، ب غرب ح                       |
| ١ | تساوي ب ، ب تساوى ح                    |
| ١ | أكبر من ب ، ب أكبر من ح .. ١ أكبر من ح |
| ١ | قبل ب ، ب قبل ح .. ١ قبل ح             |

ويقول « برادل » في هذا الصدد « إن المقدمة الكبرى وتهُم » .. وانقياس نفسه - كالمقدمة الكبرى - سخراة لا أكثر ؛ فهو خيال واهم ، لأنه يدعى أنه تميّز الاستدلال ، مع أن هناك استدلالات لا يمكن بأية وسيلة مقبولة أن نصيّبها في قوله « » .  
وتحت خرافة أخرى -- في رأي « برادل » -- ينفي أن ننخلص منها ، وهي أن يكون عدد القضايا التي يتألف منها الاستدلال محدوداً بثلاثة ، ويسوق لنا هذا المثال :

« ١ » تقع شمال « ب » وتبعده عنها عشرة أميال .

وبعد « ب » عشرة أميال نحو الشرق من « ح »

وبعد « ح » عشرة أميال نحو الشمال من « ح »

إذن فرقع « ح » بالنسبة لـ « ١ » هو أنها تبعد عنها نحو الغرب بعشرين أميال .

فوهنا نحن لاتسir في حركتنا الفكرية في خطوات مجرأة . كل منها يتألف من مقدمتين ونتيجة .

أقول إننا لإنجذب حركة الفكر هذه التجزئة ، حتى يجعل كل خطوة استدلاً قياسياً ذات حدود ثلاثة وقضايا ثلاثة . بل نقيم البناء كله في الذهن أولاً دفعة واحدة . ثم نرى أين تقع « ح » بالنسبة لـ « ١ » .

ويتبين من ذلك أننا - مهما كان عدد الخطوات - نظل نركب بعضها إلى بعض ، ولا نصل إلى النتيجة إلا في النهاية . ولا تحديد هناك لعدد الخطوات المديدة إلى النتيجة ، إلا قدرة الإنسان على الاستيعاب .

فلو زادت الخطوات على قدرة الإنسان على استيعابها دفعة واحدة . اضطر إلى

الوقف في وسط الطريق ليخلص ما فات في نتيجة واحدة ، ثم يواصل السير ، لكنه لو استطاع استيعاب الخطوات كلها دفعة واحدة ، فلا اضطرار هناك للوقف والتجزئة .

وإذن فضرورة تحديد الخطوات التي تكفي للاستدلال ، متوقف على عوامل نفسية ، لا على ضرورة منطقية [ ] .

وفي هذا النص يعرض صاحب المتنق الوضعي لأمرتين :

أولهما : هو عدم الحاجة إلى مقدمة كبيرة ، مستدلاً بأمثلة ، بينما ما يسميه أصحاب المتنق الصوري « قياس المساواة » وقد تعرض له ابن سينا في فصل نبيت عليه سابقاً (١) . وفي الرجوع إلى ما ذكره « ابن سينا » وغيره بخصوص قياس المساواة ، ما عاشه يوضح نقطة الخلاف هذه : وهل هي خلاف حقيق أم خلاف ظاهري .

وثانيهما : مسألة زيادة قضاياه « القياس » عن ثلاثة ؛ أو عدم زيتها . ولأصحاب المتنق الصوري كلام حول ما يسمونه « القياس المركب » وفي الرجوع إليه ما عسى يوضح ما بين النظرين من خلاف ، أو وفاق .

\* \* \*

### هل القياس الأسطري طريق لكسب معرفة جديدة

هذه هي النقطة الثالثة : من النقاط الأربع المتعلقة بالقياس وهي : هل يمكن أن يكون القياس الأسطري طريراً لكسب معرفة جديدة ؟ إنها مسألة عرض لها أيضاً صاحب « المتنق الوضعي » قال (٢) :

[ فن أوجه القصص فيه – يعني القياس الأسطري – أنه لا يؤدي إلى معرفة جديدة في النتيجة .

مع أن أحد شروط الاستدلال عند « برادل » هو أن يؤدي إلى نتيجة جديدة ليست محتواة في المقدمات .

(١) ص ٢٠ .

(٢) ص ٢٤٠ .

وإذن فالقياس بصورته المذكورة يقع في مغالطة « المصادرة على المطلوب » لأنني إذا ما قبّلت المقدمة :

« كل إنسان فان »

فإنني أدخل في الموضوع « إنسان » كل أفراد الناس .

وبعدنى إذا ما عقّبت عليها بمقدمة ثانية بأن :

محمدًا إنسان .

فليما أن أكون على وعي بأن محمدًا كان فرداً من أفراد الناس الذين قصدت إليهم في المقدمة الأولى ؟ وبذلك أكون على وعي كذلك بأنه فان ، قبل أن أنص على هذه الحقيقة في المقدمة الثانية .

ولما أن لا أكون على وعي بذلك ، فأكون في المقدمة الأولى قد عممت بغير حق ، لأنني لم أكن أعلم الفناء عن كل أفراد الناس كما زعمت .

وأقرب الفرضين إلى القبول . هو أنني حين ذكرت المقدمة الأولى :

« كل إنسان فان » :

كنت أريد التعميم حقاً ، وعلى ذلك فلا تكون المقدمة الثانية إلا صدى لما جاء في المقدمة الأولى .

وبالتالي لا يمكن في النتيجة شيء جديد .

قد تقول : ولكن حين أعم في المقدمة الأولى ، لا أريد الناس فرداً فرداً ، لأن إحصاءهم على هذا التحديد مستحبيل . إنما أريد النوع بصفة عامة .

لكن إذا كان أمرك كذلك ، فكيف استطعت أن تخصص الحكم على محمد ؟ إن محمدًا ليس هو النوع بصفة عامة ، إنما هو فرد معين متخصص . فحكمك عليه بما حكمت به على النوع بصفة عامة ، هو في حقيقة الأمر قياس باطل ؛ لأنه يحتوى على أربعة حدود :

الإنسان . فإن  $\left\{ \begin{array}{l} \text{إنسان في الحالة الأولى معناها} \\ \text{ـ النوع بصفة عامة} \end{array} \right.$   
 محمد . إنسان  $\left\{ \begin{array}{l} \text{ـ الثانية معين في شخص معروف} \\ \text{ـ مبدأ القياس} \end{array} \right.$  بالصورة المخوذية السابقة - معيناً في ذاته ]  
 إن هذا النص يوجه نقداً . لوضح ، لطرح بالمنطق الصورى من أساسه في عرض

البحر ، ولعل القارئ مدرك في وضوح أنّي لست أقف موقف المدافع عن مذهب خاص ، أو المتبع لوجهة نظر خاصة ، وإنما أقف موقف العارض فقط ، الموجه أنظار من بهم الوقوف على بعض أوجه الخلاف بين المعتقد القديم والمعتقد الحديث ، إلى شيء من مواطن هذا الخلاف . ولو أنني أردت أن أرد وأن أقف موقف الناقد الفاحص الذي يأخذ على عاتقه مسؤولية وجهة نظر خاصة ليناصرها ويؤيدوها بالبرهان ، لا اقتضاني الأمر وقتاً أطول . وإنما هي لحظات يعلم الله أنّي اختلستها اختلاساً : وإنّي لأرجو أن يهبي الله إلى من الوقت ، ما أتوفّر فيه على دراسة جملة موضوعات يشوقني أن أدرسها في آنٍ وترتّب ، وأن أكشف عن وجہ الحق فيها ، في مؤلف ، أو مؤلفات لآخر مقسمة لكتاب لشخص آخر .

فلي عجل أقول للدكتور صاحب «المقطوع الوضعي» إنك قد فتح باب الإجابة عن هذا الاعتراض حين قلت : [ قد تقول : ولكن حين أعم في المقدمة الأولى ، لا أريد الناس فرداً فرداً ؛ لأن إصحابهم على هذا النحو مستحبّل ، إنما أريد النوع صفة عامة ] .

بالرغم من أنك ردت هذه الإجابة بقولك [ لكن إذا كان أمرك كذلك فكيف استطعت أن تخصص الحكم على محمد ؟ إن محمدًا ليس هو النوع بصفة عامة ، إنما هو فرد معين مخصوص . فحكمك عليه بما حكمت به على النوع بصفة عامة ؟ هو فيحقيقة الأمر قياس باطل ؛ لأنه يعنوي على أربعة حدود ... إلخ ] .

فهل مبدأ الإجابة في ذاته سليم؟ أي يُعرف النظر عن الإجابة ذاتها. أخشى أن لا يُكون سليماً؛ لأنك قلت في موضع آخر<sup>(1)</sup> من كتابك ما يلي: [ وإنما سميت هذه الحدود بأسمائها تلك - يعني الأصغر ، والأسط ، والأكبر ]

— لأنها في مذهب أرسطو— تصف اتساع مجالها بالنسبة بعضها إلى بعض . فالخذ الأكبر يشير إلى فئة من الماصدقات أكبر فعلاً من الفتنهتين اللتين يشير إليهما الحدان : الأوسط والأقصى .

والحد الأوسط يشير إلى فئة تقع من حيث الاتساع بين فئة الحد الأكبر وفئة الحد الأصغر.

والحد الأصغر يشير إلى أصغر الفئات فعلاً ] .

وهذا النص صريح في أن أرسطو أراد الما صدقات من الحدود ، لا الماهيات ،

ففتح باب إرادة طبيعة النوع ، بدل ، أفراد النوع ، تحدّد واضح لهذا النص ، لكن لعل في نفس صاحب « المنطق الوضعي » شيئاً لا يجعله مطمئناً كل الأخطئان ، إلى أن صاحب المنطق الصوري قد عنى من الحدود الماصدقات ، لالطبائع ، وعلى أساس ذلك الشيء فتح باب الإجابة عن الاعتراض الوارد علىقياس الأرسطى بأنه « لا يؤدي إلى معرفة جديدة في النتيجة » على أساس جواز إرادة الطبيعة ، لا الما صدق . وإن كان قد انتهى إلى عدم إمكان الإجابة عن الاعتراض من هذا الطريق .

فإن يك الأمر كذلك ، فالإجابة ممكنة بهذه الطريقة ؛ لأن الوسط « إنسان » لن يكون في إحدى القضيتين معناه « النوع بصفة عامة » وفي الأخرى معناه « شخص معروف » .

ولإنما سيكون الأمر هكذا :

١ - محمد إنسان . بمعنى أن محمدآ كائن له طبيعة الإنسان .

٢ - الإنسان فان . بمعنى أن كل كائن له طبيعة الإنسان فان .

وإذن يكون الإنسان بمعنى « واحد » مستعملاً في الموضعين ، فالحدود ثلاثة لا أربعة .

فالخطب إذن أهون مما يتصور ، إن جاز أن يراد من الإنسان « الطبيعة » وقد أقرّ هذا المبدأ صاحب « المنطق الوضعي » نفسه كما رأينا .

\* \* \*

من هذا العرض السريع وهذه النظارات الخاطفة : أرجو أن يتبيّن قوم يغولون على المنطق الصوري في موضوعات لها خطرها وأهميتها في نظرهم ؛ ما يحيط بنظرية القياس وخاصة ، وبالمنطق الصوري بعامة ، من تهجم وهجوم .

والهجوم والتهجم على القياس وخاصة ؛ وعلى المنطق الصوري بعامة ، وسيلة للتهجم والهجوم على الموضوعات التي يتخذ هذا المنطق وسيلة لتأييدها والدفاع عنها .

ولست أفضى سراً إذا قلت : إن صاحب كتاب « المنطق الصوري » قد ألف كتابه هذا ، لهذا الغرض ؛ أعني هدم المنطق الصوري ، وما يستخدم فيه المنطق الصوري ولعله يكن لي في نفسه كل تقدير وإكبار إذ أعرف بكتابه قوياً لا يُعرفونه رغم أنه نشر متذنة سنة ١٩٥١ ، بل ربما قبل ذلك ؛ لأن الطبعة التي وقعت في يدي منه ؛ لم يشر فيها

إلى ما يفيد أنها « الأولى ». وفي مقدمة كتابه هذا يصبح سيادته بأعلى صوته قائلاً :  
[ ولما كان المذهب الوضعي بصفة عامة — والوضعي المنطقى الجديد بصفة خاصة —  
هو أقرب للناصب الفكرية حساسته لاروح العامى كما يفهمه العامة الذين يخلقون لنا  
أسباب الحضارة في معاملتهم . ]

فقد أخذت بهأخذ الواقع بصدق دعواه : وطفقت أنظر بنظاره إلى شتى الدراسات ،  
فأخوه منها — لنفسى — ما تقصىني مبادئ المذهب أن أخوه .

وكافحة التى أكلت بنها ، جعلت الميتافيزيقا أول صيدى — جعلتها أول ما أنظر  
إليه بمنظار الوضعية المنطقية ؛ لأن جدها كلاماً فارغاً لا يرفع إلى أن يكون كذباً ؛ لأن ما يوصف  
بالكذب كلام يتصوره العقل ، ولكن تدحضه التجربة .  
أما هذه فكلامها كله هو من قبيل قوله : إن المراحلة منها خمالة أشكار — روز  
سوداء ، تماماً الصفحات بغير مدلول .

إنما يحتاج الأمر إلى تحليل منطق ليكشف عن هذه الحقيقة فيها .  
ولقد أعددت نفسى للقيام بشيء من هذا التحليل ماوسى الجهد . وإنه بجهد الضمير .  
موقناً بأنى إذا ما هدمت ركناً من أركان هذا البناء المتداعى وأقمت مكانه في عقول شياننا  
دعامة من دعائم التفكير العلمي الوضعي ، فقد بذلك ما أستطيع بذلك من توجيه الفكر  
توجياً منتجاً .

لكن الأمر يحتاج أولاً إلى وضع قواعد المنطق الذى ينتهى بصاحبه إلى مثل هذه النظرية  
العلمية .

فكان هذا الكتاب الذى أصعنه بين يدي القارئ . ليكون بمنابع الأساس من البناء  
الذى صع من العزم على إقامته طابقاً في إثر طابق تجھي ، كلها تدعى للمذهب الوضعي  
في شتى نواحيه ] .

أقول : إننى لأرجو أن يتبيّن قوم يهتمون أمر المنطق الصورى . وما يستعمل فيه  
المنطق الصورى من معارف غير مادية . . هذا الذى يقال ضد المنطق الصورى وضد  
المعارف التى يستعمل فيها ! لا يتصادروا كتاب « المنطق الوضعي » فقد ذهبـت « موضة »  
المصادرة ، ولا ليزروا صاحبه بالكفر والإلحاد والرذىء والمرور والنفاق والزنقة ؛ فإن هذه  
الكلمات أصبحت كلمات غير ذات مدلول في قاموس حياتنا الراهنة ، وإنما ليذرسو

وليتحققوا ، وليستعملوا ضد خصومهم نفس السلاح الذي استعمله ضدهم ، وهو العلم ، وليسعوا إلى أن أقول لهم : إن بعض ما يقللونه كحقائق ، هي في واقع الأمر ليست كذلك ، وأسوق لهم على سبيل المثال<sup>١</sup> ، بعض ما يرد في كتبهم الفلسفية ، وبتلقاء شراح الفلسفة ودارسوها<sup>٢</sup> بالرضا والقبول والتسليم ، ولاعب في أن تختفي الفلسفة أو يختفي شارحها ودارسوها ، فالتفكير الإنساني ليس بمعصوم ، ولكن العيب كل العيب أن تبني العقائد الدينية عن أساس فلسفية لم يبذل في تمحيصها الورع ، ولم تسلط عليها الأضواء الكاشفة التي تؤكد لنا صدقها وصحتها .

ومن أمثلة ذلك ما جاء في كتب ابن سينا وفي كتاب « الإشارات » بالذات من قوله :

[ ما حقه في نفسه الإمكان فليس بصير موجوداً من ذاته ؛ فإنه ليس وجوده من ذاته أول من عدمه من حيث هو ممكن .  
فإن صار أحدهما أول فلحضور شيء أو غيابه .  
وجود كل ممكن هو من غيره ] .

يقول ابن سينا هذا القول وهو بقصد إثبات « واجب الوجود » وكلامه هنا كلام جيد في ذاته فإنه بعد أن يتفق على أن إمكان الشيء هو :

عدم استحقاقه شيئاً من الوجود أو العدم لذاته ، يصبح من الواضح أن ما يثبت له الإمكان بهذا المعنى ثبوتاً ذاتياً ، فليس إن وجد يكون موجوداً من ذاته ، وليس إن عدم يكون معدوماً من ذاته ، فإن وجد فلا بد أن يكون وجوده من غيره ، ضرورة أن وجوده ليس أول بالنسبة لذاته من عدمه ، من حيث إنه ممكن ، وإن عدم ، فلا بد أن يكون عدمه من غيره ؛ ضرورة أن عدمه ليس أول بالنسبة لذاته من وجوده من حيث إنه ممكن .

واقتصر الشيخ على الحديث عن الوجود ، دون الحديث عن العدم ، لأن جانب الوجود في الممكن هو الذي ينفي في التمهيد لإثبات الواجب من حيث إن الوجود حدث بيّن ظاهر ، وما دام ليس راجعاً لذات الممكن ، فهو لا بد راجع لشيء آخر غير ذات الممكن ، ثم يسار في هذه الطريق إلى نهايتها حتى يُنتهي إلى المدف الأخير .

هذا ؛ وعندى أنه – من وجهة نظر فلسفية – ليس هناك ما يمنع من اتخاذ

العدم حدثاً ظاهراً بيسأ أيضاً للوصول إلى نفس المدفء؛ لأن يقال: إن عدم ما كان موجوداً، ليس راجعاً إلى ذات المدوم من حيث هو ممكن، فهو إذن راجع إلى شيء آخر موجود، ثم يسار في هذه الطريق إلى نهايتها، حتى ينتهي إلى المدفء الأخير.

ولكن إذا كان الطريقان ممكّنين، ويراد سلوك أحدهما، فلا شك أن جانب الوجود أوضح.

واما يدل على صلاحية الطريقين - في نظر ابن سينا نفسه، وأنه إنما اقتصر على جانب الوجود، اكتفاء بأحد الطريقين، واختياراً لأظهرهما - أنه عزم في قوله:

[فإن صار أحدهما أول فلحضاره شيء أو غيره] فالضمير المبني في «أحدهما» راجع [ وجود الممكّن و عدمه]. فكل من الوجود والعدم عند ابن سينا - بمقتضى فكرة الإمكانيّة التي أوضحتها سابقاً - مسبب عن شيء خارج عن ذات الممكّن.

ولكن ابن سينا يغاير بين السبيلين: السبب الذي يرجع إليه وجود الممكّن، والسبب الذي يرجع إليه عدمه، بناء على ما هو مشهور من أن علة الوجود علة وجودية، وعلة عدم علة عدمية. بمعنى أن يقال:

إن علة عدم الشيء، هي عدم علة وجوده  
وعلة وجود الشيء، هي الأمر الموجّد الذي ينبعه الوجود  
وعلى هذا الأساس قال ابن سينا: [فلحضاره شيء] وبمعنى به علة الوجود.  
ثم قال [أو غيره] أي غيّبة الشيء الذي هو علة وجود الممكّن، وهو يعني بذلك عدم علة الوجود.

وفي نفسى من هذا الكلام شيء؛ فإن علة العدم لا ينتهي أن تكون عدماً صرفاً؛ لأنّه لو كان الشيء لا يوجد إلا إذا وجدت علة أخرى جهه من العدم إلى الوجود فإذا لم توجد علة كذلك، بقي على عدمه، لكنه معنى ذلك أن العدم أول بذات الممكّن من الوجود، وهو يتعارض مع معنى الإمكانيّة اصطلاحنا. عليه لكنه لو صحّ لما أمكن أن يكون عدم الممكّن طريقاً إلى إثبات الواجب؛ لأنّه في هذه الحال لن يرجع إلى علة خارجة عن ذات الممكّن.

ونفادياً لهذا الإشكال يمكننا أن نصطلح على معنى آخر نحدد به حقيقة الإمكان ،  
كأن نقول :

إمكان الشيء هو أن يكون الشيء إذ يوجد ، بحاجة إلى علة وجودية خارجة عن ذاته  
تمنحه الوجود ، وإذ ي عدم بحاجة إلى عدم علة وجوده ، وعدم علة الوجود صادق بعدم ذاتها ،  
أو بعدم إرادتها لوجوده .

وهذا يقول بنا إلى أن نتخد وجود الممكن – لا عده – طریقاً لإثبات الواجب .  
وهذا الطريق يلتقى مع قول ابن سينا :

[فوجود كل ممکن هو من غيره]

هذا القول نتيجة ضرورية لامناص من تسليمه لمن يوافق على التحديد المشهور لمعنى  
الإمكان أو على تحديدها نحن له ، إذ الفرق بين تحديدها وبين التحديد المشهور يظهر في  
جانب العدم ، لا في جانب الوجود .

تنقل بعد ذلك إلى خطوة أخرى في دليل ابن سينا لإثبات الواجب يقول :

[إما أن يتسلسل ذلك إلى غير النهاية ، فيكون كل واحد من آحاد السلسلة ممکناً  
في ذاته ، والجملة متعلقة بها ، ف تكون غير واجبة أيضاً ، وتجب بغيرها . ولنرد هذا  
بياناً] .

وهذه الخطوة مؤسسة على الخطوة السابقة ، فما دام هناك ممکن موجود ، وقد  
صح ما أسلفنا أن وجود الممكن ليس من ذاته بل من غيره . فلننقل الكلام إلى  
هذا الغير .

فإن كان واجباً ثبت المطلوب .

وإن كان ممکناً ، احتاج بدوره إلى موجود آخر يوجده ؛ تطبيقاً لقاعدة التي  
أنتبهنا إليها سابقاً وهي :

[فوجود كل ممکن هو من غيره]

وهذا الموجود الآخر ، إن كان واجباً ثبت المطلوب ؛ إذ مطلوبنا إثبات واجب ،  
وإن كان ممکناً ، احتاج إلى آخر ، وهكذا .

فإما أن ننتهي إلى واجب .

وإما أن يدور الأمر .

وإما أن يتسلل .

ويُعنى ابن سينا ، في النص الذي نحن بصدده ، بالفرض الأخير وحده ؛ إذ الفرض الأول ، وهو الانتهاء إلى واجب ، هو مطلوبنا ، وهو لا يثبت إلا إذا بطلت الفروض الأخرى كلها ، وهي منحصرة في الدور والتسلسل ؛ لهذا كان من اللازم الاشتغال بإبطال كل الفروض ، قبل الانتهاء إلى واجب ، وهذا فرضان فقط : فرض الدور ، وفرض التسلسل .

أما الدور – وهو توقف الشيء على ما يتوقف عليه – فهو باطل بداعه ؛ لأنه يقول إلى توقف الشيء على نفسه ، وأحب أن أعبر هنا عن معنى يساورني بخصوص ما يسمونه الدور ؛ فإن توقف الشيء على نفسه ، ليس باطلاقاً على الإطلاق ، وإنما هو باطل في دائرة المكبات ؛ فإذا قيل إن ممكناً هو [١] متوقف في وجوده على شكل آخر هو [ب]. ثم قيل : إن [ب] الذي يتوقف وجود [١] عليه ، متوقف في وجوده على [١] آل الأمر إلى أن [١] متوقف في وجوده على نفسه . ومعنى توقف وجوده على نفسه ، أن وجوده من ذاته ، وجود الشيء من ذاته ليس في ذاته مستحيلاً ، وإلا لما كان هناك موجود فقط ، وجوده ، من ذاته ، كيف ؟ وجود الواجب من ذاته ؟

وهذا فاستحالة الدور – بمعنى توقف وجود الشيء على نفسه – إنما تظهر حين يدعى حصوله بين المكبات ؛ لأن الممكن – وجوده من غيره ؛ فإذا انتهى أمر ما ، بنا إلى أن وجود الممكناً من نفسه ، كان ذلك الأمر باطلاً .

والدور في المكبات ينتهي بنا إلى ذلك ؛ وهذا كان الدور – بمعنى توقف الشيء على نفسه – باطلاً في المكبات فقط .

نعم لو قيل إن الدور – بمعنى أن يتوقف شيء على شيء يتوقف عليه – باطل أيضاً في الواجب ؛ إذ ليس يصح أن يقال :

إن واجباً هو [١] متوقف في وجوده على واجب آخر هو [ب]

وإن [ب] الذي يتوقف وجود [١] عليه هو بدوره متوقف على [١] لقلت إن عدم صحة ذلك لم تأت من جهة أنه يتأدي بنا إلى أن [١] سوف يصبح في النهاية متوقفاً في وجوده على نفسه ؛ لأن ذلك هو المتعين في حق الواجب . وإنما عدم صحة ذلك ثانٍ من اعتبارين آخرين :

**الأول :** هو افتراض تعدد الواجب .

**الثاني :** هو افتراض حاجة متبادلة بينه وبين واجب آخر .

وهذا الاعتباران غير ملحوظين في استحالة الدور ، حين يقال إن الدور باطل ، بل

الملحوظ هو قوله : توقف الشيء في الوجود على نفسه ، وهذا المعنى في الواجب غير محال .

فإن قيل : إنه يلحظ أحياناً في استحالة الدور ما يلزم من تقدم الشيء بالوجود على

نفسه يعني أن يكون موجوداً في حال كونه معدوماً ، ومعدوماً في حال كونه موجوداً .

قلت : إن الدور بهذا المعنى غير متصور في الواجب ، لأن استحالة الدور بهذا

المعنى لم تأت من افتراض العدم وحده ولا من افتراض الوجود وحده .

وإنما أتت من افتراض اجتماع الوجود والعدم في الممكن لأن افتراض وجود الممكن

بدون عدمه لاترتب عليه استحالة ، وافتراض عدمه ، بدون وجوده لاترتب عليه استحالة ،

وإنما المستحيل هو اجتماعهما معاً ، في وقت . والدور في المكبات – حين يتخاذل يعني :

تقدم الشيء بالوجود على نفسه – يتأدي إلى اجتماعهما ، لأن التقدم والتأخر يقتضيان وجود

المتقدم في حال عدم المتأخر ، وعدم المتأخر في حال وجود المتقدم ، فإذا كان المتقدم

والمتأخر شيئاً واحداً بالذات ، كان موجوداً في حال عدمه ، ومعدوماً في حال وجوده .

وذلك هو الدور الحال .

ولكن ذلك غير متصور في الواجب لأن افتراض اجتماع الوجود والعدم ، فيه متنع

لسبب غير الاجتماع ، ذلك السبب هو افتراض مجرد عدم الواجب ، فيما ذلك الافتراض

ممكن بالنسبة للممكن ، إذا به متنع بالنسبة للواجب ، فافتراض انتصافه بالعدم غير

متصور فضلاً عن افتراض اجتماع الوجود والعدم الذي هو مقتضى الدور ، فالدور إذن

غير متصور في الواجب .

ومهما يكن من أمر هذا البحث حول الدور ، فهو بحث في تحقيق معنى الدور

في ذاته ، وهل يتصور إجراؤه بالنسبة للواجب ، أو هو خاص بالممكن ، وذلك لا يؤثر

على جواهر الدليل .

• • •

نعود ثانية إلى ابن سينا وإلى الفرض الثالثة .

١ - الانتهاء إلى الواجب .

٢ - الواقع في الدور .

٣ - الواقع في التسلسل .

وقد قلنا : إن الانتهاء إلى الواجب نتيجةً ؛ مقدماتها :

أولاً : إبطال الدور ، وقد فرغنا من الكلام عنه .

وثانيةً : التخلص من التسلسل ، المفضى إلى عدم وجود الواجب  
والتخلص من التسلسل بهذا المعنى له طريقان :

**الطريق الأول** : للتخلص من التسلسل هو أن ثبت إبطاله ، ليتم لنا بإبطال الدور ،  
وإبطال التسلسل ، الانتهاء إلى الفرض الثالث والأخير ، الذي هو الانتهاء إلى الواجب ،  
وابن سينا عدل في هذا المقام عن هذا الطريق .

**الطريق الثاني** : للتخلص من التسلسل هو أن نفترض وجوده ولكن نبين أن وجوده  
لا يغنى عن وجود الواجب ولكن يستتبعه ويستلزمـه ؛ وهذا هو الطريق الذي سلكه ابن سينا  
هنا ، وفيه يقول :

[ إما أن يتسلسل ذلك إلى غير النهاية ؛ فيكون كل واحد من آحاد السلسلة ممكناً  
في ذاته ، وبالجملة متعلقة بها ، فتكون غير واجبة أيضاً وت يجب بغيرها ] .

ففي هذا القول انصراف عن التعرض لبطلان التسلسل واتجاه إلى بيان أنه على فرض  
وجود تسلسل في المكنات ، فلن يعني عن وجود واجب تستند إليه المكنات التسلسلة .  
ويبيان ذلك : أن المفروض أن آحاد السلسلة ممكنة ، كل واحد منها ممكن إمكاناً  
ذاتياً .

والسلسلة – التي يتحقق فيها معنى التسلسل – مركبة من هذه الآحاد الممكنة .  
فلا يعقل أن تكون أثبت وجوداً من الآحاد ؛ لأنـه لا يوجد للأكل بدون الجزء ، وقد يوجد  
الجزء بدون الأكل .

وإذا كان الأصل ممكناً ، فيكون التابع ممكناً أيضاً .

فإذن السلسلة الحاوية لجميع أفراد المكنات ، ممكنة .

وقد ثبت فيما تقدم أن قلنا :

[ وجود كل ممكن هو من غيره ]

والغير الخارج عن جميع دائرة المكنات ، غير ممكن ، وليس ذلك إلا  
الواجب .

إذن الواجب موجود ، وهو المطلوب .

• • •

هذه هي الخطوة الثانية ، وأحب أن أقف منها موقفين اثنين :

أحد هما : خاص بقول ابن سينا [ ولزد هذا بياناً ] .

أبين فيه لماذا كانت هذه الخطوة بحاجة إلى بيان ، وفي آية مرحلة من مراحلها كان العموم .

واثنيهما : خاص بقولنا : إن وجود الممكן مفض :

(١) إما إلى الانتهاء إلى واجب .

(٢) وإما إلى الدور .

(٣) وإما إلى التسلسل .

فإذا نعني : [ الواجب ] في قولنا [ الانتهاء إلى واجب ]؟ فلنفرض أننا أتيتنا إلى شيء ينقطع به التسلسل ، وسمينا ذلك الشيء واجباً ، فهل يكون ذلك الشيء هو الإله الذي يقول به علماء الكلام والفلسفة بخاصة ، والمولعون بعامة ؟ إن ذلك ليس بلازم ، إذ يجوز أن يكون ذلك الشيء الذي تنقطع به السلسلة هو المادة الجامدة الصماء ، فلا دور ولا تسلسل ، ولكن مادة تكونت منها صور الموجودات ، وهي البداية التي صدرت منها تلك الصور المتتابع بعضها وراء بعض . وبمعنى الاصطلاح القائل : إن ما لا يحتاج إلى غيره يكون واجباً ، تأخذ المادة وصف الوجوب . فهل يجد من يحاول عن هذا الطريق إثبات واجب الوجود - بمعنى الإله الحى الخارج عن دائرة الكون كله بمادته وصورته المدبّر لهذا الكون بقدرته وعلمه وإرادته - غناء يصل به إلى مبتغاه ؟ لا سبيل إلى ذلك فشان :

بين مادة جامدة يرى فيها الماديون أصل الوجود و بدايته ، وعنها وعن تطورها كانت الموجودات التي نراها من حيوان ونبات وجماد ، ولا شيء سواها عندهم ، وهي واجبة بذاتها ، ليس وراءها موجود آخر فيها أو موجودها .

ويبين الله تعالى ليس بجسم ولا عرض ، يدبر الكون فيوجد ويعد ويحيي ويميت ويسعد وبشق ويرفع ويمنقض إلى آخر ما يستندون إليه من صفات العظمة والجلال .

والدليل الذي يسوقه ابن سينا حين اختار فيه احتمال الانتهاء إلى أصل هو البداية ، يصدق بما يذهب إليه الماديون كما يصدق بما يذهب إليه المؤلفون .

والمفروض أن الدليل مسوق لإثبات رأى المثبتين وتربيط رأى الماديين فلم يتحقق الدليل  
غایته .

وبالشخص بعض الباحثين دليل ابن سينا هذا في كلمات يقول :  
لاشك أن هننا وجوداً ، فإن كان واجباً ثبت المطلوب ، وإن كان مكتداً فاما أن  
يشتري :  
إلى واجب .

وإما أن يدور الأمر وإما أن يتسلسل .  
إلى آخر القصة التي يرويها هنا عن ابن سينا .  
فإذا يكون الحال لو قال لم قائل : إننا نختار أن الوجود الذي يقال : إنه حاصل  
لاشك فيه ، واجب ، وهو ذلك الوجود المادي المحسوس .  
فإذا يقول له ابن سينا وشيعته ؟ هل يقولون : إن الانتهاء إلى وجود الواجب خطوة  
إلى المطلوب ؛ إذ بعد ذلك تأخذ في إثبات أن الواجب الذي ثبت وجوده لابد أن  
يكون له من صفات الكمال كيت وكيت .

فأقول لابن سينا : إن هذا هو أصل البداية ؛ لأن الماديين يقولون : المادة أصل  
الوجود ومنشؤه ، وهي واجبة ، والملقون يقولون : إن المادة لا يمكن أن تكون أصل ما نراه  
في الكون من حوادث وأحداث . وبذلك نكون في موقفنا عند أصل الدعوى ، لم يُجذَّب  
الدليل الذي طال بنا السير فيه شيئاً .

وتقسيم الوجود إلى واجب ومحكم ، واتخاذ الممكن وسيلة إلى إثبات الواجب بهذا  
الطريق الذي ينتهي حيث يبدأ يشير إليه قول ابن سينا في « الفصل التاسع والعشرين »  
من « النط الرابع » من « الإشارات » ص ٤٨٢ :

[تأمل كيف لم يتحقق بياننا لثبوت الأول ووحدانيته وبراءته عن المفات ، إلى تأمل  
لغير نفس الوجود ، ولم يحتاج إلى اعتبار من خلقه وفعله ، وإن كان ذلك دليلاً  
عليه .

لكن هذا الباب أشرف وأوثق ، أى إذا اعتبرنا حال الوجود يشهد به الوجود من حيث  
هو وجود ]

ويعرض الطوسي في شرحه لهذا النص ، إلى تلخيص جملة من المسالك التي اتخذت  
طريقاً لإثبات الإله ، فيقول :

[ المتكلمون يستدلون بحدث الأجسام والأعراض على وجود الخالق ، وبالنظر في أحوال الخليقة ، على صفاته واحدة فواحدة .

والحكماء الطبيعيون أيضاً يستدلون بوجود الحركة على محرك ، وبامتناع اتصال الحركات لا إلى نهاية ، على وجود محرك أول غير متحرك ، ثم يستدلون من ذلك على مبدأ أول .

وأما الإلَهِيون فيستدلون بالنظر في الوجود ، وأنه واجب أو ممكن ، على إثبات واجب .

ثم بالنظر فيما يلزم الوجوب والإمكان على صفاته ، ثم يستدلون بصفاته على كيفية صدور أفعاله عنه ، واحداً بعد واحد [

فهذا الطريق الأخير هو طريق ابن سينا ، وهو ما نحاول عرضه في هذا المقام .

واوضح أن قول « الطوسي » [ ثم بالنظر فيما يلزم الوجوب والإمكان على صفاته ] هو بيت القصيد في الموضوع ، لأن المتكلمين لوجود الإله يعترفون بوجود المادة ، ولاماناص من القول بأنها غنية بذاتها ، ومعنى ذلك أنها واجبة .

فإذا صح لابن سينا ، أن ما يكون واجباً بذاته ، لا بد له من صفات ليست متوفرة المادة ، أمكن أن يكون إفضاء الدليل ، أو بعض مراحله إلى واجب وجود ، خطوة مرفقة في طريق إثبات وجود الإله .

أما إذا لم يصح ذلك ، كان هذا المسلك غير سديد وسيتبين ذلك .

• • •

ونعود الآن إلى ما سبق أن وعدنا به من النظر في قول ابن سينا [ ولنرد هذا بياناً ] . إن السر في هذه الحاجة أن قول ابن سينا إذا كانت أحاد السلسلة كلها ممكنة ، فتكون الجملة المؤلفة منها ممكنة ، فتكون محتاجة إلى شيء خارج عنها يمنحها الوجود ، كلام غير بين ، لأن النتيجة منقطعة الصلة عن المقدمات :

لأن وجود هذه الجملة – التي ليست سوى مجموع آحادها – هو نفسه من أوجد هذه الآحاد ممكنة ، والمفترض أن هذه الآحاد المتسلسلة قد صدر لاحتها عن سابقها .

واذن فدعوى أن المجموع ممكناً ، فيجب بعلة خارجة عنه ، دعوى لم تقم على أساس ، لأن علة المجموع الذي ليس سوى الآحاد ، ليس سوى مجموع عمل الآحاد ، ومجموع

علل الآحاد هو نفس هذه الآحاد ؛ لأن المفروض أن علة كل واحد منها ، هو الواحد السابق عليه ، وهكذا إلى مala نهاية .

فحاولة العثور على علة للمجموع — بحججة أن المجموع هو نفسه ممكن لأنه مؤلف من الوحدات الممكنة ، والمجموع كمجموع معاير لكل فرد من آحاده ، فعلته غير علة كل فرد — حاولة لافتراضى إلى أكثر من أن المجموع معلول لمجموع علل الآحاد ، ومجموع علل الآحاد ، هو نفس الآحاد ما عدا الأخير منها لأن كل واحد من السلسلة معلول لسابقه وعلة للاحقة ، ما عدا الأخير فهو معلول وليس بعلة .

وليس هناك أول حتى يقال : إنه علة وليس بمعلول ؛ لأن المفروض أن السلسلة لا أول لها ؛ إذ ما من واحد إلا وقبله واحد ، إذ ذلك هو شأن التسلسل .

فلم يتقدّم الأمر بنا إذن إلى وجود علة للجملة ، خارج عنها وعن آحادها كما زعم ابن سينا حين قال :

[ فتكون — أي الجملة — غير واجبة أيضاً — أي كما أن كل واحد منها غير واجب — وتحب بغیرها ]

ولذلك عقب بقوله : [ ولنزيد هذا بياناً ]

وقد جاء هذا البيان كما يلي ، قال :

[ كل جملة كل واحد منها معلول ، فإنها تقتضى علة خارجة عن آحادها .  
وذلك لأنها :

إما أن لا تقتضي علة أصلاً ، فتكون واجبة غير ممكنة ، وكيف يتأنى هذا ؟  
 وإنما تجب بآحادها .

وإما أن تقتضي علة هي الآحاد بأسرها ، فتكون معلولة لذاتها ؛ فإن تلك الجملة والكل شيء واحد .

وأما الكل بمعنى كل واحد فليس تجب الجملة به .

وإما أن تقتضي علة هي بعض الآحاد ، وليس بعض الآحاد أولى بذلك . من بعض ، إذ كان كل واحد منها معلولاً ، لأن علته أولى بذلك .

وإما أن تقتضي علة خارجة عن الآحاد كلها . وهو الباقى [

ولقد وضع ابن سينا بقوله :

[كل جملة كل واحد منها معلوم ، فإنها تقتضي علة خارجة عن آحادها ] [صبعه على نقطة الضعف في كلامه السابق الذي ختنته بقوله :  
[ولنزيد هذا بياناً]

لأن كلامه السابق أفضى - كما يبَيَّنَا - إلى حاجة الجملة إلى علة فحسب .  
أما أن هذه العلة هي غير الآحاد ، فذلك ما لم يستطع ابن سينا الوصول إليه ، فجاء هنا محدداً كل التحديد ، ولننظر الآن في ضوء هذا التحديد ، هل وصل ابن سينا إلى مبتغاه ؟

وفي قول ابن سينا [ فإنها تقتضي علة خارجة عن آحادها ] دعويان .

**الأولى :** أن الجملة المؤلفة من آحاد كل واحد منها معلوم تحتاج إلى علة .

**الثانية :** أن علة هذه الجملة خارجة عن آحادها ، والموجود الخارج عن آحاد المكبات واجب .

أما النقطة الأولى : فتفاوت ابن سينا عليها ، وقد جاء في كلامه السابق ما يشير إلى صحتها وذلك حيث يقول : [ والجملة متعلقة بها ] [ فالجملة المؤلفة من آحاد ممكنة ، لا يعقل أن تكون غنية عن مطلقاً فهي محتاجة على الأقل لآحادها ، وكل واحد من الآحاد غيرها .

ويزيد ابن سينا هذه النقطة وضوحاً حين يقول في النص الذي معنا .

[إنها - أي الجملة - إنما أن لا تقتضي علة أصلاً ، فتكون واجبة غير ممكنة ، وكيف يتأتى هذا وإنما تجب بآحادها ]

أي كيف يتأتى القول بوجوبها ، والحال أن لآحادها الممكنة دخلاً في وجودها .

أما النقطة الثانية : وهي أن علة الجملة المؤلفة من آحاد ممكنة ، خارجة عن آحادها .  
فيتبين ابن سينا عن طريق السير والتقسيم ، فيفترض :

**أولاً :** أن علتها هي الآحاد بأسرها .

**ولainiaً :** أن علتها هي بعض الآحاد .

ثم يبطل هذين الفرضين ، ويخلص بعد ذلك إلى أنه ما دامت الجملة المؤلفة من آحاد ممكنة معلومة وغير واجبة ،

وعلتها لا يمكن أن تكون هي الآحاد بأسرها .

ولا يمكن أن تكون هي بعض الآحاد .

فيتعين أن تكون علتها خارجة عنها وعن آحادها ، وذلك لا يكون إلا الواجب ، وهو المطلوب لابن سينا .

ويعلم ابن سينا بطلان الفرض الأول القائل : [ إن علتها هي الآحاد بأسرها ]  
بقوله : إنه لو كانت علتها هي الآحاد بأسرها ، لكانت علتها هي نفسها ، والشيء  
لا يكون علة نفسه .

ودعنا نسلم لابن سينا بطلان هذا الفرض ، ولأنقول : إن دعوى بطلان هذا الفرض  
أشبه ما تكون بالمصادرة على المطلوب ؛ فإن الداعي أن هناك مادة قديمة لها الوجود من  
ذاتها ، تتشكل وتتصور منها أشياء يائني بعضها في إثرب بعض ، على أن يكون كل واحد  
من السابق معداً للآخر ، فدعوى أن جملة هذه الأشياء المسلسلة ممكنة وهي بمحاجة  
إلى علة خارجة عنها وعن أصل مادتها ، هو مناقضة للداعي للدليلها .

أقول : دعنا من هذا لنتنقل إلى الفرض الثاني القائل :

[ وإنما أن تكون علتها بعض الآحاد ]

ويبطل ابن سينا هذا الفرض بقوله :

[ وليس بعض الآحاد أولى بذلك من بعض ، إذا كان كل واحد منها معلوماً ،  
لأن علته أولى بذلك منه ] .

وما رأى ابن سينا في أن هنالك بعض الآحاد يصلح أن يكون علة ، ولا يمكن دفعه  
بما يدفع به ابن سينا .

ذلك البعض هو مجموع السلسلة ، ما عدا الحلقة الأخيرة منها من جهة الحاضر  
لامن جهة الماضي ؛ لأنه لا تؤثر السلسلة من جهة الماضي . وإنما أخرجنا الحلقة الأخيرة ؛  
لأنها معلومة لما قبلها ، وليست علة لشيء بعدها إذ المفروض أن شيئاً بعدها لم يوجد بعد .  
فهي داخلة في المجموع الذي هو معلوم ، ولا تدخل في المجموع الذي هو علة .

وعلى هذا نقول : السلسلة كلها معلومة ، ويمكنه .

والسلسلة كلها ما عدا الحلقة الأخيرة علتها .

ولابد على هذا الفرض قوله ابن سينا [ وليس بعض الآحاد أولى بذلك من بعض ؛ إذا  
كان كل واحد منها معلوماً وعلته أولى بذلك منه ] لابد لهذا القول ؛ لأنما يرد ، حين

نختار للعلية بعضاً من السلسلة مسبوقاً ببعض آخر ، لأنه حينئذ يصبح أن يقال : إن البعض السابق أول بالعلية من المسبوق ؛ لأن هذا البعض السابق هو نفس علة هذا البعض المسبوق ؛ فكيف يقال : إن البعض المسبوق علة ، ولا يقال لسابقه وعلته : إنه العلة .  
ونحن لم نختار بعضاً يكون قبله بعض آخر ؛ لأننا أخذنا كل السلسلة ، ما عدا الحلقة الأخيرة منها ، علة ، وأخذنا كل السلسلة ، بما فيها الحلقة الأخيرة ، معلولاً .  
فإذا يصنع ابن سينا ؟ لاشيء إلا أن يقطع دون الوصول إلى قوله الأخير الذي اعتبره نتيجة وهو قوله : [ وإنما أن تقتضي علة خارجة عن آحادها ، وهو باقي ] .  
فإذا دام بعض الفروض السابقة لم يتم بطلانه ، فلا يتغير الفرض الأخير ، للقبول .

هذا نمط من أنماط التفكير القديم ، ولعله كان رائجًا ونافعًا ، في الماضي ،  
أما الآن ، فقد تغير الوضع عن ذي قبل ، تغيرت أساليب الناس في الفهم وغير الفهم ،  
ولم يعد يرضيهما ما كان يرضي الناس قبليهم .

إن الناس كان لهم في الماضي فضل ثقة في شتون العقيدة فكان أى كلام يقال  
في تأييدها يرضيهما ، حتى لقد كانوا يستوحون الدين معرفة بعض شؤون الكون ،  
وكأنوا يغمضون أعينهم عما في الكون ويسألون المشغولين بالعلوم النظرية عن محتواه ،  
وكان أرباب العلوم النظرية يقنعوا أن يتبنوا تلازمًا فكريًا بين قضية وقضية ، ليؤكدوا  
أن الواقع الخارجي صورة لما تقرره القضية الالزامية ما دامت القضية الملازمة تجد ما يؤيدها  
من رأى ، أو تجربة محددة ، تقوم على وسائل غير تامة .

أما الآن فقد فتح الناس أعينهم على الكون ذاته وغدوا على ولوح في فضائه المترامي  
قادرين ، وتعدثوا عن أشياء قالوا إنهم شاهدوها هنالك ، ناقضوا بها كثیراً مما كان يظن الناس  
أنهم يعلمونه من قبل . فلم يعد في هذه الحال التي تمرد الناس فيها على القديم ، وتملكهم شبه  
نشوة المتنصر ، من المفید أن يظل رجال العقيدة ، قاعدين بتردد أقوال كان لها في الماضي  
قداستها ، إنما لا بد لهم أن ينزلوا إلى الميدان ، وأن يعرفوا الوسائل المستعملة فيه ، والأهداف  
التي تستعمل فيها هذه الوسائل ، وأن يفيدوا ويستفيدوا وأن يأخذوا ويعطوا . وأن يلائموا  
بين طرائق تفكيرهم ، وطرائق تفكير الناس ، وليكن لهم في سلفهم أسوة ، فلست أظن  
أن الأئمة المجتدين الذين وضعوا لاستبطاط الأحكام الفقهية طريقاً ومنهجاً ، سموه «أصول  
الفقه » وجعلوا الفقه أبواباً وسائل وقضايا ، يجانبها أدلة من الكتاب تارة ، ومن السنة

نارة أخرى ، ومن الإجماع ثالثة ، ومن القياس رابعة ، ووضعوا للأحاديث علمًا خاصاً سموه المصطلح ، وصنفوها وجعلوها أبواباً ، ومراتب منها الصحيح وبها الحسن إلى آخر ما جاء بهم في هذا الشأن من اصطلاحات .

ووضعوا تفاسير القرآن ، وعلوماً بينوا فيها معانٍ الغامضة ، وترتيب آياته ، وناسخها ومنسوخها إلى آخره ، ووضعوا علم الكلام الإسلامي ، وضحكوا فيه عقيدة الإسلام مع أن الحال في عهد الصحابة لم يكن فيه شيء من ذلك كله .

أقول : لست أظن أن علماء المسلمين قد وضعوا ذلك كله ، تحت تأثير شهوة عقلية محضة ، بل لابد أن تكون هناك دواع خارجية من ظروف الجماعة التي عاشوا بينها ، استدعت أن يقوموا بهذه المحاولات التي انتهت بهذا الصرح الشامخ من العلوم الإسلامية التي عرّرت بها المكتبات في أنحاء العالم قديعاً ، وما زالت تعمّر بها حتى عصرينا الراهن .

فإذا تغيرت ظروف المجتمع ، أصبحت الحال تستدعي نشاطاً جديداً يكون من آثاره ثروة علمية جديدة تقضي بها حاجات المجتمع والناس ، ويظهر من خلالها ضوء الإسلام اللامع ، ليصبح لنا ما ندعيه ، من أن مبادئ الإسلام صالحة لكل زمان ومكان ، فلماذا نلوذ بالكسل ، ونفعطى كسلنا هذا بدعوى أن في عمل العلماء السابقين غنا ، مع أن العلماء السابقين أنفسهم لو كانوا بين أظهرنا الآن ، لما رضوا أن يقتصروا على بصاعقة تجاسر الناس على القذح فيها والتبليغ عنها . فلا أقل من أن يعاد عرض هذه البصاعقة في أسلوب جديد ، ولا داعي لأن نبرر رضاعتنا ببعضنا القائم بأشياء لا تبرره .

وما يقال في هذا المقام أن حماة العقيدة الإسلامية لا يعرفون اللغات الأجنبية ولا بد لهم لكي يتزلوا إلى الميدان مسلحين أن يعرفوا هذه اللغات الأجنبية ليطلعوا من خلالها على ما جد من علم وثقافة .

ولا شك عندي أن هذا ليس علاجاً للموقف ، بل تعقيد له ؛ ذلك أن هناك كتبًا باللغة العربية عالبت كثيراً من المسائل التي لها صلة وثيقة بالعقيدة الإسلامية وعلومها ، فلماذا لم يقرأها أولئك الذين يزعمون أن الجهل باللغات الأجنبية هو العقبة الوحيدة أمامهم . إن الكتب التالية :

- ١- المنشق الوضعي  
٢- نحو فلسفة علمية  
٣- خرافة المباينير يقا

تعالج مسائل هي من أخطرهاقضايا التي بهم رجال العقيدة الإسلامية أن يطعنوا عليها ، فهل فعلوا ؟ مع أنها باللغة العربية ؟

فإذا لم يقرروا هذه الكتب . والكثير من نظائرها مكتوب باللغة العربية ، كان ادعاه أن الجهل باللغات الأجنبية ، هو العقبة الكثيرة في طريقهم ليس إلا وسيلة فقط لإدخال اللغات الأجنبية في معاهدهم .

وَمَا دَامَتِ الْحَاجَةُ غَيْرَ دَاعِيَةٍ إِلَى تَعْلِمِ جَمِيعِهِمْ هَذِهِ الْلُّغَاتِ ، كَانَتْ هَذِهِ الْلُّغَاتِ لَيْسَتْ سَوْيِ مَزَاحِمٍ جَدِيدٍ مِنَ الْبُصُورِ الْعَالَمِيَّةِ بِالْعِلْمِ الْأَصْبَلِيَّةِ مِنْ لُغَةٍ عَرَبِيَّةٍ : وَفَقَهَ تَفْسِيرَ وَحدِيثَ وَتَارِيخِ إِسْلَامٍ وَهَكُذا مِنَ الْعِلْمِ الْأَسَاسِيِّ .

إن الضعف في هذه العلوم هو الداء الأصيل فيها يعانيه حماة الدين من عجز عن مسايرة روح العصر؛ فإنه لو كانت هذه العلوم مفهومة لهم فهمهاً دقيقاً، لكن التصرف فيها ميسوراً، ولكن النقص الذي يحيط دون مسايرتها لروح العصر، مدركاً معروفاً، ولكن استكماله ممكناً؛ فإن الذي يعرف لعبة ما معرفة جيدة، إذا ما وجه إليه نقد بخصوص بعض حركاتها، أمكنه أن يصحح موقفه منه بسهولة، أما الذي لا يتقن هذه اللعبة إذا وجه إليه نفس النقد، كان جهله بمعظم حركاتها عائقاً له عن تصحيح موقفه منتصراً ذلك النقد الذي لا ينتسب تصحيحة إلا للعارف.

فإذا ما أدخلت في مناهجهم علوم أخرى كاللغات الأجنبية التي ليست بضرورية لهم جسعاً - لأن كثيراً من الكتب العربية تحتوى من المعلومات التي يراد تعلم اللغات الأجنبية للاطلاع عليها ، الشيء الكبير ، ولأن الذين سيقومون بالتوفيق بين علوم الدين وعلوم الدنيا ، ليسوا جميع الأفراد بل طائفة قليلة منهم - كانت عوامل تمكين الداء الأصيل الذي هو الضعف العام في مواد الدين واللغة العربية .

وأضرب للقارئ مثلاً يعرف منه مبلغ الضعف في العلوم الأصلية ، إن معلومات الطالب الذي يمتحن في الشهادة العالمية قد تدل إلى حد أن أصبح يعرب هذه العبارة

التالية [ العالم ما سوى الله من الموجودات ]  
هكذا : [ سوى ] فعل من أخوات كان ولفظ [ الله ] بالرفع اسمها ، و [ من الموجودات ]  
خبرها .

إن هذه ليست حال فرد واحد من الطلاب – ولو صع أنها حال فرد واحد ،  
لما كان هناك ما يبرر وصول مثل هذا الطالب إلى الشهادة العالمية – ولكنها حال الجمهرة  
مهم ، ولو لم يكن ذلك حال الجمهرة ، ولم يكن مثل هذا الطالب نظراً كثيرون ،  
لما أمكن لهاته أن يعيش بين طلاب يبعدونه وبينهم الفرق ، ولكنه عاش ووصل إلى آخر  
الشوط ، ومن يدري فعلمه نجح وحصل على الشهادة العالمية .

فالله عليك قارن هذا المستوي بطالب العالمية قدِيمًا ، لا ، ليس هكذا يعني أن  
يقال ، وإنما يعني أن يقال : قارن هذا الطالب بطالب السنة الأولى الابتدائية قدِيمًا ،  
ذلك الطالب الذي كان يحضر كتاب الكفراري ، إن الفرق بينهما فرق ما بين طالب  
ومدرس . فطالب العالمية حديثاً هو بمثابة التلميذ من طالب الكفراري قدِيمًا .  
فانظر إلى أي حد انحط المستوى في علوم اللغة .

والحال في اللغة العربية مثال للحال في العلوم الأخرى ، علوم التوحيد والمنطق والتفسير  
والحديث والفقه ، وما إليها ، ولا يمكن إلا أن يكون الحال في العلوم كلها متقارباً ، إذ لا يعقل  
أن يكون الطالب بارعاً في المنطق والتوحيد ، أو في التفسير والحديث ، وفي جميع العلوم  
ثم ينزل مستوى في اللغة العربية وحدها حتى يقول ( سوى ) فعل من أخوات كان ولفظ  
الحلالة اسمها ، و ( من الموجودات ) خبرها .

فلا بد أن يكون الضعف عاماً في جميع العلوم ، فإذا خال لغة واحدة أو عدة لغات  
أجنبية ، لن يكون له من أثر سوى زيادة الضعف في هذه العلوم ؛ ثم إن هذه اللغة  
ليست مطلوبة إلا بقدر الحاجة إلى مبعوثين في الخارج يبشرون بدعوة الإسلام في بلاد  
لاتعرف العربية ، وهذه الحاجة تقدر بما يقل عن واحد في المائة ، فلماذا يفرضون  
على تسعه وتسعين في المائة لغة للاحاجة لهم بها ، وهي مع ذلك عبء جديداً عليهم يزيد من  
ضعفهم في العلوم الأساسية .

هذا هو رأينا نعته بصراحة ، وفاء بواجب النصيحة الواجبة ، والله يتولانا جميماً  
بعونه ورعايته .

## وجود الله

إن وجود الله أوضح من وجود الشمس ؛ إن إيماني به كإيماني بوجود نفسي ، وإن القول بأن المادة التي لاحياء فيها ولاشعور لها ، هي مصدر كل ما في الكون من حياة وأحياء ، ودقة وإحكام وإنقان ، لأشد سخفاً من القول بأن هذا الطفل الرضيع هو والد هذا الرجل الكبير .

إن الوقف عند التجربة وإنكار ما عدتها من وسائل المعرفة ، نكسة في تاريخ الإنسانية وتآخر ورجعية . إنه يمثل دور الطفولة في مراحل تطور البشرية ، ألا ترى أن كل شيء في نظر الطفل هو مادة ، ولا وجود عنده إلا ما هو مادي .

ثم إذا كانت التجربة هي العلم عن طريق المحسوس . فيها ذا علمنا أن الكل أعظم من الجزء ؟ قد يقال : عن طريق التجربة ، لأننا رأينا أن البيت أعظم من الأجزاء المكونة له ، ورأينا أن الكتاب أعظم من كل ورقة على حدة من الأوراق المكونة له وبعكتها .

ولكن : هل الحكم بأن الجزء أعظم من الكل ، والحكم بأن الحديد يتمدد بالحرارة ، سواء في الدرجة فلا تفاوت بينهما بقوه ولا بضعف .

نعم إن من أجرى تجربة النار والحديد ، وشاهد الحديد يتمدد بالحرارة لا بد أن يحكم أن الحديد يتمدد بالحرارة ، ولكن هل يجد في نفسه مبررات كافية للحكم بأن الحديد لا بد أن يتمدد بالحرارة ، ولا يمكن أن يكون الحديد إلا كذلك ، مثل ما يقول : الكل أعظم من الجزء ، ولا يمكن إلا أن يكون الكل أعظم من الجزء ؟

إن من يقول : الكل أعظم من الجزء ، ليس في حاجة إلى أن يقول : إن التجربة دلت على ذلك . ولكن من يقول : الحديد يتمدد بالحرارة ، لا بد أن يقول : إن التجربة دلت على ذلك .

وإذن فهناك أحكام نصدرها جازمين ، ولأنجذنا بمحاجة إلى أن نقول إن التجربة دلت عليها ، وهناك أحكام أخرى لا بد لإصدارها من الاحتماء بالتجربة التي كانت مصدراً لها .

وبخصوص الحكم الأول نستطيع أن نقول : ولا يمكن في حال من الأحوال أن يكون

الكل إلا أعظم من الجزء .

وبخصوص الحكم الثاني ، لانستطيع أن نقول : ولا يمكن في حال من الأحوال إلا أن يتمدد الحديد بالحرارة .

كذلك إذا كنا قد رأينا في بلادنا أن الأطفال التي تولد إنما تتبع من أب وأم .

فإذا عمنا هذا الحكم على الأطفال التي تولد في أمريكا دون أن نرى كيف تتبع الأطفال هناك ، هل تكون التجربة هي وسيلة التعميم في الحكم ؟ أم التجربة تعطي حكمًا جزئياً فقط ، أي تكشف عن وصف قائم في المادة التي تجري عليها التجربة ؟

والتعميم يأتي من قوة أخرى غير الحواس التي أجريت التجربة بمعاشرتها ؟

لاسيما إلى القول بأن الحكم العام يستفاد من الحسن المباشر . ولو كان الحكم العام

يستفاد من الحسن المباشر ، لما استعملت الكلمة [إذن] في الأحكام الحسية فقط .

لأن مفاد الكلمة [إذن] نقلة من شيء حاضر ، إلى شيء غير حاضر ؛ إننا إذا وضعنا قطعة من الحديد في النار ، فتمددت ، كان الحكم الذي أدركه الحسن هو أن هذه القطعة من الحديد تمددت بالحرارة ، ولكن إذا قلنا : إذن كل الحديد يتمدد بالحرارة لم يكن مفاد هذا القول . إننا أدركنا بالحسن أن كل الحديد يتمدد بالحرارة ، ولكن مفاده إننا بعد أن أجرينا التجربة على قطعة خاصة من الحديد مثلًا قسناً غيرها عليها ، وقررنا أن حكم غير هذه القطعة مثل حكمها .

فكملة [إذن] انتقال من الوضع الجزئي الذي دخل في نطاق التجربة ، إلى وضع كلي عام يشمل كل أجزاء الحديد الأخرى التي لم تجر عليها التجربة .

وإذن في الإتسان قوة غير هذه الحواس الظاهرة ، التي تجري التجارب المادية تحت ملاحظتها .

فيهدي هذه القوة التي هي أقوى من الحسن ومشعرة عليه وموجهة له ، علمنا أن هذا العالم المليء بالعجبات والأسرار له صانع ، ولا يدخل في حساب هذه القوة أن هذه العجائب والأسرار ، هي من صنع ما لا سبيل له إلى أن يصنع ؛ إذ كيف تصنع المادة الميتة فاقدة الشعور ، هذه البدائع والغرائب والعجبات .

وإذ لسائل أصحاب التجربة هذا السؤال : هل لو وضعنا في علبة من الخشب مثلاً مجموعة كبيرة من الحروف المعدنية التي تستعمل في الطباعة ، تكفي لتكوين

فقرة تامة من الكلام الحكم الرصين ، تصور حادثة وقعت تصويراً صحيحاً – وضعاً مشوشاً غير مرتب ، ثم هزنا العلبة هزاً قوياً يحرك جميع ما فيها من حروف وهي محكمة الفلق ، ثم فتحنا العلبة – أيمكن أن تتضام الحروف المناسب بعضها إلى بعض حتى تكون كلمات ، ثم الكلمات المناسبة بعضها إلى بعض حتى تكون جملة صحيحة ، ثم الجمل بعضها إلى بعض حتى تكون الفقرة المطلوبة ؟ هل يجوز ذلك ؟ فإذا جوزوا حدوثه مرة ، هل يجوزون حدوثه ثانية ؟ وإذا جوزوا حدوثه ثانية ، هل يجوزون حدوثه ثلاثة ورابعة وخامسة وعشرات ومتات وألف وثلاثين المرات ؟

يجيب تصبح المصادفة البحثة سبباً لهذا العمل الدقيق الحكم ؟ أظنهم لا يكابرون فيقولون : إن المصادفة البحثة تكفي لأن تصنع ذلك ، ملايين المرات ولو بلغ بهم العناد والمكابرة حدأً يقولوا معه يجوز ذلك ، لسألناهم مرة أخرى أليس تكوين الإنسان أعجب من تكوين الفقرة المشار إليها سابقاً . أليس تكوين أجهزة الإنسان الدقيقة التي حير العلماء فرونـاً عديدة كشف أسرارها ، أعجب من تكوين جمل هذه الفقرة ؟ أليس تكوين جهاز النفس أعظم من تكوين جملة من هذه الفقرة ؟ وجهاز الدورة الدموية أعظم من جملة أخرى ، وجهاز السمع أعظم من جملة غيرها ، وجهاز البصر أعظم من جملة كذلك ، وهكذا وهكذا من الأجهزة الدقيقة التي لا سبيل إلى تصور شيء أدق منها ، وربما زاد عددها على عدد جمل الفقرة المشار إليها ؟

فالإنسان الواحد ، إذن أعجب تكويناً ، وأغرب خلقاً ، من تكوين وخلق الفقرة المشار إليها ، بل إن غير الإنسان ، من الحيوانات الكثيرة التي نعلمها والتي لاتعلمها . يشارك الإنسان في دقة الصنع وغرابة التكوين .

فانظر إذن كم عدد أفراد الإنسان في جميع البلدان ، وفي جميع الأعصار ، وكم عدد الحيوانات كذلك ، فإذا كان كل واحد منها أعجز من تكوين الفقرة المشار إليها ، فكم يكون بعيداً وبعيداً جداً ، أن يحصل كل ذلك نتيجة المصادفة البحثة ؟

ولى هذه النشأة البدعة العجيبة ، نشأة الإنسان والحيوان والنبات من المادة الميتة التي لا حياة فيها ولا شعور يشير الكتاب الكريم بقوله : [يُخْرُجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ] .

وإذا انتقلنا من العالم الأصغر إلى العالم الأكبر ، إذا انتقلنا إلى الشمس والقمر والأرض مثلاً وجدنا بينها من تناسب في الحركة والقرب والبعد ، ما ينشأ

عنه الضوء والحرارة في الأرض بالقدر اللازم للحياة على ظهرها ، فليل ونهار ، في الأول سكون وراحة ، وفي الآخر يقظة وعمل ، [أَلَمْ يرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا اللَّيْلَ لِيَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا] [وَاللَّهُ يُقْدِرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ] يقدرهما جل شأنه بما يتناسب مع قدرة الإنسان ، فالإنسان لا يقدر أن ينام دائماً ، ولا أن يعمل دائماً ، فكان له وقتان وقت راحة ، وقت عمل : [فَلَمْ أَرَأَيْتُمْ إِنَّا جَعَلْنَا اللَّهَ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ] ، مَنْ إِلَّا اللَّهُ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيْكُمْ بِلِيلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبَصِّرُونَ؟ . وَمَنْ رَحْمَيْهِ جَعَلَ لَكُمُ الْلَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِيَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبَغُّوا مِنْ فَضْلِهِ [١] .

ضوء وحرارة ، حر ، برد ، مطر وجفاف ، ماء وبربة ، وديان ، وجبال ، أنهار ونبات وحيوان ، وإنسان ، [وَفِي الْأَرْضِ قِطْعَةٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٍ وَنَخْلٍ صَنْوَانٌ وَغَيْرُ صَنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنَفَضَّلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ] ، إِنَّ فِي ذَلِكَ آياتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ [٢] .

انظر كيف تتحرك الأرض حول نفسها من الشرق إلى الغرب ، ليساً من ذلك الليل والنهار ، ثم كيف تتحرك على محور مائل ، ليتناً من ذلك اختلاف الليل والنهار طولاً وقصراً ، ثم كيف تتحرك حول الشمس لتشكل المجموعة؟ ثم كيف يتم تحريك القمر بحيث تنشأ الشهور القمرية ، وبحيث يضيء لنا الليل؟ ثم كيف تتحرك الشمس والقمر والأرض كلها ، مع حفظ التناوب القائم بينها في الفضاء السريع ، بحيث لا يعلم أحد من أين تبدأ مسيرها ، ولا أين تتجه .

[وَآيَةٌ لَهُمُ الْلَّيْلُ نَسْلَعُ بِهِ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ . وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِيُسْتَفَرَّ لَهَا ، ذَلِكَ تَقْرِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ . وَالقَمَرَ قَدْرُنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْمَرْجُونِ الْقَدِيمِ لَا الشَّمْسُ يَسْبِغُ لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ ، وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ . وَكُلُّ فِي فَلَكٍ يَتَسْبِحُونَ] [٣] .

(١) سورة القصص آيات (٧١) ، (٧٢).

(٢) الرعد.

(٣) سورة بني آيات (٢٧) ، (٢٨) ، (٢٩).

[إِنَّ فِي اخْتِلَافِ الَّيلِ وَالنَّهَارِ ، وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
لَا يَعْرِمُ بَنَقُونَ]<sup>(١)</sup>

[إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ الَّيلِ وَالنَّهَارِ ، وَالْفَلَكِ الَّتِي  
تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ ، وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَرُ  
الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ، وَبَثَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ ، وَالسَّحَابِ  
الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَعْرِمُ بَنَقُونَ]<sup>(٢)</sup>

[وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَا عَيْنَ ، مَا خَلَقْنَا هُنَّا إِلَّا بِالْحَقِّ]<sup>(٣)</sup>

[إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ الَّيلِ وَالنَّهَارِ لَا يَعْرِمُ الْأَلْبَابَ  
الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِبَامًا وَقَعْدًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ، وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِ ، رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بِاطْلَالِ سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ  
تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ . رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًّا يُنَادِي  
لِلْجَاهَنَّمَ أَنْ أَمْنَا بِرِبِّكُمْ فَأَمْنَا . رَبَّنَا فَاغْفِرْنَا لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِرْنَا عَنْ سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا  
مَعَ الْأَبْرَارِ . رَبَّنَا وَاتَّنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا  
تُخْلِفُ الْمِيعَادَ . فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنَّ لَا أُصِيبُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ  
أَوْ أُنْثَى بَغْصُكُمْ مِنْ يَعْصِيْ . فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَوْفُوا فِي سَيِّلِ  
وَقَاتَلُوا لَا كَفَرُوا لَا كَفَرُوا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ، وَلَا دَخَلُوكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي  
الْأَنْهَارَ ، تَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ . وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ التَّوَابِ .

لَا يَغُرُّكُمْ تَقْلُبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَادِ . مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَؤْمَنٌ جَهَنَّمُ  
وَبِهِشْ أَيْمَادُ .

لِكِنَ الَّذِينَ أَنْقَوْنَا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا  
نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ]<sup>(٤)</sup>

(١) سورة يونس آية (٦٢) . (٢) القراءة آية (١٩٤) . (٣) الأنبياء آية (١٦) .

(٤) آل عمران الآيات ١٩٠ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، ١٩٩ .

والشمس والقمر والأرض توابع أخرى ، من مجموعها يتكون ما يسمى بـ «مجموعتنا الشمسية » ، ثم إن هناك مجموعات شمسية أخرى ، يتكون من مجموعها ما يسمى مجرة .

نشرت صحيفة الجمهورية الصادرة في ٣٠ من جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩  
تقول :

[اكتشاف نجوم أقدم من الشمس . عمر المجموعة الجديدة ٢٤ بليون سنة .  
إن هذه المجموعة تبعد عن الأرض بسافات تتراوح بين ٣٠٠٠، ١٨٠٠٠ سنة ضوئية ،  
وأنها تقع رغم ذلك داخل الحجرة التي تعتبر مجموعتنا الشمسية جزءاً منها ]

انظر ما تكونه المسافة التي تقدر بـ ١٨٠٠٠ سنة ضوئية ، إنها مسافة تعجز قدرة الإنسان عن تصور مداها ، ومع ذلك فهي ترتبط بـ «مجموعتنا الشمسية» بروابط بحيث يتكون منها كلها وحدة تسمى مجرة ، ثم هل هناك مجرات (١) غير مجرتنا هذه ؟ إن كان العلم قد اكتشف مجرات أخرى ، فهل عرف مدى ما تكونه المسافة بينها ؟ فإذا كانت أجزاء الحجرة الواحدة يبعد بعضها عن بعض بما يساوي ١٨٠٠٠ سنة ضوئية ، فما بعد ما تكونه المسافة بين مجرة وب مجرة ؟ وإذا لم يكن العلم قد اكتشف أن هناك مجرات أخرى ، فليس ذلك دليلاً على أنه ليس هناك مجرات أخرى . فإن المجموعة الجديدة التي اكتشفها العلماء ونشرت عنها الجمهورية بتاريخ ٣٠ من جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ لم تكن معلومة قديماً .

تصور سعة هذا العالم ، وعدد محتوياته ، وضخامة كل واحدة منها ، وما عسى يكون في كل واحدة منها من مخلوقات [وَمَا يَعْلَمُ جِنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ]

[نشرت الجمهورية الصادرة في ١٥ من رجب سنة ١٣٧٩ تقول :

[مخلوقات الفضاء بدأت الاتصال بالأرض . . تلقى علماء الفلك في مرصد «كافنديش» بالقرب من «كامبردج» إشارات من الفضاء لم يستطعوا تفسيرها ،

(١) نعم قد ثبت أن هناك ١٠٠،٠٠٠ مجرة تأكيد علم الإنسان بها ٥٠،٠٠٠ مجرة هي الآن تحت المراقبة ، هذا ما دخل تحت علم الإنسان ، أما ما لم يدخل تحت علمه فالله أعلم به .

قال هؤلاء العلماء : إنهم لا يشكون في وجود كائنات حية في عالم الفضاء [تصور كل ذلك ، وتصور النظام القائم بينها ، في حركاتها وتجاذبها ، بحيث لم تصادم ولم تتعارض ، ولم يغط بعضها سير بعض ، أو يدمر بعضها بعضاً ، رغم أنها تسبح في الفضاء ، كما يسبح السمك في الماء ، فكان من الممكن جداً ، أن تصادم وأن تضارب .]

أكمل ذلك وليد الصدفة ؟ أيها الماديون ، إنكم لا تمثلون الإنسانية المتحضرية بجمودكم على أسلوب واحد من أساليب المعرفة ، وإذا كان قصارى شأن تجربتكم أن تنتكروا لما تنتفضي به البداهة من أن هذا الكون العظيم القدير الحكم الصنع الدقيق الإبداع ، له صانع حتى قادر على حكيم ، فهي بهذا التنكر تقيم الدليل على قصورها وقصوركم وغضفهم وضعفهم .

• • •

ولقد مرت الإنسانية في بعض عصورها بمثل ما تمرون به من جمود في الفكر ، وتصور في التصور ، فلجلأت إلى الأحجار تصنع منها أصناماً تعبدوها أو إلى الحيوانات تقدسها وتضع جماهراً على الأرض أمامها ، حين كانت في حالة لاتسخ لها بالاعتراف بخالق للكون لازهار ، وإذا كانت في حالة لاتسخ لها إلا بالاعتراف بالمالدة .

### أشكال القياس

هذه هي النقطة الرابعة : من النقاط الأربع المتعلقة بالقياس التي وعدنا سابقاً بدراستها . وهي : هل أشكال القياس أربعة ؟ أو هي ثلاثة فقط ؟ أعني هل أسطو واضح المنطق واضع القياس بصفة خاصة ، جعل أشكال القياس ثلاثة فقط ؟ أو جعلها أربعة وأعترف بكل واحد منها ؟ أو جعلها أربعة وأهمل واحداً منها ؟ بكل واحد من هذه الأقوال قال فريق من الباحثين ، ولكن فريق أدلة ومبررات يبرر بها قوله . والتاريخ مادة تتسع عادة للخلاف وللأقوال المتضاربة المقابلة ، ولكن ما دام كل قول يعتصم بمبررات تؤيده ، فهناك مجال لنظر العقل في هذه المبررات .

وقد دخلت هذه المعركة [عام ١٩٤٧] حين أخرجت كتاب الإشارات ، فقد عرضت في تعليقاني عليه إلى هذه المسألة ، ونظرت في الأقوال التي قيلت ، وفي المبررات التي أيدت كل قول ، وقد وجدت بينها مجازاً لقول جديد يقال ، وكان هذا القول ليس إلا استبطاناً من بعض عبارات عزراها أصحاب هذه الأقوال إلى أرسطو . وكان غريباً في نظري أن يرى بعض أصحاب هذه الأقوال عن أرسطو هذه العبارات مؤمنين بصدقها ، ثم يظل الخلاف بينهم قائماً على نطاق واسع يذكر فيه الرأي ونفيه ، مع أن هذه العبارات تدل دلالة تبلغ حد الصراحة ، على وجهة نظر تقاد تكون محددة تحديداً لا يتسع لكل هذا الخلاف .

وفي عام ١٩٥٩ ، وعلى وجه التحديد في شهر ديسمبر من هذا العام ، بينما أنا أتحقق عبارة ابن سينا الثالثة<sup>(١)</sup> :

[أما القسمة فترجع أن يكون الحد الأوسط :

إما محمولاً على الأصفر ، موضوعاً للأكبر .

وإما يعكس ذلك .

وإما محمولاً عليهم جميعاً .

وإما موضوعاً لهم جميعاً .

لكنه ، كما أن القسم الأول – ويسمونه الشكل الأول – قد وجد كاملاً فاضلاً جداً ، تكون قياسيته ضرورة النتيجة ، بينما بنفسها : لاحتاج إلى حجة .

كذلك وجد الذي هو عكسه بعيداً عن الطبع ، يحتاج في إثابة قياسية ما ينتع عنه : إلى كلفة منضاعفة شاقة . ولأنكاد تسبق إلى الذهن والطبع قياساته .

ووجد القسمان الباقيان ، وإن لم يكروا بيني قياسية ما فيها من الأقىسة ، قريبين من الطبع ، يكاد الطبع الصحيح يفطن لقياساتها قبل أن يبين ذلك ، أو يكاد بيان ذلك يسبق إلى الذهن من نفسه ، فتلحظ لية قياساته عن قرب ، وطنا صار لها قبول ، ولعكس الأول إطاراً [

تمهيداً لإخراجها في ضمن المقطع ، مع شرح نصير الدين الطوسي الذي أقرأ شرحه للمنطق لأول مرة بهذه المناسبة ، إذا بي أفالجاً بنصير الدين الطوسي يصرح

(١) الفصل الرابع من « النهج السابع » من الإشارات .

تصريحاً بما استنبطته أنا في عام ١٩٤٧ استنبطاً .  
ولو كنت أعلم آنذاك أن نصير الدين الطوسي قد سبق إلى رأي حاسم فيما دار بين  
 وبين بعض الكاتبين من خلاف ، لنقلت رأيه وأيدت نفسي به .  
وببدأ المسألة من قول بعض الكتاب (١) .  
[ ويعتمد أسطورها على الماصدق ، لأن منه الوجهة أسهل ، وأكثر إضاحاً ماهية  
القياس .]

ولتكن حين ينظر إلى الحكم يعتبر المفهوم : لأن الحكم عنده وصف شئ بشئ ،  
قبل أن يكون إدراج شئ تحت شئ .  
وعتبار الماصدق في المقدمتين ، يؤدي إلى أن أشكال القياس ثلاثة فقط ؛ ذلك  
أن الأوسط :

إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر :  
وإما أن يكون أكبر منها .  
وإما أن يكون أصغر منها .

أما الشكل الرابع فلا يلزم إلا من نظر آخر ، هو اعتبار موضع الأوسط على  
ما فعل « جاليوس » من بعد فخرج له تصنيف جديد هو المذكور في الكتب الحديثة  
المتداولة .

على أن أسطور يذكر موضع الأوسط في كل شكل ؛ إلا أن هذه الوجهة ثانية  
عنه . ثم هو يُعرف ضمناً بأضرب الشكل الرابع الخمسة المنتجة ، فجعلها تلميذه  
« ثاوفراسطس » أضرب [تابعة للشكل الأول ]

وقد راغعني من هذا القول أن يقال :

أولاً : إن « أشكال القياس ثلاثة فقط » عند أسطور  
وثانياً : إن أسطور « يُعرف ضمناً بأضرب الشكل الرابع »

راغعني ذلك لأن الجهل بالشكل الرابع ، مع معرفة أضربه ، كلام غير مفهوم ؛  
لأن أضرب الشكل ، هي الشكل ، فكيف تكون الأضرب معرفة ، والشكل غير  
معروف .

---

(١) الأستاذ يوسف كرم في كتابه (تاريخ الفلسفة اليونانية) ص ١٥٨ ط أول .

وإلى جانب هذا القول الغريب ، تجيء الدعوى الأخرى أن « ثاوفراستس » جعل أضرب الشكل الرابع تابعة للشكل الأول .

فكيف تلحق أضرب بشكل لاتكون تلك الأضرب وليدة له ؟

فدعانى هذا الكلام إلى أنلاحظ أن تعريف أرسطو للشكل الأول لم يجر على الطريقة التي جرى عليها تعريف المتأخرین له ، الذين يجعلون الأشكال أربعة ، ذلك أرسطو يقول في النص الذي اقتبسه من الأستاذ « يوسف كرم » :

[الأوسط إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر

وإما أن يكون أكبر منها

ولاماً أن يكون أصغر منها ]

ويجعل الأستاذ يوسف كرم القسم الأول ، هو الشكل الأول

و « الثاني » « الثاني »

و « الثالث » « الثالث » .

ولاشك أن قول أرسطو [ الأوسط إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر ]

يشمل ما يسميه المتأخرین : « الشكل الأول » و « الشكل الرابع » .

فقلت : إذا صبح ما يرويه الأستاذ « يوسف كرم » عن أرسطو ، فلاشك في أن أرسطو يكون قد عرف الشكل الرابع ، وجعل له هو والشكل الأول حقيقة تعریفية واحدة ، هي المذكورة في القسم الأول ، فلاشك أنها تشمل « الشكل الأول » و « الشكل الرابع » في صورتيهما المعرفتين عند المتأخرین .

وفي هذا الاكتشاف ، الذي أعتبر نفسي أول من نبه عليه ، في هذا الوقت ، إذلم أكن قد اطلعت على « الطوسي » بعد ، ولم يذكر الطوسي أحد من دخل معنی في مجال هذا النقاش .

أقول في هذا الاكتشاف تفسير صحيح سليم للقول : بأن [ أرسطو يعترف ضمناً بأضرب الشكل الرابع الخمسة المنتجة ] والقول بأن [ تلميذه « ثاوفراستس » جعلها تابعة [ الشكل الأول ]

فإن معرفة أسطو لأضرب الشكل الرابع الخمسة المنتجة ، لا يتأتى من دون معرفة الشكل الرابع نفسه .

وفي إدامجه في الشكل الأول ، والاقتصر فى التثليل على أضرب الشكل الأول ، ما يسوغ القول بأن أسطو « يعترض ضمناً بأضرب الشكل الرابع » .

وفي سعة تعريف الشكل الأول سعة تسع للشكل الرابع ، ما يسوغ [ نافراطيس ] أن يلحق الأضرب الخمسة الخاصة بالشكل الرابع بالشكل الأول ، الذى ذكرت حقيقته على لسان أسطو شاملة لحقيقة الشكل الرابع .

إلى هذا التحقيق انتبهت عام ١٩٤٧ . ولم يجعلنى سخط من خالقهم فى الرأى وقتذاك – ذلك السخط الذى لم يستطعوا أن يبرروه بأية محاولة علمية – على أن أتزحزح عن موقف قيد شعرة ؛ لذلك ما أعظم سعادتى الآن حين أجد « نصير الدين الطوسى » يؤيدنى فى هذا الرأى ، وبقف بجانبى ضد من خالقوفى فيه ، وما أظن أن خالقهم وقتذاك إلا مخالفه الحقائق على من سبقه إلى رأى تختلف هو عن إدراكه ، لمخالفته من يطن أنه مصيبة ، وأن مخالفه خطئ .

نعم ما أعظم سعادتى بقول « نصير الدين الطوسى » فى شرح الإشارة الذى نقلناها سابقاً ما يأتى :

[المقدمون قسموها – يعني الأشكال – إلى ما يكون الأوسط :  
 محمولاً في إحدى المقدمتين ، موضوعاً في الأخرى .  
 وإلى ما يكون موضوعاً فيهما .  
 وإلى ما يكون محمولاً فيهما .  
 فأخرجت النسمة الأشكال الثلاثة .]

ولم يعتبروا انقسام الأول إلى قسمين فلم تخرج الشكل – الرابع – قسميين .  
والآخرون . . . إلى آخره ]

هكذا يصرخ « نصير الدين الطوسى » تصرجاً وانسحاً أن القسم الأول – وهو ما يكون الأوسط فيه « محمولاً في إحدى المقدمتين موضوعاً في الأخرى » – ينقسم إلى قسمين أحدهما ، هو « الشكل الأول » والثانى هو « الشكل الرابع » وهو ما انتبه إليه أنا في عام ١٩٤٧ استنتاجاً .

نعم إن هناك فرقاً<sup>(١)</sup> بين العبارة التي استنبطت منها أنا أن «الشكل الرابع» داخل في تعريف «الشكل الأول».

وبين العبارة التي جعلها «نصر الدين الطوسي» شاملة لـ«الشكلين» «الأول» و«الرابع».

فالعبارة التي استنبطت أنا منها ما استنبطت، هي قول الأستاذ يوسف كرم [الأوسط] إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر] ولاشك أن التعميم في قوله [أكبر من طرف ، أصغر من آخر] تشمل الصورتين الآتتين :

**الأولى هي :**

كل إنسان حيوان ، وكل حيوان جسم . . . كل إنسان جسم . فإن «الحيوان» الذي هو الحد الأوسط ، أكبر من «الإنسان» الذي هو أحد الحدين الآخرين ، وأصغر من «الجسم» الذي هو الحد الآخر من الحدين الآخرين وهذه الصورة تمثل «الشكل الأول».

**والثانية هي :**

كل إنسان حيوان . وكل كاتب بالفعل إنسان . . بعض الحيوان كاتب بالفعل .

[«الإنسان» الذي هو الحد الأوسط ، أصغر من [«الحيوان»] الذي هو أحد الحدين الآخرين ، وأكبر من [«كاتب بالفعل»] الذي هو الحد الآخر من الحدين الآخرين . والعبارة التي جعلها «نصر الدين الطوسي» قابلة للانقسام إلى قسمين هي قوله :

[إما يكون الأوسط محمولاً في إحدى المقدمتين موضوعاً في الأخرى] وكون الأوسط محمولاً في إحدى المقدمتين لاعلى التعين ، وموضوعاً في أخرى لا على التعين يشمل نفس المثالين السابعين .

والنتيجة واحدة ، وهي أن القسم الأول الوارد عن أسطر - سواء كان الوارد عنه هو

---

(١) في عبارة الطوسي نظر إلى جعل أساس التقسيم هو مكان الأوسط . وفي عبارة الأستاذ كرم نظر إلى جعل أساس التقسيم هو رعاية الماصدق .

العبارة التي رواها الأستاذ « يوسف كرم » أو العبارة التي رواها « نصیر الدين الطوسي » - شامل لما يسمى عند المتأخرین « الشکل الأول » و « الشکل الثاني » .

ولقد احتضنت الأمر حين قلت - في التعليق على عبارة الأستاذ « يوسف كرم » وأنا أخرج « الإشارات » عام ١٩٤٩ - [إن صح ما يرويه الأستاذ « يوسف كرم » عن « أسطو » من أن التقسيم الوارد عنه هو هكذا : الأوسط إما أن يكون أكبر من طرف وأصغر من آخر . . . إلخ]

إذ قد تركت الباب مفتوحاً لما عسى يكشف عنه البحث من أن الذي ورد عن أسطو هو شيء آخر غير ما يرويه الأستاذ « يوسف كرم » . وقد ظهر أن « نصیر الدين الطوسي » عنده شيء آخر غير الذي عند الأستاذ « يوسف كرم » .

ولكن من حسن الحظ أن النتيجة التي استنبطتها متأتية على كل من الروايتين .

وأرى أن أسوق هنا نص البحث الذي علقت به على طبعة سنة ١٩٤٩ لأنّه يشتمل على عرض جيد للموضوع من نواح مختلفة ، وأنّ أعقاب بنص للدكتور « زكي نجيب

محمد » لأن فيه أمرين ، أحّب أن أنبئ إلى كلّ منها :

أحدّهما : أنه تساهل في أمر ما كان ينبغي له أن يتّساهل فيه .

وثانيّهما : أنه قدّ لنا جديداً يمكن أن يستفع به .

### نص البحث الذي علقت به على طبعة سنة ١٩٤٩

هكذا ينظر « الشيخ » ١ « الشکل الرابع » وقد طرحة بالفعل فوضع بعثنا خاصّاً « الشکل الأول » وأخر ١ « الشکل الثاني » وثالثاً ١ « الشکل الثالث » وألّي اعتبار « الشکل الرابع » نهائياً .

وقد نحا هذا النحو « صاحب البصائر التصيرية » حيث يقول ص ٨٠ :

[ وهىأة القياس ، من نسبة الأوسط إلى الطرفين ، تسمى « شکلاً » .

وهذه النسبة بالقسمة الصحيحة على أربعة أجزاء :

فإن الأوسط إما أن يكون محولاً على الأصغر ، موضوعاً للأكبر ، ويسمى « الشکل الأول » .

ولما أن يكون موضوعاً للأصفر محمولاً على الأكبر .

ولما محملاً عليهما جمِيعاً .

أو موضوعاً لهما جمِيعاً .

لُكْنَ القسم الثانِي ، وإن أوجبته القسمة ، غير معتبر ؛ لأنَّه بعيد عن الطبيع ،  
ويحتاج في إثباته ما يلزم عنه ، إلى كلف في النظر شاقة ، مع أنه مستغن عنه .

وأمَّا الشكلان الآخرين ، وإن لم يكن لزوم ما يلزم عنهم بذاته ، لكنه قريب من  
الطبع .

والفهم - بفتح القاء ، وكسر الماء . الذكرى بينين قياسيهما قبل البيان بشيء آخر ،  
ويستثن ذهنه إلى ذلك الشيء المبين به عن قريب ؛ فلذلك لم يطرحا من درجة الاعتبار ،  
حسب اطراح ما هو عكس «الشكل الأول»  
فإذن الأشكال الحسابية المعتبرة ثلاثة ] .

أمَّا الغزال فقد أعمله إعمالاً تاماً ، ولم يشر حتى إلى أنَّ القسمة تقتضيه ، وقد استثنى  
عنه لعظم كلفته .

قال في «عيار العلم» طبع الكردي سنة ١٣٢٩ هـ ص ٧٩ ما يأنـي :

[ القسمة الثانية لهذا المقياس : باعتبار كيفية وضع الحد الأوسط عند الطرفين الآخرين : وهذه الكيفية تسمى «شكلاً» ]  
والحد الأوسط إما أن يكون محمولاً في إحدى المقدمتين موضوعاً في الأخرى (١) ،  
كمَا أوردهنا من المثال ، فيسمى «شكلاً أولًا» .

ولما أن يكون محملاً في المقدمتين جمِيعاً ، ويسمى «الشكل الثاني» ، ولما أن يكون  
موضوعاً فيما ، ويسمى «الشكل الثالث» [ ]  
وعند ذلك بدأ يتكلـم عن أحوال الشكل الأول .

(١) لست أدرى كيف فاتني وقتناك أن لالاحظ أن في عبارة الغزال عموماً يجعلها صالحة  
لشمول «الشكل الثاني» مع «الشكل الأول» .

فإن التعميم في قوله (إحدى المقدمتين) وقوله (الأخرى) صادق بما يصاغ على هيئة كل إنسان  
حيوان . وكل حيوان جسم .

ويلاحظ أن صنيع الغزال في إهمال ١ « الشكل الرابع »<sup>(١)</sup> كأنه لا يوجد له أصلًا.

أما « الشيخ » و « صاحب البصائر التصيرية » فقد أشارا إليه ، غير أنها أثنا اعتبراه ، لبعده عن الطبيع ، ولكنهما لم يدللا على وضعيته : هل هو أرسطو؟ أو غيره؟

أما الأستاذ « عبده خير الدين » في كتابه « علم المنطق » الطبعة الأولى ، لسنة ١٩٣٠ ، فقد صرخ بأن أرسطو لم يضعه ، وأنه من وضع علماء القرون الوسطى ، قال ص ١٦٦ :

فـ [الشكل الرابع] هو ما كان الحد الأوسط فيه ، موضوعاً في الصغرى ، محمولاً في الكبري .

وهذا الشكل لم يضعه « أرسطو » وأجمع علم المنطق ، ولكنه من وضع علماء القرون الوسطى .

ويعزوه « ابن رشد » إلى « جالينوس » ولذا يسمى « الشكل البالوني » وكثير من

= وبما يصاغ على هيئة :

كل إنسان حيوان . وكل كاتب بالفعل إنسان : فإن الحد الأوسط في الميأة الأولى هو (الحيوان) وهو محول في إحدى المقدمتين (الصغرى) وموضع في الأخرى (الكبري) . كذلك الحد الأوسط في الميأة الثانية ، هو (إنسان) وهو محول في إحدى المقدمتين (الكبري) وموضع في الأخرى (الصغرى) .

والميأة الأولى تمثل « الشكل الأول » ، والميأة الثانية تمثل « الشكل الرابع »

لذا ذكر صور الغزال جاء في خلط « الشكل الرابع » و « الشكل الأول » رغم أنه صريح في آخر الفقرة ، بأن ذلك هو « الشكل الأول » وحده .

فهل الغزال جاري غيره من المقدمتين في هذا التصوير ، ولكنه لم يتبعه إلى عمومه ، فظنه خاصاً « الشكل الأول » كما فعل غيره من المحدثين مثل الأستاذ « يوسف كرم » ؟ ذلك محتمل ، وهو الآتى :

أم هذا التصوير من صنع الغزال قصد به قصره على « الشكل الأول » ولكن خانه التعبير ؟ ذلك أيضًا محتمل ، ولكنه بعيد .

(١) أي في إهمالذكر اسمه ، وإنما قد يقال لنا أن ما صور به « الشكل الأول » شامل في حمومه ١ « الشكل الرابع » أيضًا . انظر الماشي السابق .

المنطقة لا يوافق على استعماله ؛ لأنَّه بعيد عن الطبع جدًّا [١] أمًا [الأستاذى] ، الأستاذ الدكتور « محمد غلاب » أستاذ الفلسفة السابق بكلية أصول الدين ، فلابرضا في كتابه « الفلسفة الإغريقية » الجزء الثاني ص ٣٥ ، عن أنَّ « أرسطو » لم يضع « الشكل الرابع » ولم يعرفه ، ويرى أن القول بأنَّ « جاليوس » هو الذي وضعه ، فريدة كاذبة .

قال : [ أما « الشكل الرابع » فلم يكن أرسطو يستعمله ، ولا يأبه له ، بل إن بعض العلماء الغربيين الذين لا يأبهون أن يتخللوا في أحکامهم قرروا أنَّ أرسطو لم يعرف « الشكل الرابع » وإنما هو من وضع « جاليوس » الطبيب الذي أتى بعد « أرسطو » بحو خمسة قرون .

وقد تبع الأستاذ « أبو العلا عفيف » هؤلاء المؤلفين الخاطئين في زعمهم هذا ، فأثبتت في مذكراته في المتنق أنَّ « الشكل الرابع » ليس من وضع « أرسطو » بل هو من وضع « جاليوس » .

ولا ريب أنَّ هذا غير صحيح ، وإنما الصحيح أنَّ « أرسطو » وضع « الشكل الرابع » وقال به ، وعرف عبوبه ، كما عرف حاسنته ، ولكنَّه كان في رأيه أتفص الأشكال ، فأهلله في التطبيق بعد أن نص على وجوده ، ومثل له في كتاب « التحليلات الأولى » تمثيلاً لا يدع مجالًا للشك ، في معرفته إياه .

والإشكال هذا النص « ولكن إذا كان أحدهما — أي الحدود — مرجباً ، والثاني مسلوباً ، وكان المثلوب هو الأكبر ، فإنه يوجد دائمًا قياس ، يكون الحد الأصغر في نتيجته محمولاً على الحد الأكبر ،

ومثال ذلك :

[١] في بعض [ب]

و[ب] ليس في أي [د]

فتكون النتيجة :

ليس [ب] في بعض [ا] ...

وقد علق الأستاذ « سانت هلبر » على هاتين الفقرتين بقوله : إنَّ هذا هو مثل « الشكل الرابع » الذي عزى إلى « جاليان » ، « جاليوس »

والذى يجب أن ينسب إلى « أرسطو »

على أن أقل تأملة عاجلة في هذه المشكلة تصل بصاحبها إلى نتيجة تكاد تكون بدبية ، وهي أن هذه الأشكال الأربع نتاج من القسمة العقلية التي لا يعيص عنها ، وهى أن الحد الأوسط :

إما أن يكون موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى .  
أو بالعكس .

إما أن يكون موضوعاً في كليهما .  
أو محمولاً في كليهما  
ولايكون غير ذلك .

فهل يتصور أن قسمة رباعية بسيطة ، كهذه القسمة تعزز عن عقلية منطقية محضة كعقلية « أرسطو » ؟

بني بعد ذلك أن نبحث عن المتبوع الأول الذى نشأت منه هذه الخرافات ، وهى عزو الشكل الرابع إلى « جالينوس ».  
يحدثنا الأستاذ « سانت هيلير » أن المصدر الأول لهذه السقطة « هو ابن رشد » ، وهو في هذا يقول :

« بل هو — أى « أرسطو » — لم ينس « الشكل الرابع » الذى نسب إلى « جالان »  
بناء على شهادة ابن رشد » .

وبما أنه ليس لدينا مصادر معتمدة ، في تحقيق هذه المشكلة ، وهى نشأة تلك الأغلوطة ، فنحن مضطرون إلى مساعدة الأستاذ « سانت هيلير » إلى أن يظهر لنا فيها غير ذلك <sup>(١)</sup> [

غير أن هذه القسمة التى يشير إليها « الشيخ » و « صاحب البصائر » وبرون أنها تجعل الأشكال أربعة ، والتى يراها أستاذى « الدكتور غلاب » بدهية الإدراك ولا يمكن أن تخنق على عقل ناضج كعقل « أرسطو » والتى ترجع إلى موضع الحد الأوسط من الحدين الآخرين . لا يراها الأستاذ « يوسف كرم » هي الأساس لتصنيف الأشكال عند « أرسطو » بل الأساس عنده هو النظر إلى الحد الأوسط لأن من حيث موضعه من الحدين الآخرين ،

(١) انتهى النص المقتبس من كتاب « الفلسفة الإغريقية » لأستاذى الدكتور « محمد غلاب » .

ولكن من حيث كينته العددية – أعني الماصدق – ومقارنتها بالحددين الآخرين .  
ويرى الأستاذ « يوسف كرم » أيضاً أن « جالينوس » هو الذي رأى موضع الخد الأوسط من كل من الحدين الآخرين ، فخرج له « أشكال » أربعة ، قال الأستاذ يوسف كرم في كتابه « تاريخ الفلسفة اليونانية »<sup>(١)</sup> :  
[ويعتمد أسطرنا هنا – يعني في بحث القياس – على الماصدق ؛ لأن هذه الوجهة أسمى وأكثر إيضاحاً لماهية القياس .]  
ولكنه حين ينظر إلى الحكم « يعتبر المفهوم ؛ لأن الحكم عنده وصف شئ بشئ » ، قبل أن يكون إدراج شئ تحت شئ .  
واعتبار الماصدق في المقدمتين ، يؤدي إلى أن أشكال القياس ثلاثة فقط . ذلك لأن الأوسط .

إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من طرف .  
وإما أن يكون أكبر منها .  
وإما أن يكون أصغر منها .

أما « الشكل الرابع » فلا يلزم إلا من نظر آخر ، هو اعتبار موضع الأوسط على ماقفل « جالينوس » من بعد فخرج له تصنيف جديد ، هو المذكور في الكتب الحديثة المتداولة ؛ على أن أسطرنا يذكر موضع الأوسط في كل شكل ، إلا أن هذه الوجهة ثانوية عنده ؛ ثم هو يعرف ضمناً بأصراب « الشكل الرابع » الخمسة المنتجة ، فجعلها تلبيلاً « ثالوث فارسات » أضرباً تابعة [أ] « الشكل الأول » . . . . .

هذا وإن لم على عبارة الأستاذ « كرم » ملحوظتين اثنين : الأولى : أن اعتبار أساس قسمة الأشكال هو الكمية العددية للحد الأوسط مقيدة إلى الكمية العددية للحددين الآخرين يجعل الأشكال أربعة ، لا ثلاثة :

والتيك البيان . إن قول « يوسف كرم »  
[إما أن يكون الحد الأوسط ، أكبر من طرف ، وأصغر من طرف]  
يشمل :

(أ) « الشكل الأول » مثل قوله :

(١) ص ١٥٨ الطبعة الأولى .

كل إنسان حيوان . وكل حيوان جسم . . . كل إنسان جسم .  
فإن «الحيوان» الذي هو الحد الأوسط أكبر من «الإنسان» الذي هو الحد الأصغر وأصغر من «الجسم» الذي هو الحد الأكبر .

(ب) «الشكل الرابع» مثل قولنا :

كل إنسان حيوان . وكل كاتب بالفعل إنسان . بعض الحيوان كاتب بالفعل

«الإنسان» الذي هو الحد الأوسط أكبر من «الحيوان» الذي هو أحد الحدين الآخرين ، وأكبر من كاتب بالفعل الذي هو الحد الآخر من الحدين الآخرين .  
وإذن فلم يصلح اعتبار «المصدق» أساساً لجعل الأشكال ثلاثة .

وعندى أنه يكون البحث أجدى لوفتش الباحثون عن النصوص الأصلية لوضع المنطق ، فإن وجدت نصوصاً صريحة تفيد أن «أرسطو» يراها ثلاثة ، يكون ذلك رأي «أرسطو» وعند ذلك فليذل الباحثون قصاري جهدهم لتبرير ذلك عنده ، وبيان أنه راعى المصدق ، أو راعى غيره .

الثالثة : أن قول الأستاذ «كرم» :

[ ثم هو – يعني «أرسطو» – يعرف ضمناً بأضرب «الشكل الرابع» الخمسة المنتجة ، فجعلها تابعة «ثاوفراسطس» أضريباً تابعة [الشكل الأول] . ]

قول غامض ؛ لأنّه لم يبيّن لنا ، كيف اعترف بها «أرسطو» ؟ ! وهل تكون الأضرب صحيحة معرفاً بها . دون أن تكون لشكل من الأشكال ؟ ! إن ذلك غير مفهوم .

وإذا كان «ثاوفراسطس» هو الذي اعتبرها تابعة [«الشكل الأول» يعني ذلك أن «أرسطو» لم يجعلها تابعة لشكل من الأشكال ، فكيف يمكن ذلك ؟ كيف يعترف بها أضريباً صحيحة متابعة ؛ دون أن يكون لها هيئة أحد الأشكال ؟ !

• • •

كذلك أرى أن عبارة الأستاذ «عبدة خير الدين» التي مرت بنا والتي تفيد أن «ابن رشد» أول من نهى نسبة «الشكل الرابع» عن «أرسطو» ولعله تابع «سانت هيلير»

حيث ينقل عنه أستاذى « الدكتور محمد غلاب » أنه يرى أن المصدر الأول لهذا الرأى هو « ابن رشد ». .

ربما كان فيها شيء من التساهل ، لأن من جهة التشريع على « ابن رشد » بأنه كان المصدر الأول لهذه السلطة ، أو هذه الأغلوطة ، على حد تعبير أستاذى « الدكتور غلاب » . ولكن من وجهة نظر تاريخية مختصة ذلك أنه ناط القول بأن « جالينوس » هو أول واضع « الشكل الرابع » بابن رشد ، متبعاً في ذلك « سانت هيلير » ولكن « أبي البركات البغدادى » المتوفى قبل ابن رشد بئانة وأربعين عاماً يبني نسبة « الشكل الرابع » عن أرسطو ويردها إلى غيره ، ولكنه لا يحدد هذا الغير .

يقول « أبو البركات البغدادى » في كتابه « المعتر »<sup>(١)</sup> :

[ .. فهذا الحد الأوسط ، إذا كان عمولاً على موضوع المطلوب ، ويوضوعاً لموضوع المطلوب ، كقولنا :

كل (١) (ب)

وكل (ب) (ج)

كان قياساً كاملاً ، تبين منه بذلك أنه :

كل (١) (ج)

ويسمى شكل القرينة ؛ « الشكل الأول » .

وتسمى القضية التي موضوعها موضوع المطلوب ، مقدمة صغرى .

والتي محمولها محمل المطلوب ، مقدمة كبيرة بخلاف عموم محمل المطلوب لموضوعه ، على ما قبل .

وإن كان الحد الأوسط محمولاً في كلتا القضيتين ، على موضوع المطلوب ومحمله ، يسمى « الشكل الثاني » .

كقولنا في بيان أنه :

لا شيء من الإنسان بمجرد .

كل إنسان حيوان . ولا شيء من الحجر بحيوان .

و« الحيوان » محمول على موضوع المطلوب الذي هو « الإنسان » بالإيجاب ، في القضية الصغرى ، وعلى محمل المطلوب الذي هو « الحجر » بالسلب في القضية الكبرى .

ويتبين منه أنه :

لا شيء من الإنسان بمحضه .

ل لكن لا يذاته ، بل بيان كذا يأني ذكره ، فليس بقياس كامل .

وإن كان الحد الأوسط موضوعاً في كلتا المقدمتين ، لموضوع المطلوب وبمحضه ،

سمى : « التشكيل الثالث »

كقولنا في بيان أن :

بعض الحيوان ناطق .

كل إنسان حيوان .

وكل إنسان ناطق .

فتبين منه أن بعض الحيوان ناطق ، لكن لا يذاته ، بل بيان يأني ذكره ، فليس بقياس كامل .

« والإنسان » فيه موضوع لموضوع المطلوب ، الذي هو « الحيوان » في المقدمة الصغرى ، وبمحضه الذي هو « الناطق » في المقدمة الكبرى .

فتميّز المقدمتين بالصغرى والكبرى ، إنما يتم في هذه الأشكال الثلاثة ، باعتبار المطلوب ، موضوعه ، وبمحضه ، حتى تكون القضية التي فيها موضوع المطلوب هي القضية الصغرى ، والتي فيها محموله هي الكبرى<sup>(١)</sup> ، سواء كان كل واحد منها : في القضية التي هو فيها محمولاً ، أو موضوعاً .

فتصرير الأشكال يحسب ذلك ثلاثة :

(١) مكذا يرى « صاحب البصائر » أن « موضوع المطلوب وبمحضه هما اللذان يعينان » القضية الصغرى « و » القضية الكبرى « في القياس . فالتي فيها موضوع المطلوب هي « الصغرى » والتي فيها محموله ، هي « الكبرى » .

وعلى هذا الاصطلاح يجوز أن تأتي « الكبرى » أولاً ، و « الصغرى » ثانياً ، فليس بلازم على هنا الاصطلاح أن يكون « موضوع المطلوب » دائمًا مذكوراً في القضية الأولى ، وبمحضه مذكوراً في القضية الثانية .

وغير « صاحب البصائر » يقول : إن « الصغرى » ما فيها « الحد الأصغر » و « الكبرى » ما فيها « الحد الأكبر » .

فانتظر إذا كان محمول المطلوب مساوياً لموضوعه ، كيف تتعين « الكبرى » من « الصغرى » على هذا الاصطلاح ؟

**الأول** : منها الذي الحد الأوسط فيه محمول على موضوع المطلوب ، وموضوع المطلوبه ، وهو القياس الكامل ، الذي تبين ما تبين به ، بذاته .

**والثاني** : الذي الحد الأوسط فيه ، محمول على موضوع المطلوب ، ومحموله معاً .

**والثالث** : الذي هو فيه موضوع لكليهما .

وليسا بكمالين ؛ إذ لا تبين ما تبين في كل واحد منها بذاته ، كالأول .

وخرج القسمة بنسبة الحد الأوسط ، إلى موضوع المطلوب المعين ومحموله ، « **شكل رابعاً** » حيث يجعل الحد الأوسط موضوعاً لموضوع المطلوب ، ومحمولاً على محموله .

مثال ذلك : إذا كان المطلوب :

هل كل إنسان ضاحك ، أم لا ؟

قولنا :

كل ناطق إنسان .

وكل ضاحك ناطق .

فيكون الناطق الذي هو الحد الأوسط الداخل على الحدين ، موضوعاً للأصغر الذي هو « **الإنسان** » ومحمولاً على الأكبر الذي هو « **الضاحك** » على الشكل المذكور . فاما إذا لم يعتبر المطلوب وحده ، فلا توجب القسمة سوى الأشكال الثلاثة المذكورة ، حيث يكون الحد الأوسط .

محمولاً على حددين .

أو موضوعاً لحددين .

أو محمولاً على حد<sup>(١)</sup> ، وموضوعاً لآخر<sup>(١)</sup> . إذا لم يعين الحدان بموضوع المطلوب أو محموله .

(١) يبني أن يلاحظ أن عبارة (أو محمولاً على حد ، وموضوعاً لآخر) فيها من العموم ، ما يشمل .

« **الشكل الأول** » الذي يكون فيه الحد الأوسط محمولاً في الصغرى وموضوعاً في الكبري .

والشكل الرابع : الذي يكون فيه الحد الأول موضوعاً في الصغرى ، ومحمولاً في الكبri .

فإن كلا الشكلين يقال : إن الحد الأول (محمول على حد ، وموضوع لآخر) .

فهل يقصد « **صاحب البصائر** » بعبارة المذكورة بعد النص السابق ، القائلة (إذا لم يعين الحدان بموضوع المطلوب أو محموله) تخصيص هذا العموم ؟ ولكن ما معناها ؟ يبدو أن فيها تحريفاً فإنظرها .

ولذلك ألف « أرسطوطاليس » أشكالاً ثلاثة ، ولم يذكر الرابع ] هكذا يصرح « البغدادي » أن « أرسطو » لم يذكر « الشكل الرابع ». ثم يقول « البغدادي » بعد ذلك<sup>(١)</sup> : [ والكلام في هذا « الشكل الرابع » استدركه على « أرسطوطاليس » بعض المتأخرین ] .

« الشكل الرابع » في نظر « صاحب المعتبر » لم يذكره أرسطو « لأنه اقتصر على الأشكال الثلاثة فقط ، وبعض المتأخرین — من غير تخصيص بـ « جالاتیوس » أو « غيره » — هو الذي استدرك « الشكل الرابع » على « أرسطو » وكل به التقصى الذى فات « أرسطو » .

و« البغدادي » توفى قبل « ابن رشد » بـ « ثانية وأربعين عاماً » ، فليس « ابن رشد » إذن هو أول من باعد بين « أرسطو » وبين « الشكل الرابع » كما يقول « سانت هيلير » ويتبعه عليه الأساتذة : الدكتور « أبو العلا عفيفي » والدكتور « عبد خير الدين » والدكتور « محمد غلاب » .

وما ينبغي أن يلاحظ أن « صاحب المعتبر » يعرض علينا في تقسيم الأشكال إلى ثلاثة ، وجهة نظر غير التي يعرضها الأستاذ « يوسف كرم » فيما الأستاذ « يوسف كرم » يتخذ مقارنة الحد الأوسط بالحددين الآخرين ، كبيرة وصغيرة — أى من ناحية المصدق — ؛ أساساً لتقسيم الأشكال إلى ثلاثة ، إذا بـ « صاحب المعتبر » يتخذ اقراراً الحد الأوسط بالحددين الآخرين حملأ ووصفاً ، أساساً لتقسيم الأشكال إلى ثلاثة أيضاً ، فإنه يقول : [ إما أن يكون الحد الأوسط محمولاً عليهما — يعني الحد الأصغر ، والحد الأكبر — .

وإما أن يكون الأوسط موضوعاً لهما .  
وإما أن يكون الحد الأوسط محمولاً على حد ، موضوعاً آخر ] ثم يقييد هذا القسم بقوله : [ إذا لم يعين بموضوع المطلوب أو محموله ] وإن استدرك عليه بمثل ما استدركته على الأستاذ « كرم » فإنه رغم وقوف صاحب

(١) نفس المصدر ص ١٢٦ .

المعتبر عند ثلاثة أقسام فإن أحد القسمين يشمل قسمين اثنين .  
ولف أكتر هنا ما قلته سابقاً من أن الواجب هو تعرف ما قاله أرسطو ، لتبين  
منه هل عبارته تتفق عند ذكر ثلاثة أقسام والاتختمل غيرها ، أم تختتم أكثر منها ،  
وبعد التأكيد من عبارته ودلالتها ، تأتي مرحلة التبرير والتعليق .  
ويظهر من مجموعة هذه النصوص :

أولاً : أن « أرسطو » لم يعر « الشكل الرابع » كبير اهتمام .  
ثانياً : لم يكن محدداً في حديثه عن « الشكل الأول » .  
أما عدم إعاراته « الشكل الرابع » كبير اهتمام ، فلأن أحداً لم يدع ذلك ،  
حتى أولئك الذين لم يرضوا عن نسبة هذا الشكل إلى « جالينوس » ، قد رروا عن « أرسطو »  
عبارات ، قال عنها « سانت هيلير » إنها مثل « الشكل الرابع » الذي عزى إلى « جالينوس »  
ولم يقل عنها « سانت هيلير » إنها هي نفس « الشكل الرابع » الذي عزى إلى « جالينوس » .  
وأما أنه لم يكن محدداً في حديثه عن « الشكل الأول » فالأمران :  
أحدهما : أنتا إذا غفلنا التقسيم القائم على اعتبار موضع الحد الأوسط من الم الدين  
الآخرين ، والذي كان يجب أن يتبع « شكل رابعاً » تصرحـاً ، نجد أماًنا :  
(ا) رواية الأستاذ « يوسف كرم » وقد بينا فيها سبق أن تصوّره لـ « الشكل الأول »  
كان عاملاً بحيث أمكن أن يدخل في حده « الشكل الرابع » .  
(ب) رواية « صاحب المعتبر » وقد ناقشناها بمثل ما ناقشنا به عبارة الأستاذ  
« يوسف كرم » .

ويستفاد من مناقشة هاتين الروايتين أن حديث أرسطو عن « الشكل الأول » لم يكن  
محدداً .  
وإنما : أن الأستاذ « يوسف كرم » يروي أن « أرسطو » يعرّف ضمـناً بأضرب  
« الشكل الرابع » الخمسة المتوجة ، فجعلها تليذه « ثاوفراستوس » تابعة لـ « الشكل  
الأول » .

فهذه التوجة لا يمكن أن تم إلا إذا كان تصوّره « أرسطو » لـ « الشكل الأول »  
فيه من العموم ، ما يتسع لإلحاق أضرب « الشكل الرابع » به . إذ أنه لو كان « الشكل  
الأول » محدداً على النحو الذي يحدده به المؤخرون ، لما أمكن بحال من الأحوال ، أن  
تلحق به أضرب هي لشكل آخر بياهـ تمام المبـانـة .

النص الذى وحدت بالتعليق عليه

من كتاب

الدكتور زكي نجيب محمود<sup>(١)</sup>

[ ولقياس أشكال مختلفة تختلف باختلاف وضع الأوسط في المقدمتين :  
 ١ - فقد يكون الحد الأوسط موضوعاً في المقدمة الكبرى ، وعمولاً في المقدمة الصغرى . وهذا ما يسميه « أرسطو » بـ « الشكل الأول » ، أو « الشكل الكامل » .  
 وصورة هذا الشكل برموزنا هي :

و - ك

ص - و

. . ص - ك

فإذا أردنا أن نضيف إلى هذه الصورة الرمزية التي تمثل وضع الحد الأوسط في المقدمتين بنفس النظر عن نوع هاتين المقدمتين من حيث الكم والكيف ، وضمنا الرمز الدال على ذلك بين قوسين في وسط كل من المقدمتين هكذا :

و (م) ك

ص (م) و

. . ص (م) ك

لتعبر بها عن مقدمتين موجتين كليتين ، ونتيجة موجة كلية .

أو هكذا :

و (ل) ك

ص (م) و

. . ص (ل) ك

لتعبر بها عن مقدمتين : كبراهما سالبة كلية ، وصغراهما موجة ، والنتيجة سالبة كلية .

(١) « المنطق الوضعي » ص ٢٤٧ .

والمثل الآتي يوضح الصورة الرمزية الأولى :

كل المصريين يتكلمون اللغة العربية .

وكل أهل التوبه مصريون .

.. كل أهل التوبه يتكلمون اللغة العربية .

والمثل الآتي يوضح الصورة الرمزية الثانية :

لا وحدة في قصائد الشعر الجاهلي .

وكل هذه القصائد فيها وحدة .

.. لا قصيدة من هذه القصائد هي من الشعر الجاهلي .

٢ - وقد يكون الحد الأوسط محمولاً في كلتا القدمين ، فتكون الصورة الرمزية

لأوضاع الحدود هي :

ك - و

ص - و

.. ص - ك

مثال ذلك : لاحشرة لها ثمانية أرجل .

والعناكب لها ثمانية أرجل

.. ليست العناكب حشرات .

وقد أطلقوا على مثل هذا القياس الذي يكون حده الأوسط محمولاً في القدمين « اسم الشكل الثاني »

٣ - وقد يكون الحد الأوسط موضوعاً في القدمين معًا ، فتكون صورة القياس

كمالي :

و - ك

و - ص

.. ص - ك

مثال ذلك : كان عرب الجاهلي يثدون البنات

وكان عرب الجاهلي يعيدين الأوثان .

.. كان بعض عبادة الأوثان يثدون البنات .

وقد أطلق « أسطرو » على مثل هذا القياس الذى يكون حده الأوسط موضوعاً في المقدمتين اسم « الشكل الثالث » .

٤ - لم يذكر « أسطرو » إلا هذه الأشكال الثلاثة للقياس .

لکنه أشار<sup>(١)</sup> إلى أن مقدمات القياس من الشكل الأول يمكن أحياناً أن تنتج قضية جزئية يكون محورها هو الحد الأصغر ، وموضوعها هو الحد الأكبر ، مع استحالة أن يكون الأكبر محولاً للأصغر .

مثال ذلك :

بعض الناخين شيوعيون

لأنسأء بين الناخين .

فن هاتين المقدمتين يستحيل أن تحدد العلاقة بين النساء والشيوعية ، بحيث يجوز أن تنسن بعضهن للشيوعية ، أو تبني الشيوعية عنهن جميعاً ، أعني أنك لا تستطيع من هذا القياس أن تستخرج نتيجة يكون موضوعها « النساء » ومحورها « الشيوعية » .

لکنك مع ذلك قد تستطيع أن تستخرج منها أن بعض الشيوعيين ليسوا نساء .

ويقول « ابن رشد » عن الطبيب المشهور « جالينوس » : إنه هو الذى جعل للصور الاستدلالية التي من هذا القبيل شكلًا دائمًا يذاته أسأء « الشكل الرابع »<sup>(٢)</sup> .

(١) أعل هذه الإشارة هي ما نبه إليها الأستاذ « الدكتور غلاب » في النص الذي اقتبسنا عنه سابقًا ، ص ٥٩ ، حين قال : [إليك هذا النص : « ولكن إذا كان أحدهما — أي المدين — مرجحاً ، والثاني مسلوبًا ، وكان المسلوب هو الأكبر ، فإنه يوجد دائمًا قياس ، يكون الحد الأصغر في نتيجته محولاً على الحد الأكبر ومثال ذلك :

[أ] في بعض [ب] .

[س] ليس في أى [ج]

ف تكون النتيجة :

ليس [ج] في بعض [ب] . . .

وقد علق الأستاذ « سانت هيلير » على هاتين الفقرتين بقوله :

« إن هذا هو مثل الشكل الرابع الذى عزى إلى (جاليان) (جالينوس) والذي يجب أن ينسب إلى « أسطرو » . . . . قارن بين النصين .

(٢) هكذا يجاري الدكتور « ركي نجيب محمد » غيره من قالوا : إن « ابن رشد » هو أول من نسب إلى « جالينوس » أنه هو الذى وضع « الشكل الرابع » وقد ذكرنا سابقًا ص ٦٣ وما بعدها .

( وأحياناً يسمى باسمه فيقال : قياس « جالينوس » Galenian ) يكون الحد الأوسط فيه محولاً للمقدمة الكبيرة ، وموضوعاً للمقدمة الصغيرة ، وبذلك تكون الصورة الرمزية له هي :

ك - و

و - ص

ص - ك

وقد لقي هذا « الشكل الرابع » من المناطقة كبيرةً من المجمع والدفاع ، فهو لا يكاد يظهر في كتب المنطق إلطاقةً قبل بداية القرن الثامن عشر ، ولا يزال يتنكر له كثيرون من علماء المنطق المحدثين ، فيقول Powen :

« إن ما يسمى « الشكل الرابع » إن هو إلا « الشكل الأول » عُكس حداً تبيّنه ، أى أننا لا نستدل <sup>(١)</sup> على نتيجة حقيقة من « الشكل الرابع » بل نستدل من « الشكل الأول » .

ثم إذا دعت الحال عدنا إلى عكس نتيجة هذا « الشكل الأول »  
ويُضيّق « جوزيف » في هجومه على « الشكل الرابع » فيقول :

« إن نظرية « القياس » قد أصابها كثيرون من الفساد بإضافة « الشكل الرابع » ؛ لأنه يجعل هذا الشكل صورة قائمة بذاته ، أصبح المفهوم أن التمييز بين « الحد الأكبر » و « الحد الأصغر » لا يكون إلا على أساس وضعهما من النتيجة ، وليس في طبيعتهما ما يجعل الأكبر أكبر والأصغر أصغر .

ويُضيّق « جوزيف » في مجده ليدل على أن الحدين الأكبر والأصغر لم يطلق عليهما اسمهما لمجرد كون الأول محول النتيجة ، والثاني موضوعها ؛ بل لأن الأكبر أكبر فعلاً ، والأصغر أصغر فعلاً ، في معظم الحالات ، وخصوصاً في الحالات التي يكون فيها الاستدلال عملياً ، تعبّر فصاياه عن معرفة بالمعنى الصحيح .

فليس في مستطاعنا دأباً أن نعكس « حدّي النتيجة » بحيث يجعل موضوعها محولاً ، ومحموها موضوعاً ، دون أنتجاوز بذلك حدود الأوضاع الصحيحة للأمور .

---

إلى أن من قال ذلك لم يطّلع على نص « أبي البركات البغدادي » في كتابه « المختبر » الذي سبق « ابن رشد » إلى إبعاد نسبة « الشكل الرابع » عن « أوسطه » .

(١) لعل هنا كملة [ على ] ساقطة ، أى لا نستدل على النتيجة .

نعم إننا في قضية مثل :

بعض العلماء سامة :

يمكن أن نعكس الحدين إتفقاً :

بعض الساسة علماء .

دون أن يكون هنالك شيء من شذوذ ؛ لأن التقاء العلم والسياسة في شخص أو أشخاص ، التقاء عرضي ؛ فلا بأس في أن أحمل السياسة على العلم ، أو العلم على السياسة ، فالمعنيان سواء .

أما حين يكون الموضوع فرداً ، والمحمول صفة تزيه ، فمن العسر أن أعكس الوضع ، بحيث أجعل الفرد محمولاً على الصفة . فقول :

قيصر قائد عظيم .

قول يتفق مع الأوضاع الطبيعية ؛ لأن أحمل فيه الصفة على موصوفها ، أما إذا عكست فقلت :

أحد القواد العظام قيسار .

قلب لما ينبغي أن يكون .

فإذا استثنينا الحالات التي يكون التقاء الموضوع والمحمول فيها عرضاً ، وجدنا أن الموضوع عادة يكون أوسع مجالاً من محمله ؛ لأنه شيء يتمنى إليه ذلك الموضوع هو وغيره من الموضوعات .

وليس العكس صحيحًا ، أي ليس المحمول جزءاً من مجال الموضوع .

ومن الطبيعي أن نحمل الجنس على النوع ، والصفة على الموصوف ، لا العكس .

وبخاصة في القضايا العلمية التي تكون كلية بلا بد – إن لم يتساو المحمول والموضوع في مجال المصدق – أن يكون المحمول أوسع مجالاً ؛ لأننا لاستطيع أن نعمم الحكم في قضية كلية ؛ إذا كان المحمول لاينطبق إلا على بعض أفراد الموضوع فقط ، دون بعض . فحين أطلق « أرسطو » على محمول النتيجة فيقياس اسم الحد الأكبر ، فقد اختر الاسم المطابق لواقع الحال ، حين يكون الموضوع فرداً ، وحين يكون الموضوع أقل شولاً من المحمول ، وعلى ذلك يكون المحمول شاملًا للموضوع المذكور في النتيجة ، ولغيره مما عساه أن يقع معه في نوع واحد تحت الجنس الذي نعبر عنه بالحد الأكبر الذي هو المحمول .

وخلص من هذا إلى أن « جاليوس » قد أخطأ حين جعل « الشكل الرابع » شكلاً قائمًا بذاته من أشكال القياس ، يكون المد الأوضح شولاً من حد التبيجة هو موضوعها ، والحد الأضيق شولاً منها ؛ هو محمولها ، وهو وضع — كما قلنا — لا يتفق مع طابع الأمور .

ففي قياس هكذا :

ما يتأسس بسرعة قصير الأجل .

والذباب يتأسس بسرعة .

لو أردنا أن نجعله « شكلاً رابعاً » قائمًا بذاته ، جعلنا محمل القضية الكبرى موضوعاً في التبيجة ، وموضوع الصغرى محمولاً في التبيجة ، فتكون التبيجة هي :

بعض ما هو قصير الأجل ذباب .

وأما إذا أردنا أن نعتبره قياساً من « الشكل الأول » كانت التبيجة هي :

الذباب قصير الأجل .

ومن ذلك نرى كيف تكون التبيجة طبيعية في « الشكل الأول » قسرية فيها يسمى « الشكل الرابع »

ومن ثم ينتهي « جوزيف » من بحثه هنا إلى وجوب حذف « الشكل الرابع » غير أنه يضيف إلى ذلك قوله :

« لكن الشكل الرابع » قد جرى العرف على تدرисه قررواً عدة بين « أشكال القياس وضروبه » حتى أصبح لزاماً علينا أننا لانكره إنكاراً تاماً، حرصاً على تاريخ المنطق ، على الرغم من أننا قد وضعنا إبصرينا على الغلطات التي كانت سبباً في ولادته .

وكذلك يرفض « توشن » الاعتراف بـ « الشكل الرابع » على أساس أن ترتيب الفكر فيه يمكن مقلوبأً ؛ لأن موضوع نتيجته كان محمولاً في المقدمات ، ومحمولها كان موضوعاً في المقدمات .

والعقل يأتي هذا الوضع ، ويمكنا البرهنة على أن التبيجة ليست إلا عكساً للتبيجة الحقيقية ، بأن نضع لأنفسنا مقدمات شبيهة بما نحن بصددها ، وسرى دائماً أن التبيجة التي يمكن الوصول إليها قد رتبت على نحو يجعل القياس قياساً من « الشكل

الأول ، وذلك بأن نضع المقدمة الثانية أولاً .  
وأما « كتز » فله في « الشكل الرابع » رأى غير هذا ؛ إذ يقرر أن « الشكل الأول »  
لا يكفي عوضاً عن « الشكل الرابع » في حالتين :  
أوهما : حين تكون المقدمة الكبرى سالبة كلياً .  
والصغرى موجبة كلياً .  
والنتيجة سالبة جزئية .

والثانية : حين تكون المقدمة الكبرى سالبة كلياً .  
والكبرى موجبة جزئية .  
والنتيجة سالبة جزئية .

الصيغة المزية للحالة الأولى ، هي :  
ك (ل) و  
و (م) ص  
. ص (س) ك

والصيغة الثانية للحالة المزية هي :  
ك (ل) و  
و (ب) ص  
. ص (س) ك

وف كلتا الحالتين لا يصلح الاستدلال من « الشكل الأول » :  
لأن (ك) ستكون مستقرفة في النتيجة السالبة ، وليس مستقرفة ، كمحمل للمقدمة  
الكبرى الموجبة الكلية في الحالة الأولى ، والموجبة الجزئية في الحالة الثانية .  
نعم إن القياس من « الشكل الرابع » قلما يرد فعلاً في تدليلاتنا ، لكن ذلك لا يبرر  
لنا حذفه ؛ إذ الواقع أنه يستحيل علينا أن نعالج القياس معاملة علمية شاملة ، دون أن  
نعرف بضرورب « الشكل الرابع » على نحو ما ..  
 فهو قياس ينتهي إلى نتائج يستحيل استنتاجها مباشرة من نفس المقدمات في أي  
شكل آخر . وهو – وإن يكن نادر الاستعمال فعلاً – لكن الاستدلال منه قد يجيء

أحياناً بصورة طبيعية مثال ذلك .  
 لم يكن من رسول المسيحية يوناني .  
 وبعض اليونان جدير بكل تكريم .  
 إذن فبعض من هو جدير بالتكريم ليس من رسول المسيحية . . . .

\* \* \*

هذا هو النص الذي رأيت أن أتبه إلى ما فيه من أمور لها أهميتها .  
 فن ذلك : ما ذهب إليه « كنتر » من [ أن « الشكل الأول » لا يكفي عوضاً عن « الشكل الرابع » في حالين ] ذكرها . فإن صبح ما ذهب إليه « كنتر » كان ذلك توجياً موقعاً إلى أمر في « الشكل الرابع » يتصل بجوبه ، جدير بالنظر والاعتبار ، إلى جانب ماله من أهمية تاريخية استرعت انتباه الباحثين ، واستولت على كثير من اهتمامهم .

\* \* \*

ومن ذلك : أن الدكتور « ذكي » يقرر أن « أسطو » [ لم يذكر إلا الأشكال الثلاثة للقياس ] .

ثم يضيف قائلاً :

[ لكنه - يعني « أسطو » - أشار إلى أن مقدمات القياس من « الشكل الأول » يمكن أحياناً أن تنتهي قضية جزئية يكون عمومها هو الحد الأصغر ، وموضوعها هو الحد الأكبر ، مع استحالة أن يكون الأكبر معمولاً للأصغر .

مثال ذلك :

بعض الناخرين شيوعيون  
 لنساء بين الناخرين .

فمن هاتين المقتنيتين يستحيل أن تحدد العلاقة بين « النساء » و « الشيوعية » بحيث يجوز أن تنسب « بعضهن » لـ « الشيوعية » أو تبني « الشيوعية » عن « هن » جميعاً .  
 أعني أنك لا تستطيع من هذا القياس أن تستنتج نتيجة  
 يكون موضوعها « النساء »  
 ومحمومها « الشيوعية »  
 لكنك مع ذلك قد تستطيع أن تستنتج منها

أن بعض «الشيوخين» ليسوا «نماء» [ وما جاء في مقالة الدكتور «زكي نجيب» الأخيرة ، كبير الشبه بمقالة الدكتور «غلاب» – عازياً ما يقوله إلى «أوسترو» – : ] . . . وإليك هذا النص : « ولكن إذا كان أحدهما – أي الحدين – موجاً ، والثاني سالباً ، وكان المسلح هو الأكبر ؟ فإنه يوجد دائماً قياس يمكن «الحد الأصغر» في نتيجته محمولاً على «الحد الأكبر» .

ومثال ذلك :

- (أ) في بعض (ب)
- و (ب) ليس في أي (ج)
- فتكون النتيجة :
- ليس (ج) في بعض (أ) . . .

وبالرغم من الشابه في رواية ما يقلانه عن «أوسترو» يختلفان في موقفهما من نسبة «الشكل الرابع» إلى «أوسترو» .

فيينا يهدى الدكتور «غلاب» إلى روايته هذه بقوله : [ وإنما الصحيح أن «أوسترو» وضع «الشكل الرابع» وقال به ، وعرف عيوبه كما عرف حاسنه . ولكنه كان في رأيه أنفس الأشكال ، فأهمله في التطبيق بعد أن نص على وجوده مثل له في كتاب «التحليلات الأولى» تمثيلاً لابد من مجال الشك في معرفته إياه . . . وإليك هذا النص . . . إنما [ وبشئي منها بقوله : ]

[ . . . وقد علق الأستاذ «سانت هيلير» على هاتين الفقرتين – يعني ما اقتبسه من كتاب «التحليلات الأولى» – بقوله : إن هذا هو مثل «الشكل الرابع» الذي عزى إلى «جاليان» «جالينوس» والذي يجب أن ينسب إلى «أوسترو» . . . ]

إذا بالدكتور «زكي نجيب» يهدى لروايته بقوله : [ لم يذكر «أوسترو» إلا هذه الأشكال الثلاثة للقياس ] وبشئي منها بقوله :

[ ويقول « ابن رشد » عن الطبيب المشهور « جالينوس » إنه هو الذي جعل للصور الاستدلالية التي من هذا القبيل شكلًا قائمًا بناته أسماء « الشكل الرابع »<sup>(١)</sup> فهل يتحمل المروي عن « أرسطو » الخلاف إلى هذا الحد ؟

\* \* \*

ومن ذلك : أن الدكتور « زكي نجيب » يقرر – في حديث عن الأشكال ما يلي : [ ولقياس أشكال مختلفة مختلف باختلاف وضيع المند الأوسط في المقدمتين : ١ – فقد يكون المند الأوسط موضوعاً في المقدمة الكبرى ، محمولاً في المقدمة الصغرى وهذا ما يسميه « أرسطو » : « الشكل الأول » . ٢ – وقد يكون المند الأوسط محمولاً في كلتا المقدمتين . . . وقد أطلق « أرسطو » على مثل هذا القياس ، اسم « الشكل الثاني » . ٣ – وقد يكون المند الأوسط موضوعاً في المقدمتين معاً . وقد أطلق على مثل هذا القياس اسم « الشكل الثالث » ]  
ولاشك أن القاريء لهذا الكلام يفهم منه أن مناط تقسيم الأشكال عند « أرسطو » هو وضع المند الأوسط من الحدين الآخرين . وهذا ما يصرح الأستاذ « يوسف كرم » بمخلافة حيث يقول<sup>(٢)</sup> :  
[ ويعتمد « أرسطو » هنا على الماصدق . واعتبار الماصدق في المقدمتين يؤدي إلى أشكال القياس ثلاثة فقط ؛ ذلك أن الأوسط : إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر . وإما أن يكون أكبر منها . وإما أن يكون أصغر منها .  
أما الشكل الرابع فلا يلزم إلا من نظر آخر ، هو اعتبار وضع الأوسط على ما فعل « جالينوس » . . . . ]  
بهذا ينتهي ما أردت التعليق به على النص المقتبس من كتاب « المنطق الوضعي » .

\* \* \*

(١) تابع بقية النص فيها ذكرناه سابقًا .

(٢) تاريخ الفلسفة اليونانية ص ١٥٨ .

وبعد ، ف بعيداً عن أنظار السادة الماديين الذين قد نبدوا لهم مخزون إذا تحدثنا أمامهم عما يسمى « البصيرة » تلك الملكة التي اعتبرها « ألاطرون » ومن نحوها من التصوفة طريراً صحيحاً للمعرفة . . . بعيداً عنمن يعتبرون البصيرة و « الروح » وما إليها من المعانى المجردة عن المادة ، ضرباً من « الميتافيزيقا » التي لم تسم في نظرهم حتى تصبح شيئاً يستحق أن يوصف حتى بالكذب ، ولعل دوى قول الدكتور « زكي نجيب محمود » صاحب كتاب « المنطق الوضعي » .

[ . . . وكاهلة التي أكلت بنها – جعلت « الميتافيزيقا » أول صيدى – جعلتها أول ما أنظر إليه بمنظار الوضعيـة المنطقية ؛ لأجدـها كلاماً فارغاً لا يرفع إلى أن يكون كتاباً . . . ]

ما زال يربـا في أذنـك – أيـها القارئ – كـما يربـا في أذنـي ؛ فإذا كنت مثلـ من يقولـونـ بأنـ فيـ الإـنسـانـ قـوىـ وـمـلـكـاتـ لـيـسـ مـادـيـةـ ، مـثـلـ « البـصـيرـةـ » فـعـالـ نـقـلـ عـنـهاـ كـلمـةـ بـعـيدـاـ عنـ المـادـيـنـ الـذـينـ يـرـبـوـنـ الإـنـسـانـ جـهـازـاـ مـادـيـاـ ، يـشـهـ « وـابـورـ الجـازـ » أوـ « الرـادـيوـ » لـيـسـ فـيـ إـلـاـ مـثـلـ مـاـ فـيـهـاـ مـنـ أـجـزـاءـ مـادـيـةـ .

يا سـبـحانـ اللهـ !! « إنـ جـهـازـ الرـادـيوـ » فـدـ اـخـترـعـ « مـارـكـوفـ » وـصـسـمـتـ شـرـكـةـ فـيلـيـسـ ، فـنـ الـذـىـ اـخـترـعـ « الإـنـسـانـ » !! وـمـنـ الـذـىـ رـكـبـهـ !! وـهـوـ فـدـ صـبـعـهـ وـتـرـكـيـهـ لـأـيـقـلـ عـنـ « الرـادـيوـ » وـعـنـ « وـابـورـ الجـازـ » فـهـلـ يـكـوـنـ لـهـ مـاـ صـانـعـ ، وـلـاـيـكـوـنـ لـهـ صـانـعـ ؟

يـكـوـنـ لـهـ مـاـ صـانـعـ لـأـنـ صـانـعـهـماـ « مـارـكـوفـ » « وـشـرـكـةـ » فـيلـيـسـ وـهـاـ يـخـسانـ وـيـلـمـانـ ؛ أـمـاـ هـوـ فـلـاـيـكـوـنـ لـهـ صـانـعـ ؛ لـأـنـ القـولـ بـأـنـ لـهـ صـانـعـاـ « مـيـتـافـيـزـيـقاـ » وـ« مـيـتـافـيـزـيـقاـ » وـقـعـتـ فـيـ « شـبـاكـ » المـادـيـنـ فـصـادـوـهـاـ ، فـلـمـ يـجـدـوـهـاـ شـيـطاـنـ قـطـ ، لـاصـدـقاـ وـلـاـكتـبـاـ وـعـلـىـ النـاسـ جـمـيـعـاـ أـنـ يـكـوـنـواـ « مـادـيـنـ » لـيـكـوـنـواـ مـتـحـضـرـينـ مـتـعـدـلـيـنـ ، وـلـاـ سـقطـواـ عـنـ درـجـةـ الـاعـتـارـ ، وـكـانـواـ مـتـأـخـرـينـ رـجـعـيـنـ .

تـالـهـ لـلـحـدـيـثـ عـنـ الـمـادـةـ وـالـمـادـيـنـ يـذـكـرـنـ بـكـلـمـةـ كـهـبـاـ الأـسـتـاذـ الدـكـتـورـ « أـبـوـ العـلـاـ عـفـيـقـ » فـمـقـدـمـةـ كـتـابـهـ « المـنـطـقـ الـتـرجـيـ » عـنـ الـمـادـةـ وـالـطـفـولـةـ ، قـالـ فـيـهـ : [ فالـلـمـيـةـ وـالـعـروـسـ ] عـنـ صـفـارـ الـبـنـاتـ طـاـ كـلـ مـعـانـ الـكـائـنـ الـحـيـ ] فـهـيـكـذاـ تـرـيـطـ الطـفـولـةـ الـفـكـرـيـةـ بـيـنـ الـمـادـةـ وـالـحـيـاةـ بـسـهـولةـ ، فالـلـمـيـةـ الـتـيـ تـصنـعـهاـ

للبن أهلاً من فضلة ثيابها ، لها عند هذه البن ، نفس الخصائص التي لكل البنات ؛ فهي كما يقول الأستاذ الدكتور أبو العلا - في نظر البن [ تأكل وتنام وتتكلم وتتحرك وتفرح وتغضب بكيفية لازراها عنن ] ذلك لأن « نظرية السبيبة » التي تفترض بأن يكون لكل مسبب سبب ، وأنه يكون السبب متناسبًا مع مسببه قوة وضعفًا ، فلا يتحقق مسبب قوي من سبب ضعيف ، هي مظهر من مظاهر التضخم الفكري الذي لم تبلغه الطفولة بعد ، فالآلام التي تحمل ابنتها طبيب العيون إذا طرفت عينها ولا تستطيع هي أن تعالجها .. والألم التي تستدعي عامل الكهرباء ليصلح سلك الكهرباء إذا انقطع ولانقدر هي أن تصلحه ، تصلح في نظر ابنتها الصغيرة أن تخلق من فضلة فستانها الجديد عروساً لها عين ترى ، وشرابين تحمل الدم من القلب وإليه ؛ لأن التناوب بين السبب والسبب أمر لا اعتبار له إلا عند الكبار .

وعند هؤلاء الكبار لا يصح أن يقال : إن هذا المسبب لا سبب له ما دمنا لم نر هذا السبب ... لا يصح لأنه ما دام هناك مسبب ، فلا بد أن يكون هناك سبب وما دام هذا المسبب عظيمًا ، فلا بد أن يكون المسبب أعظم منه ، أما عدم رؤية هذا المسبب فلا تصلح عند هؤلاء الكبار سبباً لفقيه ، فإن أحدًا منا لم ير صانع تمثال « روميس » وإذا كان الأطفال يتصورون أنه هكذا كان من غير صانع ؛ فإن الكبار لا يتتصورون ذلك ، ولا يحملهم عدم رؤية من صنعه على إنكار أن يكون له صانع .

والذهاب إلى الفرق بين الاعتراف بوجودها يمكن أن يرى ويقع تحت الحواس كصانع تمثال « روميس » وبين الاعتراف بوجود ما لا يمكن أن يرى ولا يقع تحت الحواس ، كإله ، إن جزئي إنيكار وجود سبب لسبب لا تصلح المادة أن تكون سبباً ، كان هدماً لنظرية السبيبة الصحيحة تحت تأثير قصور في التصور منشأه الآلف والمادة .

\* \* \*

تعال صاحبى بعيداً .. بعيداً جداً .. عن هؤلاء ... هؤلاء الذين لم يزايلوا مرحلة طفولتهم الفكرية بعد .. نقول كلمة وجيزة عن « البصيرة » تلك القوة التي هي ميزة الإنسان المفكر ، لا الإنسان الحيوان  
إن هذه البصيرة موجودة لاشك في وجودها عند المفكرين ، ولا شك في أنها طريق صحيحة توصل إلى علم صحيح .

ولكن هذه المرحلة من النضج الإنساني يكتنفها شيء من الغموض يتبع لغير أصحابها أن يدعى الحصول عليها ، وهذا يقدح في صلاحيتها للوقوف عندها كطريق صحيح وحيد للمعرفة ، وكذا صحيح وحيد أيضاً للمعرفة .

ومن ناحية أخرى ، لا توجد البصيرة إلا في آخر مراحل الكمال الإنساني ، فإذا عساه يكون وسيلة الناس الذين لم يبلغوا هذه المرحلة بعد ، لكتاب العلم والمعارف ؟ والقول بأنهم يظلون جاهلين حتى يصلوا هذه المرحلة يحمل في طيه التقرز من مجرد سبأعه .

ومن ناحية ثالثة ، إن من لم يصل إلى مرحلة البصيرة ، وأردنا أن نرشده إلى طريق الحق في أمر من الأمور ، هل نجد فيه قوة تستطيع أن تستغلها لنصل به عن طريقها إلى الحق سوى أن نقول له : حصل ملكة البصيرة أولاً ؟ وإذا كان الأمر كذلك فلا حاجة بأحد لأحد .

إنه لا بد ، إذن ، من وجود أمر مشترك بين أفراد الإنسان يتغاهرون عن طريقه ، ولا بد أن يكون هذا الأمر طريقاً صحيحاً ، إن كان الإنسان مكوناً تكيناً صحيحاً .

ومن ناحية أخيرة ، فإن القرآن إن كان وصل إلى خاتم الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه عن طريق الكشف والبصيرة والإلهام ، فإنه قد جادل خصومه ، وحكم في خصوصاته لهم العقل ، ولم يكلفهم بالعمل أولاً على تحصيل « البصيرة » يمكن جدالهم ومناظرتهم .

فالعقل إذن وسيلة تكفي للوصول إلى الحق ، وإن لم يكن الطريق الوحيد للوصول إلى الحق ، وفقنا الله وعذانا جميعاً إلى الحق وإلى طريقه المستقيم . اللهم تقبل عملى هذا ، واجعله خالصاً لوجهك ، وشفعياً لي عندك يوم لقائك واجعلني مع من قلت فيهم : [ فَأُولئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْتَمُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ بَنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَحَسْنَ أُولئِكَ رَفِيقاً ] .

وصل اللهم على سيدنا محمد النبي الأئم وعلى آله وصحبه وسلم .

سلمان دنيا

٢٠ من رب سنت ١٣٧٩ } الطبعة الأولى  
مصر الجديدة ١٩ من يناير سنت ١٩٦٠ }

عربة النخل ١٧ من ربى الأول سنت ١٣٩١ } الطبعة الثانية  
١٢ من مايو سنت ١٩٧١ }

## نصر الدين الطوسي\*

٥٦٧٢ — ٥٥٩٧

هو محمد بن محمد بن الحسن العلامة نصير الدين ، أبو عبد الله الطوسي العجمي الفيلسوف صاحب العلوم الرياضية والرصد ، وأكأن رأساً في علوم الأولئ لاسيا في الأرصاد والجسدي . فرأى على العين سالم بن بدران المصري المعتزل الرافضي ، وعلى الشيخ كمال الدين بن يونس الموصلي وكان يعمل في الوزارة هولاكو من غير أن يدخل يده في الأموال ، واحتوى على عقل هولاكو حتى صار لا يركب ولا يسافر إلا في وقت يأمره به . وكان ذا حرمة وافرة ومتزنة عالية عند هولاكو .

قيل : إن سبب اتصاله بهولاكو أن هولاكو كان ينكر هذا العلم ويخص عليه وقبض على نصير الدين المذكور وأمر بقتله بعد أن قال له : أنت تطلع إلى السماء ؟ فقال له : لا . فقال : يتزل عليك ملك يغدرك ؟ فقال له : لا . فقال له هولاكو : فمن أين تعرف ؟ قال نصير الدين : بالحساب . فقال : تكذب ، أرفى من معرفتك ما أصدقك به . وكان هولاكو جاهلاً قليلاً المعرفة ، فقال له نصير الدين : في الليلة الفلانية ، في الوقت الفلافي ، يخسف القمر .

قال هولاكو : احبسوه . إن صدق أطلقناه ، وأحسنا إليه ، وإن كذب قتلناه . فجبس إلى الليلة المذكورة ، فخسف القمر خسفاً بالغاً ، فاتفق أن هولاكو تلك الليلة غلب عليه السكر فنام [ لم تجرأ أحد على انتباهه<sup>(١)</sup> ] .

فقبل لنصير الدين ذلك ، فقال ناصر الدين : إن لم ير القمر بعينيه وإلا فأغدو مقتول<sup>(٢)</sup> لا محالة ، وفكرا ساعة ، ثم قال للمغل : دقوا على الطاسات ، وإلا يذهب

\* ظهر الورقة العاشرة من الجزء السادس من كتاب « المنهل الصاف » ، والمستوفى بعد الواقف ، تأليف العلامة « جمال الدين يوسف الأتابكي الظاهري » المخطوط بمكتبة الأزهر ، قسم التاريخ تحت رقم ٦١٧ خصوصى ، ٦٨٦٥١ عمومي .

(١) كذا في الأصل .

(٢) كذا في الأصل .

قركم إلى يوم القيمة ، فشرع كل واحد يدق على طاسة ، فعظمت الفوضى ، فاتته هولاكو بهذه الحيلة ورأى القمر قد خسف ، فصدقه وأمن به ، وكان ذلك سبباً لانصاره بهولاكو .

قلت : ومن ثم صار الدق على النحاس ، إذا خسف القمر ، لم يكن له سبب غير ما ذكرنا . انتهى .

وكان نصیر المذکور ذا عقل وحسن صائب ، وهو الذي عمل الرصد العظيم بمدينة مراغة . وانحدر في ذلك قبة وخرانة عظيمة ولأها من الكتب التي نهيت من بغداد والشام وبالجزيرية حتى تجمع فيها زيادة على أربعين ألف مجلد . وقرر بالرصد المنجمين والفلسفه والفضلاء .

وكان حسن الصورة ، سمحاً ، كريماً ، جواداً ، حسن العشرة ، غزير الفضائل ، جليل القدر ، ذا هبة .

قال الشيخ عmad الدين بن كثير : حكى أنه لما أراد العمل للرصد ، رأى هولاكو ما ينصرف عليه ، فقال له : هذا العلم المتعلق بالنجوم ، أيدفع ما قدر أن يكون ؟ فقال له الطوسي : أنا أضرب لنفعته مثلاً ، القان يأمر من يطلع إلى أعلى هذا المكان ، ويدعه يرى من أعلىه طست نحاس كبير من غير أن يعلم به أحد .

ففعل ذلك ، فلما وقع ، كانت له وقعة هائلة ، روعت كل من هناك ، وكاد بعضهم يصفع .

وأما هو وهولاكو فإنهما ما تغير عليهما شيء ؟ لعلهما بأن ذلك يقع .

قال له : هذا العلم النجوى له هذه الفائدة ، يعلم الحديث فيه ، ما يحدث فيه ، فلا يحصل له من الروعة ، ولا الاكتئاب ما يحصل للناهيل الغافل عنه ، فقال هولاكو : لا يأس بهذا وأمره بالمشروع فيه . انتهى .

وقال غيره : ومن عقله وحلمه ، ما وقع له ، بأن حضرت إليه ورقة من شخص من جملة ما فيها يقول له : يا كلب يا ابن الكلب .

فكان جواب الطوسي له : وأما قوله : كلباً ، فليس بصحيح ؛ لأن الكلب من ذوات الأربع ، وهو ناجع طويل الأظفار .

وأما أنا فتتصبب القامة ، بادي البشرة ، عريض الأنفون ، وناطق ضاحك .

فهذه الفصول والخواص غير تلك الفصول والخواص . وأطاك في نفس كل ما قاله له بروطية<sup>(١)</sup> ، وتأن ، غير متزمع .  
ولم يقل في الجواب كل<sup>(٢)</sup> قبيحة .

وكان كثير الخير . لاسيما للشيعة والعلويين وغيرهم . كان يبرهن . ويقضى أشغالهم .  
ويحى أوقافهم من أعيان هولاكو ؛ فإنه كان هو المشار إليه في مملكة هولاكو . وهو  
المتكلم في جميع الأمور . وكان مع ذلك فيه تواضع وحسن ملتقى . انتهى .  
قال الشيخ شمس الدين ؛ قال أحمد بن حسن الحكم صاحبنا : سافرت إلى مراغة .  
وتفرجت في هذا الرصد . ومتوايا<sup>(٣)</sup> صدر الدين . علي بن الملوجا . نصير الدين الطوسي .  
وكان شاباً فاضلاً في التسليم . والشعر الفارسي . وصادقت شمس الدين محمد بن المؤيد  
العرضي . وشمس الدين السرواني . والشيخ كمال الدين الأبيكي . وحسام الدين الشامي .  
فرأيت فيه من آلات الرصد شيئاً كثيراً . ومنها ذات الحلق . وهي خمس دولير  
متخذدة من نحاس .

الأول : دائرة نصف الليل . وهي مركبة على الأرض .  
ودائرة منطقة البروج :  
ودائرة العروض .  
ودائرة الميل .

وارأيت الدائرة الشمسية . يعرف بها سمت الكواكب . وأسطرلابا يكون سعة  
قطره ذراعاً . وأسطرلابات كثيرة .  
قلت : وقد فعل ألوغ بلق بن شاه رح<sup>(٤)</sup> بن تيمور . رصداً بسر قند . وحكم  
عليه قبل موته في حدود المحسين وثمانمائة . انتهى .  
ومن مصنفات الطوسي : كتاب المتوسطات بين الهندسة والهندسة . وهو جيد إلى النهاية .  
ومقدمة في الهيئة . وكتاب وضعه للتصيرية .  
واختصر الحوصل للإمام فخر الدين . وزاد فيه . وشرح الإشارات ، أورد<sup>(٥)</sup> فيه على

(١) لمثل هذا التعبير قريباً مما يقال في أيامنا (برود) .

(٢) كلدا في الأصل ، ولعلها (كلمة) .

(٣) كلدا في الأصل .

(٤) كلدا في الأصل .

(٥) كلدا في الأصل ، ولعلها (ورد) بدون المزة .

الإمام فخر الدين في شرحه . وقال : هذا جرح ما هو شرح . قال فيه : إن حررته في عشرين سنة . وناقض فخر الدين كثير<sup>(١)</sup> . وله التجريد في المتنق . وأوصاف الأشرف . وقواعد العقائد . والتلخيص في علم الكلام . والعرض الفارسية . وشرح الترة<sup>(٢)</sup> لبطليموس . وكتاب المبنيطي . وجامع الحساب في التخت . والتراب . والكرة . والأسطوانة . والملغطيات الظاهرات . والمتلاظر . والليل والنهر . والكرة المتحركة . والظلوع والغروب . وتبسيط الكرة . والمطالع . وتربيع الدائرة . والمخروطات . والشكل المعروف بالقطاع . والخواهر . والإسطوانة . والفرائض على مذهب أهل البيت . وتعديل المياد في معد ترتيل الأفكار . وبقاء النفس بعد بوار البدن . والجبر . والمقابلة . وإثبات العقل الفعال . وشرح مسألة العلم . رسالتة<sup>(٣)</sup> الإمامية . ورسالة إلى نجم الدين الكاتب في إثبات واجب الوجود . وحواشي على كليات القانون . ورسالة ثلاثة فصلان في معرفة التوريم . وكتاب أكرمانالاوس وأكربنا وذوسيوس . والبريج الإيلخاني . وله شعر كثير بالفارسية . وكانت وفاته في ذى الحجة سنة اثنين وسبعين وسبعينة بغداد . وقد أناف على المئتين . ودفن بمشهد الكاظم .

\* \* \*

وعن ثوات الوفيات [ ومولد التصbir بطؤون سنة سبع وسبعين وخمسين . وتوفى في ذى الحجة سنة اثنين وسبعين وسبعينة بغداد ] .

(١) كذا في الأصل ، ولعلها كثيرة .

(٢) كذا في الأصل .

(٣) كذا في الأصل بدون عطف .

ابن سينا<sup>\*</sup>

٤٢٨ - ٣٧٥

هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن على بن سينا ، وهو وإن كان أشهر من أن يذكر ، وفضائله أظهر من أن تسطر ، فإنه قد ذكر من أحواله ، ووصف من سيرته ؛ ما يعني غيره عن وصفه ؛ ولذلك فإننا نقتصر من ذلك على ما قد ذكره هو عن نفسه ، وعلى ما قد وصفه « أبو عبد الجوزجاني » صاحب الشيخ أيضاً ، من أحواله .

وهذا جملة ما ذكره الشيخ الرئيس عن نفسه ، نقله عنه « أبو عبد الجوزجاني » .

قال الشيخ الرئيس : إن أبي كان رجلاً من أهل « بلخ » ، وانتقل منها إلى « بخاري » في أيام « نوح بن منصور » واشتغل بالنصرف وتولى العمل في أثناء أيامه بقرية يقال لها « خربين » من ضياع « بخاري » وهي من أمهات القرى وبقربها قرية يقال لها « أفسنة » وتزوج أبي منها بولندق ، وقطن بها وسكن ولدلت منها بها ثم ولدت أخرى . ثم انتقلنا إلى « بخاري » وأحضرت معلم القرآن ، ومعلم الأدب ، وأكملت العشر من العمر ، وقد أتيت على القرآن ، وعلى كثير من الأدب ، حتى كان يقضى مني العجب ، وكان أبي من أجياب داعي المcriين ، وبعد من الإسماعيلية ،

وقد سمع منهم ذكر النفس ، والعقل ، على الوجه الذي يقولونه ويعرفونه هم ، وكذلك أخرى ، وكانتوا ربما تذاكرروا بينهم وأنا أسمهم وأدرك ما يقولونه والاتفاق به ، وأبتدأوا يدعوني أيضاً إليه ، ويهرون على ألسنتهم ذكر الفلسفة والفلسفة ، وحساب الهند ، وأخذ يوجهني إلى رجل كان يبيع البقل ويقوم بحساب الهند ، حتى أتعلم منه .

ثم جاء إلى « بخاري » « أبو عبد الله الناثلي » ، وكان يدعى المتفلسف ، وأنزله أبي دارنا ، وجاء تعلمي منه ، وقبل قدمه كنتأشتغل بالفقه والتزدد فيه ، إلى

\* هذه الترجمة مأخوذة بالنص من كتاب « عيون الأنباء في طبقات الأطباء » لابن أبي أصبيحة الجزء الثاني ، ص ٢ وما بعدها ، الطبعة الأولى بالطبعة الوهبية طبع سنة ١٢٩٩ هـ ١٨٨٢ م ، الموجود بمكتبة الأزهر تحت رقم ٤٠٠٧ خصوصية ٥٢٩٨٦ عمومية قسم التاريخ .

إسماعيل الراهد » وكانت من أجود السالكين ، وقد ألفت طرق المطالبة ووجوه الاعتراض على الجيب ، على الوجه الذي جرت عادة القوم به .

ثم ابتدأت بكتاب « إيساغوجي » على « الثنائي » ولا ذكرى حد الجنس أنه « هو المقول على كثرين مختلفين بال النوع ، في جواب ما هو؟ » فأخذت في تحقيق هذا المد بما لم يسمع ، وتعجب مني كل العجب ، وحضر والدى من شغلى بغير العلم ، وكان أى مسألة قالها لي أتصورها خيراً منه ، حتى قرأت ظواهر المنطق عليه . وأما دقائقه فلم يكن عنده منها خجوة .

ثم أخذت أقرأ الكتب على نفسي ، وأطالع الشروح حتى أحكمت علم المنطق ، وكذلك كتاب « إقليلس » فقرأت من أوله خمسة أشكال ، أو ستة ، عليه ، ثم توليت بنفسى حل بقية الكتاب بأسره .

ثم انتقلت إلى « المخططي » ولا فرغت من مقدماته ، واتهبت إلى الأشكال المناسبة قال لي « الثنائي » : تول قراءتها وحلها بنفسك ، ثم اعرضها علىَّ ؛ لأنّين لك صوابه من خطته ، وما كان الرجل يقوم بالكتاب ، وأخذت أحمل ذلك الكتاب ، فكُم من شكل ما عرفه إلى وقت ما عرضته عليه ، وفهمته إياه ، ثم فارقني الثنائي متوجهاً إلى « كركانج » واشتغلت أنا بتحصيل الكتب من النصوص<sup>(١)</sup> والشرح ، من الطبيعي والإلهي ، وصارت أبواب العلم تفتح علىَّ ، ثم رغبت في علم الطب ، وصرت أقرأ الكتب المصنفة فيه وعلم الطب ليس من العلوم فلا جرم أنّي برزت فيه في أقل مدة حتى بدأ فضلاء الطب يقدرون علىَّ علم الطب ، وتعهدت المرضى ، فانفتحت علىَّ من أبواب المعالجات المتقببة من التجربة ما لا يوصف ، وأنا مع ذلك أختلف إلى الفقه وأناظر فيه .

وأنا في هذا الوقت من أبناء ست عشرة سنة .

ثم توفرت علىَّ العلم والقراءة سنة ونصفاً ، فأعادت قراءة المنطق ، وجميع أجزاء الفلسفة .

وفي هذه المدة ما ت ليلة واحدة بطيها ، ولا اشتغلت في النهار بغیره وجمعت بين يدي ظهوراً ، فكل حجة كنت أنظر فيها ، أثبتت مقدمات قياسية . ورتبتها في تلك

(١) فـ الأصل (النصوص)

الظهور . ثم نظرت فيها عساها تتبع . وراعيت شروط مقدماته . حتى تتحقق لحقيقة الحق في تلك المسألة<sup>(١)</sup> .

وكلما كنت أخير في مسألة . ولم أكن أظفر بالخد الأوسط في قياس : ترددت إلى الجامع . وصلبت . وابتلهت إلى ميدع الكل . حتى فتح لي المغلق . ويسر المتصر . وكانت أربع بالليل إلى داري . وأوضع السراج بين يدي . وأشغله القراءة والكتابة . فهما غلبي النوع . أشعربت بضعف . عدلت إلى شرب قدح من الشراب<sup>(٢)</sup> ريناً تعود إلى قوى . ثم أرجع إلى القراءة .  
ومهما أخذني أدنى نوم أحلم بذلك المسائل بأعيانها . حتى إن كثيراً من المسائل اتفص ل وجوبها في المنام .

وكذلك حتى استحكم معى جميع العلوم . ووقفت عليها بحسب الإمكاني الإنساني » وكل ما علمته في ذلك الوقت . فهو كما علمته الآن ، لم أزدد فيه إلى اليوم ، حتى أحكمت « علم المنطق » و « الطبيعى » و « الرياضى » ثم عدلت إلى « الإلهى » وقرأت كتاب « ما بعد الطبيعة » فاكتنت أفهم ما فيه ; والتبس على « غرض واضعه » حتى أعدت قراءته أربعين مرة ، وصار لي حفظاً ، وأنا مع ذلك لا أفهمه ولا المقصود به ، وأيست من نفسي ، وقلت : هذا كتاب لاسبيل إلى فهمه .

وإذا أنا في يوم من الأيام حضرت وقت المصير في الوراقين ، ويد دلال مجلد ينادي عليه ، فعرضه على ، فرددته ردّ متبرم معتقد أن لافتة في هذا العلم . فقال لي : اشر

(١) انظر إلى مبلغ التحرى والدقى الذى عانى ابن سينا مشقهما ، في سبيل التحقق من صحة أو عدم صحة النظريات والمسائل العلمية التي يطالبها . إن القائمة التي يمكن أن تعود علينا من قراءة سير الفلسفة الأعلام أمثال ابن سينا ، هي التأسى بهم في مثالكيم ومارائهم العلمية .

(٢) إننى لأشك فى صحة نسبة هذه الدعوى إلى ابن سينا ؟ فإن الذى يعرف الطريق إلى الجامع يضع فيه إلى ربه ويتهلل فيه إليه رحمة أن يفتح له المغلق ويسر له المتصر ، ويجد في ضراعته وابتلهه طريقاً ، وصلة إلى المهد ، لا يأتي منه أن يسلك مع المداومة على هذه الطريق ، سبيل التمرد على رب والعصيان له ، طالباً بهذا السلوك نفس المهد الذى اعتاد أن يحصل عليه من طريق الطاعة والعبادة . وقد مر بنا قوله « وكتبت من أجود السالكين » فكيف يكون جيد السلوك ، وسكيراً مما ؟ أو لعل كلمة (الشراب) تعنى عنده غير ما تعنى في عرف القوم ، فإن كل مشروب شراب . وقد مر بنا ما قد وصل إليه علم ابن سينا في الطب وأنه بلغ فيه مياماً يحسد عليه ، فلعل الشراب الذى يعنجه شراب طبى . قد اهتمى إلى صنمه ليوفر به النشاط والبقاء ، والإقبال على الدروس والفهم والتحصيل .

مني هذا ؟ فإنه رخيص ، أبيعك بثلاثة دراهم ، وصاحب محتاج إلى ثمنه ، فاشترته ، فإذا هو كتاب لـ «أبي نصر الفارابي» في أغراض كتاب «ما بعد الطبيعة» ورجعت إلى بيتي ، وأسرعت قراءته ، فانفتح على في الوقت أغراض ذلك الكتاب ، بسبب أنه كان لي محفوظاً على ظهر القلب ، وفرحت بذلك ، وتصدق في ثاني يومه بشيء كثير على القراء ، شكر الله تعالى .

وكان سلطان «بنجاري» في ذلك الوقت «نوح بن منصور» واتفق له مرض تلخ<sup>(١)</sup> الأطباء فيه ، وكان أسمى اشتهر بينهم بالتوفر على القراءة ، فأجرروا ذكري بين يديه ، وسألوه إحضارى ، فحضرت وشاركتهم في مداوته ، وتولست بخدمته ، فسألته يوماً الإذن لي في دخول داركتهم ومطالعتها : وقراءة ما فيها من كتب الطب ، فأذن لي .

فدخلت داراً ذات بيوت كثيرة . في كل بيت صناديق كتب متضدة بعضها على بعض . في بيت منها كتب العربية والشعر . وفي آخر الفقه ، وكذلك في كل بيت كتب علم مفرد .

فطالعت فهرست كتب الأولئ ، وطلبت ما احتجت إليه منها ، ورأيت من الكتب ما لم يقع اسمه إلى كثير من الناس فقط ، وما كنت رأيتها من قبل ولا رأيتها أيضاً من بعد ، فقرأت تلك الكتب . وظفرت بفوائدها ، وعرفت مرتبة كل رجل في علمه . فلما بلغت<sup>(٢)</sup> ثمان عشرة سنة من عمري فرغت من هذه العلوم كلها وكانت إذ ذلك للعلم أحفظ ، ولكنه اليوم معي أنفسج ، وإلا فالعلم واحد ، لم يتجدد لي بعده شيء . وكان في جواري رجل يقال له «أبو الحسين العروضي» فسألني أن أصنف له كتاباً جاماً في هذا العلم ، فصنفت له «المجموع» وسميتها به ، وأتيت فيه علىسائر العلوم سوى الرياضي ، ولن إذ ذلك إحدى وعشرون سنة من عمري .

وكان في جواري أيضاً رجل يقال له «أبو بكر البرقي» خوارزمي المولد ، فقيه النفس ، متوحد<sup>(٣)</sup> في الفقه والتفسير ، والزهد ، مائل إلى هذه العلوم . فسألني شرح الكتب له ،

(١) كذا في الأصل .

(٢) كذا في الأصل .

(٣) كذا في الأصل .

صنفت له كتاب «الحاصل والمحصل» في قريب من عشرين مجلدة .  
وصنفت له في الأخلاق كتاباً سميته كتاب «البر والإثم» وهذا الكتاب لا يوجدان  
إلا عنده ، فلم يعر أحداً ينسخ منها .

ثم مات والدى وتصرفت بي الأحوال ، وتقلدت شيئاً من أعمال السلطان ، ودعنتى  
الضرورة إلى الإلحاد<sup>(١)</sup> : «بخارى» والانتقال إلى «كركاج». .  
وكان «أبو الحسين السهلى» الحبيب لهذه العلوم ، بها ، وزيراً ، وقدمت إلى الأمير  
بها ، وهو «علي بن مأمون» ؛ وكتبت على رizi الفقهاء إذ ذاك ، بخطisan وتحت الحنك<sup>(٢)</sup>  
وأشبوا لي مشاهدة دارة بكفاية مثل .

ثم دعت الضرورة إلى الانتقال إلى «نسا» ومنها إلى «بارود» ومنها إلى «طوس»  
ومنها إلى «شقان» ومنها إلى «سمينقان» ومنها إلى «جاجرم» وأرس حد «خراسان» ومنها  
إلى «جرجان» .

وكان قصدى الأمير «قاپویس» فاتفق في أثناء هذا أخذ «قاپویس» وجسه في  
بعض القلاع ، وموته هناك .

ثم مضيت إلى «دهستان» ومرضت بها مرضًا صعباً ، وعلدت إلى «جرجان»  
فاتصل «أبو عبيد الجوزجاني» بي وأنشأت في حال قصيدة ، فيها بيت القائل :  
ما عظمت فليس مصر واسعى لما غلى ثمنى عدمت المشتري

• • •

قال «أبو عبيد الجوزجاني» صاحب الشيخ الرئيس ، فهذا ما حكى لي الشيخ من  
لنظمه ، ومن هننا شاهدت أنا من أحواله .  
كان «جرجان» رجل يقال له «أبو محمد الشيرازي» يحب هذه العلوم ، وقد  
اشترى للشيخ داراً في جواره ، وأنزله بها ، وأنا أختلف إليه في كل يوم ، أقرأ «المبسط»  
وأستملى المقطع .

فأتم على «الختصر الأوسط» في المقطع . وصنف آنـي محمد الشيرازي «كتاب  
«المبدأ والمعاد» وكتاب «الأرصاد الكلية» وصنف هناك كتبـاً كثيرة ، كـ «أول القانون»

(١) كذلك في الأصل .

(٢) كذلك في الأصل .

و « مختصر المبسطي » وكثيراً من الرسائل ، ثم صنف في « أرض الجبل » بقية كتبه . وهذا فهرست كتبه : « كتاب الجموع » مجلدة ، « الماصل والحاصل » عشرون مجلدة . « الإنفاق » عشرون مجلدة ، « البر والإيم » مجلدان « الشفاء » ثمان<sup>(١)</sup> عشرة مجلدة ، « القانون » أربع عشرة مجلدة . « الأرصاد الكلية » مجلدة ، كتاب « النجاة » ثلاثة مجلدات « المداية » مجلدة ، « الإشارات » مجلدة كتاب « المختصر الأوسط » مجلدة « العلائق » مجلدة ، « القولنج » مجلدة ، « لسان العرب » عشر مجلدات ، « الأدوية القلبية » مجلدة ، « الموجز » مجلدة ، « بعض الحكم المشرقة » مجلدة<sup>(٢)</sup> « بيان ذوات الجهة » مجلدة ، كتاب « المعاد » مجلدة ، كتاب « المبدأ والمعاد » مجلدة ، كتاب « المباحثات » مجلدة .

ومن رسائله « القضاء والقدر » « الآلة الرصدية » « غرض قاطبيغورياس » « المنطق بالشعر » « القصائد في العظمة » و « الحكمة في الحرف » « تعقب الموضع الجدلية » « مختصر أوقليس » « مختصر في النبض » بالعجمية ، « الحدود » « الأجرام السماوية » « الإشارة إلى علم المنطق » « أقسام الحكمة في النهاية واللانهاية » « عهد كتبه لنفسه » ، « حي بن يقطان » « في أن أبعاد الجسم غير ذاتية له » « خطب الكلام » « في الهندية » ، « في أنه لا يجوز أن يكون شيء واحد جوهرياً وعرضياً » « في أن علم زيد غير علم عمرو » .

ورسائل له إخوانية سلطانية « مسائل جرت بينه وبين بعض الفضلاء » كتاب « الحواشى على القانون » كتاب « عيون الحكمة » كتاب « الشبكة والطير » .

ثم انتقل إلى « الري » واشتغل بخدمة السيدة ولابنها « مجد الدولة » وعرفوه بسبب كتب وصلت معه تتضمن تعريف قدره . وكان يـ « مجد الدولة » إذ ذاك غلبة السوداء : فاشتغل بمداواه . وصنف هناك كتاب « المعاد » .

وأقام بها إلى أن قصد « شمس الدولة » بعد قتل « هلال بن بدر بن حسوة » وهزيمة عسكـر « بغداد » .

(١) كتاب الأصل .

(٢) انظر « منطق المشرقيين » له ، ثم انظر ما كتبه المستشرقون عن الحكمة الشرقية وابن سينا . في كتاب «تراث الإسلام » للدكتور عبد الرحمن بدوى .

ثم اتفقت أسباب أوجبت الفرورة لها خروجه إلى « قزوين » و منها إلى « همدان »  
و اتصاله بخدمة « كذبانويه »<sup>(١)</sup> والنظر في أسبابها .

ثم اتفق معرفة « شمس الدولة » وإحضاره مجلسه بسبب « قولنج » كان قد أصابه .  
وعابجه حتى شفاه الله . وفاز من ذلك المجلس بخلع كثيرة . ورجع إلى داره . بعد ما أقام  
هناك أربعين يوماً بلياليها .

وصار من نداماء الأمير ، ثم اتفق نبوض الأمير إلى « قرسين » لحرب « عناز »  
ونخرج الشيخ في خدمته<sup>(٢)</sup> ثم توجه نحو « همدان » متزماً راجعاً . ثم سأله تقلد الوزارة  
فتقىدها . ثم اتفق تشوش العسکر عليه . وإشاقفهم منه على أنفسهم ، فكبوا داره ،  
وأخذوه إلى الحبس ، وأغاروا على أسبابه ، وأخذوا جميع ما كان يملكون ، وسألوا الأمير  
قطله فامتنع منه ، وعدل إلى نفيه عن الدولة طلباً لرضائهم ، فنواري في دار الشيخ  
« أبي سعيد بن دخداوك » أربعين يوماً ، فعاد الأمير « شمس الدولة » « القولنج » وطلب  
الشيخ ، فحضر مجلسه ، فاعتذر الأمير إليه بكل الاعتذار ، فاشتغل بمعاملته ، وأقام  
عنه مكرماً ممجلاً ، وأعيدت الوزارة إليه ثانية .

ثم سأله أنا شرح كتب « أسطر طاليس » فذكر أنه لا فراغ له إلى ذلك في ذلك  
الوقت ، ولكن، إن رضيت مني بتصنيف كتاب أورد فيه ما صع عندي من هذه  
العلوم ، بلا مناظرة مع الخالفين ، ولاشتغال بالرد عليهم ، فعلت ذلك ؛ فرضيت به .  
فابتداً : « الطبيعيات » من كتاب سهام « الشفاء »<sup>(٣)</sup> وكان قد صنف الكتاب

\_\_\_\_\_ (١) كذا في الأصل .

(٢) تعلها في صحيحته « فإن المؤرخين القدامى ، كانوا أعرف بأقدار العلماء ، وأحرص على  
احترام العلم ، والسمو به وبأهلها ، من أن يعتبرونه أو يعتبروه في خدمة أحد ؛ فإن الهم وهو نور  
المجنة وصبار الوجود ، مطلوب لا طالب .

(٣) قارن ما يرويه « الجوزياني » هنا من أن كتاب « الشفاء » كتاب صنفه « ابن سينا »  
ليورد فيه ما صع عنده من العلوم ، مع ما يقوله ابن سينا نفسه عن « كتاب الشفاء » في كتاب  
« الشفاء » في « الفصل الأول » من « المتنط » يقول « ابن سينا » :

[ . . . . فإن غرضنا في هذا الكتاب ، الذي نرجو أن يمهلنا الزمان إلى ختمه ، ويصحبنا التوفيق  
من الله في نظمه ، أن نودعه لباب ما تحققناه من الأصول في العلوم الفلسفية المتسوية إلى الأقدمين . . . .  
ولا يوجد في كتاب التقدماء شيء بعده إلا وقد ضمنناه كتابنا هذا . . . . ]

ثم رأيت أن أتلوا هذا الكتاب بكتاب آخر ، اسمه « كتاب الواقع » يتم مع عمري ، ويؤرخ -

الأول من « القانون » وكان يجتمع كل ليلة في داره طلبة العلم ، وكانت أفرأ من « الشفاء » وكان يقرئ غيري من القانون ، نوبة .

فإذا فرغنا حضر المفتون على اختلاف طبقاتهم ، وهي مجلس الشراب بالآلة ، وكنا نشتغل به<sup>(١)</sup> .

وكان الاشتغال بالتلريس بالليل لعدم الفراغ بالنهار ، خدمة للأمير ، قضينا على ذلك زمناً .

ثم توجه « شمس الدولة » إلى « طارم » لحرب الأمير بها ، وعادوه « القولنج » قرب ذلك الموضع ، واشتد عليه ، وانضاف إلى ذلك أمراض آخر ، جلبه سوء تدببه ، وقلة القبول من الشيخ . فخاف العسكر وفاته ، فرجعوا به طالبين « هدان » في « المهد » فتوفى في الطريق في « المهد » .

ثم بويغ ابن شمس الدولة ، وطلبوا استئذان الشيخ ، فأبى عليهم ، وكاتب « علام الدين » سرّاً ، يطلب خدمته والمصير إليه ، والانضمام إلى جوانبه ، وأقام في دار « أبي طالب العطار » متوارياً ، وطلبت منه إتمام كتاب « الشفاء » فاستحضر أبا غالب ، وطلب الكاغد والمحبرة ، فأحضرها ، وكتب الشيخ في قريب من عشرين جزءاً ، على الثمن بخطه ، رفوس المسائل ، وبقى فيه يومين ، حتى كتب رؤوس المسائل كلها ، بلا كتاب يحضره ، ولا أصل يرجع إليه ، بل من حفظه وعن ظهر قلبه ، ثم ترك الشيخ بما يفتر منه في كل سنة ، يكون كالشرح لهذا الكتاب ، وكتفريع الأصول فيه ، وبسط الموجز من معانيه .

ول كتاب غير هذين الكتابين أوردت فيه الفلسفة ، على ما هي في الطبيع ، وعلى ما يوجه الرأي الصربي الذي لا يراعي فيه جانب الشركاء في الصناعة ، ولا يتنى فيه من شق عصام ما يتنى في غيره ، وهو كتاب في « الفلسفة الشرقية » وأما هذا الكتاب فأكثر بسطاً ، وأشد مع الشركاء من المشاريع مساعدة .

ومن أراد الحق الذي لا يجمعه فيه ، فعليه بطلب ذلك الكتاب ، ومن أراد الحق على طريق فيه ترض ما للي الشركاء ، وبسط كبير ، وتلويح بما لوطن له استنقى عن الكتاب الآخر ، فعليه بهذا الكتاب [

ثم قارن ما يقوله « ابن سينا » بما يسميه كتاب « الفلسفة الشرقية » بما ذكره من عهود في أول طبيعتين « الإثارات » وآخر التصوف ، منه أيضاً .

(١) هل هذا من وضع وزيادة من كان لهم غرض في تشويه سمعة العلماء وال فلاسفة المسلمين ؟ لقد ثبت أن يداً مغرضة قد لعبت دوراً في هذا المجال ، فهل ما هنا لعبة من هذه اللعبة ؟

ذلك الأجزاء بين يديه ، وأخذ الكاغد ، فكان ينظر في كل مسألة ويكتب شرحها ، فكان يكتب كل يوم خمسين ورقة ، حتى أتى على جميع الطبيعيات والإلهيات مالخلاً كثيًراً في « الحيوان والنبات » وأبتدأ بالمنطق ، وكتب منه جزءاً . . . ثم أتتهه « تاج الملك » بمكتابته « علاء الدولة » فأنكر عليه ذلك ، وحث في طلبه ، فدل عليه بعض أعدائه ، فأخذوه وأدبوه إلى قلعة يقال له<sup>(١)</sup> « فردجان » وأنشأ هناك قصيدة منها :

دخول باليقين كما تراه وكل الشك في أمر المتروج  
وبي فيها أربعة أشهر ، ثم قصد « علاء الدولة » « همدان » وأنفذها وأنهى « تاج الملك » ومر إلى تلك القلعة بعinya ، ثم رجع « علاء الدولة » عن « همدان » وعاد « تاج الملك » و« ابن شمس الدولة » إلى « همدان » وحملوا معهم الشيخ إلى همدان ونزل في دار « العلوى » واشتغل هناك بتصنيف المنطق ، من كتاب « الشفاء » .

وكان قد صنف بالقلعة كتاب « المدابيات » ورسالة « حي ابن يقطان » وكتاب « الفولنج » وأما « الأدوية الفلبية » فأنما صنفها أول وروده إلى « همدان » . وكان قد تقضى على هذا زمان « تاج الملك » في أثناء هذا يمينه بمواعيد جميلة ، ثم عن « الشيخ الترجم » إلى « أصفهان » فخرج متذكرًا ، وأنا وأخوه وغلامان معه في ذي الصفرة ، إلى أن وصلنا إلى « طبران » على باب « أصفهان » بعد أن قاسينا شدائده في الطريق ، فاستقبلنا أصدقاء الشيخ ، وندماء الأمير « علاء الدولة » وخواصه ، وحمل إليه الشياط والمراكب الخاصة ، وأنزل في محلة يقال لها « كونكتبد » في دار « عبد الله بن باي » وفيها من الآلات والفرش ما يحتاج إليه .

حضر مجلس « علاء الدولة » فصادف في مجلسه الإكرام والإعزاز الذي يستحقه مثله ، ثم رسم الأمير « علاء الدولة » ليالي الجمادات ، مجلس النظر بين يديه ، يحضره سائر العلماء على اختلاف طبقاتهم ، والشيخ من جملتهم ، فما كان يطاق في شيء من العلوم ، واشتغل : « أصفهان » بتعميم كتاب « الشفاء » ففرغ من « المنطق » و« المحسطي » وكان قد اختص « أوقليدس » و« الإرثماطيني » و« الموسيقى » وأورد في كل كتاب من الرياضيات زيجات رأى أن الحاجة إليها داعية ، أما في « المحسطي » فأورد عشرة أشكال ، في « اختلاف المنظر » وأورد في آخر « المحسطي » في علم « الهيئة »

(١) كذا في الأصل .

أشياء لم يسبق إليها ، وأورد في « أوقليدس » شيئاً ، وفي « الإثمار طبق » خواص حسنة ، وفي « الموسيقى » مسائل عقل عنها الأولون .  
وتم الكتاب المعروف به « الشفاء » ماخلاً كتابي « النبات » و« الحيوان » فإنه صنفهما في السنة التي توجه فيها « علام الدولة » إلى « سابور خواست » في الطريق . وصنف أيضاً في الطريق كتاب « النجاة » .

وأختص بـ « علام الدولة » وصار من نديمة إلى أن عزم « علام الدولة » على قصد « هidan » وخرج الشيخ في الصحبة<sup>(١)</sup> ، فجرى ليلة بين يدي « علام الدولة » ذكر الخلل المحاصل في التقاويم المعمولة بحسب الأرصاد القديمة ، فأمر الأمير الشيخ الاشتغال برصد هذه الكواكب ، وأطلق له من الأموال ما يحتاج إليه ، وابتداً الشيخ به ، وولاني الخاذ آلاتها ، واستخدام صناعتها ، حتى ظهر كثير من المسائل ، فكان يقع الخلل في أمر الرصد ، لكثرة الأسفار وعوائقها وصنف الشيخ بـ « أصحابه » « الكتاب العلاني » .

وكان من عجائب أمير الشيخ أن حبته وخدمته خسأ وعشرين سنة ،  
فما رأيته إذا وقع له كتاب مجدد ، ينظر فيه على الواجه ، بل كان يقصد الموضع الصعب منه ، والمسائل المشكلة ، فينظر ما قاله مصنفه فيها ، فيتبين مرتبته في العلم ، درجته في الفهم .

وكان الشيخ جالساً يوماً من الأيام ، بين يدي الأمير ، و« أبو منصور الجباني » حاضر ، فجرى في اللغة مسألة ، تكلم الشيخ فيها بما حضره ، فالتفت « أبو منصور » إلى الشيخ يقول : « إنك فيلسوف وحكم ، ولكنك لم تقرأ من اللغة ما يرضي كلامك فيها » .

فاستكشف الشيخ من هذا الكلام ، وتتوفر على درس كتب اللغة ، ثلث سنين واستهدى كتاب « تهذيب اللغة » من « خراسان » من تصنيف « أبي منصور الأزهري »  
بلغ الشيخ في اللغة طبقة قلما يتفق مثلها .

وأنشأ ثلث قصائد ضمنها ألفاظاً غريبة من اللغة ، وكتب ثلث كتب :

أحددها : على طريقة ابن العميد .

والآخر : على طريقة الصاباني .

---

(١) نعم إن اجتماع العلماء بالأمراء اجتماع صحة ، لا خدمة .

**والآخر : على طريقة الصاحب .**

وأمر بتجليدها وإخلاق جلدتها ، ثم أو عن الأمير ، فعرض تلك الجلدلة على أبي منصور الجياني ، وذكر أنا ظفرنا بهذه الجلدلة ، في الصحراء وقت الصيد ، فيجب أن تتفقدوها وتقول لنا ما فيها ، فنظر فيها « أبو منصور » وأشكل عليه كثيراً مما فيها فقال له الشيخ : إن ما تبهله من هذا الكتاب فهو مذكور في الموضع الفلافي من كتب اللغة ، وذكر له كثيراً من الكتب المعروفة في اللغة كان الشيخ حفظ تلك الألفاظ منها ، وكان أبو منصور مجزفاً فيها بورده من اللغة غير ثقة فيها .

ففطن أبو منصور أن تلك الرسائل من تصنيف الشيخ ، وأن الذي حمله عليه ، ما جبه به في ذلك اليوم ، فتفضل واعتذر إليه .

ثم صفت الشيخ كتاباً في اللغة إسماه « لسان العرب » لم يصنف في اللغة مثله ، ولم ينقله إلى البياض حتى توف ، فبقى على مسودته لا يهتدى أحد إلى ترتيبه .

وكان قد حصل للشيخ تجارب كثيرة ، فيما باشره من المعابدات ، عزم على تدوينها في كتاب « القانون » وكان قد علقها على أجزاء ، فضاعت قبل تمام كتاب القانون .

من ذلك أنه صدع يوماً ، فتصور أن مادة تزيد التزول إلى حجاب رأسه ، وأنه لا يأمن ورماً يحصل فيه ، فأمر بإحضار ثلج كبير ، ودفعه ولهم في خرقه ، وفتحية رأسه بها ، ففعل ذلك حتى قوى الموضع ، وامتنع عن قبول تلك المادة ، وعرف .

ومن ذلك أن امرأة مسلولة بـ « خوارزم » أمرها أن لا تتناول شيئاً من الأدوية سوى « البالغين » السكري ، حتى أتناولت على الأيام مقدار مائة من<sup>٢</sup> ، وشفيت المرأة . وكان الشيخ قد صنف بـ « جرحان » « المختصر الأصغر » في المقطن ، وهو الذي وضعه بعد ذلك في أول « النجاة » .

ووquette نسخة إلى « شيراز » فنظر فيها جماعة من أهل العلم هناك ، فوقست لهم الشبه في مسائل منها ، فكتبوها على جزء وكان القاضي بـ « شيراز » من جملة القوم ، فأنفذ بالجزء إلى « أبي القاسم الكرماني » صاحب « إبراهيم بن بابا الديلمي » المشتمل بعلم المناظر ، وأضاف إليه كتاباً إلى الشيخ « أبي القاسم » وأنفذها على يدي ركابي قاصد ، وسأله عرض الجزء على الشيخ ، واستنجز أجوبته فيه .

وإذا الشيخ « أبو القاسم » دخل على الشيخ عند اصفرار الشمس في يوم صائف ،

وعرض عليه الكتاب والجزء ، فقرأ الكتاب ورده عليه ، وترك الجزء بين يديه وهو ينظر فيه ، والناس يتحدثون .

ثم خرج « أبو القاسم » وأمر الشيخ بإحضار البياض ، وقطع أجزاء منه ، فشدت خمسة أجزاء ، كل واحد منها عشرة أوراق ، بالربع الفرعوني ، وصلينا العشاء ، وقدم الشمع ، فأمر بإحضار الشراب<sup>(١)</sup> ، وأجلسني وأخاه ، وأمرنا بتناول الشراب ، وابتداً هو بحواب تلك المسائل ، وكان يكتب ويشرب إلى نصف الليل حتى غلبني وأخاه التوم ، فأمرنا بالانصراف ، فعند الصباح قرع الباب ، فإذا رسول الشيخ يستحضرني ، فحضرته وهو على المصل<sup>(٢)</sup> ، وبين يديه الأجزاء الخمسة ، فقال: خذها ، وسر بها إلى الشيخ « أبي القاسم الكرماني » وقل له : استعجلت في الأجروبة عنها ، لذا يتطرق « الركابي » فلما حملته إليه تعجب كل العجب ، وصرف القبيح<sup>(٣)</sup> ، وأعلمهم بهذه الحالة ، وصار هذا الحديث تاريخاً بين الناس .

ووضع في حال الرصد آلات ما سبق إليها ، وصنف فيها رسالة ، وبقيت أنا ثمان<sup>(٤)</sup> سنين مشغولاً بالرصد ، وكان غرضي تبيان ما يعكيه بطليموس عن قصته في الأرضاد ، فتبين لي بعضها .

وصنف الشيخ كتاب « الإنصاف » واليوم الذي قدم فيه السلطان « مسعود » إلى « أصفهان » نهب عسكره راحلَ الشيخ ، وكان الكتاب في جملته ، وما وقف له على أثر .

وكان الشيخ قوي<sup>(٥)</sup> القوى كلها . وكانت قوة الجamaة من قواه الشهوانية ، أقوى وأغلب ، وكان كثيراً ما يشتعل به ، فأثر في مزاجه ، وكان الشيخ يعتمد على قوة مزاجه ، حتى صار أمره في السنة التي حارب فيها « تاج الدولة » « تاش فراش » على « باب الكرخ » إلى أن أخذ الشيخ « قولنج » ولخرصه على برئه ، إشفاقاً من هزيمة يدفع

(١) قد علمت وأينا في ذلك ، فيما سبق هامش ص ٨٧، ٩١.

(٢) انظر بربلك كيف يجتمع شرب وصلة .

(٣) الجamaة . وقد يطلق على الواحد ، فيجمع على « فيوج » .

(٤) كذا في الأصل .

(٥) كلام في الأصل .

إليها ، ولا يتأتى له المسير فيها مع المرض ، حقن نفسه في يوم واحد ، ثمان<sup>(١)</sup> كرات ، فتفقر بعض أمعائه ، وظهر به « سحج »<sup>(٢)</sup> وأسحوج إلى المسير مع « علاء الدولة » فأسرعوا نحوه « إيدج » ظهر به هناك « الصرع » الذي قد يتبع علة « القولنج » ومع ذلك كان يدبر نفسه ، ويحقن نفسه ، لأجل « السحج » ولبقية « القولنج » .

فأمر يوماً بانخاذ دافعمن من بزر « الكرس » في جملة ما تحقن به وخلطه بها ، طلباً لكسر الرياح ، فقصد بعض الأطباء الذى كان يتقدم هو إلى بمعاشرته ، وطرح من بزر الكرس خمسة دراهم ، لست أدرى أعمداً فعله ، أم خطأ؟ لأنني لم أكن معه ، فازداد السحج به ، من حدة ذلك البزر ، وكان يتناول « المترود »<sup>(٣)</sup> « طوس » لأجل « الصرع » ققام بعض غلمانه ، وطرح شيئاً كثيراً من الأفيون فيه ، وناوله فاكتله ، وكان سبب ذلك خيانتهم في مال كثير من خزاناته ، فتمتنا هلاكه ليأمنوا عاقبة أعمالهم ونقل الشيخ كما هو إلى « أصفهان » فاشغل بتدبير نفسه ، وكان من الصعب بحيث لا يقدر على القيام ، فلم يزل يعالج نفسه ، حتى قدر على المشي ، وحضر مجلس « علاء الدولة » لكنه مع ذلك لا يتحفظ ، ويكتئر التخلط في أمر الجماعة ، ولم يبرأ من العلة كل البرء ، فكان يتৎكم ويبرأ كل وقت .

ثم قصد « علاء الدولة » « همدان » فسار معه الشيخ ، فعاودته في الطريق تلك العلة ، إلى أن وصل إلى « همدان » وعلم أن قوته قد سقطت ، وأنها لا تفي بدفع المرض ، فأهل مداواة نفسه ، وأخذ يقول : المدبر الذى كان يدبر بدني ، قد عجز عن التدبير ، والآن فلا تنفع المعاشرة .

وبني على هذا أياماً ثم انتقل إلى جوار ربه ، وكان عمره ثلاثة وخمسين سنة .

وكان موته في سنة ثمان وعشرين وأربعين مارس ٤٢٨ .

وكانت ولادته في سنة خمس وسبعين وثمانمائة ٣٧٥ .

هذا آخر ما ذكره أبو عبيد من أحوال الشيخ الرئيس .

وقبره تحت السور من جانب القبلة من « همدان » وقيل : إنه نقل إلى « أصفهان » ودفن في موضع على باب « كونكيند » .

(١) كنافي الأصل .

(٢) قال في مختار الصحاح : « سحج جلد ، فانسح : أي قشره ، فانقشر . وبابه قطع وبوجهه سحج بوزن قلس ، أي قشره .

ولما مات ابن سينا من « القولنج » الذي عرض له ، قال فيه بعض أهل زمانه :  
 رأيت ابن سينا يعادى الرجال وبالحبس مات أحسن الممات  
 فلم يشف ما ناله : « الشفاء » ولم ينج من موته : « النجات »  
 وقوله : « الحبس » يربد إنفاس البطن من « القولنج » الذي أصابه ، و« الشفاء »  
 و« النجاة » يربد الكتابين من تأليفه وقصد بهما الجناس في الشعر .

• • •

ومن كلام الشيخ الرئيس :

وصية  
 أوصى بها بعض أصدقائه  
 وهو « أبو سعيد بن أبي الحير » الصوفى

قال : ليكن الله تعالى أول فكر له ، وآخره ، وباطن كل اعتبار وظاهره ،  
 ولتكن عين نفسه مكحولة بالنظر إليه ، وقشمها موقعة على المثول بين يديه ، مسافراً  
 بعقله في الملوك الأعلى ، وما فيه من آيات رب الكبرى ، وإذا اخبط إلى قراره ، فليتزه  
 الله تعالى في آثاره ؛ فإنه باطن ظاهر ، تخلي لكل شيء بكل شيء .

ففي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد  
 فإذا صارت هذه الحال له ملائكة ، انطبع فيها نقش الملوك ، وتجلى له قدس  
 الالهوت ، فالف الأنس الأعلى ، وذاق اللذة الفصوى ، وأخذ عن نفسه من هو بها  
 أولى ، وفاقت عليه السكينة ، وحققت له الطمأنينة ، وتعلل على العالم الأدنى ، اطلاع  
 راحم لأهله ، مستوهن سليله ، مستخف لئنه ، مستحسن لعقنه ، مستضل لظرقه ،  
 وتذكر نفسه ، وهي بها همة ، وبيحثها بهجة ، فتعجب منها وفهم ، تعجبهم  
 منه ، وقد دفعها وكان معها ، كأنه ليس معها .

وليلم أن أفضل الحركات الصلاة ، وأمثل السكبات الصيام ، وأنفع البر الصدقة ،  
 وأذكى السر ، الاحتمال . وأبطل السعي المرأة .

ولن تخلص النفس عن الدرن ، ما التفتت إلى قيل وقال ، ومناقشة وجداول ، وانفعلت بحال من الأحوال .

وخير العمل ما صدر عن خالص نية ، وخير النية ما ينفرج عن جناب علم .  
والحكمة ألم القضايائل ، ومعرفة الله أول الأول [إِلَيْهِ يَسْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ،  
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ]

ثم يقبل على هذه النفس المزينة بكمالها الذات ، فيحرسها عن التلطيخ بما يشينها من المعيقات الاقيادية للغوص الموادية ، التي إذا بقيت في النفس المزينة كان حالها عند الانفعال ، كحالها عند الانفصال ؛ إذ جوهرها غير مشاوب ولا مخالط .  
وإنما يدنسها هيئة الاقياد لتلك الصواحب ، بل يفدها هيئات الاستيلاء والسياسة ، والاستيلاء والرياسة .

وكذلك يهجر الكذب قولاً وغطيلاً ، حتى تحدث للنفس هيئة صدقه ، وتصدق الأحلام والرؤيا .

وأما اللذات فيستعملها على إصلاح الطبيعة ، وإبقاء الشخص ، أو النوع ، أو السياسة .

أما المشروب <sup>(١)</sup> فأن يهجر شربه تلهياً ، بل تشفيأً وتداويأً .  
ويعاشر كل فرقه بعادته ورسمه ، ويسمح بالقدر والتقدير من المال ، ويركب لمساعدة الناس كثيراً ما هو خلاف طبعه .

لم لا يقتصر في الأوضاع الشرعية ، ويعظم السن الإلهية ، والمواظبة على العبادات البدنية ، ويكون دوام عمره ، إذا خلا وخلص من المعاشرين ، تطربه الرزينة في النفس ، والفكرة في الملك الأول وملكه ، وكيس النفس عن عيار الناس ، من حيث لا يقف عليه الناس ، عاهد الله أن يسرير بهذه السيرة ، ويدبن بهذه الديانة ، والله ولذين آمنوا ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

ومن شعر الشيخ الرئيس .

قال في النفس ، وهي من أجل قصائده وأشرفها :

---

(١) قارن ما يقوله عن المشروب ، بما يناسب إليه بصدره فيما سبق من ٨٧ ، ٩٢ ، ٩٦ .

ورقاء ذات تعرُّز وتنسج  
وهي التي سفرت ولم تبرفع  
كرهت فراقك وهي ذات تفجع  
ألفت مجاورة الخراب البشع  
ومنازلًا بفارقها لم تنسج  
عن ميم مرتكبها بذات الأجرع  
بين المعالم والطلول الخضع  
بمداعع تهمي ولا نقلع  
درست بتكرار الرياح الأربع  
قصص من الأوج الفسيح التربع  
ودذا الرحيل إلى الفضاء الأوسع  
عنها حليف التربت غير مشبع  
ما ليس يدرك بالعيون الهمج  
والعلم يرفع كل من لم يرفع  
عال إلى قرر الحضيض الأوضع؟  
طوبت على الفدالبيب الأربع  
لتكون سامعة بما لم تسمع  
في العالمين ، فخرقها لم يرفع  
حتى لقد غربت بغیر المطلع  
فكأنها برق تألق بالجمي ثم انطوى فكانه لم يلمع

هبطت إليك من محل الأرفع  
محبوبةً عن كل مقلة عارف  
وصلت على كره إليك وربما  
ألفت وما سكنت ، فلما وصلت  
وأنطتها نسيت عهوداً بالجمي  
حتى إذا اتصلت بهام هبوطها  
علقت بها ثاء الثقيل فأصبحت  
تبكي وقد ذكرت عهوداً بالجمي  
ونظل ساجحة على الدمن التي  
إذ عاقها الشرك الكثيف وصددها  
حتى إذا قرب المسير من الجمي  
وغدت محالة لكل مختلف  
سجعت وقد كشف الغطاء فأبصرت  
ونخذت تفرد فوق ذروة شاهق  
فلائي شيء أحببت من شاهق  
إن كان أميّطها الإله لحكمة  
وهبوطها إن كان ضرية لازب  
ونعود عالمة بكل خفية  
وهي التي قطع الزمان طريقها  
فكأنها برق تألق بالجمي

انتهى ما نقلته بالحرف الواحد من كتاب «عيون الأنبياء في طبقات الأطباء»  
ويطيب لي أن أقرن بعينيه «ابن سينا» في التفسير، قصيدة أمير الشعراء «أحمد شوق»

إلى نشرتها «مجلة المقططف» التي أنشئت في سنة ١٨٧٦ ، في الجزء الأول من الجلد الرابع والستين ، في عدد سنة ١٩٢٤ ، مع قصيدة «ابن سينا» سالفة الذكر ، وقدمت لها بقولها :

[ تكرم أمير الشعراء في هذا العصر «أحمد بك شوق» فأتحف «المقططف» بقصيدة فلسفية ، عارض فيها «نفسي» أمير أطباء العرب وفلسفتهم ، «الشيخ الرئيس ابن سينا» .

والاثنان جرياً بجري أفلاطون في حساب النفس روحًا كانت عند الخالق ثم هبطت ودخلت جسم الإنسان ، إلا أن أفلاطون تصورها فرساً مجنة ، غداًوها الجمال والحكمة والصلاح ، فلما هبطت فقدت جناحيها ، ودخلت جسم الإنسان .  
والفلاسفة يشعرون بشيء لا يستطيعون معرفته ، فيصفونه كما يتصورونه ، ويختارونه  
الشعراء في التصور ، ويفتقرونهم في الوصف ]

وهذه هي قصيدة شوق :

هذى المحسن ما خلقن لبرع  
هذى فناعنك يا سعاد أو ارفعي  
ستر الجلال وبعد شاؤ المطلع  
الصاحبات الصاحبات ودونها  
يا دمية لا يستزاد جمالها ،  
ماذا على سلطانه من وقفة  
بل ما يضرك لو سمحت بجلوة  
ليس الحجاب لمن يعز من الله  
أنت التي اتخذت الجمال لعزه  
وهو الصناع يصوغ كل دققة  
لستك راحته ومسئك روحه  
الله في الأحبار من متها لك  
من كل غالٍ في طيبة راشد  
يتوجهون ويطفوون كأنهم

إن العروس كثيرة التطلع  
إن الحجاب لهيئ لم يمنع  
من مظهر ، ولسره من موضع  
وأدّق منك بناته لم تصنع  
فأني البديع على مثال المبدع  
نيضي ومهترك المسوك مُصرع  
عاصي الظواهر في سريرة طبع  
شُرُج يُمعترِّك الرياح الأربع

والجاهلون على الطريق المأهُون  
وتولت الحكمة لم تنتُم  
شمس النهار بعلمه لم تطعِ  
وترجلت شمس النهار ليوشِع  
بل ما لـ«عيسيٍ» لم يقل، أو يبدع  
من جانبِك علاجها لم ينفع  
ومشى على الماء السجدة الرُّكْعَة  
فـ«يوسف» وتكلمت فـ«المَرْضَع»  
بابلاني من البيان المُتَبَعِّي  
وحدثته في قلل العجال اللَّامُ  
رُفع الرَّحِيقُ وسره لم يرُقْعَ  
أترعنَّ منكِ ومنزلًا لم تترعَّ  
وخلية معمورة بـ«التَّبَع»  
وخطيرة «محرومة» لم تودعَ  
لم تخُلِّ من بصير الليب الأروع  
قصرُ الحياة وحال وشك المصرع  
لم تخُشنَّ الدُّنيا ولم تترعَّرَعَ  
هم حائطِ الدينَيا وركن المجتمعِ  
شاؤَ الرئيسِ وكلُّ صاحبِ مبنَعِ  
في العالمِ المُتَفَاقِّدِ المُتَنَوِّعِ

علموا فضاق بهم وشتّ طریقہم  
ذهب «ابن سینا» لم یفز بک ساعۃ  
هذا مقام کل عز دونہ  
و«محمد» لک، و«المیسح» ترجل  
ما بال «أحمد» عَنْ عَنک بیانه  
ولسان «موسى» انحل إلا عقدة  
لما حللت بـ «آدم» حلَّ الجُنْجُونِ  
وأری النبوة فی ذراک تکرمت  
وستقت «قریش» علی لسان «محمد»  
ومشت بـ «موسى» فی الظلام مشرداً  
حتی إذا طویت ورثت خلالها  
قسمت منازلک الحظوظ. فعنزا  
وخلیة بالتحل منك عمیرة  
وحظیرة قد أودعك غرَّ الدُّنْی  
نظر «الرئیس» إلى کمالک نظره  
فرآه منزلة تَعَرَّض دُوهَهَا  
لولا کمالک فـ «الرئیس» ومثله  
الله ثبت أرضه بداعائم  
لزو آن کل آخی پرای بالغ  
ذهب الكمال سُدَّی وضاع محله

**يأنفس، مثل الشمس أنت، أشعة في بلقمع** ف عامر ، وأشعة في بلقمع

شَتَّى الأَشْعَةِ ، فَالْتَّفَتْ فِي الْمَرْجِعِ  
دَكَّاً ، وَمِثْلُكِ فِي الْمَنَازِلِ مَا نُعِي  
وَبَكَتْ فِرَاقَكِ بِالْدُّمُوعِ الْهَمْعِ  
تَصْلِي الْعِبَالَ ، وَلَيْتَهَا لَمْ تُقْطِعْ  
بِيْدِ الشَّابِ عَلَى الشَّيْبِ مُرْقَعِ  
ثَوْبِ الْمُسْتَلِ ، أَوْ ثَيَابِ الْمَرْفَعِ  
وَالْخَزْ أَكْفَانَ إِذَا لَمْ يُنْزَعْ  
لَكَنْ مِنْ يَرِدِ الْقِيَامَةِ يَفْزَعُ  
أَنَّ السَّفَنَةَ أَقْلَعَتْ فِي الْأَدْمَعِ  
مُوْمُ ، وَلَا عَهْدَ الْهَوَى بِمُضِيْعِ  
وَلَوْ اسْتَطَعْتِ إِقْلَامَةَ لَمْ تُزْمِعِ  
وَذَهَبْتِ بِالْمَاضِيِ ، وَبِالْمُتُوقَّعِ  
فَلَمَّا طَوَى اللَّهُ النَّهَارَ ، تَرَاجَعَتْ  
لَمَّا نُعِيَتْ إِلَى الْمَنَازِلِ غُورَاتِ  
ضَجَّتْ عَلَيْكِ مَعَالِمًا ، وَمَعَاهِدًا  
أَذْنَتْهَا يَنْوَى ، فَقَالَتْ : لَيْتَ لَمْ  
وَرِدَاهُ جَهَانِ لَبِسْتَ مُرْقَمِ  
كَمْ يَنْتَهِ فِيهِ ، وَكَمْ خَيَّبَتْ كَانَهُ  
أَسْمَتْهُ مِنْ دِبِيَاجِهِ ، فَنَزَعَتْهُ  
فَزِعَتْ ، وَمَا خَيَّبَتْ عَلَيْهَا غَايَةُ  
ضَرَاعَتْ بِأَدْمَعِهَا إِلَيْكِ ، وَمَا درَتْ  
أَنْتَ الْوَفِيَّةُ ، لَا اللَّذَامُ لَدِينِكِ ، مَذَّ  
أَزْمَعْتَ فَانْهَلَتْ دُمُوعُكِ رِقَّةٌ  
بَانَ الْأَجْيَةُ يَوْمَ بَيْنَكِ كُلُّهُمْ

\* \* \*

لم يترك هذا المجال الشعري الفلسفي ، للفيلسوف الشاعر ، ابن سينا ، والشاعر الفيلسوف أحمد شوق وحدهما ينفردان به، ويريدان في جنباته أحاجيمها الفلسفية الشعرية، بل زاحمهما فيه شاعر فيلسوف آخر، هو عادل الغصبان . فقد فاضت شاعريته بهذه القصيدة الرائعة التي يمهد لها – في عدد أبريل سنة ١٩٥٢ من « مجلة الكتاب » التي نشرت فيه القصيدة – بقوله :

[...] غير أننا لم نجر فيها على مذهبها – يعني ابن سينا – في النفس ، بل ذهبنا إلى أن الله سبحانه وتعالى – وهو مثال الكمال – قد خلق الإنسان كاملاً . ويتجلى كمال الإنسان في اتحاد النفس والجسد ، وهو اللذان خلقهما الله معاً . أما قصة النفس الآئمة فلا يعني أنها من معتقدات الهند القديمة . وأحرّ بها أن تكون رمزاً إلى قصة أبينا آدم ، في عصيانه وطرده من المفردوس . وهذه هي القصيدة :

نغم الهوى، وبحمد ربك فاسجعني  
 نسي ، وثوب بالجمال مرصع  
 مخلوقة أمنت ، ولم تشورع  
 وري بها في حالكات الأربع  
 أمنت فعاشت في خراب بلقوع  
 وأحالها النسبيان وجه مقنع  
 وإذا حننت فمن جوئ وتتفجع  
 مرقعا ، وسوأها بكف مرفع  
 في الريش منك وفي الصداح الأربع  
 يُرجي الدليل على كمال المبدع  
 ملوكوت أبرار ، وجنة خُشنع  
 من قاتلَين على الصلاة ، ورُكع  
 مجلوة يُسَنَّ الإله الأسطع  
 وصبا إلى عرش العل الأرفع  
 نارَ الجمع من التعم المترع  
 سجناء في ظلماتٍ ليلٍ أنسفع  
 ومُصفَّفين يِكْلُّ أزقم بوجع  
 عن تبعيَّ القياض ربُّ التَّنْبَع  
 أن يَفْسَعَ الإنسانَ أجدل مَصْنَع  
 كَمُلَّت ، وبثَ الرُّوح بينَ الأضلَع  
 بشري سوي بالبهاء بُوشع  
 وجرى بِأجْنَحِ رُوحه المُتَرَفَع

ورقاء ، يا صنو الملائكة ، رجعي  
 وتخابلي بالأَجْمَلِين : عَقِيرَة  
 قال الرئيس ، وقال عنك سليفه :  
 فَذَاقَهَا الرَّحْمَن سوط عذابه  
 جسداً براه الله سجننا التي  
 نزلته فافتقدت به آى الحجي  
 فإذا بكيت فمن أمى وتوجع  
 حاشا ، فما خلق الإله عباده  
 الله خصلَك بالجمال مُلَالِدَا  
 خُلِقاً مِمَا ، وبدا كِدَلُوك فيهما  
 سبحانه من يدع السماء وشادها  
 وأَحْاطَ قائم عرشه علاذك  
 نشروا على درَج الجنان أَشْعَة  
 حتى ارتدى بالكثيرِ زعيمهم  
 فكيا وظفمتَه العصاة وأَبْدَلوا  
 كانوا النجوم النَّيَّارات ، فأَحْبَبُوا  
 مُتَقلَّبين على مجابر لأشيمهم  
 يتَّحرَّقون إلى السَّنَا فبصدم  
 أغصَى عن الملا الأئمَّ وشاقَه  
 جبل التراب ، وقد منه أَضْلَعًا  
 حتى إذا نَفَخَ الْبَدِين ، رنا إلى  
 سطع الجمال بِكُلِّ جارحة به

فَاحْلَهُ بِالصَّدَرِ مِنْ فِرْدُوسِ  
يَنْهِي وَيَأْمُرُ وَالْعَالَمُ كُلُّهَا  
يَقْتَاتُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَانِ، وَيَسْتَقِي  
أَغْوَاهُ إِبْلِيسَ، وَأَوْغَرَ صَدْرَهُ  
فِجْنِي الْمَحَاجَمَ، وَانْتَشَى، وَصَحَا عَلَى  
نَادَاهُ مِنْ عَالَى النُّدُرِ : يَا كَافِرًا  
أَغْرَبَ عَنِ الْفَرْدَوْسِ، وَاضْرَبَ فِي الْلَّوْيِ  
وَانْصَبَ، وَشَقَّ الصَّخْرَ وَاسْتَجَدَ الشَّرِي  
بَدَلَتْ بِالسَّعْدِ الشَّقَاءَ، فَغَشَّ بِهِ  
هَذَا قَصَاصُكَ فِي الْحَيَاةِ، فَإِنْ تَمَّتْ  
لَكَنْ سَاهِدِيكَ السَّبِيلَ بِصَفَوةِ  
فَإِذَا اهْتَدَيْتَ فَجَنَتِ لَكَ مَزِيزُ  
فِرْدُوسِكَ الْمَفْقُودَ، فَاكْبِهُ تَقْمِ  
وَاسْكُنْ بَوَادِي بِالْمَدَامَعِ مُنْرِعَ  
وَاظْفَرْ بِعَبْزِكَ نَاضِجًا بِالْأَدَمَعَ  
وَمَلَأْتَ كَأْمِكَ بِالْأَذَىِ، فَتَجَرَّعَ  
فَلْسُوفِ يَرْمِبِكَ الْجَحِيمُ بِأَفْظَعِ  
مِنْ أَنْبَيَائِي الْمَرْسِلِينَ، وَتَبَعَى  
وَإِذَا خَلَّتْ خَسِيرَتِ أَطْيَبَ مَزِيزِ  
فِيهِ إِلَى أَبْدِ الْأَبْيَدِ، وَتَرَعَ  
\* \* \*

أَسْطُورَةُ النَّفِسِ الْأَئِمَّةِ قَصَةُ  
أَيَّامٍ يَرْتَعُ بِالْجَهَالَةِ أَهْلُهُ  
أَوْحَى بِهَا [بُوْدَا] فَسَارَتْ فِي الْقُرْيَ  
وَرَوَتْ لَهَا أَنَّ النَّفِسَنَ ظَعَانِ  
تَنْفَكُّ عَنِ جَسْمِ وَتَلْبِسُ غَيْرَهُ  
\* \* \*

تَلْكَ الرَّوَايَةُ قَصَةُ آدَمَ فِي فَنَّهَا ، وَخَتَامُهَا ، وَالمَطْلَعُ  
كَالشَّمْسِ فِي الْكَوْنِ الْبَدِيعِ الْأَسْعَنِ  
النَّفِسُ فِي الْبَدَنِ الْمَرْفُقُ بِالْأَسْنَا

كلُّ بصاحبِه يبْثُ وقيده  
 تنمو وآلتها ، وتدرج في حمى مُترعرع  
 وهبته سفراً أبيبض الصفحات ما  
 تكتبه فيه يد المدارك يطبع  
 بعصارة الذُّكرى ولمْ تتشعشع  
 ولو آن بالتلذُّذكار إدراكَ الْمُنِي  
 إنَّ النُّفوس هى الكواكب بعضُها  
 مُتميّزاتٌ بالفضائل والهدى  
 عاشتْ تُكفرُ عن جريمة آدم  
 يخبوُ من الدُّنيا سعيرُ شقائصها

\* \* \*

بعصارة الذُّكرى ولمْ تتشعشع

باهمِ الصِّيَاء ، وبعضُها لم يلمع

مُترجّحاتٌ بالفرواد الأروع  
 فكانَها قُرْبُ الشَّفيعِ الاشفع  
 في يومِ تهجُّرها بطرفِ مُؤَدِّع

سبحانك اللهم أنت المبدئ والمنتهي للعبدان الخُفَّع

\* \* \*

# الإشارات والشبيهات

لأبي عسل بن سينا



مرکز تحقیقات کمپین برای سلامتی

المنطق

ويليه

الطبيعتات . ثم الإلهيات . ثم التصوف



وزارت اسناد و کتابخانه ملی

## المنطق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وفقنا لافتتاح المقال بتحميده ، وهدانا إلى تصدير الكلام بتحميده ، وأهمنا الإقرار بكلمة توحيده . وبعثنا على طلب الحق وتحميده ، والصلة على المصطفين من عباده ، خصوصاً على محمد والله ، المخصوصين بتأييده . وبعد فكما أن أكل المعرف ، وأجلها شأناً ، وأصدق العلم ، وأحكامها ثباتاً ، هو المعرف الحقيقة والعلوم اليقينية ، كذلك أشرف ما ينسب إلى الحقيقة واليقين من جملتها ، وأولاها بأن توقف المعرفة طول العمر على قناتها ، هو معرفة أعيان الموجودات المترتبة ، المبتدأة من موجودها ومبنيها ، والعلم بأسباب الكائنات المسلسلة المنوية إلى غايتها . ومتهاها .

وذلك هو الفن الموسوم بالحكمة النظرية ، التي تستعد باقتناها التفوس البشرية . وكما أن المتقدمين من الفائزين بها ، تفضلوا على من بعدهم بالتأسيس والتمهيد ، كذلك المؤخرون الخائضون فيها ، قفسوا حق من قبلهم بالتلخيص والتجزيد .

وكما أن الشيخ الرئيس أبا علي ، الحسين ، بن عبد الله ، بن سينا ، شكر الله عليه ، كان من المؤخرين ، مؤيداً بالنظر الناقب ، والحدس الصائب ، موافقاً في تهذيب الكلام ، وتقريب المرام ، معتبراً بتمهيد القواعد ، وتفيد الأوابد ، مجاهداً في تحرير الفوائد ، وتجريدها عن الروايد ؛ كذلك كتاب « الإشارات والتنبيهات » من تصانيفه وكتبه ، كما وسمه هو به ، مشتمل على إشارات إلى مطالب هي الأهميات ، مشحون بتنبيهات على مباحث هي المهمات ، ملئ بجوهر كلها كالخصوص . محظوظ على كلمات يجري أكثرها مجرى الصوص ، متضمن لبيانات معجزة ، في عبارات موجزة ؛ وتلويمات رائقة بكلمات شائقة ، قد استوقفت الهم العالية على الاكتناه بمعانه ، واستقصر الآمال الوفانية ، دون الاطلاع على فحاويه .

وقد شرحه – فيمن شرحه – الفاضل العلامة فخر الدين ، ملك المتناظرين محمد ابن عمر بن الحسين ، الخطيب الرازي ، جزاه الله خيراً . فجهد في تفسير ما نهى عنه ، بأوضح تفسير ، واجتهد في تغيير ما التبس فيه بأحسن تعبير ، وسلك في تبيّن ما قصد نحوه ، طريقة الافتقاء ، وببلغ في التفتيش عما أودع فيه ، أقى مدارج الاستفهام ، إلا أنه قد قاد إلى الرد على صاحبه أثناء المقال ، وجاء في نفس قواهده ، حد الأعتدال ، فهو بذلك المساعي ، لم يزده إلا قدحاً ، ولذلك سمى بعض الظرفاء شرحه ، جرحاً .

ومن شرط الشارحين أن يبذلوا النصرة لما قد التزموا شرحه ، بقدر الإمكان ، والاستطاعة ، وأن يذبوا عما قد تكللوا إياضه ، بما يذب به صاحب تلك الصناعة ، ليكونوا شارحين غير ناقصين ، ومفسرين غير معتبرين .

اللهم إلا إذا عثروا على شيء لا يمكن حمله على وجه صحيح ، فحيثذا يبني أن ينهوا عليه ، بتعریض ، أو تصريح ، متمسكين بذلك العدل والإنصاف ، متجنين عن البغي والاعتساف ، فإن إلى الله الرجوع ، وهو أحق بأن يخشى .

ولقد سألني بعض أهلة الحلان ، من الأحبة الخلاصان ، وهو المجلس الرابع رئيس الدولة وشہاب الملة ، قدوة الحكماء والأطباء ، وسيد الأكابر والفضلاء ، بلهه الله ما يتمناه ، وأحسن منقلبه وموهبه ، أن أقرر ما تقرر عندي – مع قلة البقاعة ، وأودع ما قبض عليه يدي ، مع قصور الباع في الصناعة – من معانى الكتاب المذكور ومقاصده ، وما يقتضى إياضه ، مما هو مبني على مبانيه وقواعدة ، مما تعلمته من المعلمين ، المعاصرين والأقدمين ، واستفادته من الشرح الأول المذكور ، وغيره من الكتب المشهورة ، واستبطنته بنظرى القاصر ، وفكرى الفاتر .

وأشير إلى أوجوبة بعض ما اعترض به الفاضل الشارح ، مما ليس في مسائل الكتاب بقادح ، وأنلى ما يتوجه منها عليها بالاعتراف ، مراعياً في ذلك شريطة الإنصاف ، وأغرض مما لا يجدى بطائل ، ولا يرجع إلى حاصل .

غير ملتزم في جميع ذلك حكایة ألفاظه ، كما أوردها ، بل مقتضاها على ذكر المقاصد التي قصدها ؛ خلافاً للإطناب ، المؤدى إلى الإسهام .

وفي نبأ إن شاء الله أن أتوجه بحل مشكلات الإشارات بعد أن أتممه ، وأرجو أن يغفر لي رب خطباتي ، ويغذر من يغتر على هفواني ، وإن للخطايا لغافر ، وبالقصور والعجز لمعرف ، ومن الله التوفيق ، وإليه انتهاء الطريق . صدر الكتاب قوله الشیخ رحمة الله :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

(١) أَحْمَدَ اللَّهَ عَلَى حَسْنِ تَوْفِيقِهِ ، وَأَسْأَلَ اللَّهَ هُدَايَةَ طَرِيقِهِ وَإِلَاهَ الْحَقِّ بِتَحْقِيقِهِ .

(٢) أَفَادَ الفَاضِلُ الشَّارِحُ أَنَّ هَذِهِ الْمَعْنَى يُمْكِنُ أَنْ تَحْمَلَ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِّنْ مَرَابِبِ الْفَلَسْفَلَةِ ، بِمُحْسِبِ قُوَّتِيهَا :

النَّظَرِيَّةُ

وَالْعَمَلِيَّةُ

بَيْنَ حَدَّيِ النَّقْصَانِ وَالْكَمالِ .

أَمَا النَّظَرِيَّةُ ؛ فَلَأَنَّ جُودَةَ التَّرْقِ مِنْ (العقل الميولاني) الَّذِي مِنْ شَأنِهِ الْاسْتِعْدَادُ لِلْخَضْرُ ، بِاستِعمالِ الْخَوَاسِ ، إِلَى (العقل بالملائكة) الَّذِي مِنْ شَأنِهِ الْاسْتِعْدَادُ لِإِدْرَاكِ الْمَعْقُولاتِ الْأُولَى ، أَعْنَى الْبَدِيَّاتِ ، لَا يَكُونُ إِلَّا بِحَسْنِ تَوْفِيقِهِ تَعَالَى . وَجُودَةُ الْاِنْتِقَالِ مِنْ (العقل بالملائكة) إِلَى (العقل بِالْفَعْلِ) الَّذِي مِنْ شَأنِهِ إِدْرَاكِ الْمَعْقُولاتِ الثَّانِيَةِ ، أَعْنَى الْمَكْسُبَةَ ، لَا يَتَأَقَّ إِلَّا بِهَدَايَتِهِ تَعَالَى ، إِلَى سَوَاءِ الْطَّرُقِ ، دُونَ مُضْلَالَتِهِ .

وَحَصْولُ (العقل المستفاد) أَعْنَى الْعَقْدِ الْيَقِيْنِيَّةِ ، إِلَى هِيَ غَيْةُ السُّلُوكِ ، لَا يَكُونُ إِلَّا بِلِحَامِهِ الْحَقِّ ، بِتَحْقِيقِهِ ، فَإِنَّ جَمِيعَ مَا يَتَقدِّمُهَا مِنَ الْمَقْدِيمَاتِ وَغَيْرِهَا ، لَا يَفْعُلُ فِي النَّفْسِ إِلَّا إِعْدَادًا مَا ، لِقَبْوِ ذَلِكَ الْفَيْضِ مِنْ مَفْيِضِهِ .

وَأَمَا الْعَمَلِيَّةُ : فَلَأَنَّ نَهْذِيبَ الظَّاهِرِ ، بِاستِعمالِ الشَّرَاعِنَ الْحَقَّةِ ، وَالنَّوَامِيسِ الإِلهِيَّةِ ، إِنَّمَا يَكُونُ بِحَسْنِ تَوْفِيقِهِ تَعَالَى . وَتَرْكِيَّةُ الْبَاطِنِ مِنَ الْمَلَكَاتِ الرَّدِيَّةِ ؛ تَكُونُ بِهَدَايَتِهِ تَعَالَى . وَتَحْلِيلُ السُّرِّ بِالصُّورِ الْقَدِيسَةِ ، يَكُونُ بِلِحَامِهِ .

وَأَقُولُ : السَّالِكُ الطَّالِبُ يُرِي فِي بَدْوِ سُلُوكِهِ ، أَنَّ مَطَالِبَهِ إِنَّمَا تَحْصُلُ بِسَعْيِهِ ، وَبِكَدْهِ ، وَبِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَاهُ فِي ذَلِكَ ، وَهُوَ جَعْلُ الأَسْبَابِ مُتَوَافِقةً فِي التَّسْبِ

(٢) وأن يصلى على المصطفين من عباده لرسالته ، خصوصاً على محمد وآله . أنها الحريص على تحقق الحق : إني مهدت إليك في هذه « الإشارات والتنبهات » أصولاً وجملة من الحكم ، إنأخذت الفطانة بيدك ، سهل عليك تفريعها ، وتفصيلها

نعم إن إذا أمعن في السلوك ، علم أنه لا يقدر على السلوك إلا بهدايته تعالى إلى الطريق السوي .

وإذا قارب المنى ، ظهر له أنه ليس فيما يحاول من الكلمات إلا قابلاً لما يفيض عليه من الفاعل الأول ، جل ذكره .

فظهر أنه يرى في كل حال من الأحوال ثلاثة ، أن الله تعالى في ذلك تأثيراً ولنفسه تأثيراً ؛ إلا أن ما ينسبة إلى نفسه من التأثير في الحالة الأولى ، أكثر مما ينسبة إلى الله تعالى .

وفي الحالة الثانية قريب منه .

وفي الحالة الثالثة أقل منه .

ولإنما تختلف آراؤه بحسب استكماله قليلاً ، قليلاً .

فالشيخ عبر :

عن غاية ما يتمناه الطالب ، من الله تعالى ، في الأحوال الثلاثة ، مما يراه سبيلاً لإنجاح مرامه .	بالتوقيف والهداية والإلهام
--	----------------------------------

ثم نبه المتعلم بما افتتح به كتابه ، على أنه ينبغي له إذا دخل في زمرة الطالبين ، أن يحمد الله تعالى على ما يتيسر له من التوفيق للخوض في الطلب والسلوك ، ويسأله ما يرجوه من الهداء والإلهام ، اليم له بهما الوصول إلى المنى ، فائزًا بمعطاه .

(٢) أول : الفروع لأصولها ، كالمجازيات لكتلاتها .

مثاله : زيد وعمرو ، للإنسان .

وتفصيل بحملته ، كالأجزاء لكتلها .

مثاله : زحل والمشتري ، للمتحيرة .

(٣) ومبتدئٌ من علم المنطق ، ومنتقل عنه إلى علم الطبيعة وما قبله .

والفروع غير موجودة في الأصل بالفعل ، بخلاف التفصيل الموجود في الجملة بالفعل ، وإن لم يكن مذكورةً معها بالفعل .

وإخراج الفروع إلى الفعل ينافي تصرف زائد في الأصل ، وهو المسمى بالتفريع ، فلنذكر قال ( سهل عليك تفريعها ) ولم يقل [ ظهر وبان لك فروعها ] .

(٤) أول : الابتداء بالمنطق واجب لكونه آلة في تعلم سائر العلم .

وأما الطبيعة فهي المبدأ الأول لحركة ما هي فيه – أعني الجسم الطبيعي – ولسكونه بالذات .

والعلم المنسوب إليها هو العلم المسمى بالطبيعيات . لا العلم بالطبيعة نفسها ؛ فإنه أحد مسائل العلم المنسوب إلى ما قبلها .

ومبادئ الطبيعة من الخبرات ، إنما يكون قبلها في نفس الأمر قبلية بالذات ، والعلمية والشرف .

ويكون بعدها بالنسبة إلينا ، بعدية بالوضع ؛ فإننا ندرك المحسوسات بمحاسنا أولاً ، ثم المقولات بعقولنا ثانياً ، ولذلك قدم المعلم الأول الطبيعيات على العلم بمبادئها ، فالعلم بمبادئ الطبيعة وبما يجري مجرىها من الأمور العامة قد يسمى علم ما قبل الطبيعة ، لأول اعتبارين ، وعلم ما بعدها لثانيهما ، وهو الفلسفة الأولي ، وله تقدم آخر باعتبار آخر على علم الطبيعة وغيره من العلوم .

وذلك لكونه مشتملاً على بيان أكثر مبادئها الموضوعة فيها ، والعلم بالمبادئ أقدم من العلم بما له المبادئ .

وإنما عن الشيخ بقوله : [ وما قبله ]

هذا التقدم ، لا الذي سبق ؛ لأن الضمير فيه عائد إلى العلم لا إلى الطبيعة .  
والفلسفة الأولى لا تسمى ما قبل الطبيعة بل تسمى علم ما قبل الطبيعة .

ولو كان الشيخ يعني الاعتبار الأول ، لقال : [ وما قبلها ] .

وما ذكره الفاضل الشارح :

من كون الإلهي متقدماً عن الطبيعي ، في التعليم ، بحسب الأغلب ، إلا أن الشيخ

لما أثبت الأول وصفاته بحالها ينتهي على الطبيعيات ، فصار الإلهي متقدماً في كتابه هذا ،  
بالوجهين ؛ فلذلك سماه ؛ [ما قبل الطبيعة] .  
كلام غير محصل ، لامر ، ولأن الشيخ إنما أثبت الأول وصفاته في هذا الكتاب  
بما أثبتها هو وغيره من الحكماء الإلهيين في سائر الكتب .  
 وإنما خالف هنا في ترتيب المسائل ، وخلط أحد العلمين بالآخر ، حسبما تقتضيه  
السياقة التي اختارها .

# النَّهْجُ الْأُولُ

## فِي غَرْضِ الْمَنْطَقِ

- (١) المراد من المنطق أن يكون عند الإنسان .  
(٢) آلة قانونية تعصمه مراعتها عن أن يضل في فكره .
- 

(١) أقوله : قوله [في غرض المنطق] لأن النهج فيه .

قوله : [المراد من المنطق أن يكون عند الإنسان] .

أقول : جمع فيه فائتين :

الأول : بيان ماهية المنطق :

والثانية : بيان لـ <sup>لَيْسَ</sup> ، أعني الغرض منه .

ولا استلزمت الثانية الأولى ، من غير انعكاس ، شخصها بالقصد ؛ لاشئلاً بيانها علىاليانين جميعاً .

فالمنطق : آلة قانونية .

والغرض منه : كونها عند الإنسان .

(٢) أقول : هذا رسم للمنطق ، وقد تختلف رسوم الشيء باختلاف الاعتبارات .  
فهنا : ما يكون بحسب ذاته فقط .

ونها : ما يكون بحسب ذاته مقيساً إلى غيره، كفعله ، أو فاعله ، أو خاتمه ، أو شيء آخر .

مثلاً رسم [الكوز] :

بأنه وعاء حضري ، أو خزف ، وكذا كذلك . وهو رسم بحسب ذاته .

وبأنه : آلة يشرب بها الماء . وهو رسم بالقياس إلى غايته .

وكذا في سائر الاعتبارات .

والمنطق : علم في نفسه . وألة بالقياس إلى غيره من العلوم ؛ ولذلك عبر الشيخ عنه في موضع آخر : [العلم الآلي] .

فله بحسب كل واحد من الاعتبارين رسم ، لكن أحصهما تعلقاً ببيان الغرض هو الذي باعتبار قياسه إلى غيره .  
فرسمه ههنا بذلك الاعتبار .

والتنازع فيه : هل هو علم أولاً؟ ليس ما يقع بين المحصلين ؟ لأنه بالاتفاق صناعة متعلقة بالنظر في المقولات الثانية ، على وجه يقتضي تحصيل شيء مطلوب ، مما هو حاصل عند الناظر ، أو يعين على ذلك . والمقولات الثانية هي المعارض التي تلحق المقولات الأولى ، التي هي حقائق الموجودات ، وأحكامها المقول .

فهو علم بعلوم خاص ، ولا حالة يكون علمًا ، وإن لم يكن داخلا تحت العلم بالمقولات الأولى التي تتعلق بأعيان الموجودات ؛ إذ هو أيضاً علم آخر خاص بآليات وأدلة وأسباب .

والقول بأنه آلة للعلوم ، فلا يكون علمًا من جملتها ، ليس بشيء ؟ لأنه ليس بالآلة لحببها ، حتى الأوليات ؛ بل بعضها ، وكثير من العلوم يكون آلة لغيرها : كالتحريف : اللغة .  
والهندسة : للهياكل .

والإشكال الذي يورد في هذا الموضوع – وهو أن يقال : لو كان كل علم محتاجاً إلى المنطق ، لكان المنطق محتاجاً إلى نفسه ، أو إلى منطق آخر – ينحل به ؛ وذلك لتخصيص بعض العلوم بالاحتياج إلى المنطق لا جميعها .  
ومنطق يشتمل أكثره على اصطلاحات يبنها عليها ، وأوليات تذكر ، وتعد لغيرها ، ونظريات ليس من شأنها أن يغفل عنها ، كالمهندسية يبرهن عليها . فجميعها غير محتاج إلى المنطق .

فإن احتج في شيء منه على سبيل النزرة ، إلى قوانين منطقية ، فلا يكون ذلك الاحتياج ، إلا إلى الصنف الأول ، فلا يدور الاحتياج إليه .

وأما قوله : (آلة قانونية)  
فالآلية : ما يؤثر الفاعل ، في منفعته القريب منه ، بتوسطه .

(٣) وأعني بالفكرة هنا ما يكون عند إجماع الإنسان أن ينتقل عن أمور حاضرة في ذهنه ؛ متصورة أو مصدق بها .

والقانون : معرفة روى الأصل ، وهو كل صورة كافية يتعرف منها أحکام جزئيتها المطابقة لها .

والآلية القانونية : عرض عام للمنطق ، وضع موضع الجنس .

وباق الرسم : خاصة له .

وكلامها عارضان للمنطق بالقياس إلى غيره .

وإنما قال : [ تعصمه مراءاتها ] لأن المنطق قد يصل إذا لم يراع المنطق .

وأما قوله : [ عن أن يضل في فكره ] .

فالضلالة هنا هو فقدان ما يوصل إلى المطلوب ، وذلك يكون :

إما بأخذ سبب لما لا سبب له .

أو بفقد السبب .

أو بأخذ غير السبب مكانه ، فيما له سبب .

(٤) أى في دسم هذا العلم ، وذلك لأن الفكر قد يطلق على حركة النفس بالقوة – إلى آلتها [ مقدم البطن الأوسط من الدماغ ] المسمى [ الدودة ] – أى حركة كانت ، إذا كانت تلك الحركة في المعقولات .

وأما إذا كانت في المحسوسات ، فقد تسمى [ تحبلا ]

وقد يطلق على معنى أخص من الأول :

وهو حركة من جملة الحركات المذكورة ، توجه النفس بها من المطالب ، متعددة في المعانى الحاضرة عندها ، طالبة مبادئ تلك المطالب المؤدية إليها ، إلى أن تجدها ، ثم ترجع منها نحو المطالب .

وقد يطلق على معنى ثالث ، وهو أخص من الثاني :

وهو الحركة الأولى وحدها ، من غير أن يجعل الرجوع إلى المطالب جزءاً منه ، وإن كان الغرض منها هو الرجوع إلى المطالب .

**والأول :** هو الفكر الذي يعدي خواص نوع الإنسان .

**والثاني :** هو الفكر الذي يحتاج فيه ، وفي جزئيه جمعياً إلى علم المنطق .

**والثالث :** هو الفكر الذي يستعمل بازاء الحدس على ما سيأتي ذكره في [الخط الثالث] .

فخصص الشيخ لفظة (الفكر) هنها ، بالمعنى الثاني من المعنى المذكورة

قوله : [ ما يكون عند إجماع الإنسان ]

يعني به الحركة الأولى المبتدئ بها ، من المطالب إلى المبادئ ، والثانية المتنتقل بها من المبادئ إلى المطالب جميعاً .

والإجماع : هو الإرمام ، وهو تصريح العزم .

وقوله : [ أن ينتقل عن أمور حاضرة في ذهنه ]

يعني به الحركة الثانية ، التي هي الرجوع من المبادئ إلى المطالب .

وهذه الحركة وحدها ، من غير أن تسبقها الأولى ، فلما تتفق ، لأنها حركة نحو غاية غير متصورة .

وقد نص على ذلك المعلم الأول في باب [ اكتساب المقدمات ] من كتاب [ القیاس ]  
والحاصل أنه عرف الحركتين جميعاً بالثانية منها التي هي أشهر

والفضائل الشارخ ؛ قد تحرير :

في تفسير معنى الفكر ، أولاً

وفي تقييده بقوله [ هنها ] ثانياً .

ووف الفرق بين ما يكون عند الانتقال المذكور ، وبين نفس الانتقال ، ثالثاً  
وتحمله مرة على أمر غير الانتقال . ومرة على الانتقال .

ثم جعل الحركة الأولى إرادية ، وسماها فكراً يحتاج فيه إلى المنطق .

والثانية طبيعية ، وسماها حدساً لا يحتاج معه إليه .

وكل ذلك خطط يظهر بأدبي تأمل ، مع ضبط ما قررناه .

وإنما قال : [ عن أمور حاضرة ]

ولم يقل : [ عن علوم ولدراكات ]

(٤) تصدِيقاً علمياً ، أو ظنياً ، أو وضعاً وتسلينا .

لأن المظنون وغواها قد تكون مبادئ أيضاً .

وإنما قال : (عن أمور)

فليقل . (عن أمر واحد)

لأن المبادئ التي ينتقل عنها إلى المطالب ، انتقالاً صناعياً ، إنما تكون فوق واحدة ،

وهي :

أجزاء الأقوال الشارحة .

على ما سنبين .

وقدمة الحجج ،

قوله : [ متصرفة

أو مصدق بها ]

فالمنصور هو الحاضر مجردأ عن الحكم .

والصدق بها هو الحاضر مقارناً له .

ويقتسمان جميع ما يحضر الذهن .

(٤) أقول : الشك المحس الذي لا يرجحان معه لأحد طرف التقيض على الآخر ، يستلزم عدم الحكم ، فلا يقارن ما يوجد حكم فيه ، أعني التصديق . بل يقارن ما يقابلة ، وذلك هو البطل البسيط .

والحكم بالطرف الراجح :

إما أن يقارنه الحكم بامتناع المرجوح .

أولاً يقارنه ، بل يقارن تحيزه .

والأخير : هو الجازم .

والثاني : هو المظنون الصرف .

والخاتمة :

إما أن تعتبر مطابقته للخارج .

أو لا تعتبر .

فإن اعتبرت :

فإما أن يكون مطابقاً .

أولاً يكون .

**وال الأول :** إما أن يمكن للحاكم أن يحكم بخلافه .  
أو لا يمكن .

فإن لم يكن ، فهو اليقين ، ويستجمع ثلاثة أشياء :

البرهان والثبات  
والطابقة  
وإن أمكن ، فهو البالام المطابق غير الثابت .  
والبالمام غير المطابق : هو الجهل المركب .

وقد يطلق الفتن بذاته اليقين : عليهما ، وعلى المظنون الصرف ، تخلوها :  
إما عن الثبات وحده .  
أو عنه وعن المطابقة .  
أو عنهم وعن الجزم .

ويجتذب ينقسم ما تعتبر فيه مطابقة الخارج إلى :  
يقين  
وظن

وأما ما لا يعتبر فيه ذلك ، وإن كان لا يخلو عن أحد الطرفين :  
فإما أن يقارن :

تسليماً  
أو إنكاراً

**وال الأول :** ينقسم :  
إلى مسلم عام ، أو مطلق ، يسلمه الجمهور  
أو محدود تسليمه طائفة .  
وإلى خاص يسلمه شخص :

إما معلم  
أو متعلم  
والثاني : يسمى وضعماً .

فنه ما تصادر به العلوم ، وتبني عليه المسائل .  
ومنه ما يضمه القايس الخلفي . وإن كان منافقاً لما يعتقد ، ليثبت به مطلوبه .  
ومنه ما يلتزمه الحبيب الجحدري ، ويذب عنه .

ومنه ما يقول به القائل بالسان دون أن يعتقد ؛ كقول من يقول : لا وجود للحركة  
مثلاً .

فإن جميع ذلك يسمى أوضاعاً ، وإن كانت الاعتبارات مختلفة  
وقد يكون حكم واحد :  
تسلیماً باعتبار .  
ووضعياً باعتبار آخر .

مثل ما يلتزم المحبب بالقياس إليه . وإلى السائل .  
وقد يتعرى التسليم عن الوضع ، في مثل ما لا ينزع فيه من المسلمات ، أو الوضع  
عن التسليم ، في مثل ما يوجد في بعض الأقise الخلفية .  
وربما يطلق الوضع باعتبار أعم من ذلك ، فيقال : لكل رأي يقول به قائل ،  
أو يفرضه فارض .

وبهذا الاعتبار يكون أعم من التسليم وغيره ،  
وما ذهب إليه الفاضل الشارح في تفسيرهما :  
وهو أن الوضع ما يسلمه الجمهور .  
والتسليماً ما يسلمه شخص واحد .  
ليس بمعارف عند أرباب الصناعة ،  
فأقسام التصديقات بالأعتبار المذكور هي :

علمى . وظفى . وضعى . وتسليمى . لغير  
ويمبدأ البرهان ، على .  
ومبادئ الجدل والخطابة والسفسطة هي الأقسام الباقية .  
وأما الشعر فلا تدخل مباديه تحت التصديق ، إلا بالجاز ؛ ولذلك لم يتعرض  
الشيخ لها .

وإنما أنى الشيخ بعرف العnad في قوله :  
[ علمياً . أو ظبياً . أو وضعياً ] .  
لتبين العلم والظن بالذات ، وبما ينتمي الوضع والتسليم بالأعتبار .

## (٥) إلى أمور غير حاضرة فيه .

ولم يأت بعرف العناد في قوله : [أو وضعماً وتسلماً] لمشاركةهما في بعض المواد .

وقول الفاضل الشارح :

[إنما قدم الظن ، على الرسم والتسليم لتقديم الخطابة على الجدل في النفع] قادر في قسمة الظن بالأقسام الثلاثة الشاملة ، لما عدا اليقين ، من مبادي الصناعات الثلاث : إلا أن يحمه على الظن الصرف ، حتى يستقيم تقديم الظن ، وإلا بطل التعليل بأقسامه .

وإنما قسم الشيخ التصديق بأقسامه ، ولم يقسم التصور ، لأن أقسام التصديق إليها ، أقسام طبيعي ، ليس بالقياس إلى شيء ، ولذلك يقتضى تبيان الأقبية المولفة منها . بحسب الصناعات المذكورة .

وأما التصور فإنه لا ينقسم إلى أقسام كذلك ، بل ينقسم مثلاً إلى : الذانى . والعرضى . والجنس . والفصل ، وغيرها ، أقساماً عرضياً ، وبالقياس إلى شيء ؛ فإن الذانى لشيء قد يكون عرضياً لغيره .

بخلاف المادة الخطابية التي لا تشير برهانية أدلة :

وتعليل الفاضل الشارح ذلك بأن التصور لا يقبل :

القوة والضعف

والتصديق يقبلهما .

فاسد ؛ لأن التصور لم يقبلهما ، لكان التصور بالحد الحقيقي ، كالتصور بالرسوم أو الأمثلة .

وإنما نشأ غلطه هذا ، من رأيه الذي ذهب إليه في التصورات أنها لا تكتب (٥) أول : يعني أن المطلوب لا يكون معلوماً وقت الطلب ؛ فإن الحاصل لا يستحصل .

فإن قيل : إنكم فسرتم الفكر بالحركة : من المطالب ، إلى المبادىء ، والعود إليها . فكيف يتحرك عما لا يحضر عند المتحرك ؟ وهم يعرف أنها هي المطالب ، إن لم تكن معلومة أصلاً ؟

أجيب : بأن المطلوب يكون حاضراً من جهة ، غير حاضر من جهة أخرى .

فأجلها متنغيرتان :

(٦) وهذا الانتقال لا يخلو من ترتيب فيها يتصرف فيه ، وهيئة .  
 (٧) وذلك الترتيب وهيئة ، قد يقعان على وجه صواب ، وقد يقعان  
 لا على وجه صواب .

فإن الجهة التي لم يحضر ، يُطلب .

ومن الجهة التي حضر ، يتحرك عن أولا ، ويعرف أنه المطلوب آخرأ .  
 والسبب في ذلك اختلاف مراتب الإدراك :  
 بالضعف . والقوه . والتقصان . والكمال .

فالمطلوب تصوره ، معلوم بإدراكك ناقص ، مطلوب استكماله  
 والمطلوب تصديقه ، معلوم الحدود ، مطلوب الحكم عليها .

(٦) أقول : يريد بالانتقال الحركة ، من المبادئ إلى المطالب .  
 وقد ذكرنا : أن المبادئ لكل مطلوب إنما تكون فوق واحدة ، ولا يحصل من  
 الأشياء الكثيرة شيء واحد ، إلا بعد صيرورتها ، علة واحدة لذلك الشيء ؛ لأن  
 المطلوب الواحد له علة واحدة .

والتأليف : هو جعل الأشياء الكثيرة شيئاً يمكن أن نطلق عليه [الواحد] بوجه .  
 فالمبادئ تؤدي إلى المطالب بالتأليف وكذلك قد يكون للمبادئ بالنسبة إلى  
 المطالب .

والتأليف المراد به في هذا الموضوع لا يخلو :  
 من أن يكون لبعض أجزائه عند البعض وضع ما ، وذلك هو الترتيب .  
 ومن أن يعرض لجميع الأجزاء صورة ، أو حالة ، بسببيها يقال لها [واحد] وهي  
 الهيئة ، وهي متأخرة بالذات عن الترتيب ، كما هو متأخر عن التأليف .  
 فإذاً لا يخلو هذا الانتقال من ترتيب وهيئة للمبادئ التي ينتقل منها إلى المطالب  
 أيضاً ، ترتيب وهيئة على القياس المذكور .

(٧) أول صواب الترتيب في القول الشارح مثلا ، أن يوضع الجنس أولا ،  
 ثم يقيد بالفصل .

وصواب الهيئة أن يجعل للأجزاء صورة وحدانية ، يطابق بها صورة المطلوب .  
 وصواب الترتيب في مقدمات القياس . أن تكون الحدود في الوضع والحمل على ما ينبغي .

(٨) وكثيراً ما يكون الوجه الذي ليس بصواب شبيهاً بالصواب ، أو موهماً أنه شبيه به .

وصواب الميبة أن يكون الربط بينها في :

والجهة	والحكم	والكيف
--------	--------	--------

على ما ينفي .

وصواب الترتيب في القياس أن تكون أوضاع المقدمات فيه ، على ما ينفي .

وصواب الميبة أن يكون من ضرب متوج .

والفساد في البالين أن يكون بخلاف ذلك .

وقد أنسد الإصابة وعدتها ، إلى الصور وحدها ، دون المواد ؛ لأن المواد الأولى بجميع المطالب هي التصورات .

والتصورات الساذجة لا تنسب إلى الصواب وإنخطأ ما لم تقارن حكماً .

واستعمال المواد التي لا تناسب المطلوب لابنفلت عن سوء ترتيب وهيبة ، أثبتة :

إما بقياس بعض الأجزاء إلى بعض .

إما بقياسها إلى المطلوب .

أما المواد القريبة للأقىمة التي هي المقدمات ، فقد يقع الفساد فيها أنها نفسها ، دون الميبة والترتيب اللاحقين لها . وذلك لما فيها من الترتيب وهيبة بالنسبة إلى الأفراد الأولى .

(٨) أما باعتبار الصور وحدها .

فالصواب هو القياس .

والشبيه به هو الاستقراء ؛ لأنه انتقال من جزئيات إلى كلها ، كما أن القياس انتقال من كل إلى جزئياته .

والموهم أنه شبيه به هو التمثيل ؛ فإن إثبات الجزء الواحد في التمثيل ؛ لإثبات الحكم المشترك ، يوم مشاركةسائرالجزئيات له في ذلك ، حتى يظن أنه استقراء .

وأما باعتبار المواد وحدها ، أعني القرية ؛ فإن المواد الأولى لا توصف بالصواب أو غير الصواب كما مر .

والصواب منها : هو القضايا الواجب قبولها .

والشبيه به من وجه :

(٩) فالمنطق علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات ، من أمور حاصلة في ذهن الإنسان ، إلى أمور مستحصلة .

السلمات ، والمقولات ، والظنونات

ومن وجه آخر : المشبهات بالأولياء .

وملهم أنه شبيه به : المشبهات بالسلمات .

وأما باعتبارها معاً : فالصواب هو البرهان .

والشبيه به : الجدل والخطابة ، من وجه .

والسفطة من وجه .

وملهم أنه شبيه به : المشاغبة ؛ فإنها تشبه الجدل .

كما أن السفطة تشبه البرهان .

والفاضل الشارح ، عد الجدل والخطابة ، في الصواب .

وجعل الشبيه به المغالطة .

وملهم أنه شبيه به : المشاغبة .

ويلزم على ذلك : أن يكون الجدل من جملة الشبيه ؛ لأن المشاغبة توهم أنها جدل

(٩) أقول : هذا إلى آخره رسم المنطق بحسب ذاته ، لا بالقياس إلى غيره .

فالعلم جنسه ، والباقي من قبيل المفاوض .

وإنما أخَرَ هذا الرسم إلى هذا الموضع ؛ لأن هذه الخاصة – أعني الاشتغال على

بيان الانتقالات الحديدة والردية – لم تكن بينة .

فلما بانت عرفت بها .

وقوله : [يتعلم فيه] في بعض النسخ [يتعلم منه ضروب الانتقالات] .

وال الأول : يقتضى حمل الضروب على الضروب الكلية ، التي هي كالقوانين ، وبيانها

السائل المنطقية .

والثاني : يقتضي حملها على جزئياتها المتعلقة بالمفاهيم ، على ما هي مستعملة فيسائر

العلوم .

ولِنَما قال : [علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات] .

ولِمَ بقل : [علم ضروب الانتقالات] .

- (١٠) وأحوال تلك الأمور
- (١١) وعدد أصناف ترتيب الانتقالات فيه وهيئته جاريان على الاستقامة وأصناف مالييس كذلك.

لأن المقصود من المنطق بالقصد الأول ليس هو أن تعلم ضرورة الانتقالات بل المقصود هو الإصابة في الفكر ، كما تقدم .

والعلم بالضروري إنما صار مقصوداً بقصد ثان ، لأن الإصابة مفتقرة إلى ذلك .  
والفاصل الشارح أفاد أنه إنما قال : [ للمنطق علم يتعلم منه ضرورة الانتقالات .  
والطب علم يتعرف منه بأحوال بدن الإنسان ] لأن الجزئيات التي يستعمل المنطق فيها ،  
كليات في نفسها هي العلوم . والجزئيات التي يستعمل الطب فيها أبدان جزئية لنوع  
الإنسان .

وقد يختص العلم بالكليات ، ولむرة بالجزئيات .

(١٠) أقول : العلم بماهيات تلك الأمور معمولات أول ، وبأحوالها معمولات ثانية وهي كونها : ذاتية ، وعرضية ، ومحولة ، موضوعة ، ومتناسبة ، وغير متناسبة ، وما يجري بغيرها .

فالعلم بذلك مقصود ثالث يقصد ؛ لأن ضرورة الانتقالات تعرف بذلك .

(١١) أقول :

فالأول : هو الضروري المنتجة من القياسات البرهانية ، والحدود التامة .  
والثاني : ما عدتها مما يشتمل على فساد صوري أو مادي من الأقيسة والتعريفات المستعملة في سائر الصناعات ، وما لا يستعمل أصلاً لظهور فساده .

والعجب : أن الفاضل الشارح عد « الجدل » و « الخطابة » في المستنبمة ؛  
و « الاستقراء » والتغليظ في غيرها . والممدة في « الخطابة » التغليظ ، وفي « الجدل » الاستقراء  
على ما يتبيّن فيها .

## الفصل الأول

### إشارة

(١) وكل تحقيق يتعلق بترتيب الأشياء حتى يتأدى منها إلى غرها ، بل بكل تأليف ، فذلك التحقيق يحوجه إلى تعرف المفردات التي يقع فيها الترتيب والتأليف .

(١) أقول : كل تحقيق : أي كل تحصيل أو إثبات علمي .  
والتأليف أقدم من الترتيب بالذات ، كما مر .

والترتيب أخص من التأليف ، لا لأن يوجد تأليف من أشياء لها وضع ما : عقلا ، أو حسّا ، من غير ترتيب – فإن ذلك لا يمكن ، بل ربما لا يعتبر فيه الترتيب – بل بأن الترتيب المعين يستلزم التأليف المعين ، والتأليف المعين لا يستلزم الترتيب المعين ، بل يستلزم ترتيباً ما ، مما يمكن وقوعه في تلك الأجزاء .

مثلا التأليف من (١ ، ب ، ح) يمكن أن يقع على هذا الترتيب ، ويمكن أن يقع على ترتيب (ب ، ١ ، ح) وغيره ، مما يمكن .

وللمراد : أن كل تحقيق متعلق بترتيب يؤدي إليه ، بل كل تأليف فإنه يحوجه إلى تعرف المفردات التي هي مواد الترتيب والتأليف : لأن اختصاص الترتيب المعين بالتأنيدية إلى المطلوب دون ما عداه ، مما يمكن وقوعه فيها ، إنما يكون من قبيل تلك المواد بواحوما .

وليس المراد من قوله : ( بكل تأليف ) ما يفهم منه أن كل واحد ما هو ( تحقيق ) موصوف بالتعلق بكل واحد من التأليفات المنتجة وغير المنتجة ، بل المراد منه أن كل تحقيق ، متعلق بترتيب ، بل بأى تأليف اتفق أنه كذلك وكذا .

وإنما قال كذلك ؛ لعلم أن علة الاحتياج إلى تعرف المفردات ليست هي الترتيب ، بل أعم منه ، وهو التأليف .

(٢) لامن كل وجه ، بل من الوجه الذى لأجله يصلح أن يقعا  
فيها .

(٣) ولذلك ما يحوج المنطق إلى أن يراعى أحوالا من أحوال  
المعانى المفردة ثم ينتقل منها إلى مراعاة أحوال التأليف .

---

(٤) أى لامن حيث هى مقولات أول ، وطبائع لأعيان الموجودات ، بل من  
حيث هى مقولات ثانية .

فإن البحث عن المقولات الثانية من حيث هى مقولات ثانية يتعلق بالفلسفة الأولى  
بل من حيث يتعلق منها إلى غيرها .

(٥) أقول : التأليف صفتان : أول ، وثان .

والأول : يقع في الأحوال الشارحة ، وفي القضايا . وأجزاءه مفردات تذكر أحوالها  
الصورية في [إيساغوجى] . والمادية في [قاطيغورياس] .

والثانى : يقع في المخرج ، وأجزاءه قضايا ، هي : مفردات بالقياس إليها ، ومؤلفات  
بالقياس إلى ما قبلها . وتذكر أحوالها :

الصورية : في [بارار ميناس] ويشتمل عليه [الهج الثالث ، والرابع ، والخامس]  
من هذا الكتاب .

والمادية في أثناء مباحث الصناعات الخمسة ، ويشتمل عليها [الهج السادس] .

## الفصل الثاني

### إشارة

- (١) ولأن بين اللفظ والمعنى علاقة ما ،  
(٢) ورما أثرت أحوال في اللفظ في أحوال المعنى .  
(٣) فلذلك يلزم المنطق أيضاً أن يراعي جانب اللفظ المطلق من حيث ذلك غير مقيد بلغة قوم دون قوم .

(١) أقول : للشيء وجود في الأعيان ، وجود في الأذهان ، وجود في العبارة ، وجود في الكتابة .  
والكتابية تدل على العبارة ، وهي على المعنى الذهني ، وهو دلالتان وضعبيتان مختلفان باختلاف الأوضاع .  
وللذهني على الخارجي دلالة طبيعية لا تختلف أصلاً : بين اللفظ والمعنى علاقة غير طبيعية ؛ فلذلك قال [علاقة ما] لأن العلاقة الحقيقة هي التي بين المعنى والعين .  
(٢) الانتقالات الذهنية قد تكون باللفاظ ذهنية ؛ وذلك لرسوخ العلاقة المذكورة في الأذهان ؛ فلهذا السبب ربما تأدت الأحوال الخاصة بالألفاظ إلى توهُّم أمثالتها في المعانى وتغير المعانى بتغيرها .

والأغلاظ التي تعرض بسبب الألفاظ مثل ما يكون باشتراك الاسم ، مثلاً إنما تسرى إلى المعانى لأشيائِ الألفاظ الذهنية أيضاً عليها .  
(٣) أي نظره في المعانى إنما يكون بالقصد الأول ، وفي الألفاظ بقصد ثان . ونظره في الألفاظ – من حيث ذلك غير مقيد بلغة قوم دون أخرى – هو معرفة : حال إفرادها ، وتركيبها ، واشتراكتها ، وتشبيكها ، وسائر أحوالها في دلالاتها : كدخول السلب على الربط المقضى للسلب ، وعكسه المقضى للعدول . وكذلك دخولهما على الجهة . ودخول الجهة عليهما .

## (٤) إلا فيما يقل .

وبالجملة سائر ما يذكر في شرائط التقىض والغالطات اللفظية .

(٤) يزيد به ما يختص باللغة التي يستعملها المطلق ويغير به حال المعنى فإنه يلزم أن يتبعه له ويبنء عليه ؛ وذلك كدلالة ( لام التعريف ) – في لغة العرب – على استغراق الجنس وعموم الطبيعة ، دلالة ( إنما ) هو على مساواة حدى القضية ، دلالة ( صيغة السلب الكل ) على المعنى المتعارف الذي يجيء بيانه .

### الفصل الثالث

#### إشارة

- (١) ولأن المجهول يزيد المعلوم .
- (٢) فكما أن الشيء قد يعلم تصوراً ساذجاً ، مثل عالمنا بمعنى اسم المثلث ، وقد يعلم تصوراً معه تصديق .
- (٣) مثل عالمنا أن كل مثال : فإن زواياه مساوية لقائمتين .
- (٤) كذلك الشيء قد يجهل من طريق التصور ، فلا يتصور معناه إلى أن يتعرف مثل [ذى الاشرين] و [المفصل] وغيرها .

- (١) الجهل البسيط يقابل العلم تقابل العدم والملائكة ، وبعده قد يستحصل العلم .  
والجهل المركب يقابل الضدين ، وبعده لا يمكن أن يستحصل العلم .  
وأراد بالجهول هنا الجهل البسيط ، وقسمه قسمة مقابلة إلى التصور والتصديق ؛  
فإن الأعدام لا تباين إلا بالملائكت ، ولا تنقسم إلا بأقسامها .
- (٢) تبيه على عدم العناد بين التصور والتصديق ؛ فإن أحدهما يستلزم الآخر ،  
بل العناد بين عدم التصديق مع التصور الذي عبر عنه بقوله : [ساذجا] وبين وجوده  
معه .

وإنما قال : [بمعنى اسم المثلث] لم يقل [بمعنى المثلث] لأن التصور قد يكون  
بحسب الاسم ، وقد يكون بحسب الذات .  
والأول : قد يتعرى عن التصديق .  
والثاني : لا يتعرى ، لأنه متأخر عن العلم ببيته التصور ، فلا يحسن التغطيل به في  
التصور الساذج .

- (٣) ذلك تصديق يرهن عليه في الشكل الثاني والثلاثين ، في المقالة الأولى من  
كتاب (الأصول) (إقليدس)
- (٤) أقول : تعريفهما يحتاج إلى مقدمات هي هذه :  
نقول : لما كانت الأعداد إنما تتألف من (الواحد) فالنسبة التي بعضها إلى بعض

(٥) وقد يجهل من جهة التصديق إلى أن يتعلم ، مثل كون القطر قويًا على ضلع القائمة التي يوترها .

---

تكون لا حالة بحيث يعد كلا المتسبين إما أحدهما أو ثالث ، أعني أقل سهما ، حتى الواحد . وهي النسب العددية ، والمقدادرات التي نوعها واحد ، كالنقطوط مثلًا أو السطوح ، فلها إما نسب عددية تقتضي تشاركتها ، أو نسب تختص بها . وهي التي تكون بحيث لا يعد المتسبين أحدهما ، ولا شيء يعد غيرهما . وهي تقتضي تبادلها .

فالنسب المدارية الشاملة لها أعم من العددية . والخط المساوى لضلع المربع يحيط به ؛ ولذلك يقال له : إنه قوى عليه ؛ فإن المربع يتكون من ضرب ذلك الخط في نفسه .

والمقطع من المقدادرات ما يشارك مقداراً مفروضاً . والأصلم ما يباليه ، فالخط المقطع في الطول ما يشارك خطًا آخر مفروضاً بنفسه . والمقطع في القوة ما يشارك مربعاً هما .

وكل مقطع في الطول مقطع في القوة ولا يتعكس .

وإذا تقرر هذا فنقول : إذا فرض خطان متبابنان في الطول ، ومنقطان في القوة ، كخطين يكون نسبة أحدهما إلى الآخر نسبة الخمسة إلى جذر الثلاثة مثلًا ، فإنه يسمى مجموعهما : (ذى الاسمين) وفضل أولقطهما على الأصغر : (المتفصل) وأسواهما مذكورة في المقالة العاشرة من كتاب (الأصول) .

(٦) الزاوية القائمة هي كل واحدة من الحادتين المتساوين على جنبي خط مستقيم يتصل باخر مثله على الاستقامة ويسمى الخطان ضلعهما .


وتشبه الزاوية مع ضلعيها بالقوس : ولذلك يسمى كل خط ثالث متعرض يتصل بهما (وترا) بالقياس إليهما ، ويسمى أيضًا (قطرا)

لأنه يكون قطرًا للدائرة التي يمر محيطها بالزاوية الثلاث الحادثة من الخطوط الثلاثة .

وأيضاً لأنه ينصف السطح المتوازى الأضلاع الذي يحيط به الضلعان .

## (٦) فالسلوك الظلي متأ في العلوم ونحوها .

وهذه صورتها .



فهذا القطر القوى على ضلعي القائمة التي يوترها القطر ، أي يساوى مربعه مربعاً ، فإن قوة الخط مربعه الذي يحيط به كما مر .  
 مثلاً : إذا كان أحد الضلعين أربعة ، والآخر ثلاثة : فالقطر يكون خمسة ، لأن مربعه – وهو خمسة وعشرون – يساوى مجموع مربعيهما ، وهما : ستة عشر ، وستة . وبرهان ذلك مذكور في الشكل المعروف بـ (العروس) وهو السابع والأربعون من المقالة الأولى من (الأصول)

وإنما قال (في التصور المجهول إلى أن يتعرف . وفي التصديق المجهول إلى أن يتعلم) لأن المعرفة والعلم كما ينسبان إلى الجزئي والكلي . قد ينسبان إلى الإدراك المسبوق بالعدم ، أو إلى الأخير من الإدراكيين لشيء واحد ينخلب بينهما عدم ، وإلى مجرد عن هذين الاعتبارين

ولذلك لا يوصف (الإله تعالى) : (العارف) ويوصف بـ (العالم) .  
 وقد ينسبان إلى البسيط والمركب ، ولذلك يقال (عرفت الله) ولا يقال (علمته)  
 فلهذا الاعتبار الأخير خص التصور لبساطته – بالقياس إلى التصديق –  
 : (التعرف) وخص الصديق لتركبه : (التعلم)

(٦) أول : يريد بقوله [ ونحوها ] ما عدا التصور التام ، وبالبين من التصورات الناقصة ، والظنون .

• الراوية اب تكون قائمة إذا كانت ماوية الراوية بـ د؛ لأنهما حدثان على جنبي الخط –

إما أن يتجه إلى تصور يستحصل .

وإما أن يتجه إلى تصديق يستحصل .

وقد جرت العادة بأن يسمى الشيء الموصى إلى التصور المطلوب  
[قولاً شارحاً] فنه حد ومنه رسم ونحوه .

(٧) وأن يسمى الشيء الموصى إلى التصديق المطلوب [حجته] :  
فهـ [قياس] .

واعلم أن الحد يتألف من الذاتيات . والرسم من العرضيات .

والحد في اللغة المنع . ويقال للمحاجز بين الشيئين حد . وحد الشيء طرفه ، وإنما سمي  
الطرف حدًا : لأنه يمنع أن يدخل فيه خارج ، أو يخرج عنه داخل .  
والرسم هو الآخر .

والذاتيات هي أمور داخلة ، وتدل على شيء هي ماهيتها .

والعرضيات خارجية ، وتدل على شيء هي آثاره وعواרכه .

فسمى التعريف بتلك (حدا) وبهذه (رسماً)

وقوله [نحوه] يريده به ما دون الرسم من الأمثلة وغيرها .

(٧) أقول :

القياس : تقدير الشيء على مثال شيء آخر ، يقال : قاس القذة بالقذة . والمقاييس  
يفسّر الحرف بالكل في الحكم الثابت للكل .

= المستقيم حد المتصل بالخط أو في غير جهة امتداده . والزاوية ب مع ضلعها A ، B ، C تشبه  
القوس ، لأنها زاوية ، لا تتصوّس أنها قائمة .

والخط أحـ : يسمى (وزراً) بالنسبة لذين الضلعين لأنه متعرض قد اتصل بهما .

ويسمى (قطراً) لأن قطر الدائرة إلى مركزها (م) والتي يمر عيشهما بالزاوية الثالثة D ، E ، F ، G .  
الحادية من النساء الخطوط الثلاثة - A ، B ، C ، D ، E ، F . بعضها بعض .

ويسمى (قطراً) أيضًا لأنه ينصف السطح الموازي الأصلاح . A ، B ، C ، D ، E ، F ، G . الذي يحيط به  
ضلعاً الراوية القائمة - A ، B ، C . والضلعان المحيطان هما A ، B ، C ، D . وإحاطة ذين الضلعين  
بالسطح الموازي الأصلاح إحاطة جانبية ، لأن السطح الموازي الأصلاح يحيط به إحاطة كاملة  
أربعة أضلاع لا ثنان .

ومنها [استقراء] .

- (٨) ومنهما يصار من الحاصل إلى المطلوب .  
فلا سبيل إلى درك مطلوب بجهول إلا من قبيل حاصل معلوم .
- (٩) ولا سهل أيضاً إلى ذلك ، مع الحاصل المعلوم ، إلا بالتفطن للجهة التي لأجلها صار مودياً إلى المطلوب .

والاستقراء : قصد القرى قرية فقرية . يقال : استقريت البلاد إذا تبعتها : تخرج من أرض إلى أرض . والمستقرى يتبع الجزئيات جزئياً فجزئياً ليحصل الكل .  
قوله (ونحوه) يزيد به التغليظ ، ويسميه الفقهاء قياساً ؛ لأن إلحاد جزئي يجزئ آخر في الحكم .

- (٨) يزيد : (الحاصل المعلوم) مبادئ ذلك المطلوب التي مر ذكرها .
- (٩) أقول : يزيد بـ(التفطن) ملاحظة الترتيب والهيئة المذكورين ؛ لأن حصول المبادئ وحدهما لو كان كافياً ، لكان العالم بالقضايا الواجب قيطاً ، عالماً بجميع العلوم . وأيضاً ، فربما علم الإنسان أن البكر لا تحبل ، وأن هندا مثلاً بكر ، ثم يراها عظيمة البطن فيظنها حبل وذلك لعدم الترتيب والهيئة في علميه .  
وعليه يقاس في التصور .

الفصل الرابع  
إشارة

- (١) فالمبني ناظر في الأمور المتقدمة المناسبة لمطلوب مطلوب.
- (٢) وفي كيفية تأدinya بالطالب إلى المطلوب المجهول .  
فقصاري أمر المنطق ، إذن :  
أن يعرف مبادئ القول الشارح ، وكيفية تأليفه ، حداً كان أو  
غيره .  
وأن يعرف مبادئ الحججة ، وكيفية تأليفها قياساً كان أو غيره .
- (٣) وأول ما يفتح به منه فإما يفتح بالأشياء المفردة التي منها  
يتتألف الحد والقياس وما يجري مجرىاه ، فلنفتح الآن .
- (٤) ولنبدأ بتعريف كيفية دلالة النقط على المعنى .

- (١) أقول : لا يريد بذلك ، المطالب الجزئية التي مع المواد ، كحملوت العالم ، بل  
المطالب الكلية : التصورية ، أوالتصديقية ، المجردة عن المواد ، حقيقة كانت أو غير  
حقيقة . والأمور المتقدمة هي مبادياً المناسب لها على الوجه الكل القانوني أيضاً .  
أى في حال مناسبتها والتقطن المذكور .  
وبالجملة فقد صرخ في هذا الفصل ، إذ ذكر أن المنطق ناظر في الأمور المتقدمة  
المناسبة ، وأن قصاري أمره ؛ أن يعرف في مبادئ القول الشارح والحججة ، بالاحتياج إلى  
المنطق في الحركة الأولى من حركتي الفكر : وفيما يتلوها من باقي كلامه ، بالاحتياج إليه  
في الحركة الثانية ، وذلك يؤكّد ما قلناه أولاً .

- (٢) أقول : يريد به ما تبين في كتاب (إيساغوجي)
- (٤) فبدأ بما هو أبعد من المقصود الأول من المنطق ، لانحراف المقصود إليه آخر الأمر .

الفصل الخامس  
إشارة  
إلى دلالة اللفظ على المعنى

(١) اللفظ يدل على المعنى .

إما على سبيل المطابقة ، بأن يكون ذلك اللفظ موضوعاً لذلك المعنى وإيازه : مثل دلالة «المثلث» على الشكل الحبيط به ثلاثة أضلع .  
وإما على سبيل التضمن بأن يكون المعنى جزءاً من المعنى الذي يطابقه اللفظ : مثل دلالة «المثلث» على «الشكل» فإنه يدل على «الشكل» ، لا على أنه اسم «الشكل» بل على أنه اسم لمعنى جزءه الشكل .

وإما على سبيل الاستبعاد والالتزام ، بأن يكون اللفظ دالاً بالطابقة على معنى ، ويكون ذلك المعنى يلزمـه معنى غيره كالرفيق الخارجي ، لا كالحـرمه منه ، بل هو مصاحب ملازم له ، مثل دلالة لفظ «السقف» على «الحائط» و «الإنسان» على «قابل صنعة الكتابة» .

(٢) أقول :

دلالة المطابقة وضعية صرفة .

ودلالتـنا التضمن والالتزام باشتراك العقل ، والوضع ، ويشترط فيما أن لا يكون الاسم دالاً بالاشتراك على المعنى وعلى جزئـه ، كالممكن على العام والخاص ، أو عليه وعلى لازمه ، كالشمس على الجسم والنور .  
بل يكون بانتقال عقلي عن أحدهما إلى الآخر .

قوله في الالتزام [ مثلاً دلالة لفظ السقف على الحاط ، والإنسان على قابل صنعة الكتابة ]

ذكر له مثالين :

أحد هما : لازم لا يحمل على ملزومه .

والثاني : لازم يحمل .

وإنما قال : [ قابل صنعة الكتابة ] ولم يقل ( الكاتب ) لأن الأول يلزم الإنسان ، والثاني لا يلزم .

**وذهب الفاضل الشارح** : إلى أن ( الالتزام مهجور في العلوم ) واستدل عليه بأن الدلالة على جميع اللازمات مخالفة ، إذ هي غير متناهية وعلى الدين منها باطلة ؛ لأن الدين عند شخص ربما لا يكون بينا عند آخر ، فلا يصلح لأن يعمول عليه .

**أقول** : وهذا بعنه يقدح في المطابقة أيضاً ؛ لأن الوضع بالقياس إلى الأشخاص مختلف .

والحق فيه : أن الالتزام في جواب « ماهو » وما يجري مجرأه من الحدود التامة لا يجوز أن يستعمل على ما يحيى ببيانه .

وأما في سائر الموضع فقد يعتبر ، ولو لا اعتباره لم يستعمل في الخدود والرسوم الناقصة المالية عن الأجناس ، إذ هي لاتدل على الماهيات المحدودات إلا بالالتزام كما يتبيّن ، وفي نسخة كما بين .

الفصل السادس  
إشارة  
إلى المحمول

(١) إذا قلنا : إن «الشكل» محمول على «المثلث» ، فليس معناه أن حقيقة «المثلث» هي حقيقة «الشكل» . ولكن معناه : أن الشيء الذي يقال له «مثلث» هو بعينه يقال له : إنه «شكل» : سواء كان في نفسه معنى ثالثاً ، أو كان في نفسه أحد هما .

(٢) أقول : هذا البحث يورد بعد مباحث الألفاظ ، ولعلم الشيخ أورده هنا ليرى أن إطلاق الاسم على المعنى ليس بمحمل . والحمل الذي بينه في هذا الفصل هو حمل «هو هو» المسمى بحمل الموافطة ، ومعناه كما قال : أن الشيء الذي يقال له «المثلث» هو بعينه يقال له : «إنه شكل» سواء كان ذلك الشيء في نفسه معنى ثالثاً مغايراً للمثلث والشكل ، أو كان في نفسه هو المثلث بعينه ، أو الشكل بعينه . فهذا الحمل يستدعي اتحاد الموضوع والمحمول من وجه ، وتغايرهما من وجه . وما به الاتحاد غير ما به التغاير .

فما به الاتحاد شيء واحد ، وهو الذي عبر عنه الشيخ : [الشيء] . وما به التغاير قد يمكن أن يكون شيئاً متغيراً يضاف كل واحد منها إلى ما به الاتحاد : كـ (النطق) وـ (الصuckle) المصادفين إلى الإنسان اللذين يعبر عنهم بـ (الضاحك) وـ (الناطق) وحيثند إن جعلنا موضوعاً وعمولاً كان ما به الاتحاد شيئاً ثالثاً مغايراً لهما .

وذلك معنى قوله : [كان في نفسه معنى ثالثاً]

وقد يمكن أن يكون شيئاً واحداً يضاف إلى ما به الانحاد ، كـ (الثلث) المضاف إلى الشكل الذي يعبر عن المجموع بـ (المثلث) وحيثند :

إن جعل ذلك المجموع موضوعاً كان المحمول ما به الانحاد وحده مجردأ عما به التغایر ، كما يقال : إن المثلث شكل .

وإن جعل معمولاً كان الموضوع ما به الانحاد وحده ، كما يقال مثلاً : إن الشكل مثلث . وذلك معنى قوله : [ أو كان في نفسه أحدهما ] .

ونوع آخر من الحمل يسمى حمل الاشتتاق وهو حمل « هو ذو هو » وهو كالبياض على الجسم ، والمحمول بذلك الحمل لا يحمل على الموضوع وحده بالمواطأة ، بل يحمل مع لفظ « ذو » كما يقال : الجسم ذو بياض ، أو يشتق منه اسم كالبياض ، فيحمل بالمواطأة عليه ، كما يقال : الجسم أبيض ، والمحمول بالحقيقة هو الأول .

## الفصل السابع

### إشارة

### إلى اللفظ المفرد والمركب

(١) أعلم أن اللفظ قد يكون مفرداً ، وقد يكون مركباً .  
 واللُّفْظُ الْمَفْرِدُ : هُوَ الَّذِي لَا يَرَادُ بِالْحَزْءِ مِنْهُ دَلَالَةُ أَصْلَاهُ ، حِينَ هُوَ جَزْءٌ . مِثْلُ تَسْمِيَتِكَ إِنْسَانًا بَعْدَ اللَّهِ ؛ فَإِنَّكَ حِينَ تَدْلُّ بِهَذَا عَلَى ذَاتِهِ ، لَا عَلَى صَفَتِهِ مِنْ كَوْنِهِ « عَبْدُ اللَّهِ » فَلَسْتَ تَرِيدُ بِقَوْلِكَ « عَبْدٌ » شَيْئاً أَصْلَاهُ . فَكِيفَ إِذَا سَمِيَّتِهِ بِ« عَيْسَىٰ » ؟  
 بَلِّ ، فِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَدْ تَقُولُ « عَبْدُ اللَّهِ » وَتَعْنِي بِ« عَبْدٌ » شَيْئاً ، وَجِينَتِدِيْكُونْ « عَبْدُ اللَّهِ » نَعْتَاهُ لَهُ ، لَا إِسْمَاهُ ، وَهُوَ مَرْكَبٌ لَا مَفْرِدٌ .  
 وَالْمَرْكَبُ : هُوَ مَا يَخَالِفُ الْمَفْرِدَ ، وَيُسَمَّى « قُولاً » فَهُنَّهُ قُولُ تَامٌ ، وَهُوَ الَّذِي كُلُّ جَزْءٍ مِنْهُ لَفْظٌ تَامٌ الدَّلَالَةِ : اسْمٌ ، أَوْ فَعْلٌ – وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيَ الْمُنْطَقِيُّونَ « كَلِمَةً » – وَهُوَ الَّذِي يَدْلُلُ عَلَى مَعْنَى مَوْجُودٍ لَشَيْءٍ غَيْرِ مَعْنَى فِي زَمَانٍ مَعْنَى مِنَ الْأَزْمَنَةِ الْثَّلَاثَةِ ، وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِكَ : حَيْوانٌ نَاطِقٌ .  
 وَمِنْهُ قُولٌ نَاقِصٌ ، مِثْلُ قَوْلِكَ « فِي الدَّارِ » وَقَوْلِكَ « لَا إِنْسَانٌ » فَإِنَّ الْحَزْءَ مِنْ أَمْثَالِ هَذِينِ يَرَادُ بِهِ الدَّلَالَةُ ، إِلَّا أَنَّ أَحَدَ الْحَزَّائِنَ أَدَاءً لَا يَتَمَّ مَفْهُومُهَا إِلَّا بِقَرِينَتِهِ مِثْلُ « لَا » وَ« فِي » فَإِنَّ الْقَائِلَ : « زَيْدٌ لَا . . . » وَ« زَيْدٌ فِي . . . » لَا يَكُونُ قَدْ دَلَّ عَلَى كَمَالِ مَا يَدْلُلُ عَلَيْهِ فِي مَثَلِهِ ، مَا لَمْ يَقُلْ « فِي الدَّارِ » أَوْ « لَا إِنْسَانٌ » لَأَنَّ « فِي » وَ« لَا » ، أَدَاتَانِ لِيَسْتَأْكِلُ الْأَسْبَاءِ وَالْأَفْعَالِ .

(١) أقول : قيل في التعلم الأول : إن المفرد هو الذي ليس بجزءه دلالة أصلًا . واعتراض عليه بعض المتأخرین بـ « عبد الله » وأمثاله ، إذا جعل علمًا لشخص ؟ فإنه مفرد ؛ مع أن لأجزائه دلالة ما .

ثم استدركه فجعل المفرد « ما لا يبدل جزءه على جزء معناه »

وأدى ذلك إلى أن ثلث القسمة بعض من جاء بعده ، وجعل اللفظ :

إما أن لا يبدل جزءه على شيء أصلًا ، وهو المفرد .

أو يدل على شيء غير جزء معناه ، وهو معناه المركب

أو على جزء معناه وهو المؤلف .

والسبب في ذلك سوء الفهم وقلة الاعتبار لما ينبغي أن يفهم ويعتبر ؛ وذلك لأن دلالة اللفظ لما كانت وضعية كانت متعلقة بإرادة المتلفظ البحارية على قانون الوضع .

فما يتلفظ به ، ويراد به معنى ما ، ويفهم منه ذلك المعنى ، يقال له : إنه دال على ذلك المعنى .

وما سوى ذلك المعنى مما لا تتعلق به إرادة المتلفظ ، وإن كان ذلك اللفظ ، أو جزء منه — بحسب تلك اللغة ، أو لغة أخرى ، أو بإرادة أخرى — يصلح لأن يدل به عليه ، فلا يقال له : إنه دال عليه .

وإذا ثبت هذا فنقول : اللفظ الذي لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه لا يخلو من أن يراد بجزئه دلالة على شيء آخر .

أولاً يراد .

وعلى التقدير الأول لاتكون دلالة ذلك الجزء متعلقة بكونه جزءاً من اللفظ الأول ، بل قد يكون ذلك الجزء بذلك الاعتبار لفظاً برأسه دالاً على معنى آخر ، بإرادة أخرى ، وليس كلامنا فيه .

فإذن لا يكون بجزء اللفظ الدال من حيث هو جزءه ، دلالة أصلًا ، وذلك هو التقدير الثاني بعيته ، فحصل من ذلك أن اللفظ الذي لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه ، لا يبدل جزءه على شيء .

فإذن الرهان - أعني القديم والحدث - للمفرد ، متساويان في الدلالة ، من غير عموم وخصوص .

ولو تأملتأمل وأنصف من نفسه لا يجد بين لفظ « عبد » من « عبد الله » إذا كان علماً ، وبين لفظ « إن » من « إنسان » تفاوتاً في المعنى ، فإن كلّيهما يصلحان لأن يدلّا مهما في حال آخر على شيء .

وأما كون الأول منقولاً من نعمت ، والثاني غير منقول . فأمر يرجع إلى حال الألفاظ ولا يتغير بهما أحوال الاسم في الدلالة .

فظهور من ذلك أن الرسم المنقول من التعليم الأول صحيح . وأن « المفرد » في المعنى شيء واحد ، وكذلك ما يقابلها هو المسمى « مركباً » أو « مؤلفاً »

ونرجع إلى تبعي الألفاظ الكتاب فنقول : قال الشيخ : [ المفرد هو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة أصلاء ] زاد في الرسم القديم ذكر ( الإرادة ) تبييناً على أن المرجع في دلالة اللفظ هو إرادة الملفظ .

وقال : [ حين هو جزء ] ليعلم أن الجزء - من حيث هو جزء - لا يدل على شيء آخر ، فإن دل بيرادة أخرى على شيء آخر لا يكون من حيث هو جزء ، ولا ينافي ما قصدناه .

وجعل مقابل ( المفرد ) ( مركباً ) فإن الفرق بين ( المؤلف ) ، و ( المركب ) على الأصطلاح الجديد لا فائدة له في هذا العلم .

قوله : [ فنه قول تام وهو الذي كل جزء منه لفظ تام الدلالة اسم أو فعل ] أقول : الأقوال تحمل إلى ثلاثة أشياء : أسماء ، وأفعال ، ومحروف . وتشترك في أربعة أشياء ، وهي كونها ، ألفاظاً ، مفردة ، دالة على المعنى ، بالوضع والتواتر .

فإن المعنى الجامع لهذه الأربعية جنسها ، وتفرق أولاً بفصلين ، هما : دلالتها في نفسها ، أو في غيرها وذلك لأنه :

كما أن من الموجودات : قائمًا بنفسه ، هو الجهر ؛ وقائمًا بغيره هو العرض .

ومن المعقولات : معقولاً بنفسه هو الذات ، ومعقولاً بغيره هو الصفة .

كذلك من الألفاظ : ما هو دال في نفسه ، ودال في غيره .

والآخر : هو الحرف ، وهو الأداة .

والأول : جنس يقسمه فصلان آخران : هما التعلق بزمان معين من الأزمة الثلاثة ؛  
والتجرد عن ذلك .

والآخر : هو الاسم .

والأول : هو الفعل ، ويسميه المتطقين «كلمة» . والفعل عند النحاة أعم منه عند  
المتطقين ، فإنهم يسمون الكلمات المؤلفة مع الضمائر ؛ كقولنا : أمشى ، أيضاً ،  
فعلا .

ففصول الفعل ، ملكات . وفصول الاسم والحرف أعدامها . والأعدام تعرف  
بـ «الملكات» ولا ينعكس : فلذلك اقتصر الشيخ على إبراد حل الفعل ؛ إذ هو يتناول  
حيديهما بالقوة ، فقال في حده : [ هو الذي يدل على معنى موجود ، لشيء غير معين ،  
في زمان معين ، من الأزمة الثلاثة ] .

والفعل لا ينفك — بعد الأمور الخمسة . أعني الأربع المترفة ، والاستقلال  
في الدلالة المشتركة بينه وبين الاسم — عن شيئاً :

أحد هما : كون معناه موجوداً لغيره ، مرتبطاً لذاته به . وذلك الغير هو الفاعل . وهو  
قد يكون معيناً وقد لا يكون ، لكن وجود العين وعدمه لا يتعلّق بالفعل نفسه ، فهو في  
نفسه إنما يقتضي الاحتياج إلى غير لا يعيشه ، لا إلى غير بشرط أن يكون لا يعيشه ؛  
فإن بينما فرقاً كبيراً وهو المراد من قوله : [ موجود لشيء غير معين ]

وقد تشاركه الأسماء المتصلة بالأفعال كالفاعل ، والمفعول ، والصفة ؛ في هذا .

والثاني : حصوله في زمان معين

فإن من الأسماء ما يدل على نفس الزمان كاللوقت

ومنها ما يدل على ما جزئه الزمان كالصبور

ومنها ما يدل على معنى إنما يحصل في زمان لا يعيشه ، كجميع الأسماء المتصلة  
بالأفعال .

وحياتها مجردة عن الزمان المعين الذي يحصل فيه المعنى . أما ما تعين زمانه بحسب حصول المعنى فيه فهو الفعل لا غير ، وهو المراد من قوله: [ فِي زَمَانٍ مُعْنَى مِنَ الْتَّلَاثَةِ ] .

والحد الذي أورده الشيخ ناقص غير متداول لجميع الذاتيات ، لا سيما الفصل الذي يميزه عن الحرف إلا بالتزام .

والحد التام لل فعل التام ، أن يقال : الفعل لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى مستقل بنفسه ، ويتصل بشيء لا تعينه في زمان من الأزمنة الثلاثة يعينه ذلك التعلق .

فالأفعال الناقصة ماتتنقص فيها الدلاللة على نفس المعنى فيحتاج إلى جزء يدل عليه ، كقولنا : كان زيد قائمًا ، وهي التي يسميه المنطقيون « كلمات وجودية » . وقد ظن بعضهم أن الفعل البسيط – أعني الخبر عن الاسم – الذي يسميه المنطقيون « كلمة » لا يوجد في لغة العرب ؛ لاشتمال أكثر الأفعال على الفهائر ، وهو ظن فاسد يتحقققه – وفي نسخة « يتحققه » – النحو ؛ فإن قولنا : « قام » في « قام زيد » خال عن الضمير ، وإن كان مشتملا على ضمير في عكسه .

و« الكلمة » في لغة اليونانيين ، كانت تدل بانفرادها على وقوعها في الحال وتسمى « قائلة » ثم تصرف إلى الماضي أو المستقبل بأدوات لذلك تقرن بها .

وظهر من حد الفعل أن الاسم لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى يستقل بنفسه ولا يقتضي وقوعه في زمان يتعين بمحاسبة والحرف لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى في غيره .

والتأليف الثنائي بين هذه الثلاثة يمكن على ستة أوجه :

الثان منها تامان بحسب النحو ، وهو ما يتألف من اسمين ، أو من اسم و فعل ، يسند أحدهما إلى الآخر ، كقولنا : زيد قائم ، وقام زيد .

وقول الشيخ : [ إن القول التام هو الذي كل جزء منه لفظ تام الدلاللة . اسم أو فعل ] يوهم أن التام منها ثلاثة .

لكن التأليف من فعلين غير ممكن ، لاحتياج كل واحد منها إلى الاسم ، فيرجع التام إلى القسمين المذكورين ؛ إلا أن قوله في المثال [ حيوان ناطق ] يدل أن على المؤلف

من الموصوف والصفة يعد في الأقوال الثامة . وحيثنى يكون ما ذهب إليه النحاة أحسن ، لكنه أسد ؛ لأن الناتم عندهم لا يقع موقع المفرد ، وهذا يقع .  
قوله في القول الناقص : [ إلا أن أحد الجرأتين أدلة لا يتم مفهومها [الابقرينة] لما كانت الأدلة لاندل إلا على معنى في غيرها احتاجت في الدلالة إلى غير يتقوم مدلولاً به ، وهو المراد بالقرينة . فالأدلة المقارنة لها تدل على كمال ما يدل عليه في مثلها ، كقولنا [ لا إنسان ]

والفاقدة إليها وإن افترضت بغيرها لان تكون تدل على كمال ما يدل عليه في مثلها ، كقولنا « زيد لا ... »

والأول : تأليف ناقص ، لأنها في قوة مفرد .

والثاني : ليس بتأليف إلا بعد الانضياف إلى القرينة .

الفصل الثامن

إشارة

إلى اللفظ الجزئي ، واللفظ الكل

(١) اللفظ قد يكون جزئياً ، وقد يكون كلياً .  
والجزئي هو الذي نفس تصور معناه يمنع وقوع الشركة فيه ، مثل  
المتصور من زيد .

وإذا كان الجزئي كذلك ، فيجب أن يكون الكل ما يقابلها ؛ وهو  
الذي نفس تصور معناه لا يمنع وقوع الشركة فيه . فإن امتنع امتنع  
لسبب من خارج مفهومه .

بعضه يكون مشاركاً فيه بالفعل . مثل الإنسان .

وبعضه يكون مشاركاً بالقدرة والإمكان ، مثل الشكل الكروي المحيط  
باثنتي عشرة قاعدة مخمسات .

وبعضه ليس تقع فيه شركة لا بالفعل ، ولا بالقدرة والإمكان ،  
لسبب غير نفس مفهومه ، مثل الشمس عند من لا يجوز وجود شمس  
أخرى

مثال الجزئي : زيد ، وهذه الكرة المحيطة بتلك . وهذه الشمس .

مثال الكل : الإنسان ، والكرة المحيطة بها مطلقة ، والشمس .

(١) أقول : الجزئي الذي رسمه هو المعني .  
والإضافي : هو كل أخص يقع تحت أعم ، ولو كان كلياً بالمعنى الأول ، كالإنسان  
تحت الحيوان .

ويقابلها الكل بمعنىين .

وقد قسموا الكل إلى أقسام ستة ، لأن قالوا :  
إما أن يوجد في كثرين كرة غير متناهية ، أو متناهية .  
أو في واحد فقط . أو لا يوجد أصلا .

والأخيران : إما أن يمكن وجودها في كثرين ، أو لا يمكن بسبب غير الفهم .  
وأمثلتها : الإنسان ، والكتاب ، والشمس عند من يجوز نظرها ، والإله ،  
والكرة المذكورة ، وشريك الباري .  
وفيه ذكره الشيخ كفایة . وما في الكتاب ظاهر .

### الفصل التاسع

#### إشارة

#### إلى الذاتي والعرضي : اللازم والمفارق

(١) وقد تكون من المحمولات ذاتية ، وعرضية لازمة ، وعرضية مفارقة ، ولنبدأ بتعريف الذاتية .

اعلم أن من المحمولات محمولات مقومة لموضوعاتها . ولست أعني بالمقوم المحمول الذي يفتقر الموضوع إليه في تحقيق وجوده ، ككون الإنسان مولوداً ، أو مخلوقاً ، أو محدثاً . وكون السواد عرضاً . بل المحمول الذي يفتقر إليه الموضوع في تتحقق ماهيته ويكون داخلاً في ماهيته جزءاً منها . مثل الشكلية للمثلث ، أو الجسمية للإنسان ؛ وهذا لا يفتقر في تصور الجسم جسماً إلى أن نمتنع عن سلب المخلوقية عنه ، من حيث تصوره جسماً .

وفتقرب في تصور المثلث مثلاً إلى أن نمتنع عن سلب الشكلية عنه . وإن كان هذا فرقاً غير عام . بل قد يكون بعض اللازم غير المقومة بهذه الصفة على ما سيتلى عليك . ولكنه في هذا الموضع فرق .

(١) أقول : كل محمل فهو كي حقيق ؛ لأن الجزئي الحقيق - من حيث هو جزئي - لا يحمل على غيره .

وكل كل محمل بالطبع على ما هو تجنه ، وربما يخالف الوضع الطبيعي . كقولنا : الجسم حيوان أو جماد .

وأراد الشيخ بالمحمولات هبنا ما هي بالطبع .  
فهي إما ذاتية لموضوعاتها . وإما عرضية .

وقد يستعمل الذاتي بمعنى آخر كما يجيء ذكره ، فيخصص هذا باسم المقام ، وهو :

إما ما تتألف منه الذات فيكون ذاتياً بالقياس إلى الذات . وبالبسيط المطلق لا ذاتي له بهذا المعنى .

وإما ما هو نفس الذات ، فهو ذاتي بالقياس إلى جزئيات الذات المكتسبة بالعدد فقط . وكل ما سواها مما يحمل على الذات بعد تقويمها فيكون وجوده مغايراً لوجود الماهية فلا يكن عمولاً عليها إذ العمل يستدعي الاتحاد في الوجود .

فهو والجمهور يملعون الذاتي هو القسم الأول وحده ، وينكرون الثاني ؛ لكن الذاتي عندهم منسوباً إلى الذات ، والذات لا تتسب إلى نفسها .

وبالجملة : لا يخلو تعريف الذاتي من عسر ما ، والقدماء قد ذكروا له ثلاثة خاصيات :

إحداها : أنه لا يمكن أن يتصور الشيء ، إلا إذا تصور ما هو ذاتي له أولاً .  
وثانية : أن الشيء لا يحتاج في اتصافه بما هو ذاتي له إلى علة مغایرة لذاته ؛ فإن السواد هو لون لذاته ، لا لشيء آخر يحمله لوناً فإن ما جعله سواداً جعله أولاً لوناً .  
ثالثاً : أن الذاتي يتمتع رفعه بما هو ذاتي له وجوداً وتوهياً .

وهذه الخواصيات إنما توجد للذاتي . عند إحضاره بالبال مع الشيء الذي هو ذاتي له . ومن الوازوم العرضية ما يشارك الذاتي في الخواصين الأخيرتين ؛ فإن الاثنين مثلاً لا يحتاج في اتصافه بالزوجية إلى علة غير ذاته ؛ ولا يمكن رفع الزوجية عنه في الوجود ولا في التوهّم .

إلا أن الذاتي يلحق الشيء الذي هو ذاتي له قبل ذاته ؛ فإنه من علل ما هيته ، أو نفس ما هيته ، والعرضى اللازم يلحقه بعد ذاته ؛ فإنه من معلولاته ، وعلل الماهية غير علل الوجود .

وقد أشار الشيخ في هذا الفصل إلى الفرق بينهما ، فقال : [ ولست أعني بالمفهوم المحمول الذي يفتقر الموضوع إليه فيتحقق وجوده . بل المحمول الذي يفتقر الموضوع إليه في ماهيته ] .

ثم قال : [ ويكون داخلاً في ما هيته جزءاً منها مثل الشكل للمثلث ]  
يريد به القسم الأول من الذاتي ، وهو الذاتي عند الجمهور . وقد يقال له :

جزء الماهية بالمجاز ؛ فإن الجزء المحقّق لا يحمل على كله بالمواطأة . والذاتي يحمل على الماهية . بل إنما يكون اللفظ الدال عليه جزءاً من حدها . فهو يشبه الجزء لذلك ، وقد اضطر إلى إطلاق الجزء عليه لمعز العبرة عنه .

ثم إنما بين الفرق بين علل الماهية ، وعلل الوجود ، بالخاصية المذكورة الأخيرة ؛ فإنها موجودة لعلل الماهية غير موجودة لعلل الوجود ، فقال :

[ ولذا لافتقر في تصور الجسم جسماً إلى أن تنتفع عن سلب المخلوقية عنه ، من حيث تتصوره جسماً .

ونفتقر في تصور المثلث مثلاً إلى أن تنتفع عن سلب الشكلية عنه ] .

قال الفاضل الشارح : ( الامتناع على السلب يلزم القطع بالإيجاب . إلا أن الامتناع عن السلب يستلزم إحضار – وفي نسخة « إنخطار » – الذاتي بالبالي أيضاً الذي هو شرط في أن تظهر الخاصية المذكورة له .

والقطع بالإيجاب لاستلزم : لأنّه قد يكون بالفعل ، وقد يكون بالقوة القريبة من الفعل ، وذلك عند ما لا يكون الذاتي مخترراً بالبالي . بل يكون النهن ذاهلاً عن الالتفات إليه ؛ ولذلك عدل عن ذكر القطع بالإيجاب . إلى العبارة عنه بالامتناع عن (السلب )

أقول : وهذا فرق ضعيف : لأن الامتناع عن السلب ، والقطع بالإيجاب ، متلازمان ، وحكمهما في استلزم إحضار – وفي نسخة « إنخطار » – الذاتي بالبالي ، إذا كانا بالفعل . وفي عدم استلزمته إذا كانا بالقوة . واحد .

قوله : [ من حيث تتصوره جسماً ]

فائدة هذا القيد أن امتياز الماهية عن الوجود لا يكون إلا في التصور . فعلها لامتناع عن علل الوجود إلا هناك .

قوله : [ وإن كان هذا فرقاً غير عام ] أي ليس فرقاً بين الذاتيات وجميع العرضيات ؛ فإن بعض العرضيات يشاركونها فيه كما مر . بل هو فرق خاص بين الذاتيات وبين لوازم الوجود التي لاتلزم الماهية .

ومثاله : أن يفرق بين المثلث والدائرة بأن المثلث مصلع ، بخلاف الدائرة ؛ فإن المصلع ، وإن كان يعم المثلث وغيره ، لكنه يفيد الفرق في الموضوع المطلوب .

الفصل العاشر  
إشارة  
إلى الذاتي المقوم

(١) أعلم أن كل شيء له ماهية فإنه إنما يتحقق موجوداً في الأعيان ، أو متصوراً في الأذهان بأن تكون جزاؤه حاضرة معه .  
 (٢) وإذا كانت له حقيقة غير كونه موجوداً أحد الوجودين وغير مقوم به .

(٣) فالوجود يعني مضاد إلى حقيقته لازم ، أو غير لازم .  
 (٤) وأسباب وجوده أيضاً غير أسباب ماهيته ، مثل الإنسانية ، فإنها في نفسها حقيقة ما ، و Mahmia .  
 ليس أنها موجودة في الأعيان أو موجودة في الأذهان ، مقوماً لها بل مضاداً إليها .

(١) أقول : الماهية مشتقة عما هو ، وهي ما به يحاب عن السؤال بما هو ، والمراد هنا كل شيء له ماهية مركبة ، دون البساطة . وبدل عليه ذكر الأجزاء وإنما خص البيان بالمركبات ، لأنه يريد بيان القسم الأول من الذاتيات التي يعرفها الجمهور .

(٢) يعني بالوجودين الخارجى والذهنى . والشيء قد تكون حقيقته هو الوجود الخاص به ، وهو واجب الوجود لذاته ، وقد لا يكون ، وهو ما عدناه : لكنه إذا أخذ موجوداً كان الوجود مقوماً له من حيث هو كذلك .

(٣) الوجود اللازم هو لما يدوم وجوده . وغير اللازم لما لا يدوم .

(٤) أقول : أسباب الوجود هي الفاعل ، والغاية ، والموضوع .  
 وأسباب الماهية : الجنس والفصل . من حيث الوجود في العقل . وللمادة والصورة من

ولو كان مقوماً لها لاستحال أن يتمثل معناها في النفس ، خالياً  
عما هو جزؤها المقوم فاستحال أن يحصل لمفهوم الإنسانية في النفس  
وجود ، ويقع الشك في أنها هل لها في الأعيان وجود ، أم لا ؟  
أما الإنسان فمعنى أن لا يقع في وجوده شك ، لا بسبب مفهومه بل  
بسبب الإحساس بجزئياته .

ولك أن تجد مثلاً لغرضنا في معانٍ آخر .

(٥) فجميع مقومات الماهية داخلة مع الماهية في التصور ،  
وإن لم تخطر في البال مفصلة .

(٦) كما لا يخطر كثيرون من المعلومات بالبال ، لكنها إذا أخطرت  
بالبال تمتلت .

حيث الوجود في الخارج .

(٥) المركبات التي لا توجد أجزاء لها ميزة فلابد أن يتصورها وأن يميز بين  
أجزاءها ويفصلها ، ويلاحظ كل واحد منها وحدة مفردة عن غيره ؛ وذلك لقوتها المميزة.  
فالتفاته بالقصد الأول ، إلى التصور الأول ، وإن كان مشروطاً بحضور الأجزاء  
معه بالقصد الثاني ، كما يكون عليه في الوجود ، معاير لانتفاته بالقصد الأول إلى صور  
الأجزاء المفصلة المميزة ، الحاصلة عنده ، بحسب تصرفه في التصور الأول  
وقد يكون الأول حاضراً بالفعل ملتفتاً إليه بالقصد الأول من دون أن يكون الثاني معه  
كذلك ؛ وإن كان الأول لا يتم إلا وأن يكون الثاني حاصلاً معه بحيث يكون له أن يحضرها  
من شاء ؛ ويلتفت إليها بقصد مستأنف والتفات مجرد عن تجشم اكتساب كالمعلومات  
الحاصلة التي لا يلتفت إليها الذهن بالفعل ولو أن يلتفت إليها من شاء .

قوله : [ فجميع مقومات الماهية داخلة مع الماهية في التصور ] إشارة إلى حضور  
التصور الأول مع أجزائه ، كما ذكره في أول الفصل بقوله : [ إن كل شيء له ماهية ،  
فإنه إنما يتصور مع حضور أجزائها ] .

وقوله : [ وإن لم تخطر بالبال مفصلة ] إشارة إلى التصور التفصيلي الثاني الذي ذكرناه .

(٦) إشارة إلى المثال المذكور من المعلومات الحاصلة بعض الملتفت إليها .

فظهور معنى كلامه من غير تناقض كما ظنه بعض الناظرين فيه .

(٧) فالذاتيات للشيء بحسب عرف هذا الموضع من المنطق هي هذه المقومات .

(٨) ولأن الطبيعة الأصلية التي لا يختلف فيها إلا بالعدد ، مثل الإنسانية .

(٩) فإنها مقومة لشخص شخص تحتها .

---

(٧) إشارة إلى الذائق المتعارف بين الجمهور في هذا الموضع .  
فإن الذائق في كتاب البرهان يطلق على ما هو أعم من الذائق ههنا .

(٨) يريد بيان القسم الثاني من الذائق المذكور الذي لا يعرفه الجمهور .  
ولنقدم لتعريفه مقدمة فنقول : المعنى التي لا تمنع مفهوماتها وقوع الشركة فيها قد توجد من حيث هي ، لا من حيث إنها واحدة أو كثيرة ، أو جزئية أو كلية ، أو موجودة أو غير موجودة ؛ بل من حيث تصلح لأن تكون عروضات لهذه المعنى ، وتصير بحسب عروضها واحدة ، أو كثيرة ، أو جزئية ، أو كلية ، أو موجودة أو غير موجودة – وفي نسخة « أو غير ذلك » – وحيثند يكون العارض والعرض شيئاً لاشيئاً واحداً ؛  
فإنها تسمى من حيث هي كذلك طابع ، أي طابع آعيان الموجودات وحقائقها .  
وهي التي تسمى بالكل الطبيعى .

ويسمى عارضها الذي يجعلها واقعاً على كثيرين بالكل المنطقي  
والمركب منها بالكل العقل .

قوله : [ولأن الطبيعة الأصلية] إشارة إلى تلك المعنى وحدتها ، وهي قد تكون غير محصلة فتحصل بأشياء تقرن إليها ؛ وهي المعنى الجنسية التي تحصل بالفصل ، وقد تكون متحصلة تتكرر بالعدد فقط ، أي لا يكون اختلاف ما بين جزيئاتها إلا بالعارض الخارجى عن ماهيتها ، وهي المعنى النوعية .

قوله : [التي لا تختلف فيها إلا بالعدد] يريد تخصيصها بالقسم الثاني .  
(٩) أي الطبيعة النوعية أيضاً مقومة للأشخاص المختلفة بالعدد ، وكيف لا وتلك الطبيعة إنما هي تمام ماهية تلك الأشخاص .

(١٠) ويفضل عليها الشخص بخواص له .

(١١) فهي أيضاً ذاتية :

(١٠) إشارة إلى ما ذكرنا من كونها متكررة بالعوارض الخارجية عنها ؛ فإن هذا الإنسان وذلك الإنسان لاختلفان من حيث الإنسانية التي هي ما هبّهما ، بل يختلفان بالإشارة الحسية ولوازمها من اختلاف المادة ، والأين ، والوضع ، وغير ذلك ، وكلها خارجة عن الإنسانية المبردة .

(١١) وذلك لوجود الخصيات الثلاث المذكورة فيها ، وهو المقصود .

الفصل الحادى عشر  
إشارة  
إلى العرضى اللازم غير المقوم

(١) وأما اللازم غير المقوم وبخصوص باسم اللازم وإن كان المقوم أيضاً لازماً فهو الذى يصحب الماهية فلا يكون جزءاً منها .

(١) أقول : لازم الشىء بحسب اللغة ما لاينفك الشىء عنه ، وهو :  
إما داخل فيه  
أو خارج عنه .  
وال الأول : هو الذاتى المقوم .  
والثانى : هو المصاحب الدائم .  
فإن المصاحب منه ما يصاحبه دائماً ، ومنه ما يصاحبه - وفي نسخة « يصاحب » -  
وقتاً ما .

وسب المصاجبة :  
إما أن يكون بحيث يمكن أن يعلم ، أو لا يمكن .  
وال الأول : ينسب إلى الزروم في العرف  
والثانى : ينسب إلى الأتفاق .  
فإن الأتفاق لا يخلو عن سبب ما ، إلا أن الجاهل بسببه ينسبه إلى الأتفاق .  
فاللازم هنا هو المحمول الخارج عن الموضوع الذى لاينفك الموضوع عنه فى حال  
من الأحوال ، بسبب من شأنه أن يكون معلوماً .

والذاتى أيضاً محمول لاينفك عنه الموضوع فى حال من الأحوال بسبب معلوم ،  
إلا أنه ليس خارجاً عنه ، فهو لازم بحسب اللغة دون الاصطلاح .  
والشيخ عرف اللازم بأنه : ( الذى يصحب الماهية ، ولا يكون جزءاً منها ) وهذا  
التعريف يتناول أيضاً ما يصحبها من العرضيات لا دائماً ، أو بالاتفاق ، لكن مراد الشيخ

(٢) مثل كون المثلث مساوى الزوايا لقائتين .

وهذا وأمثاله من لواحق تلحق المثلث عند المقياسات لحوقاً واجباً .

(٣) ولكن بعد ما يقوم المثلث بأصلابعه الثلاثة .

(٤) ولو كانت أمثال هذه مقومات لكان المثلث وما يجري بعده

يترکب من مقومات غير متناهية .

تمييزه عن الذاتي ، فهوتعريف له بالقياس إلى الذاتيات ، لا إلىسائر العرضيات ، كما مر في الفرق بين الذاتيات ولوازم الوجود .

(٢) **أقول :** الحملولات الخارجية :

إما أن تلتحق الموضوع : لا بالقياس إلى شيء خارج عنه ، بل بقياس بعض أجزاءه إلى بعض ؛ كالمستقيم للخط ؛ أو بقياس الموضوع إلى ما فيه ، كالफصالح والأبيض للإنسان ؛ فلننما يحملان عليه ، لأجل وجود الفصل والبياض فيه .

إما أن يلحقه بالقياس إلى شيء خارج عنه ، كنصف الاثنين الذي يحمل على الواحد بقياسه إلى الاثنين فإنه مهما قيس إلى الثلاثة ، صارت نصفية ثلاثة ، ومساوي الزوايا لقائتين ، محمول على المثلث قد تلحقه بقياس زواياه إلى قائتين ، فهو من النصف الثاني .

وجميع ذلك ، إما أن يلحق الموضوع لحوقاً واجباً ، أو مكتناً .

**وال الأول :** هو اللازم .

**والثاني :** ما عداه ، سواء لحقه اتفاقاً ، أو لحقه لحوقاً غير دائم .

وهو المراد من قوله : [وهذا وأمثاله من لواحق تلحق المثلث عند المقياسات لحوقاً واجباً]

(٣) إشارة إلى كونها عرضية غير ذاتية ؛ لأن الذاتية أيضاً تلتحقه لحوقاً واجباً ،

ولكن ليس بعد ما يقوم .

(٤) وذلك لأن مقاييسه إلى كل واحد مما عداه لاتتحصر في حد ؛ فكما أن زوايا المثلث مساوية لقائتين ، فهي مساوية لنصف أربع قوائم وهلم جرا .

**قول الفاضل الشارح :** مشعر بأنه جعل الحملولات التي ليست بالقياس إلى أمور خارجة عن الموضوع موجودة في الخارج ، والتي بالقياس إليها موجودة في الذهن ، دون الخارج .

(٥) وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط ، كانت معلومة واجبة للزوم ، فكانت ممتنعة الرفع في الهم مع كونها غير مقومة :

ثم استنكر كون الصنف الثاني غير متناهية ؛ لوقوف الذهن عند حدهما .

والحق : أن كون الشيء محمولا على شيء ، أمر عقل : سواء كان بالقياس إلى أمر خارج ، أو لم يكن بالقياس إلى شيء ؛ فإن الموجود في الموضوع ليس إلا البياض مثلا . أما كون الموضوع أبيض ليس في خارج العقل أمراً زائداً على البياض ، وعلى موضوعه ولذلك كان الحمل والوضع من المقولات الثانية .

وأما كون بعض المحمولات غير متناهية ، فهو بحسب القوة والإمكان . وليس يخرج منها إلى الفعل أبداً إلا ما يتناهى عدده ، كما هو الحال في سائر الأشياء التي تتصف باللأنهية ، كالأعداد وغيرها .

والملة في امتناع كون أمثال هذه المحمولات مقومات ، هي أن الموجود بالفعل لا يمكن أن يتقوى بأجزاء لا توجد إلا بالقوة ؛ فإن أجزاء الشيء يجب أن تكون حاضرة معه ، لاما استحسن الشارح من أن الموجود خارج الذهن لا يتقوى بالأجزاء الذهنية .

(٦) أقول : مطلوب الشيخ أن يثبت وجود لوازم بينة يمتنع رفعها في الذهن ، مع وضع ملزماتها .

إذن فليما من المنطقيين أنكروا أن يكون في اللازم ما يمتنع رفعه ، وقالوا : كل ما يمتنع رفعه في الذهن فهو ذاتي مقوم ؛ وذلك لأنهم وجدوا هذا الحكم معدوداً في المخاصيات الثلاث المذكورة للذات .

فأورد الشيخ لإثبات مطلوبه قسمة حاذى بها أقسام العلوم الأولية ، والمكتسبة البرهانية .

وذلك لأن يقال :

المحمول اللازم لا يخلو :

من أن يكون لزومه للموضوع لا بتوسط شيء آخر ؛ بل لأن ذات الموضوع أو المحمول ، لما هي هي ، تقتضى ذلك الزوم .  
أو يكون بتوسط أمر مغایر لها يقتضيه .

والقسم الأول : يقتضى أن يكون المؤلف من ذلك الموضوع والمحمول قضية لا يتوقف

الحكم فيها إلا على تصورها فقط ، فيكون من الأوليات .

والقسم الثاني : يقتضي أن يكون المؤلف قضية مكتسبة من جملة القضايا التي تشتمل العلوم البرهانية على أمثلها ؛ وذلك لأن عمومات المطالب العلمية لاتكون مقومات لموضوعاتها بل تكون أعراضًا ذاتية لها كما ذكر في صناعة البرهان .

قوله : [ وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط ] إشارة إلى القسم الأول .

وقوله : [ كانت معلومة ] أي معلومة من غير اكتساب ، واجبة اللزوم وذلك لوجود السبب الموجب للزوم ، فكانت - وفي نسخة « وكانت » - ممتنعة الرفع في الوهم مع كونها غير مقومة ؛ وذلك منافق لما ذهب إليه القوم المذكورون من المنطقين ، وهو مطلوب الشيخ .

واعلم أن الحكم يكون المحمول اللازم بغير وسط ، بينما للموضع ، لا يحتاج إلى البرهان الطويل الذي أقامه الشارح على ذلك ، وإلى حل تلك الشكوك التي أوردها عليه ، وأحال بعضها إلى سائر كتبه .

وذلك لأن اللزوم ، لما كان مفسرًا بعد الانفكاك ، كان كل ما يلزم شيئاً بغير توسط شيء آخر ، فالشيء لا ينفك عنه ، سواء يازمه في العقل أو في الخارج .

ولا معنى للزوم العقلي إلا أن تعقل المزوم لا ينفك في العقل عن تعقل لازمه ؛ وذلك هو المراد من كونه بينما له .

وأما اللازم بتوسط شيء آخر ؛ فإنه لا ينفك عند حضور المتوسط ، وقد ينفك مع غيبته ، فلا يكون عند الانفكاك بينما .

وما قيل على ذلك ، من أنه يقتضي أن يكون الذهن منتقلًا عن كل ملزم إلى لازمه ، ثم إلى لازم لازمه ، بالغاً ما بلغ ، حتى تحصل اللازم بأسرها ، بل جميع العلوم المكتسبة ، دفعة في الذهن ؟ فليس بوارد .

وذلك لأن اللازم المرتبة التي يتلزمه جميعها بحسب ما هي أنها لا بالقياس إلى غيرها ، فقد يمكن أن يستمر الاندفاع فيها ما لم يطرأ على الذهن ما يوجب إعراضه عن تلك المتلازمات ، والتفاته إلى غيرها ، ولكنها قلما تكون في الوجود ، فضلاً عن أن تكون غير محصورة .

(٦) وإن كان لها وسط يتبين - وفي نسخة «يتعين» - به .

(٧) علمت واجبة به .

(٨) وأعني بالوسط ما يقرن بقولنا : لأنه ؛ حين يقال : لأنه كذا

واللازم التي توجد غير مخصوصة ، وهي التي تشتمل على أمثلها أكثر العلوم ، فإنها هي التي تكون بحسب قياس الموضوع إلى غيره ، وهي إنما تتحصل عند تصور الأمور التي إليها يقاس الموضوع .

وتصور تلك الأمور الذي هو شرط في حصولها ليس بواجب الحصول على الترتيب المؤدى إلى وجود تلك اللازم المترتبة .

فإذن قد اندفع ذلك الإشكال .

ونرجع إلى ما كنا فيه .

(٦) إشارة إلى القسم الثاني ، وهو أن يكون اللازم بوسط كما يكون - وفي نسخة «يتعين» - في العلوم المكتسبة .

(٧) إشارة إلى أن اللازم لا يكون بينما مطلقاً ، بل بينما يكون بينما عند حضور الوسط فقط .

(٨) إشارة إلى أن الوسط هو الذي يفيد لبيته التزوم ، أي به يقوم البرهان على إثبات ذلك المحمول لموضوعه .

ثم إن الشيخ أراد أن يتوصل من النظر في حال الوسط إلى إثبات لازم بينما ينتهي تحليل اللازم غير البيبة إليه .

وقد بان في علم البرهان أن الوسط في البراهين على المطالب :

إما أن يكون مقوماً لموضوع المطلوب .  
أو يكون عارضاً له .

فإن كان مقوماً امتنع أن يكون محمول المطلوب مقوماً للوسط ؛ لأن مقوم المقام مقيم . والمقيم لا يمكن مطلوباً لاشتمال تصور الموضوع عليه ؛ بل يجب أن يكون عارضاً له البيبة .

وإن كان الوسط عارضاً للموضوع ، جاز أن يكون المحمول مقوماً للوسط ، وجاز أن يكون عارضاً أيضاً له .

- (٩) فهذا الوسط إن كان مقوماً للشيء لم يكن اللازم مقوماً - وفي سخة « مقوماً له » - لأن مقوم المقوم ، مقوم . بل كان لازماً له أيضاً .
- (١٠) فإن احتاج الوسط - وفي نسخة بدون كلمة « الوسط » - إلى وسط ، تسلسل إلى غير النهاية ، فلم يكن وسط .
- (١١) وإن لم يتحتاج فهناك لازم بين اللزوم بلا وسط

فهذان مأخذان يشتملان على أصناف البراهين .  
وبسي الأول مأخذأً أولاً .  
والثاني مأخذأً ثانياً .

- (٩) إشارة إلى المأخذ الأول . وإنما لم يجز أن يكون اللازم مقوم المقوم؛ لأننا فرضناه خارجاً ؛ وجراه الجزم يكون داخلاً .
- ثم أراد أن يتوصل من هذا المأخذ إلى مطلوبه ، فأورد قسمة أخرى ، وهي أن اللازم الأول :  
إما أن يكون لزومه للوسط ، بوسط آخر .  
أو يكون بغير وسط .  
ثم أبطل القسم الأول بأن قال :

- (١٠) أي يحتاج كل وسط في لزومه إلى وسط آخر ، ويتسلل ، وهو باطل ؛  
لكونه غير موجد إلى ثبوت اللزوم الأول المفترض ثبوته .
- ويع جوازه يشتمل على الخلف من وجه آخر ، وهو كون ما فرضناه وسطاً ، ليس بوسط ؛ بل جزء من أمور غير متناهية هي بأسرها الوسط .
- وإذا لم يكن كل ما فرض وسطاً بوسط ، فلا وسط ؛ وهو المراد بقوله: [ فلم يكن وسط ]  
ولفظة [ لم يكن ] ه هنا فعل نام .

- (١١) أي لما بطل القسم الأول ، ثبت القسم الثاني ، وهو مطلوبه .  
ثم انتقل إلى المأخذ الثاني بقوله :

- (١٢) وإن كان الوسط لازماً متقدماً :
- (١٣) واحتاج إلى توسط - وفي نسخة « وسط » - لازم آخر ، أو مقوم ، غير منه في ذلك إلى لازم بلا وسط ، تسلسل أيضاً - وفي نسخة « أيضاً تسلسل » - إلى غير النهاية .
- (١٤) فلا بد في كل حال من لازم بلا وسط .
- (١٥) فقد بان أنه ممتنع الرفع في الوهم .
- (١٦) فلا تلتفت إذن إلى من قال : إن كل ما ليس بمقوم ، فقد يصح دفعه في الوهم .
- (١٧) ومن أمثلة ذلك كون كل عدد مساوياً لآخر أو مفارقأً - وفي نسخة « مفاؤتاً » - له .
- 

(١٢) أى إن كان الوسط المفروض أولاً ، لازماً للموضوع متقدماً لزومه للموضوع على لزوم المحمول ، والقسم المذكورة واردة هنا أيضاً ؛ لأنه لم يفصلها إيجازاً ، بل قال مبطلاً للقسم الأول .

(١٣) أقول : فإنه لما كان الوسط الأول لازماً ، جاز كون هذا الوسط الثاني مفهماً أو لازماً ؛ ولذلك قال : [ لازم آخر ، أو مقوم ] .  
ويإطال هذا القسم الأول يتبعن القسم الثاني الذي هو المطلوب ، فأنجع - وفي نسخة « فاستنرج » - من جميع الأقسام مطلوبه .  
وذلك قوله :

(١٤) ثم صرحاً بأراد منه فقال :

(١٥) أقول : يبين أنه أراد بذلك مناقضة القوم المذكورين بقوله :  
(١٦) فقد تم الكلام .

(١٧) مثال آخر لللازم بين ؛ وذلك لأن المساواة . واللامساواة ، لازم بين لكم ولأنواعه ، وإنما تلحقها بقياس بعضها إلى بعض بشرط أن يكونا من جنس واحد .  
**والفضل الشارح** : إنما نسب هذا البيان إلى التطويل ؛ لأنه لم يعتبر محاذاته لأقسام

العلوم ، وأخذ العبراهين . بل مطابقته للوجود .

والبرهان الذى أورده ، وادعى فيه التقريب ، وعدم الاحتياج إلى ذكر التسلسل وهو أن الملاية إن اقتضت ، من حيث هي ، شيئاً من لوازها ، فما اقتضته فهو لازمها بغير وسط ؛ وإن لم تقتض من حيث هي شيئاً ، فهو من حيث هي لانتظام شيئاً ، وقد فرضت مستلزمة ، هذا خلف - ليس كما ذكره لأن التسمة فيها ليست بمستوفاة ؛ فإن من أقسامها أيضاً أن يقال : إنها تقتضي لوازها ، ولكن لا من حيث هي ، بل بعضها بتوسط بعض ، على سبيل الدور ، أو التسلسل ، أولاً على سبيل أحدهما . وما لم يبطل هذا القسم لا يتم برهانه .

الفصل الثاني عشر  
إشارة  
إلى العرضي غير اللازم

- (١) وأما المحمول الذي ليس بمحض ولا لازم ، فجميع المحمولات التي يجوز أن تفارق الموضوع .
- (٢) مفارقة سريعة أو بطيئة ، سهلة أو عسيرة ، مثل كون الإنسان شابا ، وشيخا ، وقائما ، وجالسا .

---

(١) إنما لم يقل : [ فجميع المحمولات التي تفارق ] لأن مقابل ما يمتنع أن يفارق . أعني اللازم هو ما يجوز أن يفارق . وينقسم إلى ما يفارق .

وإلى ما لا يفارق ، وهو ما تدوم مصاحبه اتفاقا ، ككون زيد فقيرا طول عمره مثلا .

(٢) يمكن أن ترتب الاعتبارات ، فالسريعة السهلة كالنائم . والسريعة العسيرة كالغشى عليه ، والبطيئة السهلة كالشباب . وفي نسخة « كالشاب » – وبالطيبة العسيرة كالبلوزن – وفي نسخة « كالجنون » –

## الفصل الثالث عشر

## إشارة

(١) ولا كان المقوم يسمى ذاتياً ، فما ليس بمقوم - لازماً كان ، أو مفارقًا - فقد يسمى عرضياً ومنه ما يسمى عرضاً ، وسنذكره .



الرسم

---

(١) قوله : [ما يسمى عرضاً] يزيد به العرض العام .

## الفصل الرابع عشر

### إشارة

### إلى الذاتي بمعنى آخر

(١) ورعا قالوا - في المنطق - : ذاتي في غير هذا الموضع منه وعنوا به غير هذا المعنى ، وذلك هو المحمول الذي يلحق الموضع من جوهر الموضوع وماهيته .

(١) أقول : عني - وفي نسخة « يعني » - بغير هذا الموضع « كتاب البرهان » ؛ فإن الذاتي هناك ، هو ما يعم « هذا الذاتي » و « الأعراض الذاتية » وهي على ما رسمه : كل ما يلحق الموضع من جوهر الموضوع وماهيته . فجوهر الموضوع ، حقيقته - سواء كان بسيطاً أو مركباً - والماهية ربما تختص بالمركبات .

وكل ما يلحق الموضع فهو :

إما أن يلحقه لأنه هو .

وإما أن يلحقه لأمر آخر .

وذلك الأمر :

إما أن يساويه .

أو يكون أعم منه .

أو أخص منه .

وال الأول وحده ، هو العرض الذاتي الأولي ، وهو مع القسم الثاني - أعني الذي يلحقه بحسب أمر يساويه ، كالفصل ، أو العرض الذاتي الأولي - إنما يلحقان الموضع من جوهر الموضوع وما هيته ؛ إلا أن :

الأول : يلحقه من غير واسطة .

والثاني : يلحقه بواسطة .

(٢) مثل ما يلحق  
المقادير أو جنسها من : المناسبة ، والمساواة .

---

فالمجموع هو العرض الذاتي بحسب الرسم المذكور ، وهو المحمول الذي يؤخذ الموضوع في حده ؛ إلا أن الاصطلاح يتضمن أن يطلق العرض الذاتي في «كتاب البرهان» على معنى أعم من ذلك .

والسبب في ذلك أن العلوم متباينة بحسب تبادل - وفي نسخة «متايز» - موضوعاتها .

والعرض بهذا المعنى قد يحمل  
في كل علم على موضوعه  
وقد يحمل على أنواع موضوعه  
، وقد يحمل على أعراض آخر له ،  
وقد يحمل على أنواع الأعراض الآخر ،  
كالناقص في علم الحساب :

على العدد . وعلى الثلاثة . وعلى الفرد . وعلى زوج الزوج .

فالموضوع لا يكون مأموراً في حد المحمول إلا في الأول ، بل يكون المأمور في الثاني  
جنسه . وفي الثالث معروضه ، وفي الرابع معروض جنسه .

ولا كانت المحمولات البرهانية أعراضًا ذاتية ، كان جميع ذلك من الأعراض الذاتية .  
ويجتهد يكون رسماً ما يؤخذ في حده موضوعه . أو ما يقوم موضوعه ، أو معروضه ،  
أو معروض جنسه .

ويقيد ما يقوم موضوعه بما لا يخرج عن العلم الباحث عنه ؛ فإن ما يؤخذ فيه جنس الموضوع الخارج عن ذلك العلم لا يسمى عرضاً ذاتيا .

وحيث يطلق العرض الذاتي على جميع ما ذكرناه ، يُخص الأول بقيد الأول : لأن  
ما عداه إنما يلحق الموضوع لأمر غير ما به هو هو .

هذا إذا أريد بالموضوع موضوع القضية . أما إذا أريد به موضوع العلم فبكتفي فيه أن  
يقال : ما يؤخذ موضوع العلم في حده .

(٢) المناسبة المقدارية بالمعنى غير العددية كما مر .

والمشترك بينهما المناسبة المطلقة ، وهي كجنس هما .

والأعداد : من الزوجية والفردية ،  
والحيوان من : الصحة ، والمرض  
وهذا القبيل من الذاتيات يخص باسم الأعراض الذاتية ، مثل  
ما يتمثلون به من القط Osborne للأفاف

(٣) وقد يمكن أن يرسم الذاتي برسم ربما جمع الوجهين جميعاً

والمناسبة - وفي نسخة « فالماء » -

إذا أخذت على أنها مقدارية ، كانت عرضًا ذاتياً للمقادير ، وستعمل في علمها .  
وإذا أخذت على أنها مطلقة ، كانت عرضًا ذاتياً بذاتها هي الكمية .  
لكتها لاستعمل في علم المقادير ، ولا في علم الأعداد ؛ لأنها ليست عرضًا ذاتياً  
لموضوعهما ، كما ذكرناه ؛ وكذلك المساواة ؛ ولذلك قال : [ يلحق المقادير أو جنسها ]  
(٣) إنما قال : [ يرسم ] لم يقل : لأن الأمور المختلفة بالماهية لا يمكن أن تجمع  
في حد : لأنها لا تتشترك في الذاتيات المميزة ، لكنها يمكن أن تجمع في رسم ؛ لأنها ربما  
تشترك في لوازيم تميزها عما عداها .

وذلك الرسم هو أن يقال : ما يؤخذ في حد الموضوع . أو يؤخذ الموضوع في  
حده .

**الأول : مقوماته .**

**والثاني : أعراضه الذاتية الأولية .**

وإن أريد أن تجمع جميع الأعراض الذاتية ، قبل : ما يؤخذ في حد الموضوع ،  
أو ما يؤخذ الموضوع ؛ أو ما يقومه ، مما لا يخرج عن العلم الباحث عنه ؛ في حده .  
واعلم أن أخذ المقومات في الحد ، أخذ طبيعى . وأخذ الموضوع فيه اضطرارى .  
قال الفاضل الشارح : في تعريف العرض الذاتي ، بأخذ الموضوع في حد - :  
( وهذه عبارة المتقدمين ، أوردها الشيخ في الشفاء ، وتبعه مقلدو المتأخرن . وبين في  
الحكمة المشرقة بطلانها ، بأن الموضوع بماهيته وجوده ، متميز عن ماهية العرض  
ووجوده ، فكيف يؤخذ في حده ؟ )  
وأيضاً الأعراض غير متعلقة بماهيتها - وفي نسخة « في ماهيتها » - بموضوعاتها ،

بل تعلقها بها لفرضيتها ، وهي من لوازمهما ؛ ولذلك – وفي نسخة « والأجل ذلك » – عدل الشيخ عن تلك العبارة في هذا الكتاب ، إلى ما ذكره . ثم جعل الرسم الجامع ، بناء عليه ، هو :

ما يحمل على الشيء ، لما هو هو ، أو هو الذي يقتضيه الشيء بما هو هو ) .  
قال : ( وذلك لأن الماهية تقتضي المقومات اقتضاء المعلول العلة ، وتفتضى الأعراض  
الذاتية ، اقتضاء العلة المعلول )

وأقول : ما ذكره الشيخ في المحكمة المشرقية ، في هذا الموضع ، يرجع إلى أن الأعراض  
التي يعبر عنها بما تقتضي تخصيصها بموضوعاتها ، فتعريفاتها بحسب أسمائها إنما يشتمل  
بالضرورة على اعتبار موضوعاتها .

وأما حقائقها في نفسها فإنما تكون غير مشتملة ، من حيث الماهيات ، على الموضوعات ،  
وإن كانت محتاجة إليها من حيث الوجود .

فالحادي الثامن يلائم من مقومات الماهية ، دون مقومات الوجود .  
فما كانت من تلك الماهيات بساطة ، لأجناس لها ولا فصول ، فلا حدود لها . وما لها  
أجناس وفصول ، فحدودها التامة تشتمل عليها دون موضوعاتها . والمشتملة على موضوعاتها  
من التعريفات ، إنما هي رسومها لا حدودها .

وكل ذلك فيما لا يقتضي تصور ذاتها الفاتحة إلى موضوعاتها . أما ما يقتضي التفاصيل إليها  
فإنما تكون مفهوماتها مركبة عن حقائقها ، وعن اعتبار موضوعاتها . وينبغي أن يحد باعتبار  
الموضوعات ؛ وذلك لأن التعلق بالشيء في الوجود غير التعلق به في المفهوم ، ولا يطلب في  
التحديد إلا المفهوم .

هذا حاصل كلامه المتعلق بهذا البحث . ولو لا خافة التطويل ، لأوردناه بالفاظه .  
فظاهره أن الأعراض التي تمثل بها الشيخ في هذا الفصل من الإشارات مما لا يفهم  
من غير التفاصيل إلى موضوعاتها ؛ وذلك :

لأن المساواة : اتفاق في نفس الكمية .

والمناسبة : اتفاق في كون الكمية متساوية إلى غيرها  
والوازوجية : اقسام متساوين في العدد ، بحسب ما عرفها الشيخ نفسه في مواضع أخرى

(٤) والذي يخالف هذه الذاتيات فيها - وفي نسخة « فا » - يلحق الشيء لأمر - وفي نسخة « لأجل أمر » - خارج عنه ، أعم منه حقوق الحركة للأبيض ، فإنه - وفي نسخة « فإنها » - يلحقه - وفي نسخة « إنما يلحقه » - لأنه جسم ، وهو معنى أعم منه ، أو أخص منه ،

فإن جردت هذه التعريفات عن اعتبار الموضوعات ، بقيت المناسبة والمساواة اتفاقاً محضاً ، وهو نوع من المضاف .

والزوجية اقساماً بمساوين فقط ، وهو نوع من الاننصاف .

ولا يكون شيء من ذلك عرضًا ذاتياً للحكم ، والمعدل ، ولا لنفيهما ، وكذلك في باقيها .

ولست أدرى كيف يصنع هذا الفاضل الذي لم يقل المقدمين فيها ؟  
أيختلف الجميع في جعلها أعراضًا ذاتية ؟

أم يخالفهم في تعريفاتها بما عرفوها به ، مخرباً عن نفسه لها تعريفات أخرى ؟

أما نحن معشر المقلدين ، فلما لم نفهم من هذه الأعراض ، بسيطة كانت أو مركبة سوى ما ذكره في تعريفاتها المتداولة للموضوعات ، كانت تلك التعريفات حدوداً ، أو رسوماً ، تامة أو ناقصة ، بحسب الماهية ، أو بحسب التسمية ؛ فلساننا قادر على أن تصورها غير ملتفتين إلى موضوعاتها ، ولا على أن نعرفها إلا كذلك ، ولا ثابي من أن نجزئ أن يكون المحد المأمور في الموضوع الذي ذكره ، حدًّا غير حقيق بحسب الماهية وحدها ، على ما أشار إليه الشيخ ؛ فكثيراً ما يطلق اسم المحد على سائر التعريفات بالجاز والتوسيع .  
فهذا ما عندى فيه .

وأما الرسم الجامع الذي أورده الفاضل الشارح ، فهو رسم للمحملات الأولية التي هي بالجنس والفصل القريبيان ، والأعراض الذاتية الأولية فقط ، فقله الشارح إلى ه هنا ، يخرج عنه المقومات البعيدة ، كأجناس الأجناس ، والفصول وفصولها - وفي نسخة « وفصولهما » - وسائل الأعراض الذاتية المستعملة في البراهين .

والشارح معترض بذلك ؛ فإذا ذُكر ليس يجامع للذاتيات بالوجهين جميعاً .

(٤) لم يذكر قسماً من الأقسام المذكورة ، وهو ما يلحق الشيء لأجل أمر يساويه ، وهو من جملة الأعراض الذاتية المذكورة بالشرط المذكور ، كالصالحة التي يلحق

لحقوق الحركة للموجود ؛ فإنها إنما تلحقه لأنّه جسم ، وهو معنى أخص منه .

وكذلك حقوق الضحكة للحيوان ؛ فإنه إنما يلحظه لأنّه إنسان »

= الإنسان للتعجب ؛ ومساوي الرواية لقائمتين الذي يلحق المثلث لوسائل بينهما . ولعل الشيخ حنفه إيثاراً للاختصار ، وهو أيضاً خارج عن الرسم الجامع الذي ذكره الشارح .

الفصل الخامس عشر  
إشارة  
إلى المقول في جواب ما هو

(١) يكاد المنطقيون الظاهريون عند التحصيل - وفي نسخة « التحصيل عليهم » - لا يميزون بين الذاتي ، وبين المقول في جواب ما هو .

(٢) فإن اشتئى بعضهم أن يميز ، كان الذي يؤول إليه قوله ، هو - وفي نسخة « وهو » - أن المقول في جواب ما هو ، من جملة الذاتيات ، ما كان مع ذاتيته أعم .

(١) هؤلاء لما سمعوا أن الجنس مقول في جواب ما هو ، حسبوا أن المقول في جواب ما هو ، هو الجنس ، ولم يميزوا بين الجنس والفصل ، كما يحكي - وفي نسخة « حكى » - عنهم ، أو عن أمثالهم ، في كتاب « الجدل » فإذا حصل عليهم ، أى نبوا ، على تتحقق ما يؤدى إليه ظنهم الفاسد ، مما غفلوا عنه؛ وذلك بأن يذكروا أنهم عنوا بالذاتيات ، أجزاء الماهية فقط . والجنس هو جزء الماهية فقط ، لزمه أن لا يكون بين « الذاتي » والمقول في جواب ما هو « فرق عندهم .

ولأجل ذلك قال الشيخ : [ يكاد المنطقيون الظاهريون لا يميزون ] ولم يقل : [ إنهم يقولون كذلك ] .

ثم لما تنبه - وفي نسخة « تنبأ » - بعضهم بالفصل ، ورأها وحدتها غير صالحة لجواب ما هو ، ذهب إلى أن من الذاتيات ما يصلح لذلك ، ومنها ما لا يصلح ، وجعل الصالح ما هو أعم ، يعني الجنس ، وهو المراد بقوله :

(٢) يقال : تبللت الألسن ، إذا اختلطت . والمراد أن كلامهم يختلط إذا تبيوا على ما ينافق رأيهم ، وذلك بإيراد فصول الأجناس ، كالحساس للإنسان ؛ فإنها

تم يتبللون إذا حقق عليهم الحال في ذاتيات هي أعم ، وليست أجتناساً ، مثل أشياء يسمونها فضول الأجناس ، وستعرفها .

(٣) لكن الطالب بما هو ، إنما يطلب الماهية وقد عرفها - وفي نسخة «عرفت الماهية» - وأنها إنما تتحقق بجميع المقومات

(٤) فيجب أن يكون الجواب بالماهية .

(٥) وفرق : بين المقول في جواب ما هو .

وبين الداخل في جواب ما هو .

والمقول في طريق ما هو .

فإن نفس الجواب غير الداخلي في الجواب ، والواقع في طريق ما هو .

ذاتيات لكونها مقومة للأجناس ، وعامة لكونها مساوية لها في الدلالة ، وغير صالحة لجواب ما هو لكونها فضولاً للأجناس .

ثم لما فرغ الشيخ عن حكاية مذهبهم وقضيه اشتغل بتحقيق ذلك فقال :

(٣) أقول : يعني بذلك ما سبق بيانه حين ذكر أن : [ كل ماهية إنما تتحقق بأن تكون أجزاؤها حاضرة معها ] ، قال :

(٤) ثم نبه على منشأ غلطهم بقوله :

(٥) أقول : وذلك لأن القوم لم يفرقوا بين نفس الجواب التي هي الماهية ، وبين الداخلي فيه ، والواقع في طريقه ، الذي هو جزء الماهية ، يعني الذان .

قال الفاضل الشارح : ( والفرق بين الداخلي في جواب ما هو ، والمقول في طريقه ، هو أن الجزء

إذا صار مذكوراً بالطابقة . كان مقولاً في طريق ما هو .

وإذا صار مذكوراً بالتضمن ، كان داخلاً في جوابه )

أقول : ويمكن أن يحمل الاستثناء الأول ، الواقع بين جواب ما هو ، وبين الذان ، أي ذاتي كان ، على عدم الفرق بين :

نفس الجواب .

والداخل فيه .

(٦) واعلم أن سؤال السائل بما هو ، بحسب ما توجه كل لغة ، هو أنه : ما ذاته \* أو : ما مفهوم اسمه بالطابقة ؟ وإنما هو هو – وفي نسخة « هو ما هو » – باجتماع ما يعمه وغيره ، وما يخصه ، حتى تتحصل ذاته المطلوب في هذا السؤال تتحققها – وفي نسخة « بتحقيقها » – والأمر الأعم ، لا هو هوية الشيء ، ولا مفهوم اسمه بالطابقة . وظiem أن يقولو : إننا نستعمل هذا اللفظ على عرف ثان ، ولكن عليهم أن يدلوا على المفهوم المستحدث ويأثروه إلى قدمائهم ، دالين على ما اصطلحوا عليه عند النقل كما هو عادهم .

وأنت عن قريب مستعلم أن لهم عن العدول عن الظاهر في العرف غنى \*  
فيكون الدليل في الجواب هو الذائق الذي هو جزء الماهية فقط ، على ما يتضمن  
عوفهم .

ويحمل الاشتباه الثاني الواقع :  
بين الجواب .  
 وبين الذائق الأعم .

على عدم الفرق بين نفس الجواب ، والمقول في الطريق .  
فيكون المقول في طريق ما هو ، هو الذائق الأعم .  
وحيثذا يكون الدليل في الجواب ، أعم من المقول في الطريق .  
وما يوبيده : أن الشيخ عرف الجنس المشهور ، المتناول للجنس والفصل ، في الحال  
– وفي نسخة « في الحال » – لا على – وفي نسخة « على » – ما يستعمله الظاهريون ، بكل منه  
مقولاً في طريق ما هو .

وذلك عندهم إنما يكون هو : الذائق الأعم  
فإن الذائق المساوى إنما يكون عندهم حدّاً .  
وأيضاً الشيء قد يعرف : بالذائق الأعم أولاً ؛ ثم يعتد بالمساوي حتى تتحصل ما هيته  
 فإذا ذكر الأعم قد وقع في الطريق .

وأما المساوى فقد وقع عند الوصول إلى المقصود الذي هو تحصيل الماهية .  
(٦) بيان ذلك أن المباحث العلمية لاتعلق بالألفاظ إلا بالعرض ، كما مر .

وإذا تعلقت بها ، فيجب أن تحمل الألفاظ على مفهوماتها بحسب عرف اللغة ،  
ما لم يطرأ عليها نقل اصطلاحي .

ولما كان البحث عن مفهوم « ماهو » لا من حيث هو مقيد بلغة خاصة ، رجع  
الشيخ إلى مفهومه الأصلي ، وبين أنه إنما يورد سؤالا :  
إما عن حقيقة الذات .

أو عن مفهوم الاسم بالمطابقة .  
كما تبين في باب المطالب .

ثم بين أن المعنى الذي يجعله القوم بيزانه ليس هو أحدهما ؛ لأن حقيقة الذات  
إنما تتحصل باجتماع ما يعمه ، يعني « الجنس القريب » وما يخصه : يعني الفصل .  
والامر العام الذي يذهبون إليه :

ليس هو ما به الشئ ، هو ، يعني حقيقته .  
ولا هو أيضاً مفهوم اسمه بالمطابقة .

فإذن ليس هذا الإطلاق بحسب العرف اللغوي  
فإن ذهبوا إلى اصطلاح طاري عليه ، وادعوا ؛ فلهم ذلك ، ولكن عليهم أن يبينوا  
المفهوم الذي اصطلحوا عليه ، والسبب الموجب للنقل ، من العرف اللغوي ، إلى  
الاصطلاхи .

وإن نسبوا ذلك إلى القدماء ؛ فإن طريقةهم في هذه الصناعة ، هي التزام مصطلحات  
القدماء ، مع ما يلزمها ، ويلزمهم عليها ، على ما شحنوا كتبهم به .  
وليس يمكنهم ذلك مع أنهم مستغفون - وفي نسخة « مشتغلون » - على التعسف ، على  
ما سنبينه .

الفصل السادس عشر

إشارة

إلى أصناف المقول في جواب ما هو

(١) اعلم أن أصناف الدال على ما هو من غير تغير العرف – وفي نسخة «مفهوم العرف» – ثلاثة .

(١) يعني بالعرف اللغوي المذكور : ووجه الخصر أن يقال :

المستول عنه بما هو :

إما أن يكون شيئاً واحداً .

أو أشياء كثيرة .

وال الأول : إما أن يكون كلياً .

أو جزئياً .

والثاني : إما أن يكون تلك الأشياء :

مختلفة الحقائق .

أو متفقة الحقائق .

وهذه أربعة أصناف .

وابل고اب عنها ثلاثة أصناف ، لأن الجواب عن صنفين منها واحد .

وذلك لأن المستول عنه :

إن كان شيئاً واحداً ، وكان كلياً ، فيجب بالحد وحده .

ولايجب بذلك إذا شاركه غيره في السؤال .

فهو جواب في حال الحصوصية المطلقة .

وإن كان أشياء كثيرة مختلفة الحقائق ، فيجب بهما الماهية المشتركة بينها .

ولايجب بذلك إذا اختص السؤال منها بواحد ، فهو جواب في حال الشرك المطلقة .

- (٢) أحدهما ن بالخصوصية المطلقة مثل دلالة الحد على ما هية الاسم ، مثل دلالة – وفي نسخة « كدلالة » – « الحيوان الناطق » على الإنسان .
- (٣) والثاني : بالشركة المطلقة ، مثل ما يجب أن يقال – حين يسأل عن جماعة مختلفة ، فيها مثلاً : فرس ، وثور ، وإنسان – : ما هي ؟ وهنالك لا يجب ولا يحسن إلا الحيوان .
- (٤) فأما الأعم من « الحيوان » « كالجسم » ، فليس لها بما هية مشتركة ، بل جزء الماهية المشتركة .

وإن كان شيئاً واحداً جزئياً ، أو أشياء كثيرة متفرقة الحقائق ، كان الجواب في الحالتين ، هو نفس ماهية ذلك الشيء ، أو الأشياء ، فهو جواب في حالى الشركة والخصوصية معاً .

وقد ظهر من ذلك أن أصناف الجواب الذي هو الدال على ما هو ، ثلاثة ، لا تزيد ولا تنقص .

والشارح : جعل المطلوب في الصنف الذي يدل بالخصوصية ، ماهية شخص واحد ، وتمثل بزيد ، إذا قيل إنه : ما هو .  
وهو سهو منه ؛ فإنه من الصنف الثالث كما ذكر في الكتاب .

- (٢) أقول : الحد :
- قد يكون بحسب الاسم ، ويجب به عما هو طالب تفسير الاسم .  
وقد يكون بحسب الحقيقة ، ويجب به عما هو طالب الحقيقة .  
وربما يجب بعد واحد في الموصعين ، باعتبارين فلعله لم يقل : [ مثل دلالة الحد على ماهية المحدود ] لثلاث يتخصص بأحد هما . بل قال : [ على ماهية الاسم ] ليتناولهما .
- (٣) أما أنه لا يجب – أى لا ينبغي – فلأنه تمام الماهية المشتركة .  
وأما أنه لا يحسن ؛ فلأنه لو أورد « حد الحيوان » بدله ، لكأن المورد مشتملاً على ما يجب ، لكنه لم يحسن ؛ فإنه لا حاجة إلى ذلك التفصيل .
- (٤) أقول : هذا شروع في بيان ذلك ، بأن المورد إن كان غير الحيوان : فإنما أن يكون .

وأما الإنسان والفرس، ونحوهما – وفي نسخة « ونحوه » – فأخص دلالة ما تشمل عليه – وفي نسخة بدون عبارة « عليه » – تلك الماهية .  
 (٥) وأما مثل الحساس والمحرك – وفي نسخة « أو المحرك » – بالإرادة طبعاً، وإن أزلينا أحهما مقومان متساويان لتلك الجملة معأً بالشركة فليسَا يدلان على الماهية .

---

أعم  
أو أخص منه .  
أو مساوايا له .

وأبطل الجميع . وذلك ظاهر إلى قوله : [ في إبطال المساوي ]  
 (٥) إنما قال ذلك ؛ لأنهما عند الجمهور فصلان متساويان بمقومان الحيوان .  
 والتحقيق يقتضي أن الفصل الذي يتحصل به الجنس لا يكون فوق واحد ؛ لأن الواحد إن لم يتحصل به الجنس لا يكون فصلا .  
 وإن تحصل به كأن ما عداه فصلا ، فلا يكون فصلا .  
 اللهم إلا أن تكون الفصول مأشودة عن علل مختلفة ، وحيثند يكون الفصل الحقيقي مجموعها ، وكل واحد منها هو جزءه .  
 وربما يكن الفصل الحقيقي شيئاً لا يبدل على ذاته إلا بعرض ذاتي له ، فيشقق له الأسم من ذلك العرض ، كالناظق المشتق من النطق الدال على فصل الإنسان .  
 فإن وجد له عرضان يشتبه تقديم أحدهما على الآخر ، فقد يشقق له عن كل واحد منها اسم ؛ وحيثند ربما يظن أن المفهوم من الفصلين فصلان متغيران تتغير معنييهما .  
 و « الحساس » و « المحرك بالإرادة » في هذا الموضع من هذا القبيل ؛ فإن مبدأ الفصل الحقيقي . هو النسق الحيوانية ، التي هي معروضة الحس والحركة ، فاشتق له اللقب منها .  
 ولا لم يكن هذا التحقيق منطبقاً ، أعرض الشيخ عنه ، وعرض بأن ذلك مخالف للتحقيق بقوله : [ وإن أزلينا أحهما مقومان ] أي فرضنا .

(٦) وذلك لأن المفهوم من الحساس والمتحرك بالإرادة – وفي نسخة بدون عبارة « بالإرادة » – وأمثال ذلك بحسب المطابقة ، هو أنه شيء – وفي نسخة « هو مجرد أنه شيء » – له قوة حسن ، أو قوة حركة .

وكذلك مفهوم الأبيض : هو أنه شيء ذو بياض . فأما ذلك الشيء في نسخة « فأماماً ذلك الشيء » – فغير داخل في مفهوم هذه الألفاظ ، إلا على طريق الالتزام ، حين – وفي نسخة « حتى » – يعلم من خارج أنه – وفي نسخة « هو أنه » – لا يمكن أن يكون شيء من هذه إلا جسمًا – وفي نسخة « شيء من هذه الأجسام » –

(٧) وإذا قلنا لفظ – وفي نسخة « لفظة » – كذا تدل على كذا ، فإنما يعني به طريق المطابقة ، أو التضمن ، دون طريق الالتزام .

(٨) وكيف والمدلول عليه بطريق الالتزام غير محدود .

– (٩) يريد أن الفصوص والعرضيات كلها لا تدل على أصل الماهية ، التي يدل عليه الجنس والفصل إلا بالالتزام ؛ وذلك لأن الفصوص تحصل الماهية ، والعرضيات تلحقها بعد تحصلها .

فأما الشيء الذي يتحصل بها ، أو يكون موضوعاً لها : فهو خارج عن مفهوماتها ، إذ لو كانت تشتمل عليه – وفي نسخة « عليها » – لكان ما به الاشتراك داخلاً فيها به الامتياز ، أو الأشياء الداخلة في الخارج . هذا خلف .

(٧) يريد بهذه الدلالة ، الدلالة على الماهية ، أو على مفهوم الاسم ، لا الدلالة المطلقة ، كما فهمها الشارح ، وأدى به ذلك إلى أن جعل « دلالة الالتزام » مهجورة في جميع الموضع .

والملة في اختصاص المطابقة والتضمن بهذه الدلالة أن لفظة [ ما ] إنما – وفي نسخة « هو إنما » – يقصد بالقصد الأول ما يطابق المسئول عنه ، دون ما عداه ، ثم يتعلق بأجزاءه بالقصد الثاني ؛ لكن المسئول عنه متعلق الماوية بها فتبني اللوازن مقصودة مطلقاً .

(٨) أي اللفظ الذي يقصد به أشياء محدودة ، إذا دل على الماهية ، أو على مفهوم

(٩) وأيضاً لو - وفي نسخة «إذا» - كان المدلول عليه هو بطريق الالتزام معتبراً ، لكن ما ليس بمقوم صالح للدلالة على ما هو . مثل الصحاح - وفي نسخة «الصحيح» - مثلاً : فإنه من طريق الالتزام يدل على الحيوان الناطق .

لكن قد انفق الجميع على أن مثل هذا لا يصلح في جواب ما هو . فقد بان أن الذي يصلح فيما نحن فيه أن يكون جواباً عما هو ، أن يقول لتلك الجماعة : إنها حيوانات .

(١٠) ونجد اسم الحيوان موضوعاً بإزاء جملة ما تشتراك فيه هي من المقومات المشتركة بينها التي تخصها وما في حكمها وضعاً شاملًا ، إنما يخلع عما يخص كل واحد منها .

الاسم ، ويتناول ما يدخل فيها ، فقد وقع على أشياء محددة .

وأما الوازن الخارجية ، فلكرها غير محددة ، لا يجوز أن تكون مقصودة له .

(٩) أقول : تصريح بتخصيص الدلالة المذكورة بهذا الموضع : لأن ما ليس بمقوم كالنواص ، فقد يكون صالحًا للدلالة بالاتفاق في سائر الموضع ، وإلا لكان - وفي نسخة «لكان» - الرسم أيضاً مهجرة على الإطلاق .  
فكذلك الحدود الناقصة التي تخلو عن الأجناس .

وأيضاً الشيخ قد صرخ بذلك في «الشفاء» في الفصل الذي قسم فيه الكل إلى أقسامه الخمسة . فقال - بعد أن قسم الدال على الماهية إلى : الجنس والنوع - ما هذه عبارته :

والحساس لا يدل على ما يدل عليه الحيوان إلا بالالتزام ، فليس جنساً : إذ المراد هبنا بالدلالة ، ما يدل بالمطابقة أو التضمن ] وهذا أيضاً نفس تصريح على التخصيص بهذا الموضع .

(١٠) أقول : يريد أنه إذا بطلت الأقسام بأسرها تعين الحيوان للجواب ؛ فإنه هو الذي يستعمل على جميع الذاتيات المشتركة التي تخص هذه المخلفات المسئولة عنها ، وبخلع عن فضل كل واحد منها .

(١١) هذا وأما الثالث فهو ما يكون بشركة وخصوصية معاً ، مثل ما إنه إذا سئل عن جماعة ، هم زيد ، وعرو ، وخالد ، ماهم ؟ كان الذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور ، أنهم أنسان .

(١٢) وإذا سئل أيضاً – وفي نسخة بحذف الكلمة « أيضاً » – عن زيد وحده ، ما هو ؟ – لست أقول : من هو ؟ – كان الذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور أنه إنسان .

(١٣) لأن الذي يفضل في زيد على الإنسانية ، أعراض ولوازم ، لأسباب في مادته التي منها خلق ، وفي رحم أمه ، وغير ذلك ، عرضت له .

(١١) أي من غير تغيير المعنى اللغوي .

(١٢) إشارة إلى الفرق بين « ما » و « من » فإن الأول قد مر بيانه ، والثاني إنما يتطلب به المعارض المشخصة ، ويكون جوابه « زيد » أو ما يجري عبارة .

(١٣) يريد أن يفرق : بين الأشياء التي تدخل على معنى كـ « الحيوان » وتجعلها أشياء مختلفة للحقائق ، كالإنسان ، والفرس .

وبين الأشياء التي تدخل على معنى آخر كالإنسان ، وتجعلها أشياء متتفقة في الحقيقة كزيد ، وعرو .

ولنورد لبيان ذلك مقدمة ، هي أن نقول : من الكلية ما قد يتصور معناه فقط ، بشرط أن يكون ذلك المعنى وحده ، ويكون كل ما يقارنه زنداً عليه ، ولا يكون معناه الأول مقولاً على ذلك المجموع بل جزء منه . وبهذا ما يتصور معناه ، لا بشرط أن يكون ذلك المعنى وحده ، بل مع تجويز أن يقارنه غيره ، وأن لا يقارنه . ويكون معناه الأول مقولاً على المجموع حال المقارنة . وهذا الأخير قد يكون غير متحصل بنفسه ؛ بل يكون مبهماً محتملاً لأن يقال على أشياء مختلفة للحقائق ، وإنما ينحصل بما ينضاف إليه فيتخصص به ، فيصير هو بعينه أحد تلك الأشياء .

وقد يكون متاحلاً بنفسه أو بما ينضاف إلى المعنى المذكور قبله ، ولا يكون مبيهاً ، ولا محتملاً لأن يقال على أشياء مختلفة الحقائق . بل يقال — حين يقال — على أشياء لا تختلف إلا بالعدد فقط .

وهذا يشتركان في أن المعنى الأول يقال على الحاصل بعد حقوق الغير به إلا أن اللاحق معط لقيام ذلك المعنى في الصورة الأولى ،

و « يسمى فصلاً »

أو لاحق به بعد التقويم في الصورة الأخيرة

ويسمى « عارضاً »

فالكل يسمى بالاعتبار الأول : « مادة » .

وبالاعتبار الثاني : « جنساً » .

وبالاعتبار الثالث : « نوعاً » .

مثاله : « الحيوان » إذا أخذ بشرط أن لا يكون معه شيء .

وإن اقتربن به الناطق مثلاً صار المجموع مركباً من الحيوان والناطق ، ولا يقال له : إنه حيوان . كان مادة .

وإن — وفي نسخة « إذا » — أخذ لا بشرط أن لا يكون معه شيء ، بل من حيث يمكن أن يكون إنساناً أو فرزاً .

وإن تخصص بالناطق ، تحصل إنساناً ، ويقال له : إنه حيوان ، كان « جنساً » .

وإذا أخذ بشرط أن يكون مع الناطق ، متخصصاً ومتاحلاً به ، كان نوعاً .

فإليه الأول جزء الإنسان ، ويقدمه تقدم الجزء في الوجودين .

والحيوان الثاني ليس بجزء ، لأن الجزء لا يحمل على الكل ، بل هو جزء من هذه ،

ولايوجد من حيث هو كذلك إلا في العقل ، ويقدمه في العقل بالطبع ، لكنه في الخارج متاخر عنه ؛ لأن الإنسان ما لم يوجد ، لم يعقل له شيء ، يعمه وغيره ، شيء يخصه

وتحصله ، وبصائر هو هو بعينه .

والحيوان الثالث هو الإنسان نفسه ؛ لأنه مأخوذ مع الناطق ، والأشياء التي تنضاف إليه بعد تحصله ، لتنفيذ اختلافاً في الماهية ، بل ربما تجعله مختلفاً بالعدد ، كإليه الإنسان

(١٤) ولا يتعذر - وفي نسخة « يقدر » - أن تقدر عروض أضدادها في أول تكوينه ويكون هو هو بعينه .

(١٥) وليس كذلك نسبة الإنسانية إليه ، ولا نسبة الحيوانية إلى الإنسانية والفرسية ؛ وذلك لأن الحيوان الذي كان يتكون إنساناً . فاما أن يتم تكوينه - وفي نسخة « بكتونه » - مما يتكون منه فيكون إنساناً .

وإما أن لا يتم تكوينه - وفي نسخة « بكتونه » - فلا يكون لا ذلك الحيوان ، ولا يكون ذلك الإنسان .

(١٦) وليس يحتمل التقدير المذكور ، من أنه لوم يلحقه لواحق جعلته إنساناً - يعني الناطقة « شرح » - بل لحقته أضدادها ، أو

---

الأبيض ، والإنسان الأسود ، وهكذا الإنسان وذلك الإنسان . فظاهر الفرق بين الأشياء التي تدخل على معنى ، وتحمله أشياء مختلفة المفاتق ، وبين الأشياء التي تدخل عليه ، وتحمله أشياء متفقة الحقيقة .

وإذا تقرر هذا فنقول : لما كان الإنسان نوعاً كما قلنا ، كان متحصل الوجود ، فكان كل ما ينضاف إليه ، ويقترن به مما يجعله مختلفاً بالعدد ، فهو غير مقوم لإياه ، بل عارض له ، بخلاف الحيوان ؛ ولذلك كانت ماهية الأشخاص ، هي شيئاً واحداً ، وهو المزاد بقوله : [ لأن الذي يفضل في زيد على الإنسانية أعراض ولوازم مادته - وفي نسخة لأسباب في مادته ] - هي التي منها خلق ] .

(١٤) إشارة إلى أن العوارض والوازيم لما قارنته بعد تحصله ، فلا تتبدل حقيقته بتبدل تلك العوارض .

مثلاً « زيد الأبيض » لو فرضناه « أسود » لم تتبدل إنسانيته .

(١٥) يريد أن الماهية لا يمكن أن تكون كذلك ؛ لأنها إن تبدلت ارتفع الشيء الذي هي ماهيته .

(١٦) يعني يكون بعد تكوينه فرساً هو ذلك الواحد الذي كان أمكن قبل ذلك ، أو أمكن أن يكون إنساناً .

- مغايراتها . - يعني اللاناطقية والصاھلية « شرح » - لكان يتكون حيواناً غير إنسان ، يعني فرساً مثلاً ، وهو ذلك الواحد بعينه .
- (١٧) بل إنما يجعله حيواناً ، ما يتقدمه فيجعله إنساناً .
- (١٨) وإن - وفي نسخة « فإن » - كان على غير هذه الصورة ، فهو على غير هذا الحكم ، وليس ذلك على المطلق .

- ومراده من ذلك الإشارة إلى أن ما يحصل الماهية - أعني الفصل - لا يحتمل التبدل أيضاً مع بقاء الماهية .
- (١٧) إشارة إلى تقدم وجود الإنسان ، باعتبار الخارج على الحيوان الذي هو الجنس ، وإن كان وجود الجنس في العقل متقدماً على تصوره .
- (١٨) وإن كانت هذه الطبائع المذكورة التي فرضناها عوارض . فصلاً في نفس الأمر وكانت التي فرضناها فصلاً عوارض ، فهو على غير هذا الحكم المذكور . ولكن ليس على المطلق أن ينظر في المواد ، بل عليه أن يبين أن الأشياء التي تختلف بالحقائق والتي لم تختلف ، أي أشياء كانت ، إذا سئل عنها بما هو ، كيف ينطأ عن كل واحد منها - وفي نسخة « منها » -

**النحو الثاني**  
**فـ**  
**الألفاظ الخمسة المفردة واللحد والرسم**  
**الفصل الأول**  
**إشارة**

إلى المقول في جواب ما هو ، الذي هو الجنس ، والمقول في جواب ما هو ،  
الذي هو النوع

(١) كل معمول كلي يقال على ما تحته في جواب ما هو .  
فإما أن تكون حقائق ما تحته مختلفة ليس بالعدد فقط  
وإما أن تكون بالعدد – وفي نسخة « بالعدد فقط » – مختلفة .  
فأما ما يتقوّم – وفي نسخة « يقُوم » – به من الذاتيات فغير مختلف  
أصلاً .

والأول : يسمى جنساً لما تحته .

والثاني : يسمى نوعاً .

ومن عادتهم أيضاً أن يسموا كل واحد من مخلفات الحقائق ،  
تحت القسم الأول نوعاً له – وفي نسخة بحذف الكلمة « له » – وبالقياس  
– وفي نسخة « بالقياس » – إليه .

(٢) على أن اسم النوع عند التحقيق إنما يدل في الموضعين على  
معنيين مختلفين .

(١) كله ظاهر مستغن عن التفسير

(٢) أقول : النوع المضاف إلى الجنس يستلزم اعتبارين :

(٣) وما يسوه فيه المنطقيون ظنهم أن اسم النوع في المضعين له دلالة واحدة ، أو مختلفة بالمعنى والخصوص .

---

أحداها : نسبة إلى ما فوقه ، الذي هو الجنس .

والثاني : نسبة إلى ما تحته – أشخاصاً كانت أو أنواعاً آخر – التي لولاها لم يكن النوع كلياً .

والنوع الحقيقي يستلزم اعتباراً واحداً ، وهو نسبة إلى الأشخاص التي تحته .

فالأول : قد يتناول الأنواع العالية ، والمتوسطة ، والسفالة ، التي تختص باسم نوع الأنواع ،تناول الجنس لأنواعه .

والثاني : قد يشارك نوع الأنواع وحده في موضوعاته ، وبيانه بأحد اعتباريه ، أعني النسبة إلى ما فوقه .

وقد بيانه في الموضوع أيضاً ، إذا لم يكن تحت جنس . كالوحدة ، والنقطة ، والآن .

فالنوعان يختلفان في المعنى بثلاثة أشياء :

أحداها : اختصاص أحداها بالنسبة إلى ما فوقه ؛ ولأجل ذلك يجب تركيه عن جنس .

وأصل .

وأما الآخر : فلا يجب فيه ذلك ، وإن كان جائزًا لاشراك المذكور في الموضوع .

وثانيةها : جواز مبادنة الإضافي للحقيقة ، في الموضوعات حتى – وفي نسخة « حين » – يكون نوعاً عالياً ومتوسطاً ، من حيث وقوعه على مختلفات الحقيقة .

وثالثها : جواز مبادنة الحقائق للإضافي في الموضوعات حين لا يكون تحت جنس .

(٣) وفي بعض النسخ « ومختلفة بالمعنى والخصوص » وهو أظهر .

فإن الأول : يوهم أن يكون لهم سهوان :

الفصل الثاني  
إشارة  
إلى ترتيب الجنس والنوع

(١) ثم إن الأجناس قد تترتيب متصاعدة ، والأنواع قد تترتيب متباينة .

(٢) ويجب أن ينتهي .

(٣) وأما إلى ماذا تنتهي في التصاعد أو في التنازل من المعنى الواقع عليها الجنسية والنوعية

الأول : ظنهم أن النوع في المضعين له دلالة واحدة .

والثاني : ظنهم أن له دلالة مختلفة بالعموم والخصوص .

ويلزم على الأول أن يكون كل ما يقع تحت جنس ؛ فإنه لا يختلف إلا بالعدد ، حتى لا يكون جنس تحت جنس أبنته ؛ وذلك مما لم ينطب إليه أحد .

يمراد الشيخ ليس إلا أنهم ظنوا أن النوع الحقيقي هو نوع الأنواع لا غير ، فجعلوا للمعنىين دلالة واحدة مختلفة بالعموم والخصوص ؛ لكنهما مطلقة في أحد المضعين ، ومقيدة بخاصمة الأشخاص في الموضع الآخر .

(١) أى ربما ترتب ، لأن ترتيبه ليس بواجب في جميع المواد .

(٢) وذلك لأنها لو لم تنته في التصاعد ، للزم تركب المعنى الواحد ، من مقومات لاتنتاهي ، أو يتوقف تصوره على إحضار جميعها بالبال .

قال الفاضل الشارح : « وأيضاً ، لوجب ترتيب العلل والمعلولات ، لا إلى نهاية ؛ وذلك لكون كل فصل علة لتقوم حصته من الجنس . وهو محال على ما تبين في الإلتماس » . ولو لم ينته في التنازل ، لما تحصلت الأشخاص والأنواع الحقيقة ، أعني أعيان الموجودات ، التي يلزم من ارتفاعها ارتفاع الأجناس وما يليها .

(٣) أقول : يريد أن معرفة مواد الأجناس والأنواع ، بأعيانها ، ليست من هذا

وَمَا الْمُتَوَسِّطَاتِ بَيْنِ الْطَّرَفَيْنِ ؟  
فَمَا - وَفِي نَسْخَةِ « فَا » - لِيُسَبِّيَنَّهُ عَلَى الْمَنْطَقِ ، وَإِنْ تَكَلَّفَ  
تَكَلُّفًا فَضُولًا .

بَلْ إِنَّمَا يَجْبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنْ هَذَا  
جَنْسًا عَالِيًّا ، أَوْ جَنْسًا عَالِيَّةً ، هِيَ جَنْسَاتُ الْأَجْنَاسِ  
وَأَنْوَاعًا سَافِلَةٌ هِيَ أَنْوَاعُ الْأَنْوَاعِ .  
وَأَشْيَاءٌ مُتَوَسِّطَةٌ هِيَ :  
أَجْنَاسٌ لَمْ دُونَهَا  
وَأَنْوَاعٌ لَمْ فَوْقَهَا .

وَأَنْ لَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي مَرْتَبَتِهِ خَواصٌ .

(٤) وَأَمَّا أَنْ يَتَعَاطَى النَّظَرُ فِي : كَمِيَّةِ أَجْنَاسِ الْأَجْنَاسِ ،  
وَمَا هِيَ مِنْهَا ، دُونَ الْمُتَوَسِّطَةِ ، وَالسَّافِلَةِ ؛ كَأَنَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ ، وَهَذَا غَيْرُهُمْ ،  
فَخَرْوَجٌ عَنِ الْوَاجِبِ ، وَكَثِيرًا مَا أَلْهَمَ الْأَذْهَانَ زِيَادًا عَنِ الْجَادَةِ .

الْعِلْمُ ، لِأَنَّهَا الْمَعْقُولَاتُ الْأُولَى .

وَهَذَا الْعِلْمُ يَبْحَثُ عَنِ الْمَعْقُولَاتِ الْثَّانِيَةِ .

فَالْمَنْطَقِ - مِنْ حِيثُهُ هُوَ مَنْطَقٌ - لَا يَنْظَرُ فِيهَا .

وَأَمَّا - وَفِي نَسْخَةِ « وَانْ » - النَّظَرُ فِي أَنْ لَكُلَّ وَاحِدٍ مِنْ الْعَالِيَّةِ ، وَالْمُتَوَسِّطِ ،  
وَالسَّافِلَةِ ، فِي مَرْتَبَتِهِ خَواصٌ ، فَإِنَّمَا يَلْزَمُهُ ، لِأَنَّ الْعِلْمَ الْبَرَهَانِيَّةَ ، إِنَّمَا تَبْحَثُ عَنِ ثَلَاثَةِ  
الْخَواصِ ، وَهِيَ الْأَعْرَاضُ الْذَّاتِيَّةُ الْمَذَكُورَةُ .

(٤) أَقُولُ : يَعْرِضُ عَلَى سَائِرِ الْمَنْطَقِيِّينَ ؛ فَإِنْ مَقْدِمُهُمُ الَّذِي هُوَ الْعِلْمُ الْأُولُ  
أَفْتَحَ تَعْلِيمَهُ بِذِكْرِ الْمَقْلُولَاتِ الْعَشْرِ الَّتِي هِيَ أَجْنَاسُ الْأَجْنَاسِ ، وَأَشَارَ إِلَى مَعَانِيهَا وَخَواصِهَا  
عَلَى الْوَجْهِ الْمُشْهُورِ الَّذِي يُلْقِي بِالْمُبْتَدِئِينَ فِي كِتَابِهِ الْمُسْمَى بِهِ « قَاطِيغُورِيَّاسُ » وَجَعَلَهَا شَيْءًا  
« مَصَادِرَةً » لِهَذَا الْعِلْمِ ، لَاجْزَأَهُ مِنْهُ . وَتَبَعَهُ الْجَمِيعُونَ فِي ذَلِكَ ، بَلْ زَادُوا فِي بَيَانِهِ عَلَيْهِ .  
وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ النَّظَرَ فِي ذَلِكَ لِيُسَبِّيَ مِنَ الْمَبْاحِثِ الْمَنْطَقِيَّةِ ؛ إِلَّا أَنَّ الْحُكْمَ بِأَنَّ النَّظَرَ

= فيها يجري مجرى النظر في الأجناس المتوسطة والسافلة ، من – وفي نسخة « فـ » – كونه مهمًا أو غير مهم في هذا العلم ، خروج عن الإنصاف ؛ فإن المنطق إنما يحتاج في استعمال قوانينه لاقتناص الحدود واكتساب المقدمات ؛ إلى ذلك ؛ لأنه ما لم يعرف حدوده ، وكل واحد من حدي مطلوبه ، نجح أى جنس من الأجناس بحسب الماهية ، لم يمكن له أن يحصل الفضول المترتبة ، ولا سائر المحمولات التي تتركب منها التعريفات ، ويستفاد منها التصديقات ، بحسب الأغلب ، كما بين في مواضعها .  
وأما المتوسطة والسافلة التي لاتنحصر في عدد ، فإنما يستغنى عن إبرادها ؛ لاشتمال العالية المعدودة ، عليها .

وما يشبه ذلك أن الطبيب ، من حيث هو طبيب ، يجب أن لا ينظر إلا في حال بدن الإنسان ، من حيث يصبح ، وغيره ، ليحفظ الصحة ويزيل المرض ، فإن من ينظر – وفي نسخة « نظر » – من حيث هو طبيب ، في ماهيات أشياء ، ربما يستعملها أو لا يستعملها :

أهى : معدنية ، أو نباتية ، أو حيوانية .

ويعادها أين هي ؟ وأوقات تحصيلها متى هي ؟ وشروط حفظها ما هي ؟ وكم هي ؟ دون ما لم يسمع به ، أو لم يقع إليه أنه مما يمكن أن تكون معرفتها أقمع في علمه ، كأن ذلك مهم ، وغيره ليس بهم ، فخروج عن الواجب .

إلا أنه لا تصور إمكان الاحتياج إليها ، في استعمال قوانينه الحافظة للصحة ، أو المزيلة للمرض ، أصناف النظر فيها بحسب الإمكان إلى علمه ، بل جعله جزءاً من علمه .  
وهذا دأب أصحاب سائر الصناعات العملية – وفي نسخة « العملية » – فإنهم يضيفون إلى صناعتهم ما يحتاجون إليه في تنمية تلك الصناعات ، وإن كان خارجاً عنها ، ليم بذلك الوصول إلى غاياتها .

### الفصل الثالث

#### إشارة

#### إلى الفصل

(١) وأما الذاتي الذي ليس يصلح أن يقال على الكثرة التي كلية بالقياس إليها ، قوله في جواب « ما هو ؟ » فلا شك في أنه يصلح للتمييز - وفي نسخة « للتمييز » - الذاتي - وفي نسخة بدون كلمة « الذاتي » - عمما يشاركتها في الوجود ، أو في جنس ما

(١) أقول : كل ذاتي :  
إما أن يكون مقولاً في جواب ما هو ، بالقياس إلى ما هو ذاتي له .  
أولاً يكون .

والثاني : إما أن يكون داخلاً فيما يقال في جواب « ما هو »  
أو يكون خارجاً عنه .

ولما كان المقول في جواب « ما هو ؟ » على الكثرة :  
إما تام ما هيئها مطلقاً .

أو تام ما هيئها المشتركة بينها - وفي نسخة « فيها » -

فالذاتي الخارج عما يقال في جواب « ما هو ؟ » لا يوجد إلا في القسم الأخير ،  
ويكون ما يختص بعض تلك الكثرة ، بالضرورة ، وما يختص بالبعض مقوياً له ، فهو ما  
يفيده الامتياز عمما يشاركه ، فهو صالح للتمييز الذاتي لذلك البعض ،  
والداخل في جواب « ما هو ؟ »

إن كان واقعاً - وفي نسخة « مقولاً » - في جواب « ما هو ؟ » على كثرة أخرى قبل  
الأول ، فحكمه حكم المقول في جواب « ما هو ؟ »  
ولأن لم يكن واقعاً فحكمه حكم الخارج المذكور .

(٢) ولذلك يصلح أن يكون مقولاً في جواب أي شيء هو ؟  
 فإن «أى شيء» إنما يطلب به – وفي نسخة حذف عبارة «به» –  
 التمييز المطلق عن المشاركات في معنى «الشيئية» فما دونها ، وهذا هو  
 المسمى بالفصل .

---

فإذن كل ذاتي لا يصلح في جواب ما هو ، فهو صالح للتمييز الذاتي ، وهو الفصل .  
 والفصل قد يكون خاصاً بالجنس ، كالحساس للنحو مثلًا ، فإنه لا يوجد لغيره .  
 وقد لا يكون ، كالناطق للحيوان ، عند من يجعله مقولاً على غير الحيوانات ، كبعض  
 الملائكة مثلاً .

وعلى التقديرتين ، فإن الجنس إنما يحصل ويقوم به نوعاً ، وذلك النوع إنما يمتاز  
 بذلك الفصل .

أما على التقدير الأول : فعن كل ما عداه ، مما في الوجود .  
 وأما على التقدير الثاني : فعن كل ما يشاركه في الجنس فقط ، فإن الإنسان لا يمتاز  
 بالناطق عن جميع ما في الوجود ؛ إذ لا يمتاز به عن الملائكة ، بل إنما يشاركه في الحيوانية  
 فقط . وهو المراد بقوله : [إنما يشاركه في الوجود ، أو في جنس ما] .

وقد ذهب الفاضل الشارح ، وغيره ، من سبقه ، إلى أن الذاتي الذي لا يصلح  
 بجواب «ما هو؟» لا يجوز أن يكون أعم الذاتيات .

فهو إنما : مساوٌ أو أخص منه .

والمساوي له هو ما يصلح لتمييز إنما يشاركه في الوجود .

والأخص منه هو ما يصلح لتمييز ما يختص به إنما يشاركه في الجنس الذي يعدهما .  
 ولزمهم على ذلك تجويف تركب أعم الذاتيات الذي هو الجنس العالى عن أمرتين متساوين  
 له ، ليس ولا واحد منهما بجنس ، بل يكونان فصلين ، وذلك غير مطابق للوجود ، ولا  
 للأصول التي بنوا عليها .

وفقاً ذهناً إليه غنى عن أمثال هذه التحللات .

(٢) أقول نبه على أن الفصل هو المقول في جواب «أى شيء هو» ثم بين أن =  
 الإشارات والتبيينات

(٣) وقد يكون فضلاً للنوع الأخير ، كالناطق مثلاً للإنسان . وقد يكون للنوع المتوسط ، فيكون فضلاً لجنس نوع آخر - وفي نسخة «النوع الأخير» - مثل الحساس فإنه فصل للحيوان - وفي نسخة «الحيوان» - وفصل جنس الإنسان ، وليس جنساً للإنسان ، وإن كان ذاتياً أعم منه .

(٤) فيعلم من هذا أنه ليس كل ذاتي أعم ، جنساً ؛ ولا مقولاً في «جواب ما هو؟» :

وكل فصل فإنه بالقياس إلى النوع الذي هو فصله مقوم ، وبالقياس إلى جنس ذلك النوع ؛ مقسم .

= هذا الإطلاق موافق لعرف اللغة ، كما بين في جواب «ما هو» بقوله : [ فإن أي شيء إنما يطلب به التبييز ]

يعني أن السؤال : «أى» قد يطلب به التبييز العام عن جميع الأشياء ، وذلك إذا أضيف إلى «شيء» أو ما يجري مجرأه ، فيقال : «أى شيء هو؟» وقد يطلب به التبييز الخاص عن بعضها ، مما هودون الشيء المطلق ، وذلك إذا أضيف إلى شيء أحص منه . كما يقال «أى حيوان هو؟» .

وغرض الشيء في التلفظ بـ «الوجود» وـ «الشيء» ههنا ، تعميم الأشياء التي يطلب التبييز عنها ، من غير ملاحظة كون «الوجود» وـ «الشيئية» عارضين للماهيات ، على ما فهم الفاضل الشارح ، فإنه لا فائدة لذلك ههنا .

(٣) أقول : لما فرغ من بيان ماهية الفصل ، رجع إلى الإشارة التفصيلية ، إلى أن «فصيلة» ؛ كل واحد من الذاتيات التي لاتصلح بـ «ما هو؟» بالقياس إلى أي شيء يكون .

وعند وصوله إلى فصل الجنس أشار إلى ما ذكره في مناقضة القائلين فيها من بأن المقول في جواب ما هو ، هو الذاتي الأعم بجملة ، وأحال بيانه إلى هذا الموضوع بقوله .

(٤) يريد أن الفصل الذي يحصل به الجنس نوعاً ، إنما يكون له اعتباران :

أحد هما : بقياسه إلى الجنس المتحصل به .

والثاني : بقياسه إلى النوع المتحصل منه .

والأول : هو التقييم ؛ فإن الناطق يقسم الحيوان إلى الإنسان، وغيره .

والثاني : هو التقويم ؛ فإنه يقوم الإنسان لكونه ذاتياً له .

وأما قوله : ( الفصل : مقوم لخصته من الجنس ) فذلك التقويم غير ما نحن فيه فإنه بمعنى كونه سبباً لوجود الحصة ، لا بمعنى كونه جزءاً منه .

والتمييز بعد التقويم ؛ لأنّه عارض بحسب اعتبار الشيء إلى غيره ، فيكون متأخراً عن اعتباره في نفسه .

ومقوم النوع العالى يقوم السافل ؛ لأنّه يقوم مقومه ولا ينعكس ؛ لاحتمال أن يكون مقوم السافل ، هو ما ينضاف إلى العالى .

ومقسم الجنس السافل ، مقسم العالى ؛ لأن العالى مقول على جميع السافل ، ولا ينعكس ، لاحتمال أن يكون أقسام العالى ، هو السافل نفسه .

## الفصل الرابع

### إشارة

### إلى الخاصة والعرض العام

(١) أما الخاصة والعرض العام فن المحمولات العرضية والخاصة منها – وفي نسخة « منها » – ما كان من العوارض واللوازم – وفي نسخة « اللوازم والعوارض » – غير – وفي نسخة « الغر » – المقومة لكل ما واحد من حيث ليس – وفي نسخة « من حيث إنه ليس » – لغيره ، سواء كان ذلك نوعاً أخيراً ، أو غير أخير ، وسواء عم الجميع أو لم يعم .

(١) أقول : لما فرغ من المحمولات الذاتية ، وذكر المحمولات العرضية وهي تقسم :

إلى ما لا يعرض لنغير موضوعها .

وإلى ما يعرض .

وال الأول : خاصة .

والثاني : عرض عام .

ويشرط فيما ، أن يكون الموضوع كلياً .

فالخاصة قد تكون .

للجنس العالى . كالموجود لا في موضوع ، للجوهر .

والمتوسط ، كاللون للجسم .

والنوع الأخير كالكتاب للإنسان

وقد تكون لازمة .

كـ « ذى الروايا الثلاث » للمثلث .

ومفارقة ، كالماثى للحيوان .

(٢) وأما العرض العام منها - وفي نسخة بدون عبارة « منها » - فهو ما كان موجوداً - وفي نسخة « منها موجوداً » وفي أخرى « منها موجوداً » - في كلٍّ وغيره، عمِّ الجزئيات كلها - وفي نسخة بدون عبارة « كلها » - أو لم يعم .

(٣) وأفضل الخواص ما عمَّ النوع واختص به ، وكان لازماً لا يفارق الموضوع - وفي نسخة « لا يفارقه » - وأنفعها في تعريف الشيء به

وقد تكون عامة لأشخاص موضوعاتها ، كالصالحة بالطبع للإنسان .

و خاصة بالبعض ، كالكاتب له .

وقد تكون مفردة كالكاتب له .

ومركبة

ك « متتصب القامة ، بادي البشرة » له

وقد تكون بالقياس إلى شيء ، لا يوجد فيه ، وإن لم تكن خاصة بالموضوع على الإطلاق ،

ك « ذي الرجلين » للإنسان ، بالقياس إلى الفرس ، دون الطائر ، ولا بالقياس إلى شيء بل بالإطلاق ، كما مر .

وكل خاصة نوع ، خاصة بلئسمه وإن علا ، ولا ينعكس ، وربما يكون عرضاً عاماً لما تحته ، وربما لا يكون .

(٤) والعرض العام قد يكون أيضاً .

للجنس العالى ، كالواحد للجواهر .

ولنوع الأشياء ، كالأبيض للإنسان .

وقد يكون لازماً ، كالزوج للاثنين .

ومقارقاً ، كالنائم للإنسان .

وقد يكون عاماً للجزئيات ، كالتحريك للحيوان .  
وغير عام كالأبيض له .

(٥) أقول : الخاصة .

— وفي نسخة بدون عبارة « به » — ما كان بين الوجود له — وفي نسخة بدون عبارة « له » — مثال الخاصة ، الضاحك — وفي نسخة « الضاحك » — للإنسان ، وكون الروايا مثل قائمتين للمثلث .

(٤) مثال — وفي نسخة « ومثال » — العرض العام الأبيض للبيضاني .

(٥) وربما قالوا : « العرض » مطلقاً مذوقاً عن العام .

ومتختلفوا — وفي نسخة « مختلفوا » — المنطقين يذهبون إلى أن هذا العرض هو العرض الذي يقال مع الجوهر ، وليس هذا من ذلك بشيء ، بل معنى هذا العرض ، هو العرض المشهور عند الظاهريين — وفي نسخة بدون عبارة « المشهور عند الظاهريين » ولعلها « الظاهريين » —

قد تعتبر ، من حيث كونها خاصة فقط .

وقد تعتبر من حيث وقوعها في التعريفات .

وتوجد المخواص متفاوتة في الجودة والرادة ، بكل واحد من الاعتبارين .

فأفضلها بالأعتبار الأول ما تكون شاملة لأشخاص الموضوع ، خاصة به ، لا بالقياس إلى غيره ، بل على الإطلاق ، لازمة لها غير مفارقة .

وبالأعتبار الثاني ؛ ما تكون مع ذلك بية الوجود له ؛ فإن التعريف بالمعنى غير منتجع .

(٤) وهو طائر يقال له باليونانية قفنـس — وفي نسخة « قفنـس » — فهو متولد غير متولد ، وقد تذكر له قصة ، ويتمثل في البياض به ، كما في السواد بالغراب .

(٥) إطلاق العرض على ما يوجد للموضوع فقط .

وإطلاق الخاصة على ما يكون مع ذلك مساوياً له ، كما ذكر في الجدل .

والعرض الذي هو قسم الجوهر ما يوجد في الموضوع .

فعمل الالتباس بين ما يوجد للموضوع ، وبين ما يوجد فيه ، بعد الغفلة عن اختلاف معنى الموضوع فيما ، حملهم على الذهاب إلى أنهما واحد .

وأيضاً فإن العرض الذي هو قسم الجوهر ، قد يمكن أن يحمل على موضوعه حمل وغير ذاتي ، وطنوه عرضاً عاماً لذلك ، وغفلوا عن كونه محمولاً عليه بالاشتقاق ، ووجوب كون العرض العام محمولاً بالمواطأة .

(٦) وقد يكون الشيء بالقياس إلى كلي ، خاصة ، وبالقياس إلى ما هو أخص منه ، عرضا عاماً ؛ فإن « المشي والأكل » من خواص الحيوان ، ومن الأعراض العامة للإنسان - وفي نسخة « بالقياس إلى الإنسان » - \*

(٦) أقول : كل واحد من الخمسة ، إنما يكون واحدا منها بالقياس إلى شيء ؛ فإن الجنس جنس لشيء ، والنوع نوع لشيء .  
ولا يمتنع أن يكون ما هو جنس لشيء . نوعاً لغيره . وكذلك الباقي . وقد يتمثل في هذا الموضع بـ « الملتون » فيقال :  
إنه جنس للأسود .  
وفصل : للكيف .  
ونوع للمتكيف ، بوجه ، وهذا الملتون ، بوجه آخر .  
وخاصية للجسم ، وعرض عام .  
وليس هذا المثال صحيحاً في بعض الصور ، ولكن لا ينافي الأمثلة - وفي نسخة « المثال » -

## الفصل الخامس

### تنبيه

(١) فهذه الألفاظ الخمسة ، وهي :  
الجنس والنوع والفصل والخاصية والعرض العام  
تشترك كلها – وفي نسخة بدون عبارة « كلها » – في أنها تحمل على  
الجزئيات الواقعية تحتها ، بالاسم والحد

---

(١) أقول : هذا أول فصل ترجمه بـ « التنبيه » .  
وقال الفاضل الشارح : الاستقراء يدل على أن الشيخ عبر في هذا الكتاب  
بـ « الإشارات » عن فصول تشمل على أحكام ثبت بعجم .  
وبـ « التنبئات » عن فصول يمكن في ثبوت أحكامها النظر في حدودها ، وفيها  
سبق من القول فيما يناسبها .

وهذا الفصل بين كونه من النوع الثاني .  
ومن عادة المتكلمين في هذا الموضع أن يبينوا :  
المشاركات العامة . والثانية . والثلاثية . والرباعية .  
والمايزيات بين هذه الخمسة .

فاقتصر الشيخ على بيان مشاركة عامة هي :  
أن كل واحدة من الخمسة ، قد تحمل على جزئياتها بالاسم والحد ، كابجسم على  
الحيوان ، وكابجور الذي يقبل الأبعاد ، أعني حد الجسم عليه أيضاً .

وه هنا بحث مهم ، وهو أن النوع الذي هو أحد الخمسة بأى المعنى هو ؟  
فنقول : إنه بالمعنى الحقيقى ، وذلك لأن الكليات المنحصرة في هذه الأقسام الخمسة  
هي المحمولات .

والنوع الإضافي من حيث هو نوع إضافي ، موضوع لا يعتبر كونه محمولاً على شيء  
إنما يعتبر كونه محمولاً ، من حيث هو كل ؛ وهو اعتبار آخر .

والشيخ قد نبه عليه بقوله: [ تشرك كلها في أنه تعمل على الجزئيات الواقعة تحتها ] فإن الإضاف نوع لا يقاس إلى ما تمحنه ، من حيث هو نوع إضافي ، بل يقاس إلى ما فوقه .

وأيضاً القسمة الخامسة تخرج الحقيق وحده ، والتي تخرج الإضافي ، إنما تكون بالقوة مسلسة ؛ لأنها لا تخرج الإضافي وحده ، من غير اعتبار الحقيق ، وذلك لأننا نقول . إذا أردنا الحقيق :

مثلاً الكليات المحمولة :  
إما ذاتية لموضوعها .  
إما عرضية .

والذاتية : إما مقوله في جواب « ما هو » على مختلفات الحقيقة ، وهي الجنس .  
أو على متفقاتها ، وهي النوع .

وإما ليست بمقوله ، وهي الفصل .

والعرضية : إما مختصة بموضوعها ، وهي الخاصة .  
أو غير مختصة ، وهي العرض .

فهذه القسمة وما يجري مجرىها ، تخرج الحقيق وحده ، خمسة .  
وأما إذا أردنا الإضاف فنقول :

مثلاً الكليات تقسم :

إلى ممكنة الواقع في جواب « ما هو ؟ »  
وإلى ما لا يمكن وقوعها فيه .

وممكنة الواقع ، إذا تربت في العموم والخصوص ، فالعام جنس للخاص . والخاص نوع له .

واما لا يمكن أن يقع في جواب « ما هو ؟ » ينقسم إلى :  
ذاتي ، هو الفصل .

وإلى عرضي ، وهو إما الخاصة ، أو العرض .

وهذه القسمة مشتملة على قسم آخر ، وهو ما يمكن وقوعه في جواب « ما هو ؟ »  
ولايترتب ، أولاً يعبر ترتيبه ، تحت عام ، وهو النوع الحقيق ، فتكون بالقوة مسلمة ،  
ولا يحيص عن ذلك في كل قسمة تجري مجرىها في إخراج الإضافي .

الفصل السادس  
إشارة  
إلى رسوم الخمسة

(١) فالجنس يرسم بأنه كلي— وفي نسخة «الكلي» — يحمل على أشياء مختلفة الحقائق في «جواب ما هو؟»  
والفصل يرسم بأنه كلي يحمل على الشيء في جواب «أى شيء هو؟» في جوهره .  
والنوع :

يرسم بأحد المعنين أنه كلي يحمل على أشياء لا تختلف إلا بالعدد  
في جواب «ما هو؟» .  
ويرسم بالمعنى الثاني أنه كلي يحمل عليه الجنس وعلى غيره حملا ذاتياً أولياً .

والخاصة ترسم بأنها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط  
قولاً غير ذاتي .

والعرض العام يرسم بأنه كلي يقال على ما تحت حقيقة واحدة ،  
وعلى غيرها قولًا غير ذاتي \*

(١) أقول : الكلي هو الجنس للخمسة ؛ ولذلك وضعه في أوائل رسومها .  
والكلي يقع بالاشارة .

على طبائع الموجودات وحدها ، وهو الطبيعي .  
وعلى العموم الذي إذا لحقها اشتركت الجزئيات فيها ، وهو المطلق .  
وعلى المتعلق مع اللاحق ، وهو المقل .  
وقد مر ذكرها .

فابلنس للخمسة ، هو المنطق لا غير .

وإنما قال - في رسم الفصل - : [ يحمل في جواب « أى شيء هو في جوهره ؟ » ] لأن المخالفة أيضاً قد تجعل في جواب « أى شيء هو ؟ » إلا أنها إنما تجعل تمييزاً عرضياً ، لا ذاتياً وجوهرياً .

وقال في رسم النوع الإضافي : [ إن الجنس يحمل عليه ، أيضاً ، حملاً ذاتياً أو لا ] لأن الجنس البعيد يحمل عليه أيضاً حملاً ذاتياً ، لكنه لا يكون أولياً ، وهو لا يكون نوعاً إلا بالقياس إلى القريب .  
والباقي ظاهر .

وإنما جعل هذه الأقوال رسوماً ، لاحدوداً ؛ لأن الحمل على الشيء أمر عارض لطبيعة الكليات ، وغير مقوم لإياها ؛ فإن الجنس في نفسه ، هو الكل الذي مختلفات الحقيقة بالاشتراك ، سواء حمل عليها أو لم يحمل .

إنما حمله عليها ، أو كونه صالحًا لأن يحمل ، مما يعرض لها بعد تقويمه .  
وكذلك في الباقي .

وإنما أورد الشيخ رسومها دون حدودها ؛ لأنها أشد مناسبة لبيانات المقدمة .

## الفصل السابع

### إشارة

### إلى الحد

- (١) الحد قول دال على ماهية الشيء .  
 (٢) ولا شك في أنه يكون مشتملاً على مقوماته أجمع .

(١) هذا حد الحد . وقد يرسم بأنه قول يقوم مقام الاسم المطابق في الدلالة على الذات .

والحد منه تام يشتمل على جميع المقومات ؛ كقولنا ، للإنسان : إنه حيوان ناطق .  
 ومنه ناقص يشتمل على بعضها ، إذا كان مساوياً للحدود ، كقولنا له : إنه جسم ،  
 أو جوهر ، ناطق .  
 والناتم لا يكون إلا واحداً .

وأما الحدود الناقصة فكثيرة يفضل بعضها على بعض بحسب ازيداد الأجزاء .  
 وأيضاً منه ما يكون بحسب الاسم . ومنه ما يكون بحسب الماهية ، كما مر .  
 والمراد هنا هو الذي يحسب الماهية .

واسم الحد يقع على التام والناقص ، بالاشارة ؛ لأن التام دال على الماهية بالتطابقة كالاسم ؛ إلا أن الاسم مفرد ، والحد مؤلف .  
 والناقص دال عليها ، لا بالتطابقة ، بل بالالتزام ، ويقع على الحدود الناقصة بالتشكيك ، لأن المشتمل على أجزاء أكثر ، أول بهذا الاسم ، من المشتمل على أجزاء أقل .

فإذا أطلق هنا الاسم ، فالواجب أن يحمل على التام الذي هو الحد الحقيقي وحده ،  
 وإيه عن الشيف في هذا الفصل .

(٢) إشارة إلى ما سبق من أن الدال على الماهية ، إنما يكون مشتملاً على جميع  
 المقومات .

ويكون لا محالة مركباً من جنسه وفصله ؛ لأن مقوماته المشتركة هي جنسه ، والمقوم الخاص فصله .

واعلم أن الشيء الذي يراد تعريفه ، يكون :  
إما بسيطاً  
وإما مركباً .

والتركيب : إما أن يكون في العقل فقط .  
وإما أن يكون في العقل وخارجه .

والعقل المحسن : هو التركيب من الجنس والفصل . وينحصر بأن يكون كل واحد من المركب وأجزائه مقولاً بالمواطأة على الباقية .

التركيب الخارجي قد يكون من أشياء ملائمة شيئاً واحداً ، كالآحاد في العدد ،  
وكالهيل والصورة في الجسم - وفي نسخة « للجسم » -  
أو غير ملائمة شيئاً واحداً ، كالسوداد وغيره في البلقة .  
أو من شيء وما يعلق فيه كابحسم والسوداد ، في الأسود .  
أو من شيء وإضافته إلى غيره ، كالرجل والأبوبة في الأب .  
وقد يكون على أنحاء غير ذلك مما يطول ذكرها .  
وكل مركب خارج العقل ، مركب في العقل ، ولا ينعكس .  
ولكل قسم من هذه الأقسام تعريف يخصه .

وأما البساطط فلا تعرف بالحدود ، بل بالرسوم وما يجري مجرىها .  
وأما المركبات العقلية ، فهي التي تحد بالحدود التامة المذكورة ، وهي ذات الماهيات  
على الاصطلاح المذكور قبل .  
وأما المركبات الباقية ، فحدودها مؤلفة من حدود بساطتها ، إن كانت ذات حدود  
وإلا فلن رسوها .

فقول الشيخ : [ المخد قول دال على ماهية الشيء ] يدل على تحصيص المخد بذوات الماهيات ، التي هي المركبات العقلية ، فلذلك - وفي نسخة « فالأجل ذلك » - قال  
( ويكون ) يعني المخد ( لا محالة مركباً من جنسه وفصله ) .

(٣) وما لم يجتمع للمركب ما هو مشترك ، وما هو خاص ، لم يتم للشيء حقيقته المركبة .

(٤) وما لم يكن للشيء تركيب في حقيقته لم يدل - وفي نسخة لم يمكن أن يدل - عليها بقول .

(٥) وكل - وفي نسخة « فكل » - محدود مرکب في المعنى .

(٦) ويجب أن يعلم أن الغرض في التحديد ليس هو التمييز كيف اتفق ، ولا أيضاً بشرط أن يكون من الذاتيات من غير زيادة اعتبار - وفي نسخة « اعتبار زيادة » - آخر ، بل أن - وفي نسخة بدون الكلمة « أن » - يتصور به المعنى كما هو .

وإذا ثبت هذا ، فقد سقط الشك الذي يورد عليه ، وهو قوله : [ ليس كل حد مركيباً من جنس وفصل ] .

(٣) يزيد : « المركب » العقل الصرف ؛ فإن سائر المركبات لا يجب أن يكون مشتملاً على مشترك وخاص .

(٤) يعني بالقول ، القول الذي يكون حداً ؛ فإن البسيط - وفي نسخة « حقيقة البسيط » - قد يدل عليه - وفي نسخة « عليها » - يقول ؛ ولا يدل عليه - وفي نسخة « عليها » - يقول يكون حداً ، بل يقول يكون ربها . وإن لم يكن ذلك القول في بعض الصور فاقداً عن المحدود ، في إفاده تصور ما يطلب تصوره ، وذلك إذا كان مشتملاً على لوازم تقتضي انتقال النون عنها إلى حقيقة ملروها ، كما هي ؛ فإن ذلك القول يقوم مقام الحد في إفاده الغرض .

(٥) أقول : هنا صرخ بأنه يزيد التركيب العقل .

(٦) أقول : الظاهرون يرون أن الغرض من التحديد هو التبييز فحسب ؛ ولذلك يجعلون بكل قول « يطرد وينعكس » على الشيء ، حداً له .

ثم إن تنبه بعضهم للذاتيات والعرضيات جعل المميز الذاتي كيما كان حداً .  
والشيخ رد عليهم جميعاً ، وأبان أن الغرض من التحديد تصور المعنى كما هو ،  
فإن من يروم تحقيق الأشياء لا يقف دونه - وفي نسخة « دونها » -

(٧) وإذا فرضنا أن شيئاً من الأشياء ، له ، بعد جنسه ، فصلان يساويانه كما قد يظن أن الحيوان له بعد كونه جسماً ذا نفس ، فصلان ، كالحساس ، والمتحرك بالإرادة .

فإذا أورد أحدهما وحده كفى في الحد . وفي نسخة «في ذلك الحد» - الذي يراد به التمييز الذاتي . ولم يكف في الحد الذي يطلب فيه أن يتحقق ذات الشيء وحقيقة كما هو .

(٨) ولو كان الغرض في «الحد» التمييز بالذاتيات ، كيف اتفق ، لكن قولنا : الإنسان - وفي نسخة «للإنسان» - جسم ناطق مائة ، حدةً .

واعلم أن طالب التمييز الكلى بالقصد الأول ، لا يتحصل غرضه ، إلا بعد أن يعرف الشيء الذي يريد تمييزه أولاً .

ثم الأشياء غير المتناهية التي يريد التمييز عنها ثانياً .

وأما طالب تصور المعنى كما هو ، فقد يتحصل له التمييز الكلى تابعاً لتصوده بالقصد الثاني .

(٧) وقد مر الكلام في كيفية اشتغال الشيء على فصلين متباينين ، فلا وجه لإعادته . والمنطقى من حيث يجوز ذلك فعليه أن يعمم بوجوب إبراد الفصول جميعاً حتى تم المقومات .

(٨) هذه حججة جدلية ينبعج بها على القوم ، فلأنهم مع قطعى بأن الفرض من الحد هو التمييز بالذاتيات ، اعترفوا بأن هذا ليس حدةً تماماً ، وهو منافق لقطعى .  
والملائكة عندم فصل أخير ، بعد الناطق؛ فإن الإنسان يشارك الأفلاك والملائكة - بزعمهم - في كونهم «حيّاً ناطقاً» ويمتاز عنها به «الملائكة» .  
والحق أن «الحي الناطق» يقع عليهم بمعنىين .

## الفصل الثامن

## وهم وتنبيه

(١) إذا - وفي نسخة « وإذا » - كانت الأشياء التي يحتاج إلى ذكرها في الحمد - وفي نسخة بدون عبارة « في الحمد » - معدودة ، وهي مقومات الشيء ، لم يتحمل التحديد إلا وجهاً واحداً من العبارات التي تجمع المقومات على ترتيبها أجمع ، ولم يمكن أن يوجز ، ولا أن يطول ؛ لأن إيراد الجنس القريب يعني عن تعريف واحد واحد من المقومات المشتركة إذ - وفي نسخة « إذا » - كان اسم الجنس يدل على جميعها دلالة التضمن . ثم يتم الأمر بإيراد الفصول .

وقد علمت أنه إذا زادت الفصول على واحد ، لم يحسن الإيجاز والخلف إذا كان الغرض بالتحديد - وفي نسخة « في التحديد » - تصور كنه الشيء كما هو - وفي نسخة « على ما هو عليه » - وذلك يتبعه التمييز أيضاً .

ثم لو تعمد متعمد ، أو سهاساه ، أو نسي ناس ، اسم الجنس ، وأني بدله بعد الجنس ، لم نقل إنه خرج عن - وفي نسخة بدون كلمة « عن » - أن يكون حاداً مستعظمين صنيعه - وفي نسخة « في صنيعه » - في تطويل الحمد .

فلا ذلك الإيجاز محمود كل ذلك الحمد - وفي نسخة بدون عبارة « كل ذلك الحمد » - ولا هذا التطويل مذموم كل ذلك اللذ ، إذا حفظ فيه الواجب من الجمجم والترتيب .

---

(١) أقول : الوهم في هذا الفصل هو غلط جماعة من المنطقين في تحديد الحمد ؛

(٢) وكثيراً ما ينتفع في الرسوم بزيادة تزيد على الكفاية للتمييز - وفي نسخة «للتمييز» - وستعلم الرسوم عن قريب .

(٣) ثم قول القائل: إن الحدقول وجيز ، كذا وكذا ، يتضمن بياناً لشيء إضافي مجهول ؛ لأن الوجيز غير محدود .

فربما كان الشيء وجيزاً بالقياس إلى شيء ، طويلاً بالقياس إلى غيره .

واستعمال - وفي نسخة «فاستعمال» - أمثل هذا في حدود أمور غير إضافية خطأ قد ذكر لهم في كتبهم ، فليتذكروه .

---

وذلك قطعاً : (الحد قوله وجيز دال على تفصيل المعانى التي يشتمل عليها مفهوم الاسم ، أو ما يجري بعراه) .

والتنبيه على فساد ذلك بما ذكره غنى عن الشرح .

وقد أفاد بقوله : [إذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب] فائدة ، وهي أن الحد لا يتم بجميع المقويات ، بل يجب مع ذلك أن يترتب ، فيقدم الأجناس ، ثم يقيد بالفصول ليتحقق صورة مطابقة للمحدود .

(٢) يربد بذلك الرد على من يعتبر الإيجاز ، بأن زيادة ذكر بعض اللوازيم ، أو القيد ، في الرسوم المميزة ، يقتضي مزيد الإيضاح ، ومسؤولية الاطلاع على حقيقة المطلوب (٣) أقول : يشير إلى الموضع الجدلية المتعلقة بالحدود ؛ فإن منها موضعياً يشتمل على تحفة تحديد غير الإضافي ، بالإضافي كمن يحدد النار بأنها - وفي نسخة «بأنه» - أخف الأجسام وأنطفها .

واعلم أن الحد مضاد إلى المحدود ، إلا أن الإضافة عارضة له ، ليست داخلة في ماهيته .

ومن جمل الوجيز جزءاً من حده ، جعلها داخلة في ماهيته .

الفصل التاسع  
إشارة  
إلى الرسم

(١) وأما إذا عرف الشيء بقول مؤلف من أعراضه وخصائصه التي تختص - وفي نسخة « تخصه » - جملتها بالاجماع فقد عرف ذلك الشيء ببرمه .

(١) أقول : ما ذكره الشيخ رسم الرسم . وحده أن يقال : هو قول مؤلف من محملات لا تكون ذاتية بأجمعها ، أولاً تكون على ترتيبها الواجب ، يراد به تعريف الشيء . والرسم منه ثام ، يفيد التبييز عن كل ما يغاير المرسم . ومنه ناقص يفيد التبييز عن بعض ما يغايره . وقيل الثام هو الذي يستعمل على الذاتيات والعرضيات ، والناقص ما اقتصر فيه على العرضيات .

وأيضاً منه جيد يساوى المرسم ، ويكون أبين منه . ومنه ردئ وهو ما يخالفه فن شرائط الجودة ، المساواة للمرسم ؛ لثلا يتناول ما ليس منه ، أو يخلل عمما هو منه . وربما لم يكن كل واحد من العرضيات متساوياً واجتمع منه ما يكون متساوياً ، فيصير رسمياً ؛ كما يقال مثلاً في رسم الخفافش : إنه الطائر البolid .

وقول الشيخ : [ التي تختص جملتها بالاجماع ] إشارة إلى هذا المعنى . والإشكال الذي أورده الشارح الفاضل وهو أن مساواة اللازم الواقع في الرسم للزومه ، لأنعرف إلا بعد معرفة الملزم ، فتكون معرفة الملزم به دوراً لا ينحل بما ادعى حله به ، وهو قوله : تقييد اللازم غير المساوية بعضها ببعض ، حتى يركب منها ما يكون متساوياً ويعرف به ، ولا يلزم الدور .

فإن الإشكال في كيفية معرفة كون المجموع متساوياً ، بحاله .  
وحله أن يقال : المساواة في نفس الأمر ، هي غير العلم بالمساواة .

(٢) وأجود الرسوم ما يوضع فيه الجنس أولاً ليتقيد - وفي نسخة «ليفيد» وفي أخرى «ليتقيد به» - ذات الشيء .

مثاله : ما يقال للإنسان : إنه حيوان مشاء - وفي نسخة «مشى» - على قدميه ، عريض الأظفار ضحاك بالطبع .  
ويقال للمثلث : إنه الشكل الذي له ثلاثة زوايا .

والشرط في انتقال الذهن عن اللازم المساوى ، إلى المزوم ، هو المساواة في نفس الأمر لا العلم بها .

فإذا نظر الباحث عن الشيء فيما يكتتبه - وفي نسخة «يكتتبه» - من لوازمه وعارضه مساوية كانت أو غير مساوية؛ مفرقة أو مركبة - وأوصله - وفي نسخة «وأوصله» - بعضها إلى ذلك الشيء ، علم بعد ذلك أنه كان مساوياً له ، ولا يلزم الدور .  
فمـ إـنـهـ يـعـرـفـ غـيـرـهـ ،ـ بـاـعـرـفـ مـساـوـاـتـهـ ،ـ وـلـاـيـحـتـاجـ ذـالـكـ الغـيـرـ أـيـضـاـ إـلـىـ تـقـدـمـ الـعـلـمـ بـالـمـساـوـاـتـ .

واعلم أن اللازم الواحد ، وإن كان مساوياً ، فإنه لا يكون ، من حيث هو واحد ، رسماً .

وكذلك الفصل وحده ، لا يكون حداً ناقصاً ، وذلك الواحد منها لا يدل على الشيء المطلوب بالمطابقة ، وإنما يدل عليه بالالتزام ، وهو يشتمل على قرينة عقلية موجبة نقل الذهن من اللازم إلى المزوم .

وذلك القرينة ، إن صرحت بها ، اقتضت لفظاً آخر بإزائه ، فكان الدال بالحقيقة شيئاً واحداً ، وهذا السبب تعد الحدود والرسوم في الأقوال ، دون المفردات من الألفاظ .  
وأيضاً انتقال الذهن ، من شيء إلى شيء ، على سبيل التزوم ، أمر ضروري ، لسر للصناعة فيه مدخل .

والانتقال من الحدود والرسوم ، إلى المطالب ، صناعي ، وإنما يتعلق بالصناعة تأليف - وفي نسخة «تأليف» - مفرداتها لغير ، فهي لا تكون إلا مؤلفة .

(٢) وذلك لأن اللازم والمواصل ، بل الفصول ، لا تدل بالوضع إلا على شيء ما يستلزمها أو يختص بها .

(٣) ويجب أن يكون الرسم بخواص وأعراض بينة للشيء؛ فإن من عرف المثلث بأنه الشكل الذي زواياه الثلاث - وفي نسخة بدون كلمة «الثلاث» - مثل قائمتين - وفي نسخة «القائمتين» لم يكن رسمه إلا للمهندسين - وفي نسخة «للمهندس» - «

أما ما ذلك الشيء في ذاته وجوهره ، فلا يدل عليه - وفي نسخة «عليها» - إلا بالانتقال العقلي.

وإذا وضع الجنس دل على أصل الذات ، ثم يتم التعريف بالحاجة اللازم والخواص به.

(٤) أقول : هذا شرط آخر في جودة الرسم ، وقد سبق ذكره .

ولما كان حال الشيء في البيان والخلفاء ، مختلفاً ، وربما كان بين عند شخص ، خفياً عند آخر ، يكون بعض الأقوال رسوماً عند قوم ، غير رسوم عند آخرين .

وما تمثل به في آخر الفصل ، وهو أن رسم المثلث بحال زواياه ، لا يكون إلا للمهندس فال صحيح ، أنه لا يكون له أيضاً إلا بحسب الاسم دون الماهية ؛ فإن المهندس مالم يعرفحقيقة المثلث ، لا يمكن أن يعرف حال زواياه ، فكما كان من الحدود حدود شارحة للاسم ، وحدود دالة على الماهية ، فكذلك الرسم .

## الفصل العاشر

### إشارة

إلى أصناف من الخطأ تعرض في تعريف الأشياء بالحد والرسم

- (١) إذا عرفت نفعت بأنفسها، ودللت على أشكال لها في غيرها .
- (٢) ومن – وفي نسخة « من » – القبيح الفاحش – وفي نسخة بدون كلمة « الفاحش » – أن تستعمل في الحدود الألفاظ الحجازية والمستعارة ، والغريبة الوحشية – وفي نسخة « والوحشية » – بل يجب أن تستعمل فيها – وفي نسخة بدون كلمة « فيها » – الألفاظ المناسبة المعتادة – وفي نسخة « الألفاظ المناسبة المعتادة » وفي أخرى « التامة المعتدلة المناسبة المناسبة » – .

(١) أقول : هذه أصول ، نقلها – مما يتعلق بالحدود والرسوم – من كتاب الجدل . وهي وأمثالها في ذلك الكتاب تسمى بـ « الموضع » و « الموضع » كل حكم يشعب منه أحكام آخر يمكن أن يجعل كل واحد منها مقدمة .

فن هذه الأصول ما يتعلق بالألفاظ .

ومنها ما يتعلق بالمعنى .

وقدم الموضع اللفظية .

(٢) أقول : يزيد بالحدود الأقوال الشارحة مطلقاً .  
واللفظ الحجازي والمستعار ، هنا ما يطلق على غير ما وضع له ، لقرينة تقتضي العدول عنه إلى الغير ، من : شبه ، أو نسبة ، أو أمر عقل ، أو غير ذلك .  
ويقابلها الحقيقة .

ويفترقان بأن ذلك الإطلاق في الحجاز يكون مستمراً ، وربما لا تلاحظ الحقيقة فيه .

(٣) فإن اتفق أن لا يوجد المعنى - وفي نسخة «في المعنى» - لفظ مناسب معناد ، فليخرج له لفظ ، من أشد الألفاظ مناسبة وليدل على ما أريد به ، ثم يستعمل فيه - وفي نسخة بدون كلمة «فيه» -

---

وفي الاستعارة يكون مبتدعاً ، ويلاحظ كون ذلك الإطلاق ، ليس بمحض .  
المجاز في المفردات ، كإطلاق «النور» على «المادية» ؛ و«النظر» على «التفكير» .  
وفي المركبات كقوله تعالى «واسأل القرية» .  
والاستعارة : في المفردات كـ «ذنب السرحان» على «الصبع الأول» .  
وفي المركبات كقوله تعالى : «وأنخفض جناحك» .  
والألفاظ الغريبة ، هي التي لا يكون استعمالها مشهوراً ، ويكون بحسب قوم .  
ويقابلها المعتادة .

والوحشية هي التي تشمل على تركيب يفترط عليه .  
ويقابلها العذبة .

وإذا اجتمعت الغرابة والوحشية في لفظ ، فقد سمع جداً .  
واستعمال أمثال هذه الألفاظ في التعريفات قبيح ؛ لأنها تحتاج إلى كشف وبيان ؛  
فيلزم احتياج القول الشارح ، إلى قول شارح آخر .  
والألفاظ الناقصة : هي التي تعبّر عن المقصود صرحاً ، وتزيل الاشتباه بما يكون في  
عرضه .  
ويقابلها الموهنة والمغلقة .

وفي بعض النسخ بدل «المعنادة» «المعدلة» أي بين الركاكدة العامة ، والمناعة المفرطة  
التي تعدل بالذهن عن فهم المعنى إلى النظر في اللفظ .

(٤) أقول : قد يتطرق ذلك في المفردات ، وقد يتطرق في المركبات ؛ وذلك لأن  
الناظر في المعانى ربما يدرك أشياء لم يدركها واضح لغته ، أو يسنح له تركيب يحتاج إليه ،  
لم يسنح لواضح لغته ، فلم يضع لها اسمًا ، ويحتاج الناظر إلى أن يعبر عنها ف被迫 إلى وضع  
الألفاظ يليّنها .

ولئما اشترط المناسبة فيه ؛ لأن الانتقال عن المعانى الأصلية ، إلى غيرها ، بسبب

(٤) وقد يسمون المعرفون في تعريفهم ، فربما عرفوا الشيء بما هو مثله في المعرفة والجهالة .

كمن يعرف الزوج بأنه العدد الذي ليس بفرد .

وربما تخطوا ذلك فعرفوا الشيء بما هو أخفي منه ، كقول بعضهم : إن النار هي الأسطقس الشبيه بالنفس . والنفس أخفى من النار .

وربما تعدوا ذلك فعرفوا الشيء بنفسه ، فقالوا : إن الحركة هي التقلة ، وإن الإنسان هو الحياة البشرى .

وربما تعدوا هذا ، فعرفوا الشيء بما لا يعرف إلا بالشيء ، إما مصراً وإما - وفي نسخة « أو » - مضمراً .

أما المصحح فثل قوله : إن الكيفية مابها تقع المشابهة وخلافها ولا يمكنهم أن يعرفوا المشابهة إلا بأنها اتفاق في الكيفية ؛ فإنها إنما تختلف المساواة والمشاكلة بأنها اتفاق بالكيفية - وفي نسخة « في الكيفية » - لافي الكيفية ، والنوع وغير ذلك .

---

المناسبة ، كما في المجاز ، والاستعارة ، والتشبيه ، وغيرها ، طريق مسلوك في جميع اللغات .

والمحترع لفظاً على هذا الوجه ، لا يكون خارجاً عن مذهب اللغة .

ومثال المحترعات في المفردات « العقل » و « النفس » وفي المركبات « القياس » و « الاستقراء » .

(٤) أقول : هذه هي الموضع المعنية .

فتها تعرف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة . ثم بما هو أخفى ثم بنفسه . ثم بما لا يعرف إلا به .

إما بمarity واحدة ، وهو دور ظاهر .

أو بمراتب ، وهو دور خفي .

وويعنى ذلك ردئ ، على الترتيب المذكور .

فالتعريف بالمساوي ، ردئ ؛ لأنه لا يفيد المطلوب ؛ وبالأخفي أرداً منه ؛ لأنه أبعد عن الإفادة .

وأما المضرر فهو أن يكون المعرف به ، ينتهي تحليل تعريفه إلى أن يعرف بالشيء ، وإن لم يكن ذلك في أول الأمر ، مثل قولهم : إن الاثنين زوج أول ، ثم يحددون الزوج بأنه عدد ينقسم - وفي نسخة « منقسم » - بمساويين .  
 ثم يحددون المتساوين بأنهما شيئاً ، كل واحد منها يطابق الآخر مثلاً .

ثم يحددون الشيئين بأنهما اثنان ، ولا بد من استعمال لفظ - وفي نسخة بدون كلمة « لفظ » - الاثنينية في حد الشيئين ، من حيث إنها - وفي نسخة « هما » - شيئاً .  
 (٥) وقد يسيء المعرفون فيكررون الشيء في الحد حيث لا حاجة إليه فيه - وفي نسخة بدون عبارة « فيه » - ولا ضرورة .

وبنفس الشيء أردأ منه ؛ لأن الأخنى يمكن أن يصير أقدم معرفة في بعض الصور ؛ فيعرف به ، ولا يتصور ذلك في نفس الشيء .  
 والدورى أردأ منه ؛ لأن :

الأول : يقتضى أن يكون للشيء على نفسه تقديم واحد .  
 والثانى : يقتضى أن يكون له تقديمات فوق واحدة .  
 والدورى الظاهر أشنع ، والنوى أردأ في الحقيقة . والأمثلة مذكورة في المتن .  
 وقد أورد في مثال التعريف بالسوارى ، تعريف الزوج بأنه ليس بفرد ، والزوج بقابل الفرد تقابل الضاد ، بحسب الشهرة ، وقابل العدم والملكة بحسب الحقيقة . فتعريفه به تعريف بالسوارى بحسب الشهرة . وهو مراد الشيخ ، وتعريف دورى بحسب الحقيقة ؛ لأن العدم يعرف بالملكة ، فتعريف الملكة به يقتضى دوراً .  
 (٥) أقول : التكرار قد يقع للحدود في الحد ، وقد يقع للحد . وقد يقع لبعض أجزائه .

وأيضاً قد يقع بحسب الحاجة له . وقد يقع بحسب الضرورة . وقد يقع لا بحسبها .  
 والروى ما يشتمل على تكرار لا حاجة إليه ، ولا ضرورة فيه .

أعني الضرورة التي تتفق في تحديد بعض المركبات ، والإضافيات ، على ما يعلم في غير هذا الموضع .

ومثال هذا الخطأ قوله : إن العدد كثرة مجتمعة من الآحاد ، والمجتمعة من الآحاد هي الكثرة بعينها .

ومثل من يقول : إن الإنسان حيوان جسماني ناطق . والحيوان مأخوذ في حده الجسم ، حين يقال : إنه جسم ذو نفس حساس متحرك بالإرادة ، فيكونون – وفي نسخة « فيكون » – قد كرروا .

مثال ما يكرر المحدود في الحد أن يقال : الإنسان حيوان بشري . ومثال ما يكرر الحد ، أو بعض أجزائه ، ما ذكره الشيخ في تعريف العدد ، والإنسان . والتكرار بحسب الحاجة ، كما يكون في الجواب عن سؤال بشتمل على تكرار ، كمن يسأل عن حد الإنسان الحيوان مثلا ، وبخاتم الحبيب في جوابه ، إلى إيراد أحديهما ، فبفع فيه تكرار بحسب الحاجة ، وهو غير قييم بالنظر إلى السؤال ، قييم لولا السؤال . وبحسب الضرورة كما يقع في حدود بعض المركبات ، والإضافيات .

والمركبات التي يقع في حدودها تكرار ، هي ما تتركب عن الشيء ، وعن عرضي ذاتي له ، فيقع « الشيء » مرة في حده ، ومرة في حد عرضه الذانى الذي بشتمل حده على ذكر معروضه ضرورة ، كما مر .

ومثال المشهور هنا : الأنف الأنطس ؛ فإن الأنطس لا يمكن أن يحد إلا مع ذكر الأنف ؛ لأن الفطosome تغير يختص بالأنف ، لا أى تغير يتفق .

والأنطس هنا ، غير الأنطس الذي يقال في صفة صاحب الأنف ، حين يقال : الرجل الأنطس ؛ لأن هذا عرض ذاتي بخلاف ذلك .

وقد قيل في تفسير الأنطس : إنه :

إما أنف ذو تغير . أو ذو التغير في الأنف .

فهل الأول : يكون قوله : « أنف أنطس » مشتملا على تكرار لا فائدة فيه ؛ لأن معناه : أنف هو أنف ذو تغير .

وعلى الثاني : لا يجوز أن يكون الأنف ذا تغير في الأنف ، لأن الأنف لا يمكن له

(٦) وهذا المثالان قد يناسبان بعض ما سلف مما سبقت الإشارة إليه - وفي نسخة «إليه الإشارة» - ولكن الاعتبار مختلف.

(٧) وأعلم أن الذين يعرفون الشيء بما لا يعرف إلا بالشيء، هم في حكم المكررين للمحدود في الحد - وفي نسخة بزيادة «ولكن يعرض لهم الخطأ في التعريف بالجهول والتكرير»، في «المعلوم» - وفي أخرى «بالمعلوم» - :

---

أنف، فضلا على أن يكون ذا تعبير، بل إنما يسمى صاحب الأنف أقطس؛ لأنه ذو تعبير في الأنف.

وحيثند يكون معناه : أنف : هو شخص ذو تعبير في الأنف.  
وكلاهما غير صحيح.

والصحيح أن تفسير الأقطس : هو ذو تعبير لا يكون إلا للأذن.

وحيثند لا يمكن أن يكون صاحب الأنف أقطس؛ لأنه لا يكون ذا شيء، لا يكن ذلك الشيء له.

ويكون معنى أنف أقطس : أنف هو ذو تعبير لا يكون إلا للأذن.  
وأما التكرار في الإضافيات، فسيجيئ بيانه.

(٦) بعض ما سلف هو تعريف الشيء بنفسه، وبما لا يعرف إلا به.  
والمناسبة : هو وقوع التكرار فيما؛ وذلك لأن تعريف الشيء بنفسه إنما يتضمن على تكرار لكنه يكون للمحدود في الحد.

وفي هذين المثالين يكون للحد أو لبعض أجزائه، ولكن الاعتبار مختلف؛ لأن السهو من جهة تعريف الشيء بما يقتضي تقديم معرفته على نفسها، غير السهو من جهة تكرار لا يحتاج إليه، ولا ضرورة فيه.

(٧) وذلك لأن القائل : الكيفية : ما بها تقع المشابهة، كأنه يقول : الكيفية ما بها يقع اتفاق في الكيفية. وهذا تكرار للمحدود في الحد.  
ول المراد بيان التناسب من الجانبيين.

## الفصل الحادى عشر

### وهم وتنبيه

(١) إنه – وفي نسخة « وإنه » – قد يظن بعض الناس ، أنه لما كان المتضايقان يعلم كل واحد منها – وفي نسخة بدون عبارة « منها » – مع الآخر ، أنه – وفي نسخة بدون عبارة « أنه » – يجب من ذلك أن يعلم كل واحد منها بالآخر ، فيؤخذ كل واحد منها في تحديد الآخر جهلا بالفرق :

بين ما لا يعلم الشيء إلا معه .  
وبين ما لا يعلم الشيء إلا به .

فإن ما – وفي نسخة « وما » – لا يعلم الشيء إلا معه ، يكون لا حالة مجهولاً مع كون الشيء مجهولاً . ومعلوماً مع كونه معلوماً .  
وما لا يعلم الشيء إلا به يجب – وفي نسخة « فيجب » – أن يكون معلوماً قبل الشيء ، لا مع الشيء .

(١) المتضايقان يكونان معاً في الوجود والعقل ، فتعريف أحدهما بالآخر ، تعريف للشيء بالمسارى فيجب أن يعرف كل واحد منها بغير السبب الذي يتضمنه كونهما متضايقين ؟ ليتحصلان منه معاً في العقل .

ويخص البيان بالذى يراد تعريفه منها . وهذا يستدعي تلطفاً . ومثاله ما ذكره في حد الأب أنه حيوان يولد آخر من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك .  
فـ (الحيوان) هو الأب ، وـ (الآخر) من نوعه هو الابن ، لكنهما أخذنا عاريين عن الإضافة . وـ (من نطفته) سبب تضاعفهم . وـ (من حيث هو كذلك) تكرار ضروري لما مضى ، وهو الذى يضيئ معنى الإضافة إلى الحيوان هو الذى الأب ،  
ويخص البيان به ؛ لأن الأب إنما يكون مضافاً إلى الابن من هذه الحقيقة .

ومن القبيح الفاحش ، أن يكون إنسان – وفي نسخة « الإنسان » – لا يعلم ما الابن ، وما الأب ، فيسأل عن الأب فيقول – وفي نسخة « فيقال » – هو الذي له ابن – وفي نسخة « الابن » – فيقول: لو كنت أعلم الابن لما احتجت إلى استعلام الأب ؛ إذ – وفي نسخة « إذا » – كان العلم بهما معاً .

ليس الطريق هذا ، بل ه هنا ضرب آخر – وفي نسخة بدون كلمة « آخر » – من التلطيف مثل أن يقال مثلاً: إن الأب حيوان تولد – وفي نسخة « يولد » – آخر من نوعه ، من نطفته ، من حيث هو كذلك . فليس في جميع أجزاء هذا التبيين شيء يتبين بالابن ، ولا فيه حالة عليه – وفي نسخة بدون عبارة « عليه » –

(٢) ولا تلتفت إلى ما ي قوله صاحب « إيساغوجي » في باب رسم الجنس بالنوع ، وقد تكلم – وفي نسخة « تكلمت » – عليه في كتاب « الشفاء » .

(٢) أقول : رسم الجنس في التعليم الأول بأنه : القول على كثرين مختلفين بالنوع في جواب « ما هو ؟ » .

ورسم النوع بأنه : المقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب « ما هو ؟ » . فوقع دور في ظاهر الرسمين .

وحمله « فرفوريوس » صاحب « إيساغوجي » على أن المضافين لما كان ماهية كل واحد منها بالقياس إلى الآخر ، فوجب أن يؤخذ كل واحد منها في حد الآخر . وأشار الشيخ في « الشفاء » إلى أنه ليس بخل الشك ، بل زيادة الشك بتعميمه جميع المتضادات .

ثم بين أن ما كان بإزاء لفظ النوع في اللغة اليونانية ، كان في الوضع الأول يدل على صورة الشيء وحقيقة ، ثم نقل بحسب الاصطلاح إلى أحد الخمسة . فالنوع المستعمل في حد الجنس هو المعنى الأول اللغوي ، فكانه قال : ( الجنس هو =

فهذا هو الآن ما أردناه من الإشارة إلى تعريف التركيب الموجه نحو التصور . ونحن متلقون إلى تعريف التركيب الموجه نحو التصديق.

= المقول على كثرين مختلفين بالحقيقة في جواب « ما هو؟ »  
ثم عرف النوع المصطلح بالجنس ولم يكن دوراً .

الهج الثالث  
في التركيب الخبرى  
الفصل الأول  
إشارة  
إلى أصناف القضايا

(١) هذا الصنف من التركيب الذى نحن جمعون على أن ذكره ، هو التركيب الخبرى ، وهو الذى يقال لقائله : إنه صادق فيما قاله أو كاذب .

---

(١) قيل عليه : الصدق والكذب لا يمكن أن يعْرَفَا ، إلا بالخبر المطابق وغير المطابق ، فتعريف الخبر بهما تعريف دوري .

والحق : أن الصدق والكذب من الأعراض الذاتية للخبر ، فتعريفه بهما تعريف رسمي ، أورد تفسيراً للاسم وتعييناً لمعناه من بين سائر التركيب . ولا يكون ذلك دوراً ؛ لأن الشيء الواضح بحسب ما هبته ربما يكون ملتبساً في بعض الموضع بغیره ، ويكون ما يشتمل عليه من أعراضه الذاتية الغنية عن التعريف ، أو غيرها ، مما يجري عجراها ، عارياً عن الالتباس فليزداد في الإشارة إلى تعين ذلك الشيء إنما بالخصوص وبوجهه عن الالتباس . وإنما يكون دوراً ، لو كانت تلك الأعراض أيضاً مفتقرة إلى البيان بذلك الشيء . ومهما إنما يحتاج إلى تعين صنف واحد من أصناف التركيبات فيه اشتباه ؛ لأنه لم يتمتعن بعد . وليس في الصدق والكذب اشتباه .

فيمكننا أن نقول : إنما نعني بالخبر التركيب الذى يشتمل حد الصدق والكذب عليه . كما لو وقع اشتباه في معنى الحيوان مثلاً ، فيمكننا أن نقول : إنما نعني به ما يقع في تعريف الإنسان موقع الجنس ، ولا يكون دوراً .

(٢) وأما ما هو مثل الاستفهام، والالئام ، والتمني ، والترجي ، والتعجب ، ونحو ذلك ؛ فلا يقال لقائله : إنه صادق فيه أو كاذب – وفي نسخة «فلا يقال فيها صادق أو كاذب» – إلا بالعرض من حديث قد يعرض – وفي نسخة «يعبر» – بذلك عن الخبر .

(٣) وأصناف التركيب الخبرى ثلاثة .

(٢) وفي بعض النسخ [من حيث قد يعبر بذلك عن الخبر] وهذا تأكيد لما ذهبنا إليه، فإنه قد صرخ بأن الصدق والكذب يعرضان لتركيب واحد وهو الخبر ، ولا يعرضان لغيره من التركيبات إلا بعد صيغتها خبراً بالقوة .  
والتعريف بالاستفهام عن الخبر ، كما يقال (ألسنت قلت : كذا ؟ ) ويراد به (أنك قلت) .

و وبالالتماس کا یقاب (فضل بکذا) و براد به (آنی ارید تفضلک به) و کنکل فی سائزها .

(٣) وذلك لأن التركيب :

إما أن يكون أول تركيب يقع عن مفردات ، أو ما في قوتها .

أولاً يُكون ، بل يُكون مما ترَكِب مرة أو مراراً .

أما المفردات فالتركيب المشتمل على الحكم منها ، لا يكفي إلا بحمل البعض على البعض ، أو سلبه عنه ، وهو الحمل .

وأما المركبات بالتركيب الأول المذكور ، وما بعده ، فالتركيب المشتمل على الحكم ، إذا طرأ عليها ، لم يمكن أن يجعل بعضها محملًا على البعض ؛ فإن بعض الأقوال البازمة لا يكون البعض الآخر ؛ فإذا ذكر لابد من أن يعلق بعضها ببعض ، بوجود نسبة أولاً وجودها :

والنسبة تقتضي إما اتصالاً ، وإما – وفي نسخة «أو» – انفصلاً . فالذى يعتبر فيه وجود اتصال أو لا وجوده ، هو المتصال .

والذى يعتبر فيه وجود اتفصال ، أو لا وجوده ، هو المفصل :  
فاذن التركب الخرى ثلاثة .

(٤) أوطا الذي يسمى الحملي ، وهو الذي يحكم فيه بأن معنى محمول على معنى ، أو ليس بمحمول عليه .

مثاله قولنا : إن الإنسان حيوان ، وإن – وفي نسخة « الإنسان حيوان ، أو » – الإنسان ليس بحيوان .

فإن الإنسان وما يجري بحراه في أشكال هذا المثال ، هو المسمى بـ « الموضوع » .

وما هو مثل « الحيوان » ه هنا فهو المسمى بالمحمول ، وليس حرف سلب .

(٥) الثنائي والثالث يسمونهما الشرطي .

إذا قال : [ وأصناف التركيب النبري ] ولم يقل ( وأنواعه ) نظراً إلى المقاد ، وذلك لأننا إذا قلنا : ( طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار ) أو قلنا : ( إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ) لم تغير ماهية الخبر في قولنا عن خبريته المتعينة ، وقد تغير التركيب بالحمل والوضع .

فإذن هذه الأمور لا مدخل لها في تحصيل ماهيات الأخبار المتعينة ، فليست بخصوصها بل هي عوارض تلحقها بحسب ما تقتضيه أحوالها الخارجية بعد تحصيل خبريتها ، فتصيرها أصنافاً .

وإذا نظرنا إلى الصور ، فلا شك في أن الحملي والشرطى نوعان تحت الخبر ، وكلما التصل والمفصل ، تحت الشرطى .

ويجتهد ينفي أن تحمل الأصناف في قوله ، على الوضع اللغوى ، دون الاصطلاحى .

(٤) ما ي عدم الحمل فيه ، أعني السالبة ، يسمى أيضاً حملياً ؛ لأن الأعدام قد تلعن بالملكات في بعض حكماتها .

(٥) أما المتصل فاستحقاقه لأن يسمى شرطياً بحسب اللغة العربية ظاهر .  
وأما المفصل فيلحق به ؛ لأنه يشاكله في التركيب . وأيضاً حقيقة الشرط هي تعلق أحد الحكمين بالأخر ، وهو موجود في كليهما على سواء ، فلذلك سميما شرطيين .

(٦) وهو ما يكون التأليف فيه بين خبرين قد أخرج كل واحد منها عن خبريته إلى غير ذلك ، ثم قرن بيتهما ، ليس على سبيل أن يقال : إن أحدهما هو الآخر ، كما كان في الحمل . بل على سبيل أن أحدهما يلزم الآخر و يتبعه .

(٧) وهذا يسمى الشرطى - وفي نسخة بدون كلمة «الشرطى» - المتصل ، والوضعى :

أو على سبيل أن أحدهما يعاند الآخر ويباينه.

وهذا يسمى الشرطي - وف نسخة بدون كلمة « الشرطي » - المنفصل .

مثال الشرطي المتصل قوله : إذا وقع خط على خطين متوازيين ،  
كانت الخارجة من الزوايا ، مثل الدالة المقابلة - وفي نسخة بدون  
«المقابلة » - .

ولولا «إذا» و «كانت» لكان – وفي نسخة «كان» – كل واحد من القولين خيراً بنفسه .

مثال الشرطى المتفصل قوله : إما أن تكون هذه الزاوية حادة ، أو منفرجة ، أو قائمة .

وإذا حذفت «إما» و «أو» كانت هذه قضايا فوق واحدة :

(٦) وذلك لقطعان تعلق الصدق والكذب بهما ، حال كونهما جزئي شرطي ،  
ووجود تعلقهما بالمؤلف .

(٧) إنما يسمى المتصل وضعياً؛ لأنّه يتّصل على وضع المقدم المستلزم للنّالٍ؛ فإن الشرط فيه لا يقتضي الشكك في المقدم، كما ذهب إليه قوم، بل يقتضي تعلق الحكم بوضعه فقط.

و باق الفصل، غني عن الشرح .

## الفصل الثاني

### إشارة

### إلى السلب والإيجاب

(١) الإيجاب الحتمي : هو مثل قولنا : الإنسان حيوان .

ويعناه أن الشيء الذي نفرضه في الذهن إنساناً ، كان موجوداً في الأعيان أو غير موجود ، فيجب أن نفرضه حيواناً ، ونحكم عليه بأنه حيوان ، من غير زيادة « متى » و « في أي حال » بل على ما يعم المؤقت والمقييد ، ومقابلهما - وفي نسخة « مقابلهما » -

والسلب الحتمي : هو مثل قولنا : الإنسان ليس بجسم - وفي نسخة « بحجر » - وحاله تلك الحال - وفي نسخة « الحالة » -

(١) ليس من شرط موضوع القضية .

أن يكون موجوداً في الأعيان ، فإنما نحكم على موضوعات ليست موجودة في الأعيان ، أحکاماً إيجابية فضلاً عن السلبية كما على أشكال هندسية لم يحكم بوجودها .  
ولأن لا يكون موجوداً في الأعيان : فإنما نحكم أيضاً على موضوعات موجودة بحكم كـالعالم وما فيه .

بل من شرطه أن يكون ممثلاً في الذهن مفروضاً شيئاً ما بالفعل : كقولنا : « الإنسان » فإنـه ينبغي أن نفرضه في الذهن إنساناً بالفعل فقط .

نعم إذا حكمنا عليه بأنه كذا ، أو ليس كذا ، فلستـا نزيد أن هذا الحكم حاصل في وقت ما ، معين أو غير معين . أوف جميع الأوقات .

ولا أنه حاصل : من حيث لا نعتبر فيه توقيناً أصلاً ، حتى لو أردنا أن نـوقـته ، لكنـا خالـفـنا مـقـضـيـ ذلكـ الحـكمـ .

ولا نزيد أيضاً أنه حاصل بشرط أو قيد ، مثلاً ، بشرط كونـه إنسـاناً أو غير ذلك ، ولو أنه حاصل من حيث لا نعتبر فيه شرطاً أصلـاً ، حتى لو أردـنا أن نـقـيـدهـ بـشـرـطـ لـكـنـاـ قدـ خـالـفـناـ مـقـضـيـ ذلكـ الحـكمـ .

بل نزيد أنـ الحكمـ حـاـصـلـ قـطـ ، منـ حيثـ يـحـتـمـلـ اـقـرـانـهـ بـالتـوقـيتـ ، والـلـاتـوقـيتـ ، والـقـيـيدـ .

(٢) والإيجاب المتصل - وفي نسخة « والإيجاب في الشرطي المتصل » - هو - وفي نسخة بدون كلمة « هو » - مثل قولنا : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود . أى إذا فرض الأول منها المفروض به حرف الشرط موجوداً - وفي نسخة بدون كلمة « موجوداً » - ويسمى « المقدم » ؛ لزمه الثاني - وفي نسخة « التالى » - المفروض به حرف الجزاء ويسمى « التالى » ، أو صحبه من غير زيادة شيء آخر بعد - وفي نسخة « بعده » -

والسلب المتصل هو ما يسلب هذا الزرور . أو الصحبة . مثل قولنا : ليس إذا كانت الشمس طالعة . فالليل موجود . والإيجاب المنفصل مثل قولنا : إما أن يكون هذا العدد زوجاً ، وإما أن يكون فرداً . وهو الذي يوجب الانفصال والعناد .

والسلب المنفصل هو ما يسلب الانفصال . - وفي نسخة « هذا الانفصال » - والعناد . مثل قولنا : ليس إما يكون هذا العدد زوجاً

ولنا أن نلحق به ما شئنا من ذلك ، فيصير بسبب اقرانه به مخصوصاً يرفع عنه ذلك الاحتمال العام بجميعها .

أما قبل الإلحاد فهو مجرد عن جميع ذلك .

فهذا مفهوم مجرد الحكم بالإيجاب كان ، أو بالسلب

(٢) أقول : الاتصال .

قد يكون بلا زرور كذا في قولنا : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .

وقد يكون باتفاق . كقولنا : إن كانت الشمس طالعة ، فالحمار ناهق .

ويشملهما الصحبة المطلقة .

والإيجاب المتصل : هو الحكم بوجود لزوم التالى للمقدم ، أو صحبته إياه . وإن لم يكن اللزوم معلوماً ولا الانفاق ، سواء كان كل واحد من المقدم والتالى ، موجبة أو سالبة من غير تقييد ولا تقييد ، أو توقيت ولا توقيت .

ولما - وفي نسخة « أو » - أن يكون - وفي نسخة بدون عبارة « أن يكون » - منقها . بتساويين - وفي نسخة « بتساويين » - هـ

والسلب فيها هو الحكم بلا وجود هذا الزروم أو الصحبة .

كذلك الإيجاب في المفصلة : هو الحكم بوجود الانفصال والعناد ، بين أجزائهما .  
والسلب هو الحكم بلا وجوده ، سواء كانت أجزاؤها موجبة أو سالبة ، أو مختلطة بينهما .  
وأجزاء الانفصال لا تستحق أن تسمى « مقدماً » و « تاليًا » فإن سميت كانت مجازاً ،  
وذلك لأنها غير متميزة بالطبع ؛ إذ لا تفاوت في تقديم أنها اتفق ؛ ولأنها يجوز أن تكون فوق الثمين ؛ ولذلك ذكر الشيخ التسمية بهما في المفصلة دون المفصلة .

الفصل الثالث

إشارة

إلى الخصوص والإهمال . والحصر

(١) إذا كانت القضية حملية وموضوعها شيء جزئي ، سميت مخصوصة : إما موجبة ، وإما سالبة . مثل قولنا : زيد كاتب ، زيد ليس بكاتب .

وإذا كان موضوعها كلياً ، ولم تتبين - وفي نسخة « تبين » - كمية هذا الحكم ، أعني الكلية والجزئية ، بل أهمل ، فلم يدل على أنه عام لجميع ما تحت الموضوع ، أو غير عام ، سميت مهملة ، مثل قولنا : الإنسان في خسر ، الإنسان ليس في خسر - وفي نسخة « ليس الإنسان في خسر » -

فإن كان إدخال الألف واللام يوجب تعبيها وشركته ، وإدخال - وفي نسخة « وتركتهما وإدخال » - التنوين يوجب تخصيصاً ، فلا مهملاً - وفي نسخة « فلامهملة » - في لغة العرب ، ولطلب ذلك في - وفي نسخة « من » - لغة أخرى .

وأما الحق في ذلك فلصناعة النحو ، ولا نخلطها - وفي نسخة « نخالطها » - بغيرها .

وإذا كان موضوعها كلياً وبين - وفي نسخة « تبين » - قدر الحكم فيه - وفي نسخة بدون عبارة « فيه » - وكمية موضوعه فإن القضية تسمى مخصوصة .

---

(١) وجميع ذلك ظاهر .

فإن كان يُبَيَّن أن الحكم عام ، سميت القضية كليلة . وهي :  
إما موجبة ، مثل قولنا : كل إنسان حيوان .  
وإما سالبة مثل قولنا : ليس واحد . وفي نسخة « ولا واحد » – من  
الناس بحجر .

(٢) وإن كان إنما – وفي نسخة بدون عبارة « إنما » – بين الحكم  
– وفي نسخة « أن الحكم » – في البعض . ولم يتعرض للباقي ، أو تعرّض  
بالخلاف . فالمحصورة جزئية :

إما موجبة . كقولنا : بعض الناس كاتب .

(٣) وإما سالبة كقولنا ليس بعض الناس بكاتب – وفي نسخة  
« كاتباً » – أو ليس كل الناس بكاتب ؛ فإن فحواهما واحد ، وليس  
يعمان – وفي نسخة « ليستا تعمان » وفي أخرى « ليس يعمان » – في  
السلب .

(٤) فنقول الحكم على البعض لا ينافي الحكم على الكل ؛ فإن بعض الناس حيوان ،  
كما أن كلهم حيوان ، بل الحكم الكل يصدق معه الجزئي ، ولا ينعكس ؛ ولذلك كان الجزئي  
أعم صدقاً من الكل .

وقد يسبق إلى بعض الأوهام ، أن تخصيص البعض بالحكم يدل على كون الباقي  
بخلافه . وإلا فلأنه للتخصيص ، وذلك ظن لا يجب أن يحكم على أمثاله . إنما  
الواجب أن يحكم على ما يبدل الكلام عليه بالقطع ، دون ما يحتمله .

والحاصل : أن صيغة المحصورة الجزئية ، تدل على حكم الجزئي بالقطع ، مع الاحتياط  
للكل إن لم يتعرض للباقي ، ومع احتياطه ، إن تعرض وذكر أن الباقي بخلافه .

(٥) أما قولنا ليس بعض الناس بكاتب ، فهو صيغة مطابقة للسلب الجزئي ،  
محتملة لأن يصدق معها السلب الكل ، كما مر .

وأما قولنا : ليس كل إنسان بكاتب ، فهو صيغة السلب عن الكل ، لا للسلب  
الكل ، ولا للسلب الجزئي . أعني أنه يدل على سلب الكتابة عن جميع الناس ، لا  
عن كل واحد منهم ، ولا عن بعضهم .

(٤) واعلم أنه وإن كان في لغة العرب قد يدل بـ [الألف واللام] على العموم ؛ فإنه قد يدل به على تعين الطبيعة ، فهناك لا يكون موقع [الألف واللام] هو موقع [كل] .

ألا ترى أنك تقول - وفي نسخة «قد تقول» - : الإنسان عام ونوع ، ولا تقول : كل إنسان عام ونوع - وفي نسخة بدون جملة «ولا تقول : كل إنسان عام نوع» - وتقول : الإنسان هو الضحاك ، ولا تقول : كل إنسان هو الضحاك .

وقد يدل به على جزئي جرى ذكره : أو عرف حاله ، فتقول (الرجل) وتعني به واحداً بعينه ، وتكون القضية حينئذ مخصوصة .

ويحتمل أن يصدق معه : إما السلب الكلى ، وإما السلب الجزئي . ولا يمكن أن يخلو عنهما معاً في نفس الأمر ؛ لكنه إذا صدق الكلى ، صدق الجزئي من غير انعكاس - وفي نسخة «عكس» - فالجزئي صادق معه دائماً، دون الكلى . فالحاصل : أن هذه الصيغة تستلزم السلب الجزئي قطعاً ، ويحتمل معه السلب الكلى ، كما كانت الصيغة الأولى من غير تفاوت . وهذا معنى قوله : [فإن فحواها واحد، وليس يعمان في السلب] .

وفحوى الكلام هو ما يفهم عنه على سبيل القطع ، سواء دل عليه بالوضع أو بالعقل .

(٤) قد ذكرنا أن المعانى الأصلية التي سمي بها بالطبع ، فإنها من حيث هي ، لا كلبية ، ولا جزئية ، ولا عامة ، ولا خاصة ، ولا كثيرة ، ولا واحدة . وإنما تشير شيئاً من ذلك بانصياف لاحق إليها يخصصها به ، فلا يخلو تلك الطبائع : إما أن تحكم عليها من حيث هي .

أو يحكم عليها مع لاحق يقتضى تعميم الحكم ، أو تخصيصه ، أو مع لاحق يجعلها واحدة شخصياً معيناً .

ويحصل من الأول قضية مهملة .

ومن الثاني مخصوصة كلبية أو جزئية .

واعلم أن اللفظ الحاصل يسمى سُوراً ، مثل [كل] و [بعض]  
و [لا واحد] و [لا كل] و [لا بعض] وما يجري هذا المجرى ، مثل [طراً]  
و [أجمعين] في الكلية الموجبة – وفي نسخة بدون عبارة « الكلية الموجبة » –  
ومثل [هيج] بالفارسية في الكل السالب ٠

ومن الثالث مخصوصة .

( الألف واللام ) تدل بالاشارة على الأحوال الثلاثة .  
إما على العموم ، وتسمى ( لام الاستغراق ) فكما في قولنا : الإنسان حيوان . أى  
كل إنسان ، وهي مخصوصة كلية .  
وإما على تعين الطبيعة ، فكما في قولنا : الإنسان نوع وعام ، وقولنا : الإنسان هو  
الضحاك ، وهي مهملة .  
وإما على التخصيص – وفي نسخة « الشخص » – وتسمى لام المهد ، فكما في  
قولنا :  
قال الشيخ ، وهي مخصوصة .  
وباق الفصل ظاهر .

## الفصل الرابع

### إشارة

### إلى حكم المهمل

(١) أعلم أن المهمل - وفي نسخة بدل السابق كله « وأن المهمل » - ليس يوجب التعميم ، لأنه إما أن تذكر فيه طبيعة تصلح أن تؤخذ كلية ، وتصلح أن تؤخذ جزئية ، فأخذها الساذج بلا قرينة - وفي نسخة بدون عبارة « كلية » ، وتصلح أن تؤخذ جزئية ، فأخذها الساذج بلا قرينة » - مما لا يوجب أن يجعلها كلية ولو كان ذلك يقتضي - وفي نسخة « يقتضي » - عليها بالكلية والعموم ، لكان طبيعة الإنسان تقتضي أن تكون عامة فما دام - وفي نسخة « فما كان » - الشخص يكون إنساناً ، لكنها لما كانت : تصلح أن تؤخذ كلية ، وهناك تصدق جزئية أيضاً ؛ فإن المحمول على الكل محمول على البعض ، وكذلك المسلوب .

وتصلح أن تؤخذ جزئية في الحالتين يصدق الحكم بها جزئياً .

فالمهملة في قوة الجزئية ، وكون القضية جزئية الصدق تصريحًا لا يمنع أن تكون مع ذلك كلية الصدق .

(١) أقول : الحكم في المهملة على الطبيعة المجردة المذكورة . وصيغة القضية لا تدل بالوضع على كلية الحكم ولا على جزئيته ، بل يتحتم كل واحد منها ، ولا يخلو في نفس الأمر عندهما معاً ، كما مر في السلب عن الكل ؛ لكن الكلية منها تستلزم الجزئية من غير عكس ؛ فالجزئية صادقة في كل حال . والكلية باقية على الاحتمال .

فليس إذا حكم على البعض بحكم ، وجب من ذلك أن يكون  
الباقي بالخلاف .

فالمهمل ، وإن كان بصريحة في قوة الجزئي ، فلا مانع أن يصدق  
كلياً هـ

فإذن فحوى القضية الحكم على البعض بالقطع ، كما كان في المخصوصتين الجزئيتين ،  
وعدنا هو السبب لكونها في قوة الجزئية . وإنما قال – وفي نسخة « قبل » – : (في قوتها)  
لأنها ليست تدل بالوضع على ذلك ، بل بالعقل .

والفاصل الذي حكم بأن دلالة الالتزام مهجورة في العلوم مطلقاً ، فقد اضطر إلى  
أن حكم بأن هذه الدلالة دلالة الالتزام .  
وألفاظ الكتاب ظاهرة .

ولما بين أن المهملة في حكم الجزئية ، وكانت الشخصيات مما لا يعتمد بها في العلوم ،  
فإذن القضايا المعتبرة هي المخصوصات الأربع .

الفصل الخامس

إشارة

إلى حصر الشرطيات وإهمالها - وفي نسخة « إلى القضايا الشرطية » -

(١) والشرطيات أيضاً قد يوجد فيها إهمال وحصر ؛ فإنك إذا قلت: كلما كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود . وقلت - وفي نسخة « أو قلت » - : دائماً إما أن يكون العدد - وفي نسخة « هذا العدد » - زوجاً ، وإما أن يكون - وفي نسخة « أو يكون » - فرداً ؛ فقد حضرت الحصر - وفي نسخة بدون كلمة « الحصر » - الكل الموجب . وإذا قلت : ليس أليته إذا كانت الشمس طالعة ، فالليل موجود ، أو قلت : ليس أليته إما أن تكون الشمس طالعة وإما - وفي نسخة بدون عبارة « وإنما » - أن يكون النهار موجوداً .

فقد حضرت الحصر الكل السالب .

وإذا قلت : قد يكون إذا طلعت الشمس ، فالسماء متغيرة .  
أوقلت : قد يكون إما أن - وفي نسخة بدون كلمة « أن » - يكون في الدار زيد ، وإما أن يكون فيها عمرو .

فقد حضرت الحصر الجزئي الموجب - وفي نسخة « السالب » -

(١) أقول : حصر الشرطيات وإهمالها لا يتعلّق بحال أجزائهما في الحصر والإهمال ، بل بحال الاتصال والانفصال .

فإن الحكم بتعميم ثبوتها أو تخصيصه ، يقتضي الحصر .  
والحكم المجرد من غير بيان تعميم أو تخصيص ، يقتضي الإهمال .  
ونقييد الحكم بحال لا يقبل الشرك ، يقتضي الخصوص .  
وأما تلخيص ذلك على التفصيل فإن نقول :

كلية الحكم الإيجابي في المتصلة اللازومية ، ليست بتكثر مرات الوضع ، بل بمصطلح الثاني عند وضع المقدم ، في جميع أوقات الوضع ، ولابن ذلك وحده ، بل وبعميم الأحوال التي يمكن فرضها مع وضع المقدم .

فأنا إذا قلنا : كلما كان زيد يكتب ، فيله تحرّك ، فلسانه ذهب فيه إلى أن هذه الصحبة ، إنما تحصل في مرات غير معدودة ، بل تزيد أنها إنما تحصل في جميع أوقات كتابته ، ولا تقتصر عليها أيضاً . بل تزيد مع ذلك ، أن كل حال يمكن أن تفرض مع كونه كاتباً ، مثل كونه فاماً أو قاعداً ، أو كون الشمس طالعة ، أو كون الحمار ناهقاً ، وغير ذلك مما لا ينتهي ؟ فإن حركة اليد حاصلة مع الكتابة في جميع تلك الأحوال ، بشرط كون تلك الأحوال ممكنة مع وضع الكتابة .  
وإذا كانت كلية هذه ، فجزئيتها أن تكون في بعض تلك الأحوال من غير تعرض لما فيها .

ومثال ما يختص بعض الأحوال قوله : قد يكون إذا كان هنا حيواناً ، كان – وفي نسخة « فهو كان » ... إنساناً ؛ فإن ذلك يلزم حال كونه ناطقاً ؛ دون سائر الأحوال .  
والحالية ، أعني لازمة السلب ، لا سالبة اللزوم ، على قياس ذلك في البابين .  
وأما سالبة اللزوم ، بأن لا يكون اللزوم الإيجابي ، إما التكلي أو الجزمي ، صادقاً .  
بل الصادق :

إما إيجاب من غير لزوم ، أو سلب ، بحسب ما يقتضيه التقابل .  
وأما كلية الحكم الإيجابي في الاتفاق ، فهي تعمم أوقات صدق التالى مع صدق المقدم فقط بالاتفاق ، من غير استلزم المقدم للتالى .  
وحيثيتها تخصيصها .

واعلم أن وجود الحكم الكلى في الاتفاقيات متعدد .

وأما كثرة الحكم الإيجابي في المنفصلة ، فهو وجود التعاند في جميع الأوقات والأحوال ؛ وذلك إنما يكون لكون أجزائهما متعاندة بالذات .

ويجيئه بالتعاند في بعض الأحوال والأوقات ، كما يكون مثلاً بين الرائد والناقص ، في حال لا يكمن للتساوي وجه ، دون سائر الأحوال .

وإهاله على قياس ذلك .

وأما سلب العناند فيقتضى :  
إنما صدق الأجزاء مما .  
أو كذبها مما .

أو صدق بعضها وكذب الآخر ، من غير أن يقتضي صدق هذا ، كذب ذاك ؛  
ولا كذب ذاك صدق هذا .

فهذا ما يقتضيه النظر في صورها ، دون مواجهها ، وصيغة كل واحد منها ، على ما ذكر  
في الكتاب .

الفصل السادس

إشارة

إلى تركيب الحمليات من الشرطيات - وفي نسخة «الشرطيات من الحمليات» -

(١) يجب أن يعلم أن الشرطيات كلها تنحل إلى الحمليات ،  
ولا تنحل في أول الأمر إلى أجزاء بسيطة .

وأما الحمليات فإنها هي التي تنحل إلى البساطط أو إلى ما - وفي  
نسخة « وما » - في قوة البساطط ، أول انحلالها .

والجملية : إما أن يكون جزأها بسيطين ، كقولنا : الإنسان مشاء .

أو في قوة البسيط ، كقولنا : الحيوان الناطق المائت ، مشاء .

أو منتقل بنقل قديمه .

وإنما كان هذا في قوة البسيط ؛ لأن المراد به شيء واحد في ذاته ،  
أو معنى واحد - وفي نسخة بدون كلمة « واحد » - يمكن أن يدل عليه  
بلفظ واحد .

(١) قد ذكرنا أن المركبات من المفردات هي الحمليات .

والمركبات ، بعد التركيب الأول ، من المركبات ، هي الشرطيات . فيجب أن تنحل  
الشرطيات إلى المركبات الأولى ، قبل انحلالها إلى المفردات .

وأما الحمليات ، فإنها تنحل إلى المفردات لغير .

وألفاظ الكتاب غنية عن الشرح .

## الفصل السابع

### إشارة

#### إلى العدول والتحصيل

(١) وربما كان التركيب من حرف السلب مع غيره ، كمن يقول  
— وفي نسخة « كفولنا » — زيد هو غير بصير — وفي نسخة « هو زيد  
غير بصير » — .

(٢) ومعنى غير البصير الأعمى ، أو معنى أعم منه .

(١) لما كانت الدلالة أولاً ، على الأمور الثبوتية ، وبتوسطها على غير الثبوتية ،  
كان من الواجب إذا قصدنا الدلالة على أمور غير ثبوتية ، أن نورد ألفاظ الثبوتية ،  
ونعدل بها إلى ذوات — وفي نسخة « بذوات » — السلب إلى تلك الأمور التي هي غير ثبوتية  
فإن كان من حق تلك الأمور أن يدل عليها باللفاظ مؤلفة ، كالآقوال ، فلنضيف  
أدلة السلب إلى تلك الآقوال ، كما مر في القضايا السالية والمرجحة .  
وإن كان من حقها أن يدل عليها باللفاظ مفردة ، فلتتركب أدلة السلب مع المفردات  
الثبوتية التي تقابلها كفولنا « لا بصير » أو « غير بصير » بذاته « البصير » في الأسماء .  
و« ما صح » ولا « يصح » بذاته « صح » و « يصح » في الأفعال .  
ويكون حكم تلك المركبات ، حكم المفردات ، وهي التي تسمى معدولة .  
وتقابلاً لها التالية عن أدلة السلب بذاتها ، محصلة وبسيطة .  
ولا استمر هذا القانون ، استعمل هذا التركيب في غير الثبوت أيضاً كالأعمى ،  
ولا يزال على قياس الثبوتيات .

(٢) أقول : ولا كانت لبعض الأعدام المقابلة للملكات ، أسماء محصلة في اللغات ؛  
كـ « الأعمى » و « السكون » و « السكون » دون بعض ، وكان الجميع في الحاجة إلى  
 العبارة عنها متساوية ، فاصطلح بعضهم على إطلاق تلك الألفاظ — أعني المعدولة — في  
الدلالة على الأعدام ، وأجرها بعضهم على ما يقتضيه الاعتبار العقلي ، من إطلاقها على

(٣) وبالجملة أن يجعل [الغُر] مع [البصِير] ونحوه ، كشيء واحد ، ثم تبته أو تسليه ، فيكون [الغُر] وبالجملة [حرف السلب] جزءاً من المحمول ، فإن أثبت المجموع كان إثباتاً وإن سلبته كان سلباً ، كما تقول زيد ليس غير - وفي نسخة « زيد غير » - بصير .

(٤) ويجب أن يعلم أن حق كل قضية حملية ، أن يكون لها معنى المحمول والموضوع ، معنى الاجتماع بينهما ، وهو ثالث معنيهما .

ما يقابل المحصلة مطلقاً . فكان غير البصير يدل على الأعمى عند الطائفة الأولى ، وعلى كل ما ليس ببصير - أي شيء كان - عند الأخيرة .  
وأخذ بعض المنطقين هذا التنازع موضع بحث في هذا العلم .

(٣) أقول : يزيد أن الفظ المدحول ، لما كان بإزار لفظ المفرد ، كان حكمه ، حكمه ، في التركيب .

وكما كان إيجاب الشرطية سلباً ، بحسب ثبوت الاتصال ، أو العناد ، وفيهما ؛ لا بحسب كون أحراهما موجبة أو سالبة . فكذلك ه هنا تكون القضية .  
إيجابية ، إذا كانت حاكمة بشيئ المحمول المدحول ، لموضوع .  
وسلبية ، إذا كانت حاكمة بنتيه عنه .

(٤) أقول : يشير إلى تعين ما يرتبط به أجزاء القضية بعضها ببعض : فإن الإيجاب والسلب يتعلقان بشيئ الارتباط ونفيه ؛ ليتحقق من ذلك الفرق بين السلب والمدحول .

وأعلم أن الرابطة في المعنى أداة ؛ لأن معناها إنما يحصل في أجزاء القضية ؛ إلا أنها قد يعبر عنها تارة بصيغة « اسم » ، كما يقال : زيد هو كاتب . وقد يعبر عنها تارة بصيغة كلامية وجودية كما يقال : زيد « يوجد » أو « يكون » كاتباً .  
ويختلف تارة في بعض اللغات ، كما يقال : زيد كاتباً .

والكلمات قد يشتمل عليها ؛ ولذلك قد ترتبط لذاتها بغيرها كما مر ، ولا يحتاج معها إلى رابطة أخرى ، كما في قولنا : قال زيد . وكذلك الأسماء المشتقة منها إذا وقعت موقعها .

وإذا تُؤخِّي أن يطابق باللفظ - وفي نسخة «اللفظ» - المعنى بعده استحق هذا الثالث لفظاً ثالثاً يدل عليه .

وقد يحذف ذلك في لغات ، كما يحذف تارة في لغة العرب أصلاً - وفي نسخة «الأصلية» - كقولنا - وفي نسخة «كقولنا في الأصل» - زيد كاتب . وحقه أن يقال : زيد هو كاتب .

وقد لا يمكن حذفه في بعض اللغات كما في الفارسية الأصلية «أَسْت» في قولنا : زيد ديرست - وفي نسخة «ديراست» وفي أخرى «ديراست» -

وهذه المفردة تسمى رابطة .

---

**فالقضايا الحالية عنها إما بالطبع ، أو بالحذف ، ثنائية . والمشتملة عليها مغایرة للموضع والمحمل ، ثلاثة .**

**والفضل الشارح :** اعرض على الشيخ ، بأن قال : ( الكاتب يقتضي الارتباط بغيره ، لذاته ؛ إذ هو من الأسماء المشتقة . فقوله : وحقه أن يقال : « زيد هو كاتب » ليس ب صحيح ، بل إنما يصح ذلك في الأسماء الجامدة وحدها ) .

وقد سها : في هذا الاعتراض : لأن الفعل إنما يرتبط لذاته بفاعله ، دون ما عداه ، والفاعل لا يقدم الفعل في العربية ، فهو لا يرتبط لذاته باسم يتقدمه في حال من الأحوال ، كالمبتدأ وغيره ، فإذا دُرِجَتْ بحسب المبتدأ مثلاً ، بمثله إذا تعلق به ، إلى رابطة أخرى غير التي يشتمل عليها نفسه .

وكيف لا ؟ وهو يقع هناك موقع اسم جامد : فلو كان بدل قوله ( زيد كاتب ) ( زيد يكتب ) مثلاً ، حتى يكون المحمل هو الفعل نفسه ، لكنه أيضاً من حقه أن يقال ( زيد هو يكتب ) ، لأن إسناد ( يكتب ) إلى ( زيد ) المتقدم عليه ليس إسناد الفعل إلى فاعله ، الذي يرتبط لذاته به ، بل هو إسناد الخبر إلى المبتدأ .

والفعل هنا مع فاعله ، بمنزلة خبر مفرد ، مربوط على مبتدأ برابطة ، غير ما ارتبط الفعل بفاعله .

(٥) فإذا أدخل حرف السلب على الرابطة ، فقيل مثلاً : زيد ليس هو بصيراً – وفي نسخة « بصير » وفي أخرى « زيد بصير » بدون « ليس هو » – فقد دخل النفي على الإيجاب – وفي نسخة « الإثبات » – فرقه سلبيه .

وإذا دخلت – وفي نسخة « ادخلت » – الرابطة على حرب السلب جعلته جزءاً من المحمول ، وكانت – وفي نسخة « فكانت » – القضية إيجاباً مثل قولك : زيد هو غير بصير – وفي نسخة « زيد هو بصير » – ورعا يضاعف في مثل قولك : زيد ليس هو غير بصير – وفي نسخة بدون عبارة « ورعا يضاعف في مثل قولك : زيد ليس هو غير بصير » – وكانت – وفي نسخة « فكانت » – الأولى داخلة على الرابطة للسلب .

والثانية داخلة عليها الرابطة جاعلة إياها جزءاً من المحمول .

والقضية التي محمولها هكذا تسمى معدولة ومتحيرة وغير محصلة – وفي نسخة « ومتحصلة » بدل « وغير محصلة » –

---

(٦) أقول : أراد أن الرابطة إذا تعينت سهل الفرق بين السالبة والمعدولة : لأن أدلة السلب :

إن تقدمت ، افتضلت رفع الربط ، فصارت القضية سالبة .

وإن تأخرت جعلها الربط جزءاً من المحمول ، فصارت معدولة .

وإن تضاعفت وتخلل الربط بينهما ، صارت سالبة معدولة .

وأما في الثانية : فالفرق بينها إما بالنية ، أو بالأصطلاح – إن وقع – على تمييز الأداتين ، كما يقال في اختصاص « ليس » بالسلب و « غير » بالمعدولة .

قوله (تسمى معدولة) أقول : وبعضهم يسمون هذه القضية (معدولة) منسوبة إلى المعدل الذي هو المفرد .

(٦) وقد يعتبر ذلك في جانب الموضوع أيضاً .

(٧) فاما أن المعدول يدل - وفي نسخة « وأما أن المعدول يدل » - وفي أخرى « فإن المعدول إما أن يدل » - على العدم - وفي نسخة « عدم » - المقابل للملكة - وفي نسخة « للملكية » - أو على غيره حتى يكون غير البصر - وفي نسخة « بصير » - إنما يدل على الأعمى فقط أو على فاقد - وفي نسخة « كل فاقد » - للبصر من - وفي نسخة « في » - الحيوان ولو كان - وفي نسخة بدون كلمة « كان » - طبعاً أو ماهو أعم من ذلك فليس بيانه على المنطق ، بل على اللغوي بحسب لغة لغة .

---

(٦) وذلك كقولنا : غير البصر أي ، إلا أن القضية المعدولة ، إذا أطلقت فهم عنها معدولة المحمول ، وهذه إنما تقييد بالموضوع .

وقد يقلل البحث في هذا الصنف لعدم التباهي بالسالة ، بخلاف الأول .

(٧) أقول : قد ذكرنا الخلاف في أن المعدول ك(غير البصر) ، يطلق على عدم الملكة ، كـ « الأعمى » أو على « ما ليس بصير » أي شيء ، كان .

وكان في إطلاق أعدام الملكات على معانها أيضاً خلاف بعد الاتفاق في تفسير العدم : (عدم شيء عن موضوع من شأنه أن يتضمن بذلك الشيء) فذهب بعضهم إلى أن الموضوع المذكور ، موضوع هو شخص ، والأعمى لا يطلق إلا على من كان شأنه أن يكون بصيراً من أشخاص الحيوانات .

وبعضهم إلى أنه موضوع نوعي ، أو جنسى . والأعمى مع ذلك يطلق على الأكمى الذى ليس من شأن شخصيه أن يكون بصيراً ، لكن من شأن نوعه ذلك ، وعلى فاقد البصر من الحيوانات طبعاً كـ « الخلد والعقرب » اللذين ليس من شأن نوعيهما أن يكونا بصيرين ، ولكن من شأن جنسهما ذلك .

فالذين يحملون المعدول على عدم الملكة ، يطلقونه على أحد هذه المعانى .

وأما الذين يحملونه على ما يقابل الحصول يطلقونه عليها ، وعلى ما هو أعم منها ، كالحمدادات مثلاً ، وبالجملة على ما ليس بصير مطلقاً .

(٨) وإنما يلزم المنطق أن يضع .

أن حرف السلب إذا تأثرت عن الرابطة ، أو كان مربوطاً بها ، كيف  
كان ، فالقضية – وفي نسخة « قضية » ، وفي أخرى « فإن القضية » –  
إثبات . صادقة كانت أو كاذبة .

وأن الإثبات لا يمكن إلا على ثابت متمثل في وجود أو وهم ، فيثبت عليه  
الحكم بحسب ثباته .

والشيخ بين أن هذا البحث لا يتعلق بالمنطق ، بل هو بحث لغوي يمكن أن يختلف  
بحسب اللغات والاصطلاحات .

(٨) يريد بيان ما يلزم المنطق في هذا الموضع ، وهو بيان الفرق بين « العدول »  
و« السلب » بحسب اللفظ ، وبحسب المعنى .

أما بحسب اللفظ فبتقدم الربط على السلب ، وتتأخر عنه ، كما مر .

وقد أفاد بقوله : (أو كان مربوطاً بها كيف كان) أن الاعتبار بالعدول ، إنما هو  
بارتباط حرف السلب بالرابطة على الموضع ، سواء تأخر الحرف عن الرابطة ، كما في  
لغة العرب ، أو تقدم عليها ، كما في لغة الفرس مثل قوله : « زيدنا بينا است » .  
وأما بحسب المعنى ، فإن موضع الموجبة ، معدولة كانت أو محصلة ، يجب أن يكون  
شيئاً ثابتاً ، عند من يحكم بالإيجاب عليه .

وموضوع السالة لا يجب أن يكون كذلك ؛ وذلك لأن غير الثابت لا يصح أن يثبت  
له شيء ، ويصح أن ينفي عنه ، كـ « زيد » المعدول ؛ فإنه لا يصح أن يقال : (إنه حي)  
ويصبح أن يقال : (إنه ليس بحـي) لأنـه ليس موجودـ ، فلا يـكون حـيـاً .

وذلك الثبوت لا يجب أن يكون خارجياً فقط ، أو ذهنياً فقط ، كما مر . بل يمكن  
ثبوتاً – وفي نسخة « ثبوتيـاً » – عامـاً ، محتـماً بـلـجـمـعـ أـقـاسـمـ الثـبـوتـ غيرـ خـاـصـ بشـيـءـ مـنـهاـ .  
وأما موضوع السالة فيجوز أن يكون ثبوتاً ، ويجوز أن يكون عدمـاً ، سواء كان  
مـكـنـ الثـبـوتـ أوـ مـنـتهـ .

فالسالة أعم تـنـاـواـلـاـ للمـوـضـوـعـ منـ الـمـوجـبـ ؛ ولـأـجـلـ ذـلـكـ تكونـ السـالـةـ الـبـسيـطـةـ ، أـعمـ  
منـ الـمـوجـبـ الـمـعـدـولـ ، إـذـاـ تـشـارـكـاـ فـيـ الـأـجـزـاءـ .  
وكـذـلـكـ السـالـةـ الـمـعـدـولـ منـ الـمـوجـبـ الـبـسيـطـةـ .

وأما الذي فيصح أيضاً من غير الثابت ، كان كونه غير ثابت واجباً ،  
أو غير واجب .

والاعتراضات التي أوردها الفاضل الشارح على ذلك ، لم تكن قادحة في هذا البيان  
بل كانت معارضات وحججاً مبنية على أصول غير متفردة ، كان الاشتغال بها مما يؤدي  
إلى الإطباب ، ولا يقتضي مزيد فائدة ، أعرضنا عنها .

## الفصل الثامن

### إشارة

#### إلى القضايا الشرطية

(١) أعلم أن المتصلات والمنفصلات من الشرطيات قد تكون مؤلفة من حميليات ، ومن شرطيات - وفي نسخة « من شرطيات ومن حميليات » - ومن خلط .

(١) لما كانت الشرطيات مؤلفة من قضايا ، لا من مفردات ، وكانت القضايا ثلاثة - وفي نسخة « ثلاثة » - :

حملية والواقعة منها في كل شرطية ثنتان .	متصلة ومنفصلة
فتاليف كل شرطية ، متصلة كانت ، أو منفصلة ، بشرط أن تكون المنفصلة أيضاً ذات جزأين ، إنما يمكن أن يقع على ستة أوجه .	
ثلاثة متباينة الأجزاء : وهي التي تكون من : حميلتين أو منفصلتين	أو متصلتين
وثلاثة مختلفة الأجزاء ، وهي التي تكون من : حملية ومتصلة .	أو منفصلة ومتصلة .
وأو حملية ومنفصلة .	أو متصلة ومنفصلة .
وكل واحد من الثلاثة الأخيرة ، يقع في المتصلة وحدها على وجهين متباينين في الترتيب ، لاختلاف حال جزأيها بالطبع ، فيكون :	
لتاليف المتصلة سعة أوجه ،	
ولتأليف المنفصلة ستة أوجه .	
أمثلة المتصلات : وهي من حميلتين :	

كقولنا : إذا كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود . فكان إذا كان النهار معلوماً ، فالشمس غائبة .

ومن منفصلتين : كقولنا : إن كان العدد إما زوجاً ، أو فرداً ؛ فعدد الكواكب إما زوج وإنما فرد .

ومن حملية ومتصلة . كقولنا : إن كانت الشمس علة النهار ، فإذا كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود .

ومن عكسهما ، كعكس قولنا ذلك .

ومن حملية ومنفصلة : كقولنا : إذا كان الشيء ذا عدد ، فهو إما زوج وإنما فرد . ومن عكسهما كعكسه .

ومن متصلة ومنفصلة : كقولنا : إن كان إذا كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود ، فكان إما الشمس طالعة ، وإنما النهار معلوم ، ومن عكسهما كعكسه .

أمثلة المنفصلات : وهي من حمليتين :

كقولنا : العدد إما زوج وإنما فرد .

ومن منفصلتين : كقولنا : إما أن يكون إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وإنما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود .

ومن منفصلتين : كقولنا : إما أن يكون العدد إما زوجاً وإنما فرداً ، وإنما أن يكون زوجاً ، أو منتقساً بتساويين .

ومن حملية ومتصلة : كقولنا : إما أن لا تكون الشمس علة النهار ، وإنما أن يكون إذا طلعت الشمس فالنهار موجود .

ومن حملية ومنفصلة : كقولنا : إما أن يكون الشيء واحداً ، وإنما أن يكون ذا عدد ، إما زوج وإنما فرد .

ومن متصلة ومنفصلة : كقولنا : إما أن يكون إذا كان العدد فرداً فهو زوج ، وإنما أن يكون العدد إما فرداً وإنما زوجاً .

وهذه الأمثلة ، مهملات موجبة ، مؤلفة من أمثلها .

وقد تكون شخصيات ، ومحضرات ، ومحضرات وسائل ، يتألف بعضها من بعض وتنكر وجهه التأليف .

(٢) فإنك إذا قلت : إن كان - وفي نسخة « كانت » - كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود - وفي نسخة « موجوداً » - فاما أن تكون الشمس طالعة ، وإما أن لا يكون النهار موجوداً .

فقد تركبت - وفي نسخة « ركبت » - متصلة من متصلة ومنفصلة .  
وإذا قلت : إما أن يكون : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .  
وإما أن لا يكون - وفي نسخة « وإنما أن يكون » - إن كانت الشمس طالعة فالليل معذوم .

فقد ركبت المنفصلة من متصلتين .

ولذا قلت : إن كان هذا عدداً ، فهو إما زوج وإما فرد . فقد ركبت المتصلة - وفي نسخة « المنفصلة » - من حملية ومنفصلة .  
وكذلك عليك - وفي نسخة « وعليك » - أن تعدد من نفسك سائر الأقسام .

ولا كانت الشرطيات مؤلفة ، بعد التأليف الأول ، فهي تكون مؤلفة :  
إما تأليفاً ثانياً ، أى من حمليات .

أو ثالثاً ، أى من شرطيات مؤلفة من حمليات .

أو رابعاً ، أى من شرطيات مؤلفة من حمليات ، وهلم جراً إلى ما لا نهاية له .

(٢) أقول اقتصر الشيخ من التأليفات التسعة ، والستة ، على إبراد أمثلة ثلاثة :

أولها : متصلة مهملة : من متصلة كلية ، ومنفصلة مهملة ، كلها موجبات .

وثانيها : منفصلة مهملة موجبة ، من متصلتين مهملتين ، إحداهما موجبة ، والأخرى

سالبة .

وثالثها : متصلة مهملة ، من حملية شخصية ومن منفصلة مهملة ، كلها موجبات .  
واللماضي الشارح : زعم أن تالي المثال الأول ، وهو (إن كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وإنما أن تكون الشمس طالعة ، وإنما لا يكون النهار موجوداً ) .  
يجب أن تكون منفصلة مؤلفة من الشيء ولازم تقضيه ، وهي تكون مانعة الخلو ،

فإن الشيء لو ارتفع مع ارتفاع لازم تقىضه الذى يرتفع معه تقىضه ، لارتفاع التقىضان معاً وهو حال .

ولا تكون مانعة الجمجم ، إن كان لازم التقىض أعم من التقىض ، وتكون مانعة له إن كان مساوياً .

وإنما يجب أن يكون تالى المثال الأول ، هذه المنفصلة دون غيرها ؛ لأن المقدم فيه يقتضى استلزم طلوع الشمس لوجود النهار ، والحال لا يخلو من طلوع الشمس ولا طلوعها فإذاذ لا يخلو من لا طلوع الشمس . وجود النهار اللازم لطلوعها .

فالترديد بين المقدم وتقىضه ، الذى هو انتقال حقيقى ، استلزم الترديد بين تقىضه المقدم لازم عليه الذى هو الانتقال المذكور .

قال : والمنفصلة التى أوردها الشيخ مؤلفة من الشيء وملزوم تقىضه ، لأنها مؤلفة من طلوع الشمس ، ولا وجود النهار وليس لوجود النهار ، لازماً للاطلوع الشمس ، لأن رفع التالى لا يلزم رفع المقدم ؛ بل الأمر بالعكس . فإذاذ هو سهو .  
أو أورده الشيخ نظراً إلى المادة ؛ فإن المقدم والتالى في المثال متساويان ، ويصدق الانتقال منه من جزئيه ، أي جزئية اتفق ، مع تقىض الآخر . فهذا ما أورده الفاضل الشارح عليه .

ويمكن أن يعارض بأن هذا التالى يجب أن يكون منفصلة مؤلفة من الشيء وملزوم تقىضه . أو من الشيء وتقىض لازمه على ما أورده الشيخ ؛ أو تقىض لازمه ، الذى هو غير التالى . وهو يكون مانعة للجماع ؛ فإن الشيء لو اجتمع مع ملزوم التقىض ، أو مع تقىض اللازم ، لا يجتمع التقىضان ، ولا تكون مانعة للخلو ؛ إن كان اللازم أعم من الملزوم ، وإنما يجب أن يكون التالى المذكور هذه المنفصلة ؛ لأن المقدم يقتضى استلزم طلوع الشمس لوجود النهار ، ويعتبر اجتماع طلوع الشمس مع لا طلوعها ، فإذاذ يمتنع اجتماع طلوعها ، مع لا وجود النهار المستلزم للاطلوعها .

فالترديد بين المقدم وتقىضه الذى هو انتقال حقيقى استلزم الترديد بين المقدم ومستلزم تقىضه الذى هو الانتقال المذكور .  
والذى أورده الشارح مؤلفة من الشيء لازم تقىضه . وما يمكننا الاجتئاع فإذاذ هو سهو .

(٣) والمنفصلات - وفي نسخة « فالمفصلات » - منها حقيقة وهي التي يراد فيها : (أما) أنه لا يخلو الأمر من أحد الأقسام أبنة بل يوجد أحد منها فقط .

(٤) وربما - وفي نسخة « فربما » - كان الانفصال إلى جزأين .

أو أورده الشارح نظراً إلى المادة .

والحاصل من هذا التطويل أنه أضاف إلى مقدم المصلة الأولى منفصلة تتبعها وتعتبر منفصلة حقيقة مؤلفة من مقدم ذلك المقدم ونقضيه .

وعرض بإضافة منفصلة إليه تتبعها أيضاً ، وتتبع أيضاً المنفصلة الحقيقة المذكورة .  
وهو - أعني الشارح - رجع الأول على الأخيرة من غير وجحان .

والتحقيق في ذلك أن المصلة الزاوية يلزمها منفصلة مانعة الجمع دون الخلو من عين المقدم . ونقضي التالى هو الذى أورده الشيخ .

ومنفصلة مانعة الخلو ، دون الجمع ، من نقض المقدم وعين التالى ، وهى التي أوردها الفاضل الشارح .

ولا يلزمها منفصلة حقيقة بحسب الصورة ، ويتبين ذلك إذا جعل اللازم في المثال عين من الزرور ، كحركة اليد للكتابة .

ولا حرج على الشيخ في إيراد أحد اللازمين دون الآخر .  
والمثال الثاني قوله :

إما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وإما أن لا يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم .

ويوجد في كثير من النسخ ( وإما أن يكون ) أيضاً ، وهو سهو من الناسخين .

(٣) وهذه هي التي تمنع الجمع والخلو ، وتحدث من القسمة إلى شيء ونقضيه ؛ فإن النقضين هما اللذان ، لذاتهما ، لا يجتمعان ولا يرتفعان .

ولكن ربما يورد بدل أحد المتناقضين ؛ أو كليهما ، مساوٍ في الدلالة ، فتتحقق المناقضة فيما ، كما يقال العدد إما زوج وإنما فرد .

(٤) أقول : أما ما ينفصل إلى جزأين فقد مر ذكره .

وربما كان إلى أكثر .  
وربما كان غير داخل في الحصر .

(٥) ومنها غير حقيقة وهي - وفي نسخة « مثل » بدل « وهي » -  
التي يراد فيها : (أما) معنى منع الجميع فقط دون منع الخلو عن الأقسام  
مثل قوله - في جواب من يقول : إن هذا الشيء حيوان شجر -  
إنه إما أن يكون حيواناً ، وإما أن يكون شجراً .  
وكذلك جميع ما يشبهه .

وأما ما ينفصل إلى أكثر فهو بأن يورد بدل الأجزاء ما تنفصل الأجزاء إليه ، من  
أجزاء الأجزاء .

كقولنا : كل عدد : [إما تام ، وإنما زائد ، وإنما ناقص .  
 فهو ينشعب من قولنا : إنه إما تام ، وإنما غير تام . وغير التام إما زائد وإنما ناقص .  
وكذلك إذا انفصل سائر الأجزاء إلى أجزاء أخرى ، وتبلغ الأقسام إلى ما بلغته وتكون  
مع ذلك حاصلة ، ومانعة للجمع والخلو .

ويمكن أصل الانتهاب في الكل من القسمة إلى التقسيم .  
قال الفاضل الشارح : ( وأعلم أن الذي يكون أجزاء الانفصال فيه ، أربعة أو خمسة ،  
ويع ذلك يكون مخصوصاً ، فهو غير موجود ) .

وأنا أقول : ليس هذا عندي وجه ؛ فإن الأشكال مخصوصة في أربعة . والكليات  
في خمسة . ولعل النسخة التي وقعت إلى من شرحه سقية ، ولم يستكشف من سائر النسخ .  
وأما ما كان غير داخل في الحصر فكقولنا : المضلعات المسطحة ، إما مثلث ، أو مثلث ، أو مربع  
أو خمس . وكذلك إلى ما لا ينتهي .

(٦) أقول : إذا حذف أحد قسمي الانفصال المتحقق ، وأورد بدل ما لا يساويه ،  
بل يكون : إما أخص منه ، أو أعم ؛ حصلت منفصلة غير حقيقة مانعة للجمع وحده ،  
أو للخاري وحده .

أما الأول : فلأن الشيء لو اجتمع مع ما هو أخص من تقسيمه لزم منه اجتماع  
التقسيمين ؛ فإن ما هو أخص من التقسيم يستلزم التقسيم .

ومنها ما يراد فيها : (أما) منع الخلو ، وإن كان يجوز اجتياهـما وهو جميع - وفي نسخة بدون كلمة «جميع» - ما يكون تحليله يؤدي إلى حذف جزء من الانفصال الحقيقي ، وإلزام بدلـه - وفي نسخة بدون بدلـه «بدلـه» - إذا لم يكن مساوياً له ، بل أعم .

مثل قولهـ : إما أن يكون زيد في البحر وإما أن لا يغرق ، أى وإما أن لا يكون في البحر ويلزمهـ أن لا يغرق - وفي نسخة بحذف ، أى وإما أن «لا يكون في البحر ويلزمهـ أن لا يغرق» -

وأما المثال الأول : فقد كان المورد فيه ما إنما يمكن مع النقيض ليس ما يلزم النقيض فكان - وفي نسخة «وكان» - يمنع الجمع ولا يمنع الخلـو . وهذا يمنع الخلـو ولا يمنع الجمع .

---

ولا احتمـل أن يصدق تقـيـسه ، ولا يصدق معـه ما هو أخص منه ، احتمـل أن يرتفـعا معاً .

وأما الثاني : فـلـأن الشـيـء لو ارتفـع ما هو أعم من تقـيـسه ، لـزم منه ارتفاعـ التقـيـضين ؛ فـلـان التقـيـض أيضاً يرتفـع بارتفاعـ ما هو أعم منه .

ولا احتمـل أن يصدق معـه ما هو أعم من تقـيـسه ، ولا يصدق معـه التقـيـض ، احتمـل أن يـمـتنـعا معاً .

مثال الأول : أن تقولـ : هذا الشـيـء إما حـيـوان أو ليس بـحيـوان ، والشـجـر أـخـص من الـلـاحـيـون ، فـنـورـدـه بـدـلـه .

أو تقولـ : هذا الشـيـء إما شـجـر أو ليس بـشـجـر . والـحـيـوان أـخـص من الـلـاشـجـر . وـنـورـدـه بـدـلـه ، فـيـحـصـل قولـناـ : هذا الشـيـء إما حـيـوان وإما شـجـر ، مـانـعاً للـجـمـع دونـ الخلـو ؛ لأنـه لا يـكـونـ شـيـء واحدـ حـيـوانـاً وـشـجـرـاً مـعاً ، وـيمـكـنـ أنـ يـكـونـ غـيرـهـاـ كـالـجـبـلـ وـجـيـنـدـ نـكـونـ قدـ أـورـدـناـ بـدـلـ التقـيـضـ ماـ يـكـنـ معـهـ وـيـسـلـزـمـهـ ، لـاماـ يـجـبـ معـهـ وـيـلـزـمـهـ ؛ لأنـ الخـاصـ يـمـكـنـ أنـ يـكـونـ معـهـ وـيـسـلـزـمـهـ وـلـاـ يـجـبـ أنـ يـكـونـ معـهـ أوـ يـلـزـمـهـ .

ومـثالـ الثانيـ : أنـ تـقـولـ : زـيدـ إـمـاـ فـيـ الـبـحـرـ أوـ لـيـسـ فـيـ ، وـلـمـ يـفـرقـ ، فـلـانـ لـاـ يـفـرقـ عـمـ منـ قـرـلـناـ : لـيـسـ فـيـ الـبـحـرـ فـنـورـدـهـ بـدـلـهـ .

أو تقول : زيد إما غرق ، أو لم يغرق . وف البحر أعم من قوله : غرق ، فنورده بدله ، فيحصل - وفي نسخة « ليحصل » وفي أخرى « يحصل » .. منها قولنا : زيد إما في البحر ، وإما لم يغرق ، ما نعماً للخلو دون الجمع ؛ لأنه لا يمكن ليس في البحر ، وقد غرق ويكون أن يكون في البحر ولم يغرق . وحيثند تكون قد أوردنا ما يلزم التقيض ويجب معه ؛ فإن العام يلزم الخاص ويجب معه ، وأعلم أن استعمال الحقيقة أكثر من أن يحصى . وأما الآخران فقد يستعملان في جواب من يقول : هذا الشيء شجر حجر معاً . وذلك بأن يرد عليه قوله .

إما بـ زيد الصدق فيما ، فيقال : هو إما شجر ، أو حجر . أى إما هذا صادق أو ذاك .

وإما بـ زيد الكذب فيما . فيقال : إما أن لا يكون شجراً ، وإما أن لا يكون حجراً - أى إما هذا كاذب أو ذاك -

ويكون الأول بـ انفراده مانعاً للجمع .

والثانى . مانعاً للخلو .

ويحصل من كل واحدة منها امتناع اجتماع الوصفين في ذلك الشيء .

وينضاف إلى ما سلمه ذلك القائل - وفي نسخة « السائل » - من امتناع خلوه

عنها ، فيجتمع من ذلك معنى منفصلة حقيقة .

وأعلم أن كل واحدة من هذه المتصفات قد يتالف

من موجيتي في اللفظ ، كقولنا : العدد إما زوج ، وإما فرد . وهذا الشيء

إما شجر ، أو حجر . وهذا الموجود إما دائم الوجود ، أو يمكن الوجود .

ومن سالبيتين : كقولنا : العدد إما ليس بزوج ، وإما ليس بفرد . وهذا الموجود ،

إما ليس بـ دائم الوجود ، وإما ليس يمكن الوجود . وهذا الشيء إما أن لا يكون شجراً ،

وإما أن لا يكون حجراً .

ومن موجبة وسالية ، كقولنا : العدد إما أن ينقسم بـ متساوين ، أو لا ينقسم بـ متساوين .

وهذا إما إنسان ، أو ليس بـ حيوان . وهذا إما حيوان أو ليس بإنسان .

فهذا من حيث اللفظ . وأما من حيث المعنى .

(٦) وقد يكون لغير الحقيقى أصناف أخرى وفيما ذكرناه - وفي نسخة «أوردناه هنا» - كفائية .

(٧) ويجب عليك أن تجري أمر المتصل والمفصل - وفي نسخة بحذف عبارة «المفصل» - في الحصر ، والإهمال ، والتناقض ، والعكس ، مجرى الحمليات ، على أن يكون المقدم كالموضوع ، والثانى كالمحمول .

فالحقيقة لابد من أن تتألف من موجة وسالة لا غير ، لما مر .  
وما نعة الجمجم يمكن أن تتألف منها ، ويمكن أن تتألف من موجتين ، وذلك ظاهر ،  
ولا يمكن أن تتألف من سالتين ، لأن الموجة الحقيقة لا يستلزمها سالة حقيقة .  
ومانعة الخلو يمكن أن تتألف منها ، ويمكن أن تتألف من سالتين ، لأن السالة يمكن  
أن تكون لازمة للموجة ، ولا يمكن أن تتألف من موجتين ، لاشتمالهما على ما تشتمل عليه  
الحقيقة زيادة .

(٨) أقول ، يزيد به الموضع الذى تستعمل فيها حروف العناد ، ولا يزد من الجمع  
والخلو . مثالاً :

تقول : رأيت إما زيداً ، وإما عمراً حين شرك في رؤيتها .  
ونقول : العالم إما أن يعبد الله ، وإما أن يبغض الناس ، أي غالب أحواله هذان  
الفعلان وهذا مما يتعلق باللغة .

(٩) هذا بيان كل ما يتعلق بالمتصلات ، وهو بالإحالة على الحمليات ؛ فإن حكمها  
في جميع ذلك واحد ، وقد مر الحصر والإهمال من ذلك ، وسيجيء بيان الشائئن والعكس  
في موضوعه .

وفي بعض النسخ (من المتصل والمفصل)  
وأمر المفصل ، في ذى الجرأتين ، يجرى مجرى الحمليات في جميع ذلك إلا العكس ؛  
فإن العكس لا يتعلق به ، لعدم امتياز ، أجزائه بالطبع .  
• والأدوات هي التي تلحق المبتدإات بالقضايا ، إلا أن المتعلق لما كان نظره  
بالقصد الأول في المعنى ، أشار إلى المبتدأات دون الأدوات .

## الفصل التاسع

### إشارة

إلى هيئات تلحق القضايا وتجعل لها أحكاماً خاصة في الحصر وغيره

(١) إنه قد تزداد في الحاليات لفظة - وفي نسخة « لفظ » - « إنما » فيقال : إنما يكون الإنسان حيواناً . وإنما يكون بعض الإنسان - وفي نسخة « الناس » - كائناً ، فيتبع ذلك زيادة في المعنى . لم تكن مقتضاة قبل هذه الزيادة مجرد الحمل ؛ لأن هذه الزيادة تجعل الحمل مساوياً ، أو خاصاً بالموضوع وكذلك قد تقول : الإنسان - وفي نسخة « إن الإنسان » - هو الصحاك بالألف واللام في لغة العرب ، فتدل على أن المحمول مساو للموضوع .


وكذلك تقول : ليس إنما يكون الإنسان حيواناً ، أو تقول : ليس الحيوان - وفي نسخة « الإنسان » - هو الصحاك ، وتدل على سلب الدلالة الأولى في الإيجابين .

---

(٢) المحمول قد يكون أعم من موضوعه ، كالاجناس والأعراض العامة ، وقد يكون مساوياً ، كالقصول والخواص المساوية ، وقد يكون أخص منه ، كالخواص الغير - وفي نسخة « كخواص غير » - المساوية .

ولفظة (إنما) إذا دخلت على القضية ، دلت على نفي العموم عن المحمول ، وهو معنى قوله : ( يجعل الحمل مساوياً أو خاصاً بالموضوع ) .

وليس إذا دخل عليها دل على نفي دلالتها تلك ، فأثبتت العموم .



(٢) وتقول أيضاً : ليس الإنسان إلا الناطق ، فيفهم – وفي نسخة «يفهم» – منه أحد معنيين : أحدهما : أنه ليس معنى الإنسان إلا معنى الناطق ، وليس تقتضي الإنسانية معنى آخر .

والثاني : أنه ليس يوجد إنسان غير ناطق ، بل كل إنسان ناطق – وفي نسخة بدون عبارة «بل كل إنسان ناطق» – [يريد أن هذه الصيغة تفيد إما المساواة في المعنى كما بين الإنسان والحيوان الناطق. وإما المساواة في الدلالة كما بين الضاحك والناطق «شرح»] وتقول في الشرطيات أيضاً : لما كان النهار راهناً ، كانت الشمس طالعة . وهذا يقتضي مع الإيجاب – وفي نسخة «الإيجاب» – الاتصال ، دلالة تسلیم المقدم ووضعه ، ليتسع منه وضع التالي .

(٣) وكذلك تقول : ليس يكون النهار موجوداً – وفي نسخة بدون الكلمة «موجوداً» – إلا والشمس طالعة ، تريده به كلما كان النهار موجوداً فالشمس طالعة ، فيفيد هذا القول حصراً في الفحوى .

(٤) وتقول أيضاً : لا يكون النهار موجوداً ، أو تكون الشمس طالعة وهو قريب من ذلك .

(٢) أقول : (راهناً) أي ثابت .

ونقطة (ما) تفيد مع الدلالة على استئنام التالي ، الدلالة على أن وجود المقدم مسلم موضوع ، لا يحتاج إلى بيان .

(٣) يريد به أن القضية بـهاتين الأداتين محصورة كليّة .

(٤) أقول : هذه والتي قبلها ، من القضايا التي تسمى (محرفة) وهي ما تخلو عن أدوات الاتصال أو العناد . وتكون في قوة الشرطيات .  
ومعناه لا يكون النهار موجوداً ، إلا أن تكون الشمس طالعة .

(٥) وتقول أيضًا : لا يكون هذا العدد زوج المربع وهو فرد . وهذا — وفي نسخة بدون « وهذا » وفي أخرى « هذا » — في قوة قوله : إما أن لا يكون هذا العدد زوج المربع ، وإما أن — وفي نسخة « وأن » — لا يكون فرداً »

وهي من المتصفات في قوة قوله : كلما كان النهار موجوداً ، كانت الشمس طالعة .

ومن المتصفات في قوة قوله : إما أن لا يكون النهار موجوداً ، وإما أن تكون الشمس طالعة .

قبل : والأخير أقرب ، لأنه لا يغير أجزاءها .

(٦) وهذه أيضًا من (المحرفات) وكل زوج فهو زوج المربع . أى مربع يكون زوجاً .

وليس كل ما مربعه تزوج ، فهو زوج : لأن كثيرةً من المقادير الصم كجذر العشرة مثلاً تكون مربعتها أزواجاً ، ولا تكون هي أعداداً فضلاً عن أن تكون أزواجاً . وكذلك القول في الأفراد ومربعتها في القضية المذكورة في قوة منفصلة مائعة الخلو ، هي : إما أن لا يكون زوج المربع . وإما أن لا يكون فرداً .

وذلك لأن الشيء الواحد ، لا يكون زوج المربع ، [فرد] ، معاً . وقد يكون لهذا ولذاك معاً .

ومثال آخر له : لا يكون زيد كاتباً ، وهو ساكن اليد ، فإنه في قوة قوله : إما أن لا يكون كاتباً ، وإما أن لا يكون ساكن اليد . أى لا يكون كاتباً ساكن اليد . ويمكن أن يكون غير كاتب وهو متحرك اليد ، كما في حالة الري مثلاً .

الفصل العاشر  
إشارة  
إلى شروط القضايا

(١) يجب أن تراعى في الحمل ، والاتصال ، والانفصال ، حال الإضافة : مثل أنه إذا قيل [ج] هو والد . فليراع لمن ؟ وكذلك الوقت ، والمكان ، والشرط .

مثلاً أنه إذا قيل : كل متحرك متغير ، فليراع مادام متحركاً وكذلك ليراع حال الجزء والكل - وفي نسخة « الكل والجزء » - وحال القوة والفعل ، فإنه إذا قيل لك - وفي نسخة بدون عبارة « لك » - : إن الخمر مسكر - وفي نسخة « مسكرة » - فليراع أبا لقوة - وفي نسخة « إما بالقوة » وفي أخرى « أنه بالقوة » - أم - وفي نسخة « أو » - بالفعل والجزء البسير

(١) أقول : يذكر في هذا الفصل قوانين لا يحصل معانٍ القضايا إلا برعايتها ، ورعاية أحدهما ، وهي ستة :

**الأول** : حال الإضافة ، وقد ذكر مثاله .

**الثاني** : حال الوقف ، كما يقال : القمر ينحني ، فليراع في أي الأوقات هو ؛ فإنه مختلف بوقت توسط الأرض بينه وبين الشمس .

**الثالث** : حال المكان ، كما يقال : السقمونيا مسهل الصفراء ، فليراع في أي مكان هو ، فقد قيل : إنه لا يعمل في الصقلاب .

**الرابع** : حال الشرط ؛ وقد أورد مثاله ، وهو كل متحرك متغير .

**الخامس** : حال الجزء والكل .

**السادس** : حال القوة والفعل .

فقد ذكر مثالهما .

أم - وفي نسخة «أو» - المبلغ الكبير ؛ فإن إهمال هذه المعانى ، مما يقع غالباً كثيراً .

---

وهذه الشروط قد تذكر في باب التناقض مضافة إلى شرطين آخرين كما يجيء إن شاء الله تعالى .

## النحو الرابع في مواد القضايا ووجهاتها

### الفصل الأول

#### إشارة

#### إلى مواد القضايا

(١) لا يخلو المحمول في القضية وما يشبهه – وفي نسخة «أو ما يشبهه» – .

(١) ذهب الفاضل الشارح إلى أن ما يشبه المحمول في القضية ، هو التالي ؛ لكونه محكماً به في القضية الشرطية ، كالمحمول في الحمولة .  
وأقول : ما جرت العادة باتصاف نسبة التالي إلى المقدم (بـ(الوجوب) وـ(الإمكان) وـ(الامتناع)) وإن كانت لا تخلو في نفس الأمر منها .  
وليس أيضاً في اعتبار هذه الأمور فيها ، على ما يعتبر في الحمليات ، فائدة يعتد بها ، وإن كان الزرور والاتفاق يشيران الضرورة والإمكان من وجه .  
وليس بعيد عن الصواب أن يقال : ما يشبه المحمول ، هو الوصف الذي يوصف الموضوع به ، ويوضع الموضوع معه ، فإنه :  
يشبه المحمول من حيث كونه وصفاً للموضوع .

ويفارقه بأن المحمول وصف محمول عليه ، وهو وصف موضوع معه :  
ولذلك الوصف نسبة إلى الموضوع كالمحمول بعنه ، في أنها لا تخلو من أن تكون :  
إما واجبة أو ممكنة أو ممتنعة .  
ولا بد للنظر في أحوال الموجهات من مراعاتها ؛ فإن الإغفال عنها مما يقتضي الفساد في أبواب العكس ، والقباسات المختلفة كما يجيء بيانه .

(٢) سواء كانت موجبة أو سالبة ، من أن تكون نسبته إلى الموضوع نسبة ضروري – وفي نسخة « الضروري » – الوجود في نفس الأمر ، مثل الحيوان في قولنا – وفي نسخة « في قوله » – : الإنسان حيوان أو الإنسان ليس بحيوان – وفي نسخة « أو ليس بحيوان » – أو نسبة ما ليس ضروريا – وفي نسخة « بضروري » – لا وجوده ولا عدمه ، مثل الكاتب ، في قولنا : الإنسان كاتب . أو ليس بكاتب . أو نسبة ضروري العدم ، مثل الحجر في قولنا : الإنسان حجر . الإنسان ليس بحجر .

فجميع مواد القضايا هي هذه :  
مادة واجبة .  
ومادة ممكنة .  
ومادة ممتنعة .

(٣) ونعني بالمادة هذه الأحوال الثلاث التي تصدق عليها في الإيجاب والسلب – وفي نسخة بدون عبارة « والسلب » – هذه الألفاظ – وفي نسخة بدون كلمة « الألفاظ » – الثلاثة ، لوضوحها .

---

وأعلم أن نسبة المحمول إلى الموضوع ، غير نسبة الموضوع إليه . والأول هي المتعلقة بالحكم دون الثانية ؛ ولذلك اختصت بالنظر فيها .

(٤) أقول : يشير إلى الأحوال الثلاثة المسماة : ( الوجوب ) و ( الإمكان ) و ( الامتناع ) وهو ظاهر .

(٥) يقول : ونعني بالمادة مثلاً الحالة للحيوان بالنسبة إلى الإنسان في نفس الأمر التي يصدق عليها لفظ ( الوجوب ) سواء قلنا : الإنسان حيوان ، أو نقول : الإنسان ليس بحيوان .

فإذا نعلم بقيناً أن تلك النسبة لا تتغير بهذا الإيجاب والسلب ، وهي التي يعبر عنها

بالوجوب في الحالتين ، لو صرحتنا بها .

والوجه فيه أن الوجوب يصدق على قولنا : الإنسان حيوان ، حال الإيجاب ؛ فإنه حالة السلب يصير امتناعاً . وكذلك الامتناع حالة السلب يصير وجوباً .  
فهذه الألفاظ تصدق عليها حالة الإيجاب دون السلب .

واعلم أن (المادة) غير (الجهة)

والفرق بينهما : أن (المادة) هي تلك النسبة في نفس الأمر .

و (الجهة) هي ما يفهم وينتصور عند النظر في تلك القضية من نسبة محمولها إلى موضوعها ، سواء تلفظ بها ، أو لم يتلفظ . وسواء طابت المادة أو لم تطابق .  
وذلك لأننا إذا وجدنا قضية ، هي مثلاً : كل (ج) لا يمتنع أن يكون (ب) فإذا  
فهم وينتصور منه أن نسبة (ب) إلى (ج) هي النسبة المسماة بالإمكان العام ، المتناول  
للوjob والإمكان الحقيقى ، على ما يجيء ذكره .  
وليست تلك النسبة في نفس الأمر شيئاً متناولاً للوجوب ، والإمكان ، بل هي أحدهما  
بالضرورة .

فإذن ظهر الفرق بين تلك النسبة في نفس الأمر التي هي (المادة) وبين ما يفهم  
وينتصور منها بحسب ما تعطيه العبارة من القضية ، التي هي (الجهة) .

## الفصل الثاني

### إشارة

إلى جهات القضايا والفرق بين المطلقة والضرورية  
— وفي نسخة «الضرورية والمطلقة» —

(١) كل قضية فيما — وفي نسخة «فهي إما» — مطلقة عامة الإطلاق هي التي بين فيها ؛ حكم من غير بيان ضرورته أو دوامه — وفي نسخة «دوامه» — أو غير ذلك من كونه حيناً من الأحيان ، أو على سبيل — وفي نسخة «على سبيل» — الإمكان .

(١) أقول : الإطلاق في القضية يقابل التوجيه ، تقابل العدم والملائكة ، وقد تعدد (المطلقة) في (الموجهات) كما تعدد (السالبة) في (الحمليات) ة (المطلقة) هي التي بين فيها حكم إيجابي أو سلبي فقط ، من غير بيان شيء آخر ، من ضرورة أو دوام ، أو ما يقابلهما .  
و (الإمكان) يقابل (الضرورة) .

و (الكون في بعض الأوقات) يقابل (الدوام) إذا اعتبر التوقيت .  
فالقسمة : باعتبار الضرورة ، هي :

ضرورة الإيجاب .

وضرورة السلب .

ولا ضرورتهما .

وباعتبار الدوام .

دوام الإيجاب

ودوام السلب .

ولا دوامهما .

- (٢) وإنما أن يكون قد بين فيها شيء من ذلك ، إنما ضرورة ، وإنما دوام من غير ضرورة . وإنما وجود من غير دوام أو ضرورة – وفي نسخة « ضرورة » بدل « أو ضرورة » –
- (٣) والضرورة قد تكون على الإطلاق . كقولنا : الله تعالى موجود . – وفي نسخة بدون عبارة « كقولنا الله تعالى موجود » –

فالدوام والضرورة يشتملان الأول والثاني من الأقسام . لأنهما يشتتران فيما ، ويفرقان بالإعتبار والسلب .  
وبين الثالث مقابلة لها .

وقول الشيخ ( المطلقة العامة ) : هي التي بين فيها حكم من غير بيان ضرورة ، أو إمكان . أو دوام . أولاً دوام . يوهم أنها تعم الأربع . وليس كذلك ، فإنهما من حيث بين فيها حكم إنما يتناول ما يكون مشملاً على حكم قد حصل بالفعل ، ولا يتناول على ما يكون مشتملاً على حكم لم يحصل إلا بالقولة .  
فهي لا تعم الممكنة . من حيث هي ممكنة .

إنما ذكر الشيخ هنا جميع الأقسام ، لأنها تقابل المطلقة من حيث الاعتبار وإن لم يدخل جميعها تحتها من حيث العموم .

(٢) أقول : هذه هي الأمور التي يمكن أن تقييد بها القضية التي بين فيها حكم .  
والمطلقة العامة : إنما تتناولها جملياً من حيث العموم .

ولم يذكر الإمكان معها لأنها ينافي ما بين الحكم فيها حاصلاً بالفعل .  
 فهو مغایر للإطلاق من حيث العموم والاعتبار جملياً .

والضرورة أخص من الدوام . لأن كل ضروري ، دائم ما دامت الضرورة حاصلة .  
ولا ينعكس : إذ من المحتمل أن يدوم شيء اتفاقاً من غير ضرورة ، فلذلك لما ذكر الضرورة ذكر بعدها الدوام ، وقيده بالضرورة . لذا يتكرر الضروري .

وسمي الحال عنهما بالوجود ، فإنه لا يبيّن بعدهما إلا الوجود فقط .

والقسمة حاصرة ، لأن الحاصل إنما ضروري ، أو غير ضروري .

وغير الضروري إنما دائم أو غير دائم .

(٣) أقول : لما فرغ من بيان الإطلاق ، وما يقابلها ، شرع في بيان أقسام الضرورة فقسماها .

وقد تكون معلقة بشرط :

والشرط إما دوام وجود الذات ، مثل قولنا - وفي نسخة « قوله » - :  
الإنسان بالضرورة جسم ناطق ، ولستنا نعني - وفي نسخة « فإننا لا نعني » -  
به أن الإنسان لم يزد ولا يزال جسماً ناطقاً ؛ فإن هذا كاذب على كل  
شخص إنساني .

بل نعني به أنه ما دام موجود الذات إنساناً فهو جسم ناطق .  
وكذلك الحال في كل سلب يشبه هذا الإيجاب .

وأما دوام كون الموضوع موصوفاً بما وضع معه ، مثل قولنا كل  
متحرك متغير ، فليس - وفي نسخة « وليس » - معناه على الإطلاق ،  
ولا ما دام موجود الذات ، بل ما دام ذات المتحرك متحركاً .

إلى ضرورة مطلقة . ومشروطة .

والمطلقة هي التي يكون الحكم فيها لم يزد ولا يزال من غير استثناء وشرط .

وإنما فسر الضرورة بالدوام لكونه من لوازمه كما مر .

ثم قسم المشروطة إلى ما يكون الحكم فيها مشروطاً :  
إما بدوام وجود ذات الموضوع .

وإما بدوام وجود صفتة التي وضعت معه .

وإما بدوام كون الحمول محولاً .

وهذه الثلاثة هي المشروطة بما تشمل عليه القضية .

وإما بحسب وقت معين .

وإما بحسب وقت غير معين .

وهذا مشروطان بما يخرج عن القضية .

فكأنه قال : والشرط إما داخل في القضية .

وإما خارج عنها .

أو متعلق بالمحمول

والداخل إما متعلق بالموضوع

والمتعلق بالموضوع إما :

وفرق بين هذا الشرط - وفي نسخة بدون كلمة «الشرط» - وبين الشرط الأول؛ لأن الشرط الأول وضع فيه أصل الذات وهو الإنسان، وهبنا وضع فيه الذات بصفة تلحق الذات وهو المتحرك؛ فإن المتحرك له ذات وجوبه يلتحقه أنه متحرك وغير متحرك - وفي نسخة «غير متحرك» وفي أخرى «غير المتحرك» - وليس الإنسان والسواد كذلك. أو شرط محول، أو وقت معين، كما للكسوف، أو غير معين كما للتنفس.

ذاته  
والمتعلق بالمحمول واحد؛ لأنه أيضاً وصف وليس له ذات تباين ذات الموضوع.  
والخارج إما بحسب وقت بيئته - وفي نسخة «معين» بدل «بيئته» - أو لا بيئته.  
فجميع أقسام الضرورة ستة.  
واحدة مطلقة.  
وخمسة مشروطة.

واعتبار هذه الأقسام في جانبي الإيجاب والسلب واحد غير مختلف إلا في شرط المحمول

فإنك إذا قلت: زيد ليس بكاتب، ما دام كتاباً، لم يصح؛ بل إنما يصح إذا قلت: ما دام ليس بكاتب، وحيثند صيرت - وفي نسخة «يصير» - فيه السلب جزءاً من المحمول؛ فكانت القضية موجبة لأسالية.  
وألفاظ الكتاب ظاهرة.

والموضوع قد يتعرى عن الوصف كالإنسان، وقد يقارنه كالمتحرك.  
والمحمول الذي يحمل بشرط الوصف ضرورة يتحمل أن يكون ضروريًا أيضًا. ما دام الذات موجودة. ويتحمل أن لا يكون ضروريًا في بعض أوقاته.  
وال الأول: داخل تحت المشروطة بحسب الذات فلا فائدة في أفراده - وفي نسخة «في إبراده» - قسماً.

فالمشروعة بالوصف مطلقاً تشمل الضروري بشرط الذات.

(٤) والضرورة بالشرط الأول . وإن كان بالاعتبار – وفي نسخة « وإن كانا لاعتبار » – غير الضرورة المطلقة التي لا يلتفت فيها إلى شرط ، فقد تشركأن أيضًا في معنى اشتراك الأعم والأخص – وفي نسخة « الأخص والأعم » – أو اشتراك أخصين تحت أعم إذا اشترط في المشروطة أن لا يكون للذات وجود دائمًا .

وما لا تشركأن – وفي نسخة « وما تشركأن » – فيه هو المراد من – وفي نسخة « في » – قوله : قضية ضرورية .

وإن قيد باللاضرورة الذاتية ، اختص بالقسم الثاني وحده ، وهو المراد هنا بالمشروطة بحسب الوصف .

والضرورة بشرط المحمول لا يخلو عنها قضية فعلية أيضًا ؛ فإنك إذا قلت : (ج) (ب) فإنه يكون بالضرورة (ب) حال كونه (ب) ، وهي ضرورة متأخرة عن الوجود لاحقة به .

وسائل الضروريات متقدمة على الوجود ، موجبة إياه . واسم الضرورة يقع عليها لا بالتساوي .

والمقادمة في اعتبار هذه الضرورة أن يعلم أن القضية لا تكون خالية عن سائر الضروريات مع كونها فعلية .

(٤) الضرورة بالشرط الأول . أعني بشرط وجود الذات ، تفع :

على ما يكون للذات وجود دائمًا .

وعلى ما لا يكون للذات وجود دائمًا .

**الأول :** يساوى الضرورة المطلقة في الدلالة ، وإن كان مغاييرًا لها بالاعتبار فإن المشروطة بأى شرط كان ، تغایر المطلقة بالاعتبار ، وإنما يساويان ؛ لأن الحكم فيها حاصل لم يزد ولا يزال .

**والثاني :** ميابين لها بحسب الدلالة والاعتبار جميًعا .

ثم المشروطة بالشرط الأول إن لم تقييد بلا دوام الذات ، بل تركت كما هي متداولة لقسميها ، دخلت المطلقة تحتها ، فهما يشركان في معنى اشتراك الأعم والأخص ؛ وذلك

(٥) وأما سائر ما فيه شرط الضرورة ، والذى هو دائم من غير ضرورة فهو أصناف المطلق غير – وفي نسخة « الغير » – الضروري .

المعنى هو ثوب الحكم في جميع أوقات وجود الذات .  
فالأشخاص هو المطلق الذى تدوم ذاتها .

والأعم هو المشروطة المذكورة المحتملة لدوم الذات ولا دوامها .

فإن قيدت بلا دوام الذات ، كانت هي والمطلقة ، تشتراكان في معنى ثالث غيرهما ، أعم منها ، اشتراكاً أخصين تحت أعم .

والمعنى المشترك فيه الذى هو أعم منها هو المشروطة المحتملة لدوم الذات ولا دوامها . وإنما يكون ذلك ، إذا اشترط في المشروطة ألا يكون للذات وجود دائماً .

وعلى التقديرين جميعاً ، فما يشتراكان فيه أعني الضرورة التي يحسب الذات مطلقاً هو المراد من قوله : (حقيقة ضرورية) وهي التي تقابل الإمكان الذانى .  
ويوجد في بعض النسخ بدل قوله : (إذا اشترط في المشروطة) (إذا لم يشترط في المشروطة) .

وعلى هذا التقدير يصير قوله ذلك بياناً للأعم الذى يندرج فيه الأشخص والأأشخاص تارة أخرى .

(٥) أقول : يعني الأقسام الأربع الباقية من الضروريات .  
وهي المشروطة بشرط وصف الموضوع ، على الوجه الذى لا يشمل الضروري الذانى .  
وبشرط المحمول .  
وبشرط الوقت المدين .  
وبشرط الوقت الغير المعين .

فهى مع الدائم غير – وفي نسخة « الغير » – الضروري أقسام المطلق الغير الضروري وظاهر أن هذه الضروريات لا يشمل الدوام المطلق الذى يكون بحسب الذات ؛  
لكون ذلك الدوام شاملًا للضروري الذانى .

فالمطلق الغير الضروري ما فيه :

إما ضرورة من غير دوام .

(٦) وأما المثال الذى هو دائم غير ضرورى ، فتلى أن يتفق لشخص من الأشخاص ليجاب عليه أو سلب عنه ، صحبه ما دام موجوداً ، ولم تكن - وفي نسخة بدون كلمة « تكون » - تجب تلك الصحبة ، كما

أو دام من غير ضرورة .

وهذا المطلق أخص من المطلق العام بالضرورى الذانى .

وإنما سميت هذه أيضاً مطلقة ؛ لأنها قد ذكر في التعليم الأول ، أن الفضایا إما مطلقة أو ضرورية أو ممكنة .

وهذه القسمة قد تتمكن على وجهين :

أحددهما : أن يقال : القضية :

إما مطلقة وإما موجهة :

والوجهة :

إما ضرورية وإما ممكنة عامة .

وعلى هذا الوجه تكون المطلقة هي (العامة)

والثانى : أن يقال : القضية :

إما أن يكون الحكم فيها :

بالفعل أو بالقدرة (وهي الإمكان)

وما بالفعل يكون :

إما بالضرورة أو بالوجود الحالى عنها .

وتكون المطلقة - بهذه القسمة - هي الوجودية من غير ضرورة .

وأمثلة المطلقات في « التعليم الأول » كانت مناسبة لكل واحد من الاعتبارين ، فلأجل هذين الاعتبارين اختلف أصحاب المعلم الأول بعده في القضية المطلقة ذ (ثاوفريطس) و (ثامسطيروس) ومن تبعهما حملوها على العامة الشاملة للضرورىية .

و (إيسكيندر الأفروديسي) ومن تبعهما حملوها على الخاصة الحالية عنها .

(٦) أقول : الجمصور من المنطقين لا يفرقون بين :

الضرورى والدائم .

لأن كل دائم كلى ، فهو ضرورى ؛ فإن ما لا ضرورة فيه ، وإن اتفق وقوعه ، فهو

أنه قد يصدق – وفي نسخة « كما أنت قد تصدق » – أن – وفي نسخة « أنه » – بعض الناس أبيض البشرة ، مادام موجود الذات ، وإن كان ليس بضروري .

(٧) ومن ظن أنه لا يوجد في الكليات حمل غير ضروري ، فقد أخطأ ؛ فإنه جائز أن يكون في الكليات ما يلزم كل شخص منها ، إن كان – وفي نسخة « كانت » – لها شخاص كثيرة إيجاباً أو سلباً وقتاً ما – وفي نسخة « في وقت » – بعينه ، مثل ما للكواكب من الشروق والغروب ، وللنذيرين مثل الكسوف . أو وقتاً غير معين ، مثل ما يكون لكل إنسان مولود من النفس ، أو ما يجري مجرى .

لإيمان أن يوم متلاولاً لجميع الأشخاص التي وجدت ، والتي ستوجد ، مما يمكن أن يوجد .

وقد بينا أن كل ضروري فهو دائم : فالضروري والدائم متساويان في الكليات . وأما في الجزئيات فقد يختلفان ، كما تمثل به الشيخ في الإنسان الذي يتفق أن تكون بشرته أبيض – كذا في الأصل ولعلها « بيضاء » – من غير ضرورة . والدائم فيها عدم الضروري وغيره . والعلوم إنما تبحث عن الكليات دون الجزئيات ؛ فلذلك لم يفرقوا بينهما : إذ لا حاجة إلى الفرق .

والشيخ قد فرق بينهما ؛ لأن النظر في المراد لا يتعلّق بالمنطق ، فالمنطق من حيث هو منطقي يلزم اعتبار كل واحد منها ، من حيث معناها المختلفان ، سواء تساوي في موضوعاتها ، أو لم يتساوايا .

(٧) أقول : هؤلاء لما ظهر لهم أن الحكم الانافق الحالى عن الفرودة لا يكون كلياً ، حكمو بأن كل حكم كلى فهو ضروري ؛ ولم يفرقوا بين الضروري الذاتي وغيره ، وظنه ضروري ذاتياً .

والشيخ رد عليهم بالوقتين فإنهما ليستا بضروريتين إلا في وقت .

(٨) والقضايا التي فيها ضرورة بشرط غير الذات ، فقد تخص باسم المطلقة ، وقد تخص باسم الوجودية ، كما خصصناها به ، وإن كان لا ت Shaw في الأسماء ! :

(٨) أقول : هذه هي الأقسام الأربع المذكورة . وهنالك لم يذكر الدائمة غير الضرورية معها ، وقد سماها ، هنا الوجودية لأنها تشتمل على وجود من غير ضرورة ودراهم . فالمطلقة الخاصة إذا اشتملت على الدائمة غير الضرورية تكون أعم منها ، فإذا لم تشتمل عليها ، وينبغي أن لا تقفل عن هذا الاعتبار .

الفصل الثالث  
إشارة  
إلى جهة الإمكـان

(١) الإمـكان إما أن يعنى به ما يلزم سلب ضرورة العـدم ،  
وهو الامتناع . على ما هو موضوع له في الوضع الأول .  
وهنـاك ما ليس بـمـمـكـن - وفي نسخة « بالـمـمـكـن » - فهو مـمـتنـع .  
والواجب مـمـحـمـول عليه هذا الإمـكان .

وإما أن يعنى به ما يلزم سلب الضـرـورـة في العـدـم والـوـجـود جـمـيـعاً عـلـى  
ما هو موضوع له بحسب النـقـلـ الخـاصـ - وفي نـسـخـة « الخـاصـ » -  
حتـى يكون الشـئـ يـصـلـقـ عـلـيـهـ الإـمـكـانـ الأولـ فيـ نـقـيـهـ وإـثـابـهـ جـمـيـعاً ،  
حتـى يكون مـمـكـنـاً أـنـ يـكـونـ . وـمـمـكـنـاً أـنـ لـاـ يـكـونـ ، أـىـ غـيرـ مـمـتنـعـ أـنـ  
يـكـونـ . وـغـيرـ مـمـتنـعـ أـنـ لـاـ يـكـونـ .

---

(٢) أولـ ( الإـمـكـانـ ) وـضـعـ أـولاًـ . بـلـاءـ سـلـبـ الـامـتنـاعـ . فـالـمـمـكـنـ بـذـلـكـ المـعـنىـ ،  
يـكـونـ وـاقـعـاًـ عـلـيـ الـوـاجـبـ . وـعـلـىـ مـاـ لـيـسـ بـوـاجـبـ وـلـاـ مـمـتنـعـ .  
وـلـاـ يـقـعـ عـلـيـ الـمـمـتنـعـ الذـىـ يـقـابـلـهـ . وـذـلـكـ إـذـاـ اـعـتـبـرـ مـعـناـهـ فـجـانـ الـإـيجـابـ .  
ثـمـ يـلـازـمـ إـذـاـ اـعـتـبـرـ فـجـانـ الـسـلـبـ أـنـ يـقـعـ أـيـضاًـ عـلـىـ الـمـمـتنـعـ . وـعـلـىـ مـاـ لـيـسـ بـوـاجـبـ  
وـلـاـ مـمـتنـعـ : وـيـخـلـ عنـ الـوـاجـبـ فـيـصـرـ حـيـنـذـ الـإـمـكـانـ مـقـابـلاًـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـ ضـرـورـتـيـ  
الـخـالـيـنـ .

وـلـاـ لـازـمـ وـقـوعـهـ عـلـىـ مـاـ لـيـسـ بـوـاجـبـ وـلـاـ مـمـتنـعـ فـيـ حـالـتـيـهـ : نـقـلـ اـسـمـهـ إـلـيـهـ ، فـكـانـ  
الـأـولـ : إـمـكـانـاًـ عامـاًـ . أـوـ عـامـيـاًـ مـنـسـوـبـاًـ إـلـىـ الـعـامـةـ .  
وـالـثـانـيـ : خـاصـاًـ أـوـ خـاصـيـاًـ . وـكـانـ هـذـاـ إـمـكـانـ مـقـابـلاًـ لـضـرـورـتـيـنـ جـمـيـعاًـ .

فلما كان - وفي نسخة « صار » - الإمكان بالمعنى الأول يصدق - وفي نسخة « صدق » - في جانبيه جميعاً ، خصبه الخاص باسم [الإمكان] فصار الواجب لا يدخل فيه .

وصارت الأشياء بحسبه :

إما ممكنة وإما واجبة .  
وإما ممتنعة .

وكانت بحسب المفهوم الأول :  
إما ممكنة وإما ممتنعة  
فيكون غير الممكن بحسب هذا المفهوم ، أى الثاني الخاص ،  
معنى غير ما ليس بضروري .  
فيكون الواجب ليس بمحكم بهذا المعنى .

فالإمكان نفسه ليس هو نفس سلب الضرورة ، بل معنى بلازمه ؛ وذلك لغير مفهوميهما .

وأما الاعتراض على الشيخ ، بأنه قال في الإمكان الأول : ( إنه ما يلازم سلب ضرورة العدم ) وهو الامتناع ، وإنما كان الواجب أن يقول : ( ما يلازم سلب ضرورة أحد الجانبيين فليس بمتوجه ) وذلك لأنه عنى به المعنى الذي وضع الإمكان أولاً ” بإزانه ، لا المعنى الذي يقع الممكن عليه في جميع تصاريفه بعد ذلك الوضع .  
وأيضاً ، الإمكان معنى من شأنه أن يدخل :

إما على الإيجاب  
وإما على السلب .

فعناء من حيث وحده ما يلازم سلب الامتناع .  
ثم ذلك المعنى إن دخل على الإيجاب صار الممكن أن يكون غير ممتنع أن يكون ،  
وقابل ضرورة السلب . وإن دخل على السلب ، صار الممكن أن لا يكون غير ممتنع ، أن  
لا يكون قابل ضرورة الإيجاب .

فكونه ملزماً سلب ضرورة أحد الجانبيين بحسب ما ينضاف إليه من الإيجاب والسلب  
وأما هو قبل الانضياف فإزانه سلب الامتناع فقط .

(٢) وهذا الممكن يدخل فيه الموجود الذي لا دوام ضرورة لوجوده ، وإن كان له ضرورة في وقت – وفي نسخة « في وقت ما » – وفي أخرى « في بعض الأوقات » – كالكسوف .

(٣) وقد يقال : [ممكن] ويفهم منه معنى ثالث ، وكأنه – وفي نسخة « فكأنه » – أخص من الوجهين المذكورين .  
وهو أن يكون غير ضروري أبداً  
ولا في وقت ، كالكسوف .  
ولما في حال كالتغير للمتحرك ، بل يكون مثل الكتابة للإنسان :

(٤) يريد أن الإمكان الخاص ، لما كان بإزاره سلب الضرورة الذاتية عن الحالين ،  
كان واقعاً على سائر الضروريات المشرطة .

(٥) أقول : هذا معنى ثالث للإمكان ، وإنما كثُرت وجوه استعماله ؛ لتكثر  
وجوه استعمال ما يقابلها ، أعني الضرورة .  
فهذا الإمكان ما يقابل جميع الضروريات الذاتية ، والوصفيّة ، والوقتية ؛ وهو أحق  
بهذا الاسم من المذكورين من قبله ؛ لأن الممكن بهذا المعنى أقرب إلى حاق الوسط  
بين طرف الإيجاب والسلب . وقد يمثل فيه بالكتابة للإنسان ؛ لأن الطبيعة الإنسانية  
متقاربة النسبة إلى وجود الكتابة أو لا وجودها .

والضرورة بشرط المحمول ، وإن كانت مقابلة لهذا الإمكان بالاعتبار ، فربما  
تشاركه في المادة ، لكنها توصف بذلك الضرورة ، من حيث الوجود ، وتوصف بالإمكان  
من حيث الماهية ، لا الوجود .

إنما قال : ( فكأنه أخص من الوجهين ) ولم يقل : ( فهو أخص من الوجهين ) ؛ لأن  
الأخص والأعم هما اللنان يدلان على معنى واحد وبختلافان بأن أحدهما أقل تأولاً من  
الآخر .

أما إذا دل أحدهما على بعض ما يدل عليه الآخر ، باشتراك اللفظ ؛ فإنه لا يقال :  
إنه أخص من الآخر إلا بالمحاجز ، وذلك كما يسمى واحد من السودان مثلاً بالأسود . فلا  
يقال : إن الأسود يقع عليه وعلى صفتة بالخصوص والعموم .

(٤) فحيثند تكون - وفي نسخة « فتكون حيئند » - الاعتبارات أربعة : واجب ، وممتنع ، وموجود له ضرورة ما ، وشيء لا ضرورة له أبته .

(٥) وقد يقال ممكن وبفهم منه آخر . وهو أن يكون الالتفات في الاعتبار ليس لما يوصف به الشيء في حال من أحوال الوجود ، من إيجاب أو سلب ، بل بحسب الالتفات إلى حاله في الاستقبال ؛ فإذا كان ذلك المعنى غير ضروري الوجود - وفي نسخة بدون عبارة « من إيجاب أو سلب ، بل بحسب الالتفات إلى حاله في الاستقبال ، فإذا كان ذلك المعنى غير ضروري الوجود » - أو العدم في أي وقت فرض له في المستقبل ، فهو ممكن .

والمعنى هنا يقع على المعانى المذكورة . بل على الأخير بجميع المعانى بالاشتراك ؛ فلنلذك قال : ( فكانه أخص ) ..

(٤) إنما ينبغي أن يقول : ( الاعتبارات خمس ) لأن ماله ضرورة ما ، في جانب العدم ، أيضاً قسم محتمل بإزاء ما له ضرورة ما في الوجود .

والقسمة لا تصير حاصرة بدونه ؛ فإن جاز طبعهما تحت قسم واحد ، وهو الموجود له ضرورة ما ، فينبغي أن يطوى الواجب والممتنع ، أيضاً تحت قسم واحد ، هو الضروري مطلقاً لتكون الأقسام متناسبة .

ولعل الشيخ قد طواهما تحت قسم واحد لجواز تشاركتهما في المقاد ، ولم يطوى الواجب والممتنع لامتناع تشاركتهما .

(٥) وهذا معنى رابع للإمكان ، وهو الإمكان الاستقبالي ، وإنما اعتبره من اعتبره ، تكون ما نسب إلى الماضي والحال من الأمور الممكنة ، إما موجوداً وإما معدوماً ، فيكون إنما ساقها من حاق الوسط إلى أحد الطرفين ضرورة ما .

والباقي على الإمكان الصرف ، فلا يكون إلا ما ينبع إلى الاستقبال من الممكنات التي لا يعرف حالها ، تكون موجودة إذا حان وقتها ، أم لا تكون ؟

(٦) ومن يشرط في هذا أن يكون معدوماً في الحال فإنه يشرط – وفي نسخة «فيشرط» – ما لا ينبغي ؛ وذلك لأنه يحسب – وفي نسخة «بحسب» – أنه إذا جعله موجوداً ، فقد – وفي نسخة بدون عبارة «فقد» – أخرجه إلى ضرورة الوجود ، ولا يعلم أنه – وفي نسخة بدون عبارة «أنه» – إذا لم يجعله موجوداً بل فرضه معدوماً ، فقد أخرجه إلى ضرورة العدم ؛ فإن لم يضر هذا لم يضر ذلك !

ويتبين أن يكون هذا الممكن ممكناً بالمعنى الأخص مع تقديره بالاستقبال ؛ لأن الأولين ربما يقعان على ما يتبعن أحد طرفيه أيضاً ، كالكسوف ؛ فلا يمكن ممكناً صرفاً . (٦) أقول : بعض من اعتبر هذا الإمكان لما تبيهوا أن الاتصال بالوجود ، إنما يكون لضرورة ما ، والممكن ما لم يوجد بعد ، اشترطوا فيه عدمه في الحال ، حنراً من أن يلحظه ضرورة بحسب وجوده في الحال .

والشيخ رد عليهم بأن الوجود الحالى إن أخرجه إلى ضرورة وجود ، فالعدم الحالى يخرجه أيضاً إلى ضرورة عدم ؛ فإن لم يضر ضرورة العدم فلا يضر ضرورة الوجود ، وحصل من ذلك أن الواجب فيه أن لا ينافي إلى الوجود الحالى ، ولا إلى عدمه ، بل يقتصر على اعتبار الاستقبال .

## الفصل الرابع

### إشارة

#### إلى أصول وشروط في الجهات

(١) ومهما أشياء يلزمك أن تراعيها .

اعلم أن الوجود - وفي نسخة « الوجوب » - لا يمنع الإمكان ، وكيف والوجود - وفي نسخة « الوجوب » - يدخل تحت الإمكان الأول .

وللوجود بالضرورة المشروطة يصدق عليه الإمكان الثاني .

وللوجود في الحال ، لا ينافي المعدوم في ثاني الحال ، فضلاً عما لا يجب وجوده ولا علمه .

فإنه ليس إذا كان الشيء متتحركاً في الحال ، يستحيل أن لا يتحرك في الاستقبال ، فضلاً عن أن يكون غير ضروري له أن يتحرك وأن لا يتحرك في كل حال في الاستقبال .

(١) أول : المراد على الرواية الأولى بيان أن الوجود لابد من الإمكان ، بكل واحد من المعانى المذكورة .

يريد بذلك دفع الشبهة التي مر ذكرها بالكلية ، وذلك لأن الوجود .

إما أن يعتبر من حيث تقتضيه ضرورة ما ، ذاتية أو غير ذاتية .

وإما أن يعتبر لا من حيث هو كذلك .

فهذه أقسام ثلاثة :

**الأول** : يدخل تحت الإمكان .

**الثانى** : يصدق عليه الإمكان الثاني .

**والثالث** : لا ينافي الإمكان الاستقبالي الذى هو أخص الإمكانات لطبيعة الإمكان ، فضلاً عما فوقه ؛ وذلك لأنه لا ينافي العدم الذى يقابله إذا اختلف وقتاهما ، فكيف ينافي

(٢) واعلم أن الدائم غير الضروري ؛ فإن الكتابة قد تسرب عن شخص ما دائماً في حال وجوده ، فضلاً عن حال عدمه ، وليس ذلك السلب بضروري .

(٣) واعلم أن السالبة الضرورية غير سالبة الضرورة – وفي نسخة بدون عبارة « غير سالبة الضرورة » –  
والسالبة الممكنة غير سالبة الإمكان  
والسالبة الوجودية التي بلا دوام غير سالبة الوجود بلا دوام .  
وهذه الأشياء وتفاصيل مفهومات الممكناً فقد يقل لها التفطن  
في كثير بسببيها – وفي نسخة – « بسببيه » – الغلط \*

الإمكان الذي هو أقرب من العدم إليه .

وإنما قال : ( يدخل تحت الإمكان الأول ) ولم يقل : ( يصدق عليه ) : لأن الواجب إذا تعمّن ، وعرف بالوجوب الذانـي . فلا فائدة في أن يحمل الإمكان إليه ، وإن كان صادقاً عليه : لوقيل : ( وإنما يدخل مع غيره تحت اسم الإمكان لضرورة داعية إلى ذلك ) لما يقصد من واصعه .

وعلى الرواية الثانية . فالمراد أن الوجوب والإمكان . وإن تقابل بحسب الاعتبارين فلا ينبعان على التوارد على المراد ، كالتجربة الذانـي . مع الإمكان الأول . والوجوب بالغير مع الإمكان الثاني

ويكون على هذه الرواية قوله : ( والموجود في الحال لا ينافي المعدوم في ثانـي الحال ) مسألة أخرى منقطعة عن الأولى .

(٢) وهذا بيان أيضاً لما تقدم بمثال جزئي سلبي . وكان المورد قبله مثالاً جزئياً إيجابياً . ومعناه ظاهر .

(٣) أقول : القضية الموجهة تسمى رباعية . وموضع الجهة هو ما يلي الرابطة ؛ لأنها بيان نسبتها ، كما كان موضع أداة السلب أيضاً ما يليها ؛ لأنها تقتضي رفعها . فالسلب والجهة إذا تقارزا لم يخل :

إما أن تكون الجهة متقدمة على السلب . كما في قولنا : بالضرورة<sup>(١)</sup> وإنما أن تكون

(١) لعلها (بالضرورة ليس) : المحقق .

· · · · ·

متاخرة عنه كما في قولنا : ليس بالضرورة .

**والاول :** يقتضي أن تكون القضية سالبة ، جهةها تلك الجهة .

**والثانى :** يقتضي أن تكون الجهة مرفوعة ، وجهة القضية هي ما يقابل تلك الجهة .  
فالسالبة الضرورية هي إلى تلازم المتنعة .

**والسالبة الضرورة :**

إن سلبت الضرورة الإيجابية فهي تلازم الممكنة العامة السالبة .

وإن سلبت ضرورة ملبية ، فهي تلازم الممكنة العامة الإيجابية .

وإن سلبتها مماً فهي تلازم الممكنة الخاصة .

**والسالبة الممكنة :**

إن كانت عامة ، اشتملت على الممكنة الخاصة والمتنعة .

وإن كانت خاصة كانت لموجبها ملازمة منعكسة كما يجيء ذكره .

**والسالبة الإمكان :**

إن سلبت العام ، فهي إلى تلازم الضرورة المقابلة للممكnen بذلك الإمكان .

وإن سلبت الخاص ، فهي تلازم ما يتعدد بين ضرورة الطرفين .

**والسالبة الوجودية التي بلا دوام ملازمة منعكسة لموجبها .**

**والسالبة الوجود بلا دوام ، فهي تلازم ما يتعدد بين دوام الطرفين .**

وإما أن يكون الوجود بلا ضرورة ،  **والسالبة الوجودية لاتلازم موجبها ، بل يقتضيان دوام الطرفين الحال عن الضرورة .**

**والسالبة الوجود الإيجابي تلازم ما يتعدد بين ضرورة الإيجاب ودوام السلب .**

**والسالبة الوجود السالبي تلازم ما يتعدد بين ضرورة السلب ودوام الإيجاب .**

الفصل الخامس

إشارة

إلى تحقيق الكلية الموجبة في الجهات

(١) أعلم أنا إذا قلنا كل [ج] [ب] فلسنا نعني به أن كلية [ج]  
- وفي نسخة «أن كلية [جيم]» - [ب] أو الجيم الكل ، هو [ب] .  
بل نعني به - وفي نسخة بدون عبارة «به» - أن كل واحد واحد  
- وفي نسخة بدون تكرار الكلمة «واحد» - مما يوصف [ج] كان موصوفاً  
؛ [ج] - وفي نسخة بدون عبارة «؛ [ج]» - في الفرض الذهني ،  
أو - وفي نسخة «و» بدل «أو» - في الوجود الخارجي - وفي نسخة بدون  
كلمة «الخارجي» -  
وكان موصوفاً - وفي نسخة بدون الكلمة «كان» - بذلك دائمًا ،  
أو غير دائم ، بل كيف اتفق .

(١) أول : تحقيق القضايا هو تلخيص ما يفهم من أجزائها ، وهو ينقسم :  
إلى ما يتعلق بالموضوع .  
وإلى ما يتعلق بالمحول .  
وقد ذكر الشيخ من القسم الأول ستة أحكام :  
اثنان سليمان .  
وأربعة إيجابية .

فالسليان - وفي نسخة «فالسليان» أ أنا - وفي نسخة «أن» - لانعنى بتولنا :  
كل (ج) كلية (ج) ولا الجيم الكل ، ولا الكل المطلق ؛ فإن الكلية هي العموم ؛  
ولا العقل ، وإنما لم يذكر الكل الطبيعي ؛ لأنه قد يكون موضوعاً ، وذلك في المهملات ،  
وقد يكون جزءاً من الموضوع وذلك في الخصوصيات ، والمحصورات .

وبيانه : أنه إذا أخذ مع لاحق شخصي مخصوص كما في قولنا : هذا الإنسان ، كان موضوعاً مخصوصه .

وإن أخذ مع لاحق بقى نصي عمومه وقوعه على الكثرة فلا يخلو :  
إما أن ينظر إلى تلك الطبيعة من حيث يقع على الكثرة أو بنظر إلى الكثرة من  
حيث تلك الطبيعة مقوله عليها .

**والأول** : هو الكل العقل

والثاني : إن كان حاصراً بلحيف ما هي مقوله عليها - أى يكون المراد كل واحد واحد  
ما يقال عليه (ج) أو يوصف به (ج) - كان كلياً موجباً ، وإلا فجزئياً موجباً .

**والفاصل الشارح** : فهم من (الكلية) معنى (الكل) فأورد الفرق بين (الكل)  
و (الكلي) بما قبل من أن :

(الكل) متقوم بالأجزاء غير محمل عليها ، و (الكلي) متقوم للجزئيات محمل  
عليها .

وأن (الأجزاء) مخصوصة ، (والجزئيات) بخلافها .

وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه .

وأورد أيضاً الفرق بين (الكل) و (كل واحد) بأن :

(كل واحد) من العشرة ليس بعشرة .

و (الكل) عشرة .

ولفظه في هذا المثال يفيد (التبسيض) .

وقولنا : كل واحد من «ج» ، يفيد التبين .

فهذا المثال يشتمل على مغالطة بحسب اشتراك الاسم .

والمثال الصحيح أن يقال مثلاً : كل واحد من الناس شخص واحد ، وليس كل  
الناس شخصاً واحداً .

وأما الأحكام الإيجابية :

فأولاً : أنا نفي بكل (ج) كل ما يقال له (ج) ويوصف به (ج) لا ما هو طبيعة  
(ج) نفسها . كافية المهملات ؛ وذلك لأن لفظ (كل) ينضاف إليها هناك .

(٢) فذلك - وفي نسخة « وذلك » - الشيء موصوف بأنه [ب] من غير زيادة أنه موصوف به في وقت كذا أو - وفي نسخة « و » - حال كذا ، أو دائمًا .

فإن جميع هذا أخص من كونه موصوفاً به مطلقاً .

فهذا هو المفهوم من قولنا : كل [ج] [ب] من غير زيادة جهة من الجهات .

وبهذا المفهوم يسمى مطلقاً عاماً مع حصره .

(٣) فإن أردنا - وفي نسخة « زدنا » - شيئاً آخر فقد وجهناه .

وتأتيها : أنا نعني بـ (ج) كل واحدة مما يوصف بـ (ج) بالفعل ، لا بالقول .  
وتحال夫 الحكم الفاضل « أبو نصر الفارابي » في ذلك ؛ فإنه ذهب إلى أن المراد به هو كل ما يصح أن يوصف به سواء كان موصوفاً بالفعل ، أو لم يكن إلا بالقول ، وهو تحالف للعرف ، والتحقيق ؛ فإن الشيء الذي يصح أن يكون إنساناً كـ (كر النطفة) لا يقال له : إنسان .

وتأتيها : أنا نعني به الموصفات بـ (ج) بالفعل ، على وجه يعم المفروض الذهني ، والوجود الخارجي ، فلا يشترط فيه التخصيص بأحد هما ؛ فإننا نحكم على كل واحد من الصنفين أحکاماً إيجابية .

وتحالف جماعة من المنطقين في ذلك ، ذهبوا إلى أن المراد به ما يوجد منها في الخارج فقط ، على ما سيلقي ذكره .

وابعها : أنا نعني به الموصفات بـ (ج) سواء يوصف به دائمًا ، أو غير دائم ، بل أعم منهما .  
وهذا الإطلاق الذي يتناول الدوام ، واللادوام ، هو جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى النبات التي أشرنا إليها في صدر النجح .  
فهذه أحکام الموضوع .

وأما الأحكام المتعلقة بالمحمول ، فتها ما تختلف الموجهات بحسبه .

(٢) أقول : (مع حصره) يشير إلى مفهوم الإطلاق العام ، مع الإيجاب الكل ،  
وهو ظاهر .

(٣) يريد التنبية على ما يقابل الإطلاق والتوجيه بحسب الاعتبار .

(٤) وتلك الزيادة مثل أن نقول: بالضرورة كل [ج] [ب] حتى تكون كأنما قلنا - وفي نسخة « كأنما قد قلنا » - كل واحد واحد كما يوصف - وفي نسخة « مما كان موصوفاً » - [ج] دائمًا أو غير دائم .

(٥) فإنه ما دام موجود الذات ، فهو [ب] بالضرورة .

(٦) وإن لم يكن مثلاً [ج] ، فإنما لم يشترط - وفي نسخة « نشرط » - أنه بالضرورة [ب] مadam موصوفاً بأنه [ج] بل أعم من ذلك .

(٧) ومثل أن نقول : كل [ج] [ب] دائمًا ، حتى تكون كأنما قلنا : كل واحد واحد من [ج] على البيان الذي ذكرناه ، يوجد له [ب] دائمًا ، ما دام موجود الذات من غير ضرورة .

وأما أنه هل يصدق هذا الحمل الموجب الكلى في كل - وفي نسخة بدون كلمة « كل » - حال ، أو يكون دائم الكذب - وفي نسخة بزيادة « له ، أولاً دائم الكذب » - أي أنه :

هل يمكن أن يكون ما ليس بضروري موجوداً - وفي نسخة بدون كلمة « موجوداً » - دائمًا في كل واحد .  
أو مسلوباً دائمًا عن كل واحد .

(٤) أقول : وهذا حال الموضوع ، وكرر هذا الشرط الذي يخالف شرط الضرورة تبيئاً على الفرق بين الجهة التي لوصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته ، وإليه التي للمحمول بالنسبة إلى الموضوع .

(٥) فهذا بيان جهة القضية .

(٦) يزيد أن الحكم الضروري إنما يكون بحسب ذات الموضوع ، لا بحسب وصفه ؛ فإنما إذا قلنا : « الكاتب بالضرورة إنسان » عنينا أنه ما دام موجود الذات إنساناً حال كونه كتاباً ، وحال كونه غير كاتب .

(٧) يزيد بيان الدائم غير الضروري ، وهو ظاهر .  
و فيه تعریض بأن الدوام في الكليات لا يفارق الضروري .

أو لا يمكن هذا ، بل يجب أن يوجد ما ليس بضروري في البعض لا محالة ، ويسلب عن البعض لا محالة .  
فأمر ليس على المطلق أن يقضي فيه بشيء .

(٨) وليس من شرط القضية التي - وفي نسخة « في أن » بدل « التي » - ينظر فيها المطلق أن تكون صادقة أيضاً . فقد - وفي نسخة « وقد » - ينظر فيها لا يمكن إلا كاذباً .

(٩) ومثل أن يقول : كل - وفي نسخة « إن كل » - واحد مما يقال له : [ج] على البيان المذكور ؛ فإنه يقال له [ب] لا ما دام موجود للذات ، بل وقتاً بعينه ، كالكسوف ، أو بغير عينه ، كالتنفس للإنسان ، أو حال كونه مقولاً له [ج] وهو مما لا ينوم ، مثل قولنا : كل متحرك متغير . وهذه هي ، أصناف الوجوديات - وفي نسخة بدون « وهذه هي أصناف الوجوديات » وفي أخرى « الموجودات » - .

(٨) يربد أن المطلق إذا طلب فحوى الكلام ، ولم يلتفت إلى حال المادة ، استوى الصادق والكاذب عنده ، فلا الصدق نافع في استكشاف الفحوى ولا الكذب ضار .

(٩) أقول : البيان المذكور بيان حال الموضوع .  
 قوله : [حال كونه مقولاً له « ج » وهو مما لا يدوم] إشارة إلى ما يمكن الحكم فيه دائمًا ، مادام الموضوع موصوفاً بما يوضع معه ، وغير الدائم مادام الذات .

وفرق :

بين الضروري بحسب الوصف .

وبين الدائم بحسب الوصف .

**والفضل الشارح :** سمي الأول : مشروطاً . والثاني : عرفيًّا .  
وسمى المتناول منها للضرورة ، أو الدائم ، بحسب الذات ، عامًّا .  
وغير المتناول لشيء خاصًّا .

ولم يفصل أحکامها بحسب تفصيل الضرورة والدائم الذاتيين .  
وفي تفصيل ذلك كلام لا يمكن إيراده هنا .

(١٠) ومثل أن نقول : كل واحد مما يقال له [ج] على البيان المذكور ؛ فإنه يمكن أن يوصف بـ [ب] - وفي نسخة بدون عبارة بـ « ب » - بالإمكان العام ، أو الخاص ، أو الأخص .

وعلى طريقة قوم ؛ فإن لقولنا - وفي نسخة « كقولنا » - كل [ج] [ب] بالوجود - وفي نسخة بدون عبارة « بالوجود » - وغيره وجهاً آخر - وفي نسخة بدون كلمة « آخر » -

وهو أن معناه كل [ج] مما في الحال - وفي نسخة « في حال » وفي أخرى « الماضي » - فقد وصف بأنه [ب] وقت وجوده .

(١١) وحيثند يكون قولنا : كل [ج] [ب] بالضرورة هو - وفي الشیخ لا يعتبر الفرق بينهما في أكثر المواقع ، ولم يذكر المشروط بالمحمول هنا ، لأن الموصوف بـ (ب) وقتاً بعينه ، أو بغير عينه ، يمكن أن يكون كذلك بالضرورة ، ويمكن أن يكون كذلك لا بالضرورة .  
والثاني هو المشروط بالمحمول ، فإذا ذكر هو داخل فيها ذكره .  
وهذا الوجودي ، هو الوجودي اللادافع .

(١٠) هؤلاء القوم يجعلون الموضوع في القضية الفعلية ، كل ما هو (ج) بالفعل ما هو في الحال أو في الماضي ، فلا يمكن ما هو عند العقل (ج) أو ما سيكون (ج) في المستقبل مما يمكن أن يكون (ج) داخلاً فيه ، وهذا هو المذهب الذي ذكرناه في أحوال الموضوع .

ثم إنه إذا حكموا عليه بأنه (ب) مطلقاً فقد أرادوا أنه موصوف بـ (ب) في وقت وجوده ذلك .

وهذا هو مذهب سخيف قد ذكر فساده المعلم الأول ؛ وذلك لأن ما يوجد (ج) وقتاً ما فهو بعض ما هو (ج) لا كله ، ولو جوه أخرى من الفساد تبين في أبواب القياسات ويطرد شرحها .

(١١) هذا مذهب آخر تابع نسألاً من المذهب الأول وهو القول بأن كل (ج) (ب)  
بالضرورة هو ما يشتمل على الأربعة ثلاثة ،

نسخة « وهو » – ما يشتمل على الأزمنة الثلاثة .  
 وإذا قلنا : كل [ ج ] [ ب ] مثلاً بالإمكان الأخص فعنده كل [ ج ] – وفي نسخة « كل [ ج ] فإنه » – في أي وقت من المستقبل يفرض ، فيصبح أن يكون [ ب ] وأن لا يكون .  
 (١٢) ونحن لا نبالي أن نراعي هذا الاعتبار أيضاً . وإن كان الأول هو المناسب \*

وبالإمكان ما يختص بالمستقبل .

ويلزم منه كون الجهة متعلقة بـ « سور » القضية ، لا باتساب المحمول إلى الموضوع في طبيعتها كما ذكرناه .

وذلك لأننا لو فرضنا وقتاً لا يكون فيه سوى « الإنسان حيوان موجود » صع أن يقال : كل حيوان إنسان ولا شيء من الحيوان يفترس بالإطلاق .

وقبل : يصبح أن يقال ذلك بالإمكان : فيكون الإلحاد والإمكان لكلية الحكم لا لكون الإنسان بالنسبة إلى الحيوان كذلك .

(١٢) يريد لا نبالي أن نبين لوازمه هذا الاعتبار ، إذا فرض صادقاً ، وإن كان الأول هو المناسب للاستعمال في العلوم والمحاورات . وهو الذي يجب أن يعتبر بحسب طبائع الأمور .

## الفصل السادس

### إشارة

### إلى تحقيق الكلية السالبة في الجهات

(١) أنت تعلم على اعتبار ما سلف لك – وفي نسخة بدون عبارة « لك » – أن الواجب في الكلية للسالبة المطلقة ، الإطلاق العام الذي – وفي نسخة « والذي » – يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق أن يكون السلب يتناول كل واحد واحد من الموصفات – وفي نسخة « الموضوعات » – بالموضوع ، الوصف المذكور ، تناولاً غير مبين الحال والوقت – وفي نسخة « الوقت والحال » – حتى تكون كأنك – وفي نسخة « كأنه » – تقول : كل واحد واحد مما هو [ج] ينفي عنه [ب] من غير بيان وقت – وفي نسخة بدون كلمة « وقت » – النفي وحاله .

(٢) لكن – وفي نسخة « ولكن » – اللغات التي نعرفها قد خلت في عاداتها – وفي نسخة بدون عبارة « في عاداتها » – عن استعمال النفي الكل على هذه الصورة – وفي نسخة « الصورة في عاداتها » – واستعملت

(١) أقول : يشير إلى أن المطلقة الكلية إذا كانت سالبة فهي على قياسها ، إذا كانت موجبة ، أي أنها تقتضى سلب المحمول عن جميع الآحاد الموصوفة بالموضوع من غير تقوية ولا تقييد ، ولا مقابلتها ، بل على وجه أعم منها جميعاً . وقد عدل بالعبارة عنها إلى ما يشبه العدول فقال : [كأنه يقول : كل واحد واحد مما هو (ج) ينفي عنه (ب) من غير بيان وقت النفي وحاله ] وذلك لغرض سيدركه .

(٢) أقول : أراد به أن المفهوم من صيغة السلب الكل مع الإطلاق في المتعارف من لغتي العرب والعجم ، وهو سلب المحمول عن جميع آحاد الموضوع في جميع أوقات كونها موصوفة – وفي نسخة « موضوعة » – بما وضع معه ، على وجه يعم الدائم واللادائم ،

للحصر السالب الكلى ، لفظاً يدل على زيادة معنى ، على ما يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق - وفي نسخة « على ما يقتضيه الإطلاق » - فيقولون بالعربية : لا شيء من [ج] [ب] ويكون مقتضى ذلك عندهم أنه لا شيء مما هو [ج] يوصف أليته بأنه [ب] ما دام موصوفاً بأنه [ج] وهو سلب عن كل واحد واحد من الموصفات : [ج] ما دامت موضوعة له إلا أن لا توضع له .

وكذلك ما يقال في فصيح لغة الفرس : هيج [ج] [ب] نیست .  
وهذا الاستعمال يشمل الضروري . وضربياً واحداً من ضروب الإطلاق ؛ الذي شرطه في الموضوع .

(٣) وهذا قد غلط كثيراً من الناس أيضاً في جانب الكل الموجب .  
(٤) لكن السلب - وفي نسخة « السالب » - الكل المطلق بالإطلاق

---

والضروري واللاضروري ، وبحسب الذات ، وهو أعم من الضروري المشروط بالوصف ؛ لأن الدائم أعم من الضروري .

وذلك لأنه لا يصح أن يقال : لا شيء من الإنسان بناءً ، وإن كان الحكم صادقاً على جميع الأشخاص ؛ وذلك لكونه غير صادق عليهم في جميع أوقات كونهم إنساناً ، وكذلك في لغة الفرس .

(٥) أى ظن بعض الناس أن الموجبة المطلقة يفهم منها أيضاً إيجاب المحمول على جميع الآحاد في جميع أوقات الوصف ، وليس ما ظنوه حقاً . فإنه يصح أن يقال : كل إنسان نائم .

وعلى المنطق أن يبحث عن كل واحد من الاعتبارين بانفراده ، أى الإطلاق العام والدائم بحسب الوصف ، وقد يسمى الدائم بحسب الوصف بالمطلق العرف ، منسوباً إلى العرف يقتضيه في السالب - وفي نسخة « في السلب » -

والاسم على السالب حقيقة ، وعلى الموجب مجاز ؛ لكونه مشابهاً للسالب ، وهو ما يسميه الشارح عريفاً عاماً .

(٦) أقول : هذا الكلام يوهم أنه يريد رد السالب إلى العدول ، ولو كان كذلك

العام ، أولى الألفاظ به . هو ما يساوى قوله : كل [ج] يكون ليس [ب] أو يسلب عنه [ب] من غير بيان وقت حال . ولتكن السالب الوجودي . وهو المطلق الخاص ما - وفي نسخة « مما » - يساوى قوله : كل [ج] ينفي عنه [ب] تقلياً غير ضروري ولا دائم - وفي نسخة « وذاهباً » - :

(٥) وأما في الضرورة فلا يدع بين - وفي نسخة بدون كلمة « بين » - الجهتين . والفرق بينهما أن :

قولنا : كل [ج] فالضرورة - وفي نسخة « بالضرورة » - ليس [ب] يجعل - وفي نسخة « فجعل » - الضرورة لحال السلب عند واحد واحد .

---

لكان له وجه ، وهو أن صيغة الموجبة لما كانت دالة على الإطلاق العام ، ولم تكن صيغة السالبة كذلك ، فاحتالوا للسالبة بأن جعلوها معدولة . حتى ازدلت إلى الموجبة . ودللت على الإطلاق مقارنةً لمعنى السلب .

لكن الشيخ لا يريد به المدول على ما صرح به في « الشفاء » بل يريد به تقديم السلب على الربط مع تقديم السور والموضوع عليه . كما في قوله مثلاً : كل إنسان ليس يوجد نائماً ؛ وكذلك قال : [ هو ما يساوى قوله ] . ولم يقل : ( هو قوله ) .

(٥) أي لا بعد بين تقديم الموضوع على الجهة والسلب ، وبين تأثيره عنهما في الدلالة ، وإن كان بينهما فرق . بحسب الاعتبار ، وذلك لأن :

الأول : يقتضي أن المحمول مسلوب بالضرورة عن واحد واحد من الموضوع .

والثاني : يقتضي أن المحمول مسلوب عن آحاد الموضوع بأسرها . سلباً ضرورياً .

والأول : يقتضي تعلق ضرورة السلب بكل واحد مفروض بالفعل . وبينضمن ضرورة السلب الكل بالقوة : لأن الحكم على كل واحد يفترض يقتضي الحكم الكل .

والثاني : يقتضي تعلق ضرورة السلب بالكل بالفعل . ويتعلق بكل واحد يفرض تعلقاً بالقوة : لاشتمال الحكم الكل على أي واحد يفرض .

وقولنا : بالضرورة لا شيء من [ج] [ب] يجعل الضرورة لكون  
— وفي نسخة « بكون » — السلب عاماً ، ولحصره — وفي نسخة « وبحصره » —  
ولا يتعرض لواحد واحد إلا بالقوة ، فيكون مع اختلاف المعنى ليس  
بينهما فرق — وفي نسخة « افتراق » — في المزوم ، بل حيث صح أحدهما ،  
صح الآخر .

وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان \*

فالحاصل . أن الأصل يساوى دلائهما في جميع الموضع ، لولا مخالفة العرف في  
الصيغة المذكورة .

**والفاضل الشارح :** قال : السلب المطلق بهم الدوام . بخلاف الموجب . وهذا الفرق  
إنما ظهر في المطلقة ، ولم يظهر في الضرورية ، إذ الضرورة لاتعقل إلا مع الدوام  
أقول : لو كان ذلك كذلك ، وكانت المكنة كالطلقة ، إذ هي معقرة ، لا مع  
الدوام . وليس كذلك ، بل هي ملحقة بالضرورة .  
فظهور أن الفارق هو العرف ، لا غير .

والحق أن الاختلاف الذي ذهب إليه ليس يغير في المعنى زيادة تأثير .

## الفصل السابع

## تنبيه

على مواضع خلاف وفاق بين اعتباري الجهة والعمل

(١) اعلم أن إطلاق الجهة يفارق إطلاق العمل في المعنى وفي اللزوم ؛ فإنه قد يصدق أحدهما دون الآخر .

مثاله - وفي نسخة « مثلاً » وفي أخرى بدونهما - إذا كان وقت يتحقق أن لا يكون فيه إنسان أسود ، صدق - وفي نسخة « يصدق » - فيه أن - وفي نسخة بدون كلمة « أن » - كل إنسان أبيض . بحكم الجهة ، دون حكم العمل - وفي نسخة « المحمول » - .

وكذلك إمكان الجهة أيضاً ؛ فإنه فرض في وقت من الأوقات مثلاً أن لا لون إلا البياض - وفي نسخة « الأبيض » - أو غيره من التي لا نهاية لها ، صدق حينذاك بالإطلاق أن كل لون هو البياض - وفي نسخة « بياض » - أو شيء آخر بإطلاق الجهة . وقبله كان مكتناً .

ولا يصدق هذا الإمكان إذا قرن بالمحمول ؛ فإنه ليس بالإمكان الخاص يكون كل لون بياضاً . بل ه هنا ألوان بالضرورة لا تكون بياضاً .

وكذلك إذا فرضنا زماناً ليس فيه من الحيوانات إلا الإنسان ، صدق فيه بحسب إطلاق الجهة ، أن كل حيوان إنسان ، وقبله بالإمكان ، ولم يصح بالإمكان إذا جعل المحمول .

وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان - وفي نسخة بدون عبارة « وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان » -

(١) لا وجود لهذا الفصل في النسخة التي شرحها الطوسي . « الحمق »

الفصل الثامن

إشارة

إلى تحقيق المزئتين في الجهات

(١) وأنت تعرف حال الجريئتين من الكليتين ، وتقيسهما عليهما  
— وفي نسخة « عليها » —

وقولنا : بعض [ج] [ب] يصدق ولو كان ذلك البعض موصوفاً  
[ب] في وقت لا غير .

وكذلك تعلم أن كل بعض إذا كان بهذه الصفة ، صدق ذلك في كل بعض .

وإذا صدق الإيجاب في كل بعض ، صدق في كل واحد .  
ومن هنا تعلم أنه ليس من شرط الإيجاب المطلق عموم كل عدد  
في كل وقت .

٢) وكذلك في جانب السلب.

(١) أقول : يريد أن يزيل الوهم المذكور في الإيجاب . أعني أن الحكم الكلي يقتضي الدوام بحسب الوصف . واستدل على ذلك بأن الحكم على البعض لا يوهم ذلك بالاتفاق . والأبعاض متـاؤلة في هذا الباب .

فإذا كان الحكم على كل بعض ، ويجب أن يكون غير مقتض للدلواء المذكور ، ويكون مع ذلك كلياً . فالشرط في أن يكون الحكم كلياً ، هو عروم العدد . لا شمول الأوقات .

(٢) أقول : ي يريد أن يوضح صحة اعتبار الإطلاق العام في السلب ؛ فإن من غالب على وجهه ما يقتضيه العرف ، ربما ظن أن ذلك الاعتبار ليس ب صحيح .

واعلم أنه ليس إذا صدق : بعض [ج] [ب] بالضرورة يجب أن يتبع - وفي نسخة « يمنع » - ذلك ، صدق قولنا : بعض [ج] [ب] بالإطلاق الغير الضروري ، أو بالإمكان ، ولا بالعكس . فإذن تقول : بعض الأشياء بالضرورة متحركة ، أي مادام ذات ذلك البعض موجوداً .

وبعضها متحركة بوجود غير ضروري . وبعضها بإمكان غير ضروري \*

والدليل على صحته هو ما ذكره في الإيجاب بعنه .  
وباق الفصل ظاهر .

## الفصل التاسع

### إشارة

#### إلى تلازم ذوات - وفي نسخة « ذات » - الجهة

(١) اعلم أن - وفي نسخة بدون عبارة « اعلم أن » - قولنا : بالضرورة يكون هو - وفي نسخة بدون كلمة « هو » - في قوة قولنا : لا يمكن أن لا يكون بالإمكان العام الذي هو في قوة قولنا : ممتنع - وفي نسخة بدون عبارة « لا يمكن أن لا يكون بالإمكان العام الذي هو في قوة قولنا » - أن لا يكون .

(١) أقوف : الموجهات منها ما يتلازم . ومنها ما يلزم غيرها من غير عكس .  
فناللزمات طبقات ثلاث :

والإمكان الخاص	والامتناع	الوجوب
طبقات ثلاث تقابل هذه الطبقات .		

#### طبة

الوجوب بالضرورة	ما يقابله :	ليس بالضرورة
يكون لا يمكن أن لا	لما يقابله ليس	يكون يمكن أن لا
يكون يمكن أن لا يكون	ليس بالضرورة	يكون لا يمكن أن لا يكون

#### طبة

الامتناع بالضرورة لا يكون :	ما يقابله ليس :	لا يمكن أن يكون
لا يمكن أن يكون	لما يقابله ليس	بالضرورة أن لا يكون يمكن
يمتنع أن يكون	ليس بالضرورة	أن يكون يمكن أن لا يكون

#### طبة

الإمكان الخاص	ما ي مقابله :	يمكن أن يكون
يمكن أن لا يمكن	لما ي مقابله ليس	لا يمكن أن يكون
يمكن أن لا يكون	ليس بالضرورة	يمكن أن لا يمكن أن لا يكون

وقولنا : بالضرورة لا يكون ، في قوة قولنا : ليس يمكن أن يكون بالإمكان العام – وفي نسخة بدون كلمة « العام »ـ الذي هو – وفي نسخة بدون كلمة « هو »ـ في قوة قولنا : ممتنع أن يكون .

وهذه ومقابلتها ، كل طبقة متلازمة يقوم بعضها مقام بعض – وفي نسخة « البعض » .

وأما الممكن الخاص ، والخاص فإنهما لا ملازمات – وفي نسخة « لا متلازمان » – متساوية لهما من باب الضرورة ، بل لهما لوازم من ذوات الجهة أعم منها ، ولا ينعكس عليهما .

وليس – وفي نسخة « إذ ليس » – يجب أن يكون كل – وفي نسخة بدون كلمة « كل » – لازم متساوياً .

فإن قولنا : بالضرورة يكون ، يلزم أنه – وفي نسخة بدون عبارة « أنه » – ممكن أن يكون بالإمكان العام ، ولا ينعكس عليه ؛ فإنه ليس إذا كان ممكناً أن يكون ، وجب أن يكون بالضرورة يكون ؛ بل ربما كان ممكناً أيضاً أن لا يكون –

وقولنا : بالضرورة لا يكون . يلزم أنه ممكن أن لا يكون بالإمكان العام أيضاً . من انعكاس أيضاً – وفي نسخة بدون كلمة « أيضاً » – مثل ذلك البيان – وفي نسخة بدون كلمة « البيان » – ثم اعلم أن قولنا : ممكن أن يكون ، الخاص ، والخاص ، إنما

والإمكان في طبقي الوجوب والامتناع بالمعنى العام . وفي الباقيه بالمعنى الخاص .  
والضابط أن الواقعه في كل طبقة متلازمة ، وكذلك الواقعه في مقابلتها .  
ومقابلة كل طبقة يلزم كل واحدة من الطبقتين الآخرين من غير عكس .  
وما في الكتاب غنى عن الشرح .

يلزمه ممكن أن لا يكون من بابه ، ويساويه .

وأما من غير بابه فلا يلزمـه ما يساويـه ، بل ما – وفي نسخة بدون  
كلمة «ما» – هو أعم منه .

مثل ممكن أن يكون ، العام ، وممكن أن لا يكون ، العام .

وليس بواجب أن يكون ، وليس بواجب أن لا يكون .

وليس ممتنع أن يكون ، وليس ممتنع أن لا يكون .

وبالجملة : ليس بضروري أن يكون ، وأن لا – وفي نسخة «وليس  
بضروري أن لا» – يكون »

## الفصل العاشر

## وهم وتبنيه

(١) والسؤال الذي يهول به قوم .

وهو أن الواجب إن كان ممكناً أن يكون - والممكن أن يكون ممكناً أن لا يكون - فالواجب إذن ممكناً أن لا يكون .

وإن كان - وفي نسخة بدون كلمة « كان » - لم يكن الواجب - وفي نسخة بدون كلمة « الواجب » - ممكناً أن يكون - وما ليس بمحض فهو ممتنع أن يكون ؛ فالواجب إذن - وفي نسخة بدون كلمة « إذن » - ممتنع أن يكون .

ليس بذلك المشكل الهائل - وفي نسخة بدون كلمة « الهائل » - حل له - وفي نسخة « كله » - ؛ فإن الواجب .

ممكناً أن يكون ، بالمعنى العام ، ولا يلزم ذلك الممكن أن ينعكس إلى . ممكناً أن لا يكون .

وليس بمحض بالمعنى الخاص ، ولا - وفي نسخة « لا » بدون « الواو » . . . - يلزم قوله : ليس بمحض بذلك المعنى . أن يكون ممتنعاً ؛ لأن ما ليس بمحض بذلك المعنى . هو ما هو ، ضروري ، إيجاباً أو سلباً .

---

(١) أقول : السؤال الذي ذكر ، مما استعظمه قوم من المنطقين ، وهو مغالطة باشتراك الاسم ، وقد تخطبوا باستعمال أحد المكتفين ، أعني « الخاص ، والعام » مقام الآخر ، في موضع كثيرة ، فذلك الشيغ بالغ في إيضاح الحال فيه وبيان خطأهم بما في دونه كفاية ، وذلك ظاهر .

وهو لاء مع تباههم لهذا الشك ، وتوقعهم أن يأتهم حله ، يعودون فيغططون .

فكليما صح لهم في شيء أنه ليس يمكن ، أو فرضوه كذلك ، حسبيوا أنه يلزمهم أنه بالضرورة ليس . وبنوا على ذلك وقادوا في الغلط ؛ لأنهم لم يتذكروا أنه ليس يجب في ما ليس يمكن بالمعنى الخاص والأخاص ، أنه بالضرورة ليس ، بل ربما كان بالضرورة ليس ، وكذلك - وفي نسخة « ربما كان بالضرورة وليس كذلك » - قد يغططون كثيراً ، ويظنون أنه إذا فرض أنه ليس بالضرورة لزم - وفي نسخة « يكون لزمه » - أنه ممكن حقيقي ينعكس إلى ممكناً أن لا يكون ، وليس كذلك .

وقد علمت ذلك مما هديناك سبيلاً .

ويختتم الكلام في هذا النهج بإحصاء الموجهات التي تحصلت فيه ، وهي التنان  
وعشرون :

والضرورية المطلقة	المطلقة العامة
والضرورة بالذات الالادمة	والضرورة الذاتية الشاملة لـ
والضرورة بوصف - وفي نسخة « بشرط » - الموضوع على :	
وعلى الوجه الخاص	الوجه العام
والضرورة بالمحمول	
والتي يحسب وقت غير معين	والتي يحسب وقت معين
والدائمة المحتملة للضرورية	والدائمة الاضرورية
والملائكة العامة والخاصة والتي	والملائكة الخاصة ، أعني الوجودية باعتبار
هي أحسن منها	اللاضرورة وباعتبار اللادوام
والملائكة بحسب السور	والاستقبالية
والملائكة بحسبه	والضرورية بحسبه
والملائكة العرفية على الوجه العام وعلى الوجه الخاص	

النحو الخامس  
في تناقض القضايا وعكستها  
كلام كلي في التناقض

(١) أعلم أن التناقض هو اختلاف قضيتيں بالإيجاب والسلب ، على جهة – وفي نسخة « على جملة » – تقتضى لذاتها أن تكون إحداها – وفي نسخة « أحدها » – بعينها ، أو بغير عينها – وفي نسخة « بعينه ، أو بغير عينه » – صادقة والأخرى كاذبة – وفي « نسخة صادقاً والآخر كاذباً » – حتى لا يخرج الصدق والكذب منها ، وإن لم يتعين ذلك – وفي نسخة بدون عبارة « ذلك » – في بعض المكنات ، عند جمهور القوم.

(١) اختلاف قضيتيں :

قد يكون لاختلاف أجزائهما .

وقد يكون لاختلاف الحكم فيها ، إما بالإيجاب والسلب ، وإما بالكلية والجزئية ، وإما بالجملة ، وإما بشيء آخر من سائر الواقع .  
والاختلاف الحقيقي منها هو الذي بالإيجاب والسلب ، فإن التي والإثبات هما اللذان لذاتهما لا يجتمعان ولا يرتفعان . وسائر الاختلافات راجحة إليه . لأنها إنما تكون اختلافاً ، من حيث لا يمكن الحكم في أحدها إما مثل ما يمكن في الأخرى أو بما يمكن فيها ، أو على الوجه الذي يمكن فيها ، وإلا فلا اختلاف أصلاً .

والاختلاف بالإيجاب والسلب أيضاً :

قد يقع على وجه لا يقتضى اقسام الصدق والكذب .  
وقد يقع على وجه يقتضيه .

وال الأول : كما في قولنا : هذا حيوان . هذا ليس بأسود ؛ فإنهما لا يقتضيانهما ، بل ربما يصدقان معاً ، وربما يكذبان معاً .

(٢) وإنما يكون التقابل في الإيجاب والسلب - وفي نسخة « في السلب والإيجاب » - إذا كان السالب منها - وفي نسخة « فيما » -

والثاني : قد يقع على وجه يقتضيه أمر غير نفس الاختلاف ذاته .

وقد يقع على وجه يقتضيه الاختلاف نفسه .

وال الأول : كما في قولنا : هذا إنسان . . . هذا ليس بناطق ؛ فإنما إنما اقتضاها الصدق والكتاب لتساوي الإنسان والناطق في الدلالة ، لأنفس الاختلاف .

والثاني : كما في قولنا : هذا زيد ، هذا ليس بزيد ؛ فإنما اقتضاها لذات هذا الاختلاف ، لا شيء آخر .

**فالتناقض :** هو اختلاف قضيتي بالإيجاب والسلب على جهة تقتضى لذاتها أن تكون إحداهما صادقة ، والأخرى كاذبة .

والصدق والكذب قد ينفيان ، كما في مادتي الوجوب والامتناع ، وقد لا ينفيان كما في مادة الممكنة ، ولا سببا الاستقبال ؛ فإن الواقع في الماضي والحال قد يتغير طرف وقوعه ، وجوداً كان أو عدماً ، فيكون الصادق والكاذب بحسب المطابقة وعدمها ، متعينين ، وإن كان بالقياس إليها بجهلنا به غير متعينين .

وأما الاستقبال ، في عدم تعين أحد طرفيه نظر ، فهو كذلك في نفس الأمر ؟ أم بالقياس إليها ؟

وجمهور القوم يظنه كذلك ، في نفس الأمر ، والتحقيق يأبه ، لإسناد الحوادث في نفسها إلى علل تجرب بها وتمنع دونها ، وانتهاء تلك العلل إلى علة أولى تجرب لذاتها كما بين في العلم الإلهي .

فلا التعين من شرط التناقض ، ولا عدمه . بل من شرطه الاقسام كيف كان ؛ ولذلك قال الشيخ : [ يعنيه ، أو بغير عينه ] ثم أكدده بقوله : [ حتى لا يخرج الصدق والكذب منها ] فأشار بقوله : [ وإن لم يتعين في بعض المكانت عند جمهور القوم ] إلى ما ذكرناه من رأيهما فيه .

(٢) أقول يريد أن يبين الجهة المذكورة في حد التناقض التي لذاتها تقتضي اقسام الصدق والكذب ، وهي تقابل السلب والإيجاب وحده ، في المخصوصات ، ومع شرط آخر في المخصوصات . فلين :

يسلب الموجب كما أوجب ؛ فإنه إذا أوجب شيء وكان لا يصدق ؛  
فإن معنى أنه لا يصدق ، هو أن الأمر ليس كما أوجب .  
وبالعكس إذا سلب شيء ولم - وفي نسخة « فلم » - يصدق ،  
فعنده أن مخالفة الإيجاب - وفي نسخة « إيجاب » - كاذبة - وفي نسخة  
« كاذب » -

ل肯ه - وفي نسخة « ولكنه » - قد يتفق أن يقع الانحراف عن  
مراجعة التناقض ، لوقوع الانحراف عن - وفي نسخة بدون عبارة  
« مراجعة التناقض لوقوع الانحراف عن » - مراجعة التقابل .

مراجعة التقابل أن تراعى في كل واحدة من القضيتين ما تراعيه في  
الأخرى ، حتى تكون أجزاء القضية في كل واحدة منها هي التي في  
الأخرى ، وعلى ما في الأخرى - وفي نسخة بدون عبارة « وعلى ما في  
الأخرى » - حتى يكون معنى :

الموضوع والمحمول - وفي نسخة « المحمول والموضوع » - وما يشبههما  
وفي نسخة « أشبههما » -  
والشرط بالإضافة ،

أولاً : معنى التقابل .

وثانياً : أن الصدق والكذب كيف يتعلمان بالمقابلين .

ثم يبين أن الانحراف عن التقابل يقتضي الانحراف عن التناقض .

ثُم شرع في بيان شرائط التقابل ، وبين أنها .

بالإجمال شيء واحد ، وهو أن يراعى في كل واحدة من القضيتين ما يراعى في  
الأخرى ، حتى تكون أجزاء القضيتين متحدة .

وبالتفصيل شرائط كبيرة ، منها الثانية المشهورة .

الثان منها : الاتحاد في الموضوع والمحمول ، وبها يشبههما ، يعني المقدم والثانى .  
وستة : هي الاتحاد في الشروط .

والجزء والكل . وفي نسخة « والكل والجزء » -  
والقوة والفعل .  
والمكان والزمان .

(٣) وغير ذلك مما عدناه .  
غير مختلف .

والستة المذكورة في آخر « النج الثالث » وهي :  
الاتحاد في الشرط .  
وفي الإضافة .  
وفي الجزء والكل .  
وفي القوة وال فعل .  
وفي المكان والزمان .

(٤) يزيد به السور والجهة والارتباط كالانفصال والانصال ونحوها ؛ فإن الاختلاف في كل واحد منها يقتضي الانحراف عن التقابل .

قال الفاضل الشارح : ( إن هذه الستة ترجع إلى اتحاد الموضوع والمحول .  
فإن الاختلاف في الشرط ، كما في قولنا : الأسود جامع للبصر ، أى مع السواد .  
وليس بجامع ، أى لا مع السواد .  
وفي الجزء والكل ، كقولنا : النجبي أسود ، أى في بشرته . وليس بأسود ، أى في  
سنة ،

راجع إلى الاختلاف في الموضوع .

والاختلاف في الإضافة كما في قولنا : زيد أب ، أى لعمرو ، وليس بأب ، أى  
لباتر .

وفي القوة والفعل ؛ كما في قولنا: السيف قاطع ، أى بالقوة وليس بقاطع أى بالفعل

وفي المكان : كما في قولنا : زيد جالس ، أى في الدار ، وليس بجالس ، أى في السوق .

وفي الزمان : كما في قولنا : زيد موجود ، أى الآن . وليس موجود ، أى وقتا آخر .

راجع إلى المحمول

وأقول : إنها قد تقع بحيث تتعلق بالمفردات ، وحيثئذ تتعلق :  
إما بالموضوع وحده  
أو بالمحمول وحده .

كما ذكر ، إلا أن المفردات التي تختلف باختلاف هذه الأمور ، تصلح لأن توضيم  
وتصلح لأن تحمل .

لتخصيص البعض بأحد هما دون الآخر مما لا وجيه له .

وقد تقع بحيث تتعلق بالحكم نفسه من غير تخصيص بأحد جزئيه ،  
مثلاً : إذا قلنا : الشمس تجفف الثوب الندى ، أى إن لم يكن الهواء بارداً شديداً .  
ولا تجففه ، أى إن كان بارداً .

لم تكن عدم برودة الهواء جزءاً من « الشمس » التي هي الموضوع ، ولا من قولنا :  
« تجفف الثوب الندى » الذي هو المحمول .  
بل كان شرطاً في وجود الحكم وعدهما .

فإن قيل : الشمس مع برودة الهواء ، هي غير الشمس مع عدم البرودة .

أو قيل : تجفيف الثوب مع البرودة ، غيره مع عدمها .

حتى يصير الشرط جزءاً من أحدهما .

كان : تعسفاً ، وبالجملة كان غير ما يتمثل به من الأسود ، مع السواد ، ولا مع  
السواد .

فإن هذين الشرطين يتعلقان بالأسود وحده .

وكذلك إذا قلنا : السقمونيا مسهل ، أى بلادنا ، وليس بمسهل ، أى بلاد الترك ،  
لم يكن الكون بتلك البلاد جزءاً من السقمونيا ، ولا من المسهل ، بل يختلف الحكم بحسبها .

بل التناقض في المصورات إنما يتم بعد الشرائط المذكورة - وفي نسخة « بعد الشرط المذكور » - بأن تكون إحدى القضيّتين كليّة ، والآخر جزئية .

**والحاصل** : أن اعتبار هذه الأمور . حيث يتعلق بالحكم ، غير اعتبارها من حيث تعلقيها بأجزاءه .

والمراد ه هنا اعتبار تعلقها بالحكم حتى يكون اعتبارها مبنياً لاعتبار أجزاء القضية .

(٤) أقول : يربد أن بين المخصوصات المقابلة ، مع اختلافها في الكيفية ، ومع حصول شرائط المآلية فيها ، لانتفاض إلا مع شرط آخر ، وهو الاختلاف في الكمية ؛ وذلك لأن المتفقين فيها قد يصدقان معاً ، كالمكريتين في مادة الإمكاني ، وقد يكذبان معاً ، كالكريتين فيها أيضاً ،

فذلك الاختلاف بتلك الشريطة ، وإن كان مقتسماً للصدق والكذب في مواد آخر كمواد الوجوب والامتناع : لكنه لا يقتضي الانقسام لذاته ، وإلا لكان مقتسماً في جميع الموضع .

(٥) ثم - وفي نسخة « ثم أن » - بعد - وفي نسخة بدون كلمة « بعد » - تلك الشرائط قد يخرج فيما يراعى له جهة إلى شرائط تتحققها.

(٦) فلتكن الموجبة أولاً كليلة. ولنعتبر في الماد فنقول : إذا قلنا : كل إنسان حيوان . ليس بعض الناس بحيوان .

كل إنسان كاتب . ليس بعض الناس بكاتب .  
كل إنسان حجر . ليس بعض الناس بحجر .

وخدنا إحدى القضيتين صادقة ، والأخرى كاذبة . وإن كانت الصادقة - وفي نسخة « وإن كان الصادق » وفي أخرى « وإن كان الصدق » - في الواجب غيرها - وفي نسخة « غير ما » - في الأخرى . ولتكن - وفي نسخة « لتكن » - أيضاً السالبة هي الكلية ، ولنعتبر كذلك فنقول : إذا قلنا :

ليس ولا واحد من الناس بحيوان . بعض الناس حيوان .

ليس ولا واحد من الناس بحجر . بعض الناس حجر .

ليس ولا واحد من الناس بكاتب بعض الناس كاتب .  
وخدنا الاقتسام أيضاً حاصلاً .

واعتبر من نفسك الصادق والكافر في كل مادة .

(٥) يريد أن ذات الجهة مفتقرة إلى شرائط آخر تزيد على هذه النسعة . على ما تتحققها .

(٦) يريد امتحان المصورات المتناقضة في الماد الثلاثة ، فأورد أمثلتها ، وكان الصادق هو الموجبة في مادة الوجوب  
والسائلة في مادة الامتناع .  
والجاذبة في مادة الإمكان .  
والكافرة ما يقابلها .

(٧) والمناسبات الجازية في مختلفات الكيفية والكمية - وفي نسخة « الكمية دون الكيفية » وفي أخرى « والكيفية دون الكمية » وفي رابعة « مختلفات الكمية ، وإلى الكيفية والكيفية دون الكمية » .

(٧) جرت العادة بأن يوضع لها لوح هكذا :

موجبة كلية متضادان : كل (ج) (ب)

سالبة كلية : لاشيء من (ج) (ب)

موجبة جزئية : بعض (ج) (ب)

سالبة جزئية : ليس بعض (ج) (ب)

فختلفنا الكيفية ، متفقنا الكمية ، إن كانتا كليتين ، سميتا متضادتين بخواز اجتماعهما على الكلب دون الصدق ، وهو في مادة الإمكان .

وإن كانتا جزئتين ، سميتا داخلتين تحت الفضاد ؛ للدخولهما تحت الكليتين ، وما يجوز أن يجتمعوا على الصدق دون الكلب ، كما في تلك المادة بعينها .

ومتفقنا الكيفية مختلفنا الكمية وهذا الواقعتان في الطول سميتا متداخلتين ؛ للدخول إحداهما في الأخرى .

ومختلفتها معاً وهذا المتقاطران - وفي نسخة « المتناظران » - سميتا متناقضتين ؛ لامتناع اجتماعهما على الصدق والكلب في شيء من المواد .

## الفصل الأول

### إشارة

إلى التناقض الواقع - وفي نسخة بدون كلمة  
« الواقع » - بين المطلقات وتحقيق نقىض المطلق والوجودى

(١) إن الناس قد أذفوا على سهل التحريف ، وقلة التأمل أن للمطلقة نقىضاً من المطلقات ولم يراعوا فيها - وفي نسخة « فيه » - إلا الاختلاف في الكيفية والكمية - وفي نسخة « في الكمية والكيفية » - ولم يتمأموا حق التأمل أنه - وفي نسخة بدون عبارة « أنه » - كيف يمكن أن تكون أحوال الشروط الأخرى حتى يقع التقابل ؛ فإنه إذا عنى بقولنا : كل [ج] [ب] أن - وفي نسخة « أى » - كل واحد من [ج] [ب] من غير زيادة كل وقت . أى أريد إثبات [ب] لكل عدد من غير زيادة كون ذلك الحكم في كل واحد ، كل وقت ، وإن لم يمتنع - وفي نسخة « يمنع » - ذلك لم يجب أن يكون قوله : كل [ج] [ب] ينقاضه قوله : ليس بعض [ج] [ب] فيكذب إذا صدق ذلك ، ويصدق إذا كذب ذلك .

(١) زعم جمهور النطقيين أن المطلقات تناقض . إذا تناقضت في الكيف والكم معاً وغفلوا عن شرط يختص بنوادر الجهة لانصير بذوهما -- لعل الصواب « بدونه » - متناقضة ولحق أن المطلقات المخالففة في الكيف والكم ، عامة كانت أو خاصة ، قد تجتمع على الصدق .

بل المتضادة التي هي أشد القضايا امتناعاً عن الجماع على الصدق ، قد تجتمع أيضاً عليه إذا كانت مطلقة ، وذلك إذا كانت المادة وجودية ، لا دائمة ، فإن الحكم عليها - وفي نسخة « فيها » - بإنجاح مطلق وبسلب مطلق يصدق معًا في قوله : كل إنسان نائم ، وبعضهم أو كلهم ليس بناائم .

بل ولم يجب أن لا يوافقه في الصدق ما هو مضاد له ، أعني السلب الكلى ؛ فإن الإيجاب على كل واحد ، إذا لم يكن بشرط كل وقت جاز أن يصدق معه السلب عن كل واحد ؛ أو عن البعض ، وفي نسخة « عن بعض » – إذا لم يكن في كل وقت .

(٢) بل يجب أن يكون تقىض قولنا : كل [ج] [ب] بالإطلاق الأعم ، بعض [ج] هو دائماً ليس ؛ [ب] وتقىض قولنا : لا شيء من [ج] [ب] الذي يعني كل [ج] يعني عنه [ب] بلا زيادة ، هو قولنا : بعض [ج] دائماً هو [ب] .

وأنت تعرف الفرق بين هذه الدائمة والضرورية .

وتقىض قولنا : بعض [ج] – وفي نسخة بدون « [ج] » – [ب]  
بهذا الإطلاق هو – وفي نسخة « وهو » – قولنا: كل [ج] دائماً يسلب  
– وفي نسخة « يعني » – عنه [ب] .

وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكلى وهو أنه لا شيء من [ج] [ب] بحسب التعريف المذكور .

وتقىض قولنا : ليس بعض [ج] [ب] هو قولنا : كل [ج] دائماً  
هو [ب] .

(٢) لما بطل قييم ، حاول تحقيق الحق فيه . وبين أن تقىض المطلقة العامة هي الدائمة الحالفة في الكيف التي تم الضرورية وغيرها ؛ وذلك لأن الأقسام العقلية هي :  
إما دوام إيجاب ، ضرورياً كان أو لم يكن .  
وإما دوام سلب ، ضرورياً كان أو لم يكن .  
وإما وجود خال عن الدوام .

والمطلقة العامة الإيجابية تشتمل على الأول والثالث ، وتخلّ عن الثاني .

والسلبية تشتمل على الثاني والثالث ، وتخلّ عن الأول .

فال مقابلة للإيجابية هي الدائمة السلبية ؛ والسلبية هي الدائمة الموجبة .

(٣) وأما المطلقة التي هي أخص ، وهي التي خصصناها نحن  
— وفي نسخة بدون كلمة « نحن » — باسم الوجودية .

فإذن المقابلة للمطلقة العامة ، هي الدائمة المختلفة في الكيف ، ولا يجوز أن يكون  
تفيضاً ضرورية مختلفة ؛ لأنهما تكذبان معاً ، إن كانت المادة دائمة لا ضرورة مختلفة  
المطلقة ، موافقة للضرورية .

أما المطلقة فإنما تكذب لأن المادة دائمة مختلفة لها ، وأما الضرورية فلا أنها لضرورية .  
والشيخ أورد المخصوصات الأربع بالتفصيل ، وابتداً بالكتلتين ، وبين أن تفيضاً  
الدائمتان الجزيئيان .

ثم قال : [ وأنت تعرف الفرق بين هذه الدائمة والضرورية ، بعد تناول الدائمة وغيرها ]  
ولإنما قال ذلك ؛ لأن الفرق بينهما في الجزيئات ظاهر .

ثم قال : [ وتفيض قولنا : بعض (ج) (ب) بهذا الإطلاق ، هو قوله : كل (ج)  
دائماً يسلب عنه (ب) . . . وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكل ، وهو أنه  
لا شيء من (ج) (ب) بحسب التعارف المذكور ، إلى قوله كل (ج) دائماً هو (ب) . . . ]  
و فيه نظر ، وهو أن السالبة الكلية من الدائمة ، والمطلقةعرفية .

تنطبقان في اعتبار الدوام والاشتغال على الضرورة واللاضرورة .  
وتتخالفان في أن الحكم في إحداهما بحسب الذات ، وفي الأخرى بحسب الوصف .  
فإذن ليستا بمتطابقتين على الإطلاق ، ولو كانتا متطابقتين مطلقاً ، لكن المطلقة  
العامة تنقض المطلقةعرفية إذا تختلفتا ، وليس كذلك على ما يجيء بيانه .

(٤) قد ذكرنا أن الوجودية تارة يعتبر فيه الالضرورة ، وتارة يعتبر فيه اللادوام .  
ومطلقاً العام إنما يفصل على الأول بالضروري الثاني ، وعلى الثاني بالدائم المختلط  
للضروري ، فتفيضاًها تنقض المطلق العام مضافاً إلى ما يختلفان فيه . . . وفي نسخة « تخليان  
عنه » — مما هو داخل في المطلق العام ، أعني تفيض الوجودي الالضروري .

إما ضروري موافق  
وإما دائم مخالف .

تفيض الوجودي اللادائمة دائم :  
إما موافق ، أو مخالف .

(٤) فإذا قلنا فيها : كل [ج] [ب] أى على الوجه الذى ذكرناه ، كان نقىضه ليس إنما - وفي نسخة « ما » بدل « إنما » - بالوجود كل [ج] [ب] أى - وفي نسخة بدون كلمة « أى » - بل إنما بالضرورة - وفي نسخة « إنما بالضرورة كذلك » وفي أخرى « إنما بالضرورة دائمًا » - بعض - وفي نسخة « كل » - [ج] [ب] أو [ب] مسلوب عنها كذلك .

(٥) وإذا قلنا فيها : ليس ولا شيء من [ج] [ب] أى على الوجه الذى ذكرناه ، كان النقىض المقابل له - وفي نسخة بدون عبارة « له » - ما يفهم من قولنا : بعض [ج] دائمًا له إيجاب [ب] أو سلبه عنه - وفي نسخة بدون عبارة « عنه » - لأنه إذا سبق الحكم أن كل [ج] ينفي عنه [ب] وقتاً ما لا دائمًا ، فإنما يقابله أن يكون ثني - وفي نسخة « تقىً » - دائمًا . أو إثبات - وفي نسخة « إثباتاً » - دائمًا . ولا نجد له - وفي

واعلم أن إجماع السالبة الداخلية في نقىض قضية ذات جهة واحدة . كما وقعت ... الواجب أن يوضع موضع ذلك النقىض قضية واحدة على وجه لا يخلو الحكم فيها عن إحدى تلك الجهات لو أمكن .

(٤) وفي بعض النسخ [أى بل إنما دائمًا بعض (ج) (ب) أو (ب) مسلوب عنه كذلك] ، والصحيح هو الأخير وحده : وذلك لأن نقىض الوجودي ، اللادائم ، والأول ليس بنقىض لأحد الوجوديين . بل إنما نقىض المكن الخاص . فلعل السهو إنما وقع من الناسخين .

وما يدل على أن الحق هو الأخير . أنه أورد في تفاصيل باق المخصوصات دوام الطرفين لا ضرورهما .

(٥) أى لاتجد قضية تشتمل على الدائمين المختلفين ، لا قسمة فيها بالسلب والإيجاب ، لأنهما في الكل وبالبعض لا تتناقضان ، أو يعتبر وجودها ، كما لو وضعت جهة تشتمل على الدائمين المختلفين فقط .

ثم قبل ، في هذا الموضع : إن الحكم على بعض (ج) : (ب) بتلك الجهة .

نسخة بدون عبارة « له » – قضية لا – وفي نسخة « ولا » – قسمة فيها مقابلة ، أو يعسر وجودها .

(٦) ونقىض قولنا : بعض [ج] [ب] بهذا الوجه ، لا شيء – وفي نسخة « ليس لا شيء » – من [ج] إما هو بالوجود [ب]  
بل إما كل [ج] [ب] دائمًا ، أو لا شيء من [ج] [ب] دائمًا  
– وفي نسخة بدون عبارة « بل إما كل [ج] [ب] دائمًا ، أو لا شيء من [ج] [ب] دائمًا » –

ونقىض قولنا : ليس بعض – وفي نسخة « بعض ليس » – [ج]  
[ب] أي – وفي نسخة « تظن » – لبسية بهذا المعنى ، هو قولنا : كل  
[ج] إما دائمًا [ب] – وفي نسخة « دائمًا إما [ب] » – وإما دائمًا ليس  
[ب] .

(٧) ولا نظنن أن قولنا ليس بالإطلاق شيء من [ج] [ب] الذي  
هو نقىض قولنا : بالإطلاق شيء من [ج] [ب] هو في معنى قولنا :  
 بالإطلاق ليس شيء من [ج] [ب] لأن الأولى قد تصدق مع قولنا :  
 بالضرورة كل [ج] [ب] ولا تصدق معها الأخرى – وفي نسخة  
 « يصدق مع الآخر » وفي أخرى « ولا يصدق معه الآخر » .

(٨) وذلك ظاهر . واعلم أن قولنا : كل (ج) دائمًا (ب) وإما ليس (ب)  
يصدق في ثلاثة مواضع :

أحدها : أن تكون إيجابية ، على كل (ج) دائمًا .

والثاني : أن تكون سلبية ، عن كل (ج) دائمًا .

والثالث : أن تكون إيجابية على البعض ، سلبية على الباق دائمين .

(٩) يريد أن سلب الإطلاق الذي هو نقىض الإطلاق ليس هو إطلاق السلب الذي  
هو أحد قسمى الإطلاق .

فإن سلب الإطلاق العام يقع على الفسورة المخالفه .

(٨) فإن أردنا أن نجد للمطلقة نقيباً من جنسها؛ كانت الخيلة فيه أن نجعل المطلقة أخص مما يوجبه نفس الإيجاب أو السلب المطلقيين.

وذلك مثلاً أن يكون الكل الموجب المطلق هو الذي ليس إنما الحكم على - وفي نسخة «في» - كل واحد فقط، بل وفي كل زمان كون الموضوع على ما وصف - وفي نسخة «يوصف» - به أو وضع - وفي نسخة «وضع» - معه على ما يجب أن يفهم من المعناد في العبارة عنه في السالب الكل، حتى يكون قوله : كل [ج] [س] إنما يصدق إذا كان كل واحد من [ج] [س] وفي كل زمان له - وفي نسخة «حكم» - وفي كل وقت حتى إذا كان في وقت ما موصوفاً بأنه [ج] بالضرورة، أو غير الضرورة. وفي ذلك الوقت لا يوصف بـ (س) كان هذا القول كاذباً، كما يفهم من اللفظ المتعارف في السالب الكل.

(٩) وإذا - وفي نسخة «إذا» - اتفقنا - وفي نسخة «اتفقنا» -

سلب الإطلاق الخاص يقع على الضرورةتين جميعاً.

وإطلاق السلب لا يقع عليها.

وقد مر بيان هذا مرة أخرى حين قال : ( والالية الوجودية التي هي بلا دوام غير سالية الوجود بلا دوام ).

(٨) الباعث على هنا أن المعلم الأول وغيره قد يستعملون في القياسات المطلقة تناقض بعض المطلقات على أنها مطلقة؛ ولذلك حكم الجمهور بأنها تناقض؛ فلما أبطله الشيخ أراد أن يجعل لذلك محلاً، فتمسك بحيلتين :

أوهما : حمل المطلقة على العرفية، وهو أن يكون الحكم دائماً بدوام وصف الموضوع وحيثند يكون هنا الوقت المطلق أخص من المطلق العام، والحال بينه وبين المطلق الخاص مختلف في العموم؛ فإنه يشمل الضروري والدائم، بخلاف المطلق الخاص.

والمطلق الخاص يشمل اللادائم بحسب الوصف، بخلافه.

(٩) هذا موضوع بحث ونظر.

على هذا كان قولنا : ليس بعض [ج] [ب] على الإطلاق تقليضاً  
لقولنا : كل [ج] [ب].

وقولنا : بعض [ج] [ب] على الإطلاق تقليضاً للسالبة الكلية .

(١٠) لكننا نكون قد شرطنا زيادة على ما يقتضيه - وفي نسخة  
«يوجبه» - مجرد الإثبات والنفي .

(١١) ومع ذلك فلا يعوزنا مطلق وجودي بهذا الشرط .

لأنه إذا أراد به أن المطلقات العرفية متناقضة كان باطلًا ؛ فإن دوام الإيجاب بحسب  
الوصف . لا ينافي دوام السلب بحسبه ، لاحتمال كون الحكم لا دائمًا بحسب إيجابياً  
أو سلبياً .

وإن أراد به أن المطلقة العرفية ينافيها المطلقة العامة أو الخاصة ، كان أيضًا باطلًا ؛  
لأنهما تجتمعان على الصدق عند كون الحكم عرفيًا لا دائمًا بحسب الذات ، موافقاً للمطلقة  
العرفية ؛ فإن المطلقة العرفية تصدق معه ؛ لكونه عرفيًا .

المطلقة العامة والخاصية المخالف ، تصدقان أيضًا معه ؛ لكونه لا دائمًا بحسب الذات ،  
بل الحق فيه أن تقليص المطلقة العرفية هو مطلقة عامة وصفية مخالف ، وذلك لأن الدوام  
يقابل الإطلاق العام .

فلما كان الدوام ه هنا بحسب وصف الموضوع ، فينبغي أن يكون الإطلاق العام  
أيضاً بحسب لوجود أحد الشرط في طريق التقىض كما مر .

وهذا الإطلاق يشمل الدوام المخالف والدوام كليهما . بحسب الوصف ، وهو  
أقصى من الإطلاق العام بحسب الذات بالعرف اللازم المخالف .

(١٠) أي كان الإطلاق أولاً ، عبارة عن مجرد الإثبات والنفي .  
وههنا قد لحقه شرط ما . وهو الدوام بحسب الوصف .

(١١) قد ذكرنا أن نحصل أهل هذه الصناعة في تفسير الإطلاق رأيين :

أحددهما : أنه يشمل الضروري ، كما ذهب إليه «ثايسطيوبوس» وهو العام .

والثانى : أنه لا يشمله كما ذهب إليه الإسكندر ، وهو الخاص .

والشيخ أراد أن يبين أن كل واحد من الرأيين يمكن أن ينحصر على الوجه الذي ذهب

(١٢) لأنه ليس إذا كان كل [ج] [ب] كل وقت يكون فيه [ج] ، يكون بالضرورة ما دام موجود الذات فهو [ب] . وقد عرفت هذا .

(١٣) والقوم – وفي نسخة « فالقوم » – الذين سبقونا – وفي نسخة « سبقو » – لا يمكنهم في أمثلتهم واستعمالاتهم ، أن يصالحونا على هذا . وبيان هذا فيه طول . – وفي نسخة « أن يصالحونا على مثل هذا وبيان هذا . وفيه طول » –

إليه هنا ، حتى يتمشى التناقض في المطلقات بحسب الرأيين جميعاً .  
وبيانه : أن « العرف »

يمكن أن يؤخذ متناولاً للضروري ويكون عاماً .  
ويمكن أن يكون غير متناول لها ، ويكون خاصاً .

فالمطلق العام العرف يوافق الرأي الأول والخاص ، وهو العرف الوجودي ، ويوافق الإسكندرى .

(١٢) يعني ليس إذا صدق العرف ، يجب أن يصدق الضروري الذاتي ، بل قد يصدق العرف ولا يصدق الضروري ، وذلك حين كونه وجودياً .  
فالعرف الوجودي مطلق غير ضروري ، ذهب إليه الإسكندر ، مع أنه يتمشى في جنسه .

وقريضه هو تقىض العرف العام ، مضافاً إلى الضروري الثاني المافق .

(١٣) يريد أن جمهور المنطقين لا يمكنهم التخلص مما ذهبوا إليه : وهو القول بكون المطلقات متناقضة على الإطلاق ، وذلك لأنهم لا يمكنهم أن يحملوا المطلق المذكور في التعليم الأول على ما ذهبنا إليه في جميع الموضع .  
فإن من أمثلة التعليم الأول : المطلقات

قوله : كل مستيقظ نائم ، وكل نائم مستيقظ ، وما يجري بعراها . مما لا يمكن حمله على العرف .

(١٤) وإن - وفي نسخة « وإذا » - كانت الحيلة أيضاً أن نجعل قولنا : كل [ج] [ب] إنما يقصد - وفي نسخة « يتصل » - فيه - وفي نسخة « قبل » - زمان بعينه .

(١٥) لا يتم كل آحاد [ج] بل كل ما هو [ج] موجوداً - وفي نسخة « موجود » - في ذلك الزمان .

وكذلك قولنا : ليس شيء من [ج] [ب] أى من [جيّات] زمان موجود بعينه .

وحيثند فإننا - وفي نسخة بدون عبارة « فإننا » - إذا حفظنا في الحزيتين ذلك الزمان بعينه ، بعد سائر ما يجب أن يحفظ . مما حفظه سهل . صبح التناقض .

وكل ذلك في الاستعمالات ؛ فإن في التعليم الأول قد استعمل المطلقة حيث لا يمكن استعمال العرفية هناك .

(١٤) هذا هو الحيلة الثانية : لأن نجعل المطلقات بحث تناقض ، وهي - وفي نسخة « وهو » - أن يراد بالموضوع ما يوجد منه في زمان بعينه ، من الماضي والحال . كما ذهب إليه قوم في تفسير المطلق ، كما ذكرنا .

(١٥) إشارة إلى ما ذكرنا من أن هذا الاعتبار يقتضي جزئية الحكم . وإنما يصح التناقض بحسب هذا الاعتبار ، لأن الحكم على (جيّات) زمان ما ، بأنها جميعها [ب] وبأن بعضها ليس [ب] في ذلك الزمان بعينه . مما لا ينبعان على الصدق ولا على الكذب .

أقول : وهذا أيضاً يحتاج إلى شرط آخر ، وهو كون ذلك الزمان مطابقاً للحكم غير محتمل لأن ينقسم إلى أجزاء يمكن أن يقع الحكم في بعضها دون بعض ، فيجتمع الواقع والواقع معًا ، في ذلك الزمان ويصدقان معًا .

مثلاً : إذا قلنا : كل إنسان موجود في نهار هذه الجمعة ، فهو صائم ذلك النهار ، فإنه ينافق قولنا : بضمهم ليس بصائم فيه .

وأما إذا قلنا : كل إنسان موجود في نهار هذه الجمعة ، فهو مُصلٌ فيه ؛ فإنه

(١٦) وقد قضى هذا قوم لكتهم أيضاً ليس يعکنهم أن يستروا على مراعاة هذا الأصل .

ومع ذلك فيحتاجون إلى - وفي نسخة بدون كلمة « إلى » - أن يعرضوا عن مراعاة شرائط لها غناه .

وليرجع في تحقيق ذلك إلى كتاب [الشفاء] °

لابنافق قولنا : بعضهم ليس بمُصلٌ فيه ، لأنه يمكن أن يكونوا مصلين في بعض أجزاءه ، غير مصلين في البعض الآخر ، فيصدق الحكمان معًا كما ذكرناه في المطلقات ، إلا أن يقيد أحد طرقه بالدلوام كما كان ، ثم قوله :

(١٦) أقول : يريد أن هذا مذهب قوم في تفسير الإطلاق كما مر ، لكن الفساد يتوجه عليهم من جهتين :

إحداهما : أنه لا يمكنهم الاستمرار على مذهبهم في جميع الموضع .

مثلاً : إذا أرادوا عكس السالبة الكلية المطلقة ، وكان المادّة قولنا : لا واحد من الكتاب الموجودين في هذا الزمان يملك ألف وقر ذهب ، يعكس عندهم إلى قولنا ، لا واحد من يملك ألف وقر ذهب بكتاب .

فلا يبيّن الموضع على شرط : فإنه يمكن أن لا يكون في هذا الزمان من يملك ألف وقر ذهب أصلاً ، مع أن هذه القضية ، يلزمهم أن يجعلوها أيضًا مطلقة ؛ إذ ليس بضرورية ولا ممكّنة على تفسيرهم . ولا خارج عن هذه الثلاثة عندهم .  
فظهور أن مذهبهم لا يسمّى .

وثانيتهما : أنهم لا يحتاجون إلى الإعراض عن مراعاة شرائط كبيرة الفوائد ، في العلوم وغيرها . وذلك كاعتبار الجهات التي تكون بحسب انتساب المحمولات إلى الموضوعات في طبائعها .

وهم حين يجعلون الجهات متعلقة بالأسوار معرضون عنها ضرورة .

## الفصل الثاني

### إشارة

#### إلى تناقض سائر ذوات الجهة

(١) أما الدائمة فتناقضها تجري على نحو - وفي نسخة بحذف الكلمة «نحو» - مناقضة الوجودية التي بحسب الحيلة الأولى ، وتقرب منه - وفي نسخة «منها» - فليعرف ذلك .

(٢) وأما قولنا : بالضرورة كل [ج] [ب] فنقضيه ليس بالضرورة كل [ج] [ب] أى بل ممكن - وفي نسخة «يمكن» - بالإمكان الأعم ، دون الأخص والخاص ، أن لا يكون بعض [ج] [ب] .

(١) أقول : قد مر أن الإطلاق العام ، والدوم المختل للضرورة المخالفين ، متقابلان .

فنقض هذه الدائمة ، مطلقة عامة مخالفة لها في الكيف .

ونقض الدائمة اللاضرورية ، هو تلك أيضاً ، مضافة إلى ضروريه موافقة . وقد بيّنا أن الوجودية المطلقة التي بحسب الحيلة الأولى ، إذا كانت عامة ، كان نقضها مطلقة عامة ، وصيغته مخالفة .

وإذا كانت خاصة ، كان نقضها تلك أيضاً . مضافة إلى ضروريه موافقة . فظهور أن نقض الدائمة ، كنقض العرفية ، إلا أن الإطلاق في إحداها بحسب الذات ، وفي الأخرى بحسب الوصف .

وهو المراد من قوله : ( وتقرب منها ) .

(٢) أقول الأقسام بحسب الضرورة ثلاثة :

ضرورة إيجاب .

وضرورة سلب .

وإمكانية خاص .

ويلزم ما يلزم هذا الإمكان في هذا الموضع .

وأما - وفي نسخة « وإنما » - قولنا : بالضرورة لاشيء من [ج] [ب] فنقيسه ليس بالضرورة لاشيء من [ج] [ب] أي بل يمكن أن يكون بعض [ج] [ب] بذلك الإمكان ، دون إمكان آخر .

وقولنا : بالضرورة بعض [ج] [ب] يقابل على القياس المذكور قولنا .

- وفي نسخة بدون عبارة « قولنا » - يمكن أن لا يكون شيئاً من [ج] [ب] أي بالإمكان - وفي نسخة « أي الإمكان » - الأعم .

وقولنا : بالضرورة ليس بعض [ج] [ب] يقابل على ذلك - وفي نسخة « هذا » - القياس قولنا : يمكن - وفي نسخة « يمكن » - أن يكون كل [ج] [ب] أي الإمكان الأعم .

وهذا الإمكان لا يلزم سالبه موجبه ، ولا موجبه سالبه ، فاحفظ ذلك ، ولا تسه - وفي نسخة بدون كلمة « تسه » - فيه سهو الأولين .

وقولنا : يمكن - وفي نسخة « يمكن » - أن يكون كل [ج] [ب] بالإمكان الأعم يقابل على سبيل التقييس : ليس يمكن أن يكون كل [ج] [ب] .

والإمكان العام يتناول إحدى الضرورتين مع الإمكان الخاص . فالضرورة وللمملكة العامة المخلفتان ، متناقضتان . هذه تقىيسة لذلك . وتلك تقىيسة لهذه . والمملكة الخاصة ينافقها ما يتردّد بين الضرورتين . والحال في جمعهما في قضية واحدة ، كحال الحال في الدوام الذي مر ذكره .

والشيخ ذكر هذه الأحكام ، في المخصوصات بالتفصيل ، وألفاظه ظاهرة أه .

وفي نسخة بزيادة ما يلي :

[إلا أن في قوله في آخر الفصل : قولنا يمكن أن لا يكون بعض (ج) (ب) ينافقه ليس يمكن أن لا يكون بعض (ج) (ب) .]

ويلزمه بالضرورة : ليس بعض [ج] [ب].  
وتم أنت من نفسك سائر الأقسام على القياس المذكور - وفي نسخة  
بدون كلمة « المذكور » - الذي استفادته .

وقولنا : يمكن أن يكون كل [ج] [ب] بالإمكان الخاص ، يقابلها :  
ليس يمكن أن يكون كل [ج] [ب] ولا يلزم هذا - وفي نسخة  
« ولا يلزم » - أنه ممتنع أن يكون ذلك أكثر من لزوم أنه واجب  
- وفي نسخة « وجب » - بل لا يلزم من باب الضرورة شيء .  
فاحفظ هذا .

وقولنا : يمكن أن لا يكون شيء من [ج] [ب] بهذا الإمكان ،  
يقابلها : ليس يمكن أن لا يكون شيء من [ج] [ب] .  
وكأن - وفي نسخة « فكأن » - هذا القائل يقول : بل واجب أن  
يكون شيء من [ج] [ب] ، أو ممتنع .  
وكأنه - وفي نسخة « فكأنه » - يقول : بالضرورة بعض [ج] [ب]  
أو بالضرورة ليس بعض [ج] [ب] .

وليس يجمع هذين أمر - وفي نسخة « الأمرین » - جامع يمكن  
- وفي نسخة « يمكنني » - في الحال أن أعبر عنه عبارة - وفي نسخة  
« عبارة » - إيجابية . حتى يكون نقىض السالبة الممكنة موجبة .  
ثم ما الذي يحوج إلى ذلك ، ومن المعلوم أن قولنا : يمكن - وفي  
نسخة « يمكن » - أن لا يكون في الحقيقة إيجاب .

أى بالضرورة يكون كل (ج)(ب) أو بالضرورة يكون لا شيء من (ج)(ب) .  
موضوع نظر . فإن الواجب أن يزاد فيه أو بالضرورة : بعض (ج)(ب) وباقية  
ليس (ب) . . . .

أو يقال بالإجمال : [بالضرورة كل (ج) هو إما (ب) وإما ليس (ب) ليدخل  
فيه الأقسام الثلاثة كما مر في باب الدوام]

هذا ، وأما قولنا : ممكن – وفي نسخة « يمكن » – أن يكون بعض [ج] [ب] بهذا الإمكان ، ينافقه – وفي نسخة « منافقاً » – قولنا : ليس يمكن أن يكون شيء من [ج] [ب] .

أى بل – وفي نسخة بدون كلمة « بل » – إما ضروري أن يكون أو ضروري أن لا يكون .

قولنا : يمكن أن لا يكون بعض [ج] [ب] ينافقه قولنا : ليس بمحتم أن لا يكون بعض [ج] [ب] – وفي نسخة بدون عبارة « ينافقه قولنا : ليس بمحتم ، أن لا يكون بعض [ج] [ب] » –

أى بالضرورة يكون كل [ج] [ب] أو بالضرورة يكون لا شيء من [ج] [ب] .

فهكذا – وفي نسخة « هكذا » – يجب أن تفهم حال التناقض في ذات الجهة ، وتخلي<sup>(١)</sup> عما يقولون .

---

(١) أى « وأن تخلي » عطفاً على « أن تفهم » بخلاف إحدى الناءين من « تخلي » المحقق .

### الفصل الثالث

#### إشارة

#### إلى عكس المطلقات

(١) العكس هو أن يجعل المحمول من القضية موضوعاً . والموضوع محمولاً مع حفظ الكيفية ، وبقاء الصدق والكذب – وفي نسخة بدون عبارة « والكذب » – بحاله .

(١) هذا رسم العكس المستوى الخاص بالجمليات .

وإن جعل بدل « المحمول » « محكماً عليه » صار رسم العكس المستوى مطلقاً واشباه المحمول بجزئه في المثال المشهور . وهو – وفي نسخة « هو » – قوله : لا شيء من الحاطن في الود . الذي لا ينعكس إلى قوله : لا شيء من الود في الحاطن : وما يجري بغيره مما لا يقع من له فطنة .

والقيد الذي زاد فيه الفاضل الشارح لأجله وهو قوله : ( أن يجعل المحمول بكليته موضوعاً ، والموضوع بكليته محمولاً ) لاحاجة إليه ؛ فإن بعض المحمول لا يكون عمولاً ، وبعض الموضوع لا يكون موضوعاً .

واشتراط حفظ الكيفية ، واجب في العكس اصطلاحاً .

ويجب اشتراط بقاء الصدق أيضاً ، وإلا لما كان العكس لازماً لأصل القضية . وليس المراد منه أن الأصل ينبغي أن يكون صادقاً ، والعكس تابعاً له فيه . بل المراد أن الأصل ينبغي أن يكون بحيث لو صدق لصدق العكس ، أي يكون وضع الأصل مستلزمأً لوضع العكس .

وأما اشتراط الكذب فيه فستدرك : لأن استلزم صدق المزوم لصدق لازمه ، لا يقتضي استلزم كذب المزوم لكتذب لازمه ، فإن استثناء تقىض المقدم لا ينتج . ومن المواد الكاذبة ما تصدق عكسها . كقولنا : كل حيوان إنسان ؛ فإنه كاذب . وعكسه وهو أن بعض الناس حيوان ، صادق .

(٢) وقد جرت العادة أن - وفي نسخة «بأن» - يبدأ بعكس السالبة المطلقة الكلية ، ويبين أنها منعكسة مثل نفسها .

والحق أنه - وفي نسخة «أنها» - ليس لها عكس إلا بشيء من الحيل التي قيلت ؛ فإنه يمكن أن يسلب الضحايا سلباً بالفعل عن كل أحد - وفي نسخة «واحد» - من الناس .

ولا يجب أن يسلب الإنسان عن شيء من الضحايا - وفي نسخة «الضحايا» - فربما كان شيء من الأشياء يسلب بالإطلاق عن شيء ، لا يكون موجوداً إلأ فيه ، ولا يمكن سلب ذلك الشيء عنه .

فزيادة (أو الكذب) في الكتاب ، سوء لعله وقع من ناسخيه ؛ فإن أكثر الكتب خالية عنها .

وقد رأيت بعض نسخ هذا الكتاب أيضاً حالياً عنها ، وكثير من المؤخرین لم يتبعوا لهذا ، وذكرروا قيد الكذب في مصطفاهم .

(٢) أقول : ي يريد أن السالبة الكلية المطلقة عامة كانت أو خاصة . لا تتعكس إلا إذا كانت بحسب الحيلتين المذكورتين .

وبين ذلك بأن الشيء الذي له خاصية مفارقة قد يسلب - وفي نسخة «يسلب» - عنها بالإطلاق : ويمتنع سلبه عنها .

فإذن الإنعكاس لا يطرد في جميع المواد .

هذا هو المراد من قوله : لا تتعكس .

وذكر الفاضل الشارح : أن بعض الأعراض العامة أيضاً كذلك لوضوعها كالمتحرك للإنسان ، فلا فائدة للتخصيص بالخاصة .

أقول : ولعل الشيخ إنما خص البيان بالخاصة لكونها ناصحة ؛ فإن إيجاب الموضع على الخاصة ، التي ، هي القابل للمعكس المطلوب إنما يكون كلياً ، وعلى العرض جزئياً ، والامتناع عن الجمجم على الصدق في المضادين أوضح منه في المناقشين .

قوله :

(٣) واللحجة التي يتحجرون بها لا تلزم إلا أن تؤخذ المطلقة على أحد الجهين الآخرين .

وأما أن – وفي نسخة بدون كلمة «أن» – تلك الحجة كيف هي ؟ فهى أنا إذا قلنا : ليس ولا شيء من [ج] [ب] فيلزم أن يصدق : ليس ولا شيء من [ب] [ج] المطلقة ، وإلا صدق – وفي نسخة «لصدق» – نقيسها ، وهو أن البعض [ب] [ج] المطلقة .

فلنفرض ذلك البعض شيئاً معيناً ، ولتكن [د] فيكون [د] نفسها وفي نسخة «بعينها» – [ج] و [ب] معاً .

(٤) أقول : هذه الحجة قد أوردت في التعلم الأول .

واعتبر بعض المطقيين عليها :

أولاً : بأنها مبنية على بيان انعكاس الموجة المجزئية ، وهو إنما يتبيّن في موضعه بانعكاس السالبة الكلية . وذلك دور .

وثانياً : بأنها بيت بالخلف الذي يبيّن بعد هذا عند ذكر القياسات الشرطية . ثم أورد حجة أخرى ببلطها ، على ما سألني ذكرها ، وأجبت به متى بعده : بأن هذه الحجة ليست مبنية على بيان انعكاس الموجة المجزئية ، بل إنما ثبتت بالأفراض . كما ذكره الشيخ .

ولو كان بيانها بانعكاس الموجة المجزئية ، وكان ذلك البيان في موضعه . بالأفراض ، لا بالبناء على انعكاس السالبة الكلية ، لما كان دوراً ، بل كان سوء ترتيب من غير ضرورة .

والخلف ، وإن كان موضع ذكره في القياسات الشرطية . فهو قيام ببنفسه – وفي نسخة «نفسه» – إنما يذكره تجريدته عن المادة في ذلك الموضع ، لكونه أحد تلك الأنواع . لأنها محتاجة إلى بيان أورد هناك .

وقيل ، على الأفراض : إنه مبني على قيام من الشكل الثالث ، هكذا :

(ى) هو (ج)

و(ى) هو (ب)

فيكون شيء مما هو [ج] [ب] وذلك الشيء هو [د] سوف نسخة بدون عبارة « هو » « د » وإنه – وفي نسخة بدون عبارة « وإنه » – المفروض . لا أن العكس الجزئي الموجب قد – وفي نسخة بدون كلمة « قد » – أوجبه : فإنما لم نعلم بعد انعكاس الجزئي الموجب ، وقد كان قلنا – وفي نسخة بدون عبارة « قلنا » – لا شيء مما هو . وفي نسخة بتكرار الكلمة « هو » – [ج] [ب] .  
هذا الحال .

#### (٤) وأما الجواب عنها فهو أن هذا ليس بمحال إذا أخذ الساب

فبعض (ج) هو (ب) .  
والحق أنه ليس كذلك ، لأن الحدود ليست بمتباينة ، ولا بعضها محمولا على بعض .  
فالصورة ليست بقياس ، فضلا عن أن يكون من الشكل الثالث .  
بل معناه : أن الشيء الذي يوصف : (ب) بعينه في ذهنا ونسميه (ى) فهو الذي حمل عليه (ج) فلزم منه أن يكون الشيء الذي يحمل عليه (ج) يوصف : (ب) .  
فيكون بعض ما هو (ج) (ب) .

فليس هذا إلا تصرف ما في موضوع ومحمول بالغرض والتسمية – وفي نسخة بتكرار « والتسمية » –

والقياس يستدعي حدًّا مغاييرًا لهما .  
وتسمية الشيء لاصداره شيئاً .  
وهذا حال هذه الحجة .

فالشيخ بين أنها لا تنبع في بيان انعكاس المطلقات المذكورة ، بل تنبع في بيان انعكاس المطلقات بحسب إحدى الميلتين .  
قوله :

(٤) أقول : يشير إلى عدم إنجاحها ههنا ؛ بأن الخلف يلزم لو كان بعض (ج)(ب) ينقض لاشيء من (ج) (ب) المطلقتين ، لكنهما ربما يجتمعان على الصدق .

مطلقاً - وفي نسخة «المطلق» ... لا بحسب عادة - وفي نسخة بدون كلمة «عادة» - العبارة - وفي نسخة بزيادة «عنه» - فقط ، فقد علمت أنهما في المطلقة يصدقان . كما قد يصدق سلب الضحاك بالفعل ، السلب المطلق ، عن - وفي نسخة «على» - كل واحد واحد من الناس ، وإيجابه على بعضهم .

فأقل له : إنه محال في تلك الحجة ، ليس بمحال ، بل يمكن . ويمثل بالإنسان والضحاك حين يقال : كل إنسان ليس بضحاك مطلقاً ، ويدعى أنها تعكس إلى قولنا : كل ضحاك ليس بإنسان ، وإنما فبضم ما هو ضحاك هو إنسان .

وبالافتراض : بعض الإنسان ضحاك .

فاحمال إنما يلزم لو كان هنا ممتنع الجمع على الصدق ، مع قولنا : كل إنسان ليس بضحاك ، لكنهما يصدقان معاً . فاحمال غير لازم .

وقد ألف الحكيم الفاضل «أبونصر الفارابي» : «قياساً من قوله : بعض (ب)(ج) تقىض المكس المطلوب .

ومن قوله : لا شيء من (ج) (ب) الأصل الذي يريد عكسه .  
فأنتج بعض (ب) ليس (ب) هنا خلف .

واستحسن الشيخ :

وأقول : إنه لا يفيد المطلوب إلا إذا كانت النتيجة بعض (ب) ليس (ب) عند ما تكون (ب) حتى تكون كاذبة مشتملة على الخلف .  
وإلا فربما تكون صادقة ، وذلك لأن الموصوف (ب) قد يمكن أن يخلو عنه ،  
وحينئذ يكون مسلوباً عنه بالإطلاق .

إليا نقول : كل نائم مستيقظ مطلقاً . ولا نقول : شيء من المستيقظ نائم ما دام مستيقظاً .

وهذا يتتجان لشيء من النائم نائم ، وهو حق .  
وهذا التأليف يفيد في هذا الموضع ، بعد أن يعلم أن الصغرى المطلقة الوصفية ، مع

(٥) وأما على الوجهين الآخرين من الإطلاق : فإن السالبة الكلية  
- وفي نسخة بدون « الكلية » - تتعكس على نفسها بهذه الحجة بعينها .  
أما على الوجه الأول منها فتقريره أن تقول : قولنا : لا شيء من  
[ج] [ب] ما دام [ج] ، ولكن عرفيًّا عامًّا ، ينعكس إلى قولنا : لا شيء من  
من [ب] [ج] ما دام [ب] وإلا ببعض [ب] [ج] .  
وبالافتراض بعض [ج] [ب] .

وقد كان لا شيء من [ج] [ب] ما دام [ج]  
- وفي بعض النسخ بدون الفقرة من أول « أما على الوجه الأول » إلى  
قوله « وقد كان لا شيء من [ج] [ب] ما دام [ج] » -  
الكبرى العرفية السالبة . يتبع وصفية في الشكل الأول .  
 قوله :

(٥) أقول : إن التحقيق يقتضي أن يكون تقىض لا شيء من (ب) (ج) ما دام  
(ب) هو بعض (ب) (ج) بالإطلاق العام الوصفي كما ذكرنا ، وإنما يكون عكسه وهو  
بعض (ج) (ب) تقىضاً لقولنا : لا شيء من (ج) (ب) ما دام (ج) إذا كان  
ذلك العكس أيضًا مطلقة عامة وصفية : لأنه إن كانت مطلقة يحسب الذات ، أمكن  
اجتماعها مع : لا شيء من (ج) (ب) ما دام (ج) ، على الصدق ، كما مر .  
فهذه الحجة مبنية على انعكاس الموجة الجذرية المطلقة الوصفية كتفعيها  
والافتراض لا يفيد إلا الانعكاس المطلق لها . أما كون العكس أيضًا وصفية ، فحتاج  
إلى بيان .

ثم ثبته بأن تقول : إنا إذا قلنا : بعض (ج) (ب) بالإطلاق الوصفي ، كان معناه  
أن شيئاً ما يوصف بـ (ج) فهو في بعض أوقات اتصفه بـ (ج) يوصف بـ (ب) .  
ويلزم منه أن ذلك الشيء في ذلك الوقت يكون موصوفاً بـ (ب) و بـ (ج) .  
فإذن بعض ما يوصف بـ (ب) موصوف بـ (ج) في بعض أوقات اتصفه بـ (ب)  
وحيثند ثم الحجة  
وأما إذا كان المعرف وجوديًّا : فإنه ينعكس أيضًا ، وقد اختلف في جهة عكسه

فقول الشيخ يوم أنه يقول بأنه ينعكس عريفاً عاماً ؛ لأنه قال في «الشفاء»: (يجوز أن يكون كالأصل) .

وهذا يدل على أنه يكون أيضاً بخلاف الأصل . أعني يمكن ضرورياً وعلى هذا التقدير فالبيان بطريق الخلف هو الذي مر من غير ثقافت .

وقال «القاضي الساوي» صاحب «البصائر»: (إنه يجب أن يكون كالأصل ؛ لأنه لو كان داماً أو ضرورياً ، لكان عكس العكس الذي هو الأصل أيضاً داماً أو ضرورياً؛ وذلك لأنهما على أنفسهما هذا خلف) .

وقال من تأخر عنه زماناً: إنما نقول (لاشيء من الكاتب ساكن ، لاداماً ، بل ما دام كتاباً ، ولا نقول : في عكسه : لاشيء من الساكن بكتاب لاداماً ، لأن بعض ما هو ساكن يدوم سكونه ، كالأرض ؛ ولأجل - وفي نسخة «فيل» - ذلك كان العكس عريفاً عاماً ، محتملاً للضرورة أو الدوام) .

وقال آخر بعلمه: هذا العرف يجب أن يكون البعض منه عريفاً خاصاً ؛ لثلا يلزم ما أورده صاحب البصائر .

وأقول : في تقديره : إن هذا العكس لا يحفظ الكمية والجهة معاً ، بل يحفظ إحداهما وحدها :

إما الكمية ؛ وحيثنة تصير في الجهة عامة .

وإما الجهة : وحيثنة تصير في الكمية جزئية .

أما الانعكاس فلأن الأصل يقتضى امتناع اجتماع وصف (ج) و (ب) ويلزم على ذلك أن الموصوف (ب) حال اتصافه به لا يمكن موصوفاً (بـج) .

وأما انحفاظ الجهة في البعض : فلأن الأصل يقتضى أن تكون ذات [ج] قد تخلو عن الاتصال به . وإلا لكان عدم اتصافها (بـج) أيضاً داماً ، وكان لا داماً ، هذا خلف .

إنها قد تتصف (بـج) في بعض أوقات خلوها عن (ج) وإلا لكان [بـج] داماً السلب عنها ، وكان لا داماً . هذا خلف .

فتلك الذات عند اتصافها (بـج) يعنى أن توصف (ج) لاداماً . ولكن مادامت

موصوفة ؛ (ب) ، وهو المطلوب .

وأما احتمال العموم ؛ فلأن (ب) لما أمكن أن يكون محمولاً في الإيجاب على الذات الموصوفة ؛ (ج) احتمل أن لا يكون أعم منها ، فيكون شيء ما آخر يوصف ؛ (ب) ولا يحمل عليه - وفي نسخة « على » - تلك الذات أصلاً .

ولا بحالة تكون تلك الذات ضرورية السلب عن ذلك الشيء .

فالأجل ذلك لا يصح أن يسلب (ج) على كل ما يوصف ؛ (ب) بالوجود ، بل عن بعضه ، وأما عن كله ، فيما يشمل الوجود والضرورة ، وهو العرف العام . واعلم أن العرف العام يصدق مع احتمالات كبيرة ككون الجهة ضرورية في الكل ، ودائمة في الكل أو وجودية عرفية في الكل .

أو ضرورية في البعض ودائمة في البعض .

أو ضرورية في البعض وجودية في البعض .

أو دائمة في البعض وجودية في البعض .

أو ضرورية ودائمة وجودية مما في الآباء .

وهذا العرف العام يصدق مع أربعة احتمالات منها ، هي :

أن تكون وجودية في الكل ، أو في البعض ، ولا يصدق مع باقيها .

وأما على الرجح الثاني من الرجheim الآخرين . فتقريره أن نقول :

قولنا : لاشيء من (جيئات) الزمان الفلاقي ؛ (ب) في ذلك الزمان ، ينعكس إلى قولنا : لاشيء من (ب) ؛ (ج) في ذلك الزمان ، لأن يشرط في (ب) أن يكن موجوداً في ذلك الزمان .

فإنه ربما لا يكون بشيء مما يوصف به وجود (ج) كما ذكرنا ويمثلنا فيه بملايين ألف وقر نذهب . بل ندعى صدق حكم العكس في ذلك الزمان . ونبينه بأنه لو لم يكن ذلك حقيقةً لكان بعض (ب)(ج) في ذلك الزمان .

فالافتراض يمكن بعض (ج)(ب) في ذلك الزمان ؛ وقد كان لاشيء من جيئات ذلك الزمان ؛ (ب) . هذا خلف .

(٦) وأما ... وفي نسخة « فأما » ... الحجة المحدثة التي لهم من - وفي نسخة « على » ... طريق المبaitة التي أحدثت بعد - وفي نسخة « من بعد » ... المعلم الأول . فلا تحتاج إلى أن نذكرها ؛ فإنها وإن أعجب بها - وفي نسخة « أعجبها » - عالم . مزورة ، وقد بينا حالها في كتاب « الشفاء » .

والكلام على تناقض المطلقات بهذا الوجه ، قد مر ، فلا وجه لإعادته .  
قوله :

(٦) أقول : الحجة المحدثة التي أشرنا إليها أنها أحدثت بعد الاعتراض على الحجة الأولى ، وقد استحسنها الحكم الفاضل « أبو نصر » وهي أنهم قالوا :

(ج) مباین (ب)

ومباین المباین مباین .

(د) (ب) أيضاً مباین (ج) .

فلا شيء من (ب) (ج) .

واستدرك الفاضل الشارح : على هذه الألفاظ ، بأن قال : قد يكون مباین المباین هو الشيء نفسه ، فلا يجب أن يكون مباینًا ؛ وذلك لأنه إذا جعل المباین (ب)  
هو (ج) فالمباین له قد يكون (ب) وقد يكون غيره .

وقد كان في قولهم مباین المباین ، المضاف بفتح الياء على أنه اسم المفعول ، والمضاف  
إليه بكسر الياء على أنه اسم الفاعل .

والفاضل الشارح ظنها بالكسر سهواً ، فاعتراض عليهم بما ذكره .

ووجه أزوراً هذه الحجة ، ما ذكره الشيخ في « الشفاء » وهو أن المبaitة تقع  
بالاشراك على معانٍ مختلفة .

كالتي بالإمكان .

والتي بالحد .

والتي بالسلب .

والمراد منها هئنا التي بالنسب .

## (٧) وأما الكلية الموجبة فإنها

لا يجب أن تتعكس كليّة ، فربما كان المحمول أعم من الموضوع ولا يجب أيضاً أن تتعكس مطلقة صرفة ، بلا ضرورة ؛ فإنه ربما كان المحمول - وفي نسخة بدون عبارة «أعم من الموضوع» ، ولا يجب أيضاً أن تتعكس مطلقة صرفة ، بلا ضرورة ؛ فإنه ربما كان المحمول «غير ضروري للموضوع . والموضوع ضروريًا - وفي نسخة «ضروري» - للمحمول .

مثل التنفس لدى الرئة من الحيوان ؛ فإنه وجودي ليس ب دائم الزوم ، ولكنـه - وفي نسخة «ولكن» - ضروري له الحيوان ذو الرئة ؛ فإن كل متتنفس فإنه بالضرورة حيوان ذورية .

بل إنما - وفي نسخة «ربما» - تتعكس المطلقة - وفي نسخة «بالمطلقة» - مطلقة عامة ، تتحتمل الضرورة - وفي نسخة «الضرورية» - لكن الكلية الموجبة يصبح عكسها جزئياً موجباً لامحالة ؛ فإنه إذا كان كل [ج] [ب] كان لنا أن نجد شيئاً معيناً هو [ج] [ب] فيكون ذلك [الحيث] [ب] وذلك [الباء] [ج] وكذلك الجزئية الموجبة تتعكس مثل نفسها .

فبرجم قوله :

(ج) مباین (ب) إلى أنه قد يسلب عنه (ب) .

وقوله : مباین المباین مباین ، إلى أن ما سلب عنه شيء ، فيجب أن يكون مسلوباً على ذلك الشيء .

وهذا هو المطلوب نفسه مأخوذًا في بيانه .

قوله :

(٧) أقول : الموجبة الكلية من المطلقات لا تتعكس كلياً ؛ لاحتمال أن يكون المحمول أعم من الموضوع .

(٨) وإن - وفي نسخة « فإن » - كان الكل والجزئي الموجبان من المطلقات التي لها من جنسها نقىض ، برهن على أنها تتعكس جزئية من طريق أنه إن - وفي نسخة بدون كلمة « إن » - لم يكن حقاً أن بعض [ب] [ج] فلا شيء من [ب] [ج] - وفي نسخة بزيادة « فلا شيء من [ج] [ب] » -

ولا مطلقة خالية عن الضرورة ، لاحتمال أن يكون الموضوع ضرورياً للمحمول ، سواء كان المحمول ضرورياً له ، أو غير ضروري بل تعكس جزئية ، للافتراض .

ومطلقة عامة ، لأن موضوع الموجبة إنما يكون ثابتاً على الوجه المذكور .  
والإيجاب المطلق يقتضي ثبوت المحمول لذات الموضوع بالفعل .

في العكس تصير تلك الذات موضوعة مع المحمول ، وتصير جهة الأصل جهة لحمله الذي صار موضوعاً في العكس بالنسبة إلى تلك الذات والجهة التي كانت لوصف الموضوع بالنسبة إليها في الأصل جهة العكس .

وكلناهما مطلقتان ، فجهة العكس أيضاً مطلقة .  
وما ذهب إليه الفاضل الشارح من كون جهة العكس ممكنة ، بناء على أنها كذلك في الضروري ، فليس بشيء ، وسيجيء بيانه .  
قوله :

(٨) قيل : هذا القيد لافائدة فيه .

قال « صاحب البصائر » : ( وذلك لأن الحجة عامة غير متخصصة بالمطلقات التي لها من جنسها نقىض ؛ وذلك لأن جميع المطلقات الموجبة ، تتعكس إلى المطلقة العامة الجزئية الموجبة ؛ وإلا لصدق نقىضها ، وهو السالبة الدائمة الكلية ، وتتعكس كنفسها إلى ما يضاد الأصل ) .

وقيل :فائدة هذا التخصيص : هي أن العكاس السالبة الدائمة وبين بانعكاس الموجبة الجزئية المطلقة ، ، فيلزم الدور .

وأجيب عنه : بأنه يمكن أن يبين انعكاس الموجة الجزئية بالافتراض ، حتى لا يكون دوراً .

وأقول : الوجه في فائدة هذا القيد أن الشيخ لم يبين انعكاس المطلقات بانعكاس السالبة الدائمة الذي لم يبين بعد ، احتراماً :  
إما عن الدور .  
أو من سوء الترتيب .

لكن لا كان نقيس العكس الذي يدعى صحته ، سالبة دائمة كلية .  
وكان عنده أنها تطابق السالبةعرفية ، على ما ذهب إليه في باب التناقض .  
وقد بين أن السالبةعرفية تتعكس ك نفسها .  
فإذن كان عكسها ضدّاً ونقضاً للأصل ، بحسب ما ذهب إليه ، ولم يكن الكلام  
مبنياً على ما بعده ..

واعلم أن الخلف لا يفيد العلم بجهة العكس على التعين ، لأنه مبني على نقيس المطلوب  
المعين ، فكيف يفيد تعين المطلوب ؟  
بل يفدي العلم بما يصدق مع العكس من لوازمه ، وإن كان أعم منه .  
واعتبر هذا الخلف ؛ فإنه يطرد مع دعوى الإمكان العام للعكس اضطراره مع  
الإطلاق .

أقول : المطلقاتعرفية تتعكس مطلقة عامة وصفية ، لما مر .  
والعرفية الوجودية تتعكس وجودية ك نفسها ؛ ذلك لأننا إذا قلنا : كل (ج) (ب)  
لا دائمًا ما دام (ج) حكمنا بأن كل ما يوصف بـ (ج) فإنه يوصف بـ (ب) لا دائمًا .  
وذلك لأن دوام الانتصاف بـ (ج) المستلزم لـ (ب) يقتضي دوام الانتصاف بـ (ب)  
هذا خلف .

فإذن بعض (ب) الذي هو (ج) إنما يوصف بـ (ج) لا دائمًا ، بل في بعض  
أوقات اتصافه بـ (ب) .

فالعكس مطلق بحسب الوصف ، وجودي بحسب الأ ذات .

(٩) وأما – وفي نسخة «فاما» – الجزئية السالبة فلا عكس لها فإنه يمكن أن لا يكون كل – وفي نسخة بدون كلمة «كل» – [ج] [ب] ثم يكون – وفي نسخة بدون «يكون» – كل [ب] [ج] فليس ليس – وفي نسخة «ليس ليس» وفي أخرى بدون تكرار ليس – كل – وفي نسخة بدون كلمة «كل» – [ب] [ج].  
 مثل أن الحق هو أنه ليس بعض الناس بضحاك بالفعل ، وليس يمكن – وفي نسخة «يمكن» – أن لا يكون شيء مما هو ضحاك بالفعل إنساناً.

وهذه قائمة لا يعطي أمثالها الخلف ابتداء ، بل إنما تعطيها اللعيبة ؛ ولذلك لم يتتبه لها المعتمدون على الخلف .  
 وأما بعد التنبيه فقد يمكن أن يبين بالخلف .  
 قوله :

(٩) يزيد أن السالبة الجزئية غير المطلقة الضرورية ربما تكون صادقة ، وعكسها إنما يصدق موجة كافية ضرورية ل والسالبة جزئية .  
 ويمثل بصدق قولنا : ليس بعض الناس ضاحكاً ، مع صدق قولنا : كل ضاحك بالضرورة إنسان ، وامتناع أن يصدق معه تقسيمه الذي هو السالبة الجزئية ؛ فإذا ذُنِّ هي غير منعكسة .

وقد ذكر أثير الدين المفضل الأبهري ، وغيره ، أن السالبة الجزئية إذا كانت عربية وجودية فإنها تتعكس ك نفسها ؛ وذلك إذا قلنا : ليس بعض (ج) (ب) ما دام (ج)  
 لا دأناً ، حكمتنا باتصف شيئاً ما بصفى (ج) و (ب) المتعاندين في وقين مختلفين .  
 فإذا ذُنِّ بعض ما يوصف بـ (ب) سلب عنه (ج) ما دام موصفاً بـ (ب) لا دأناً .

الفصل الرابع  
إشارة  
إلى عكس الضروريات

(١) فاما - وفي نسخة « وأما » - السالبة الكلية الضرورية فإنها تعكس مثل نفسها .

فإنها إذا كان بالضرورة [ب] مسلوبة - وفي نسخة « مسلوب » - عن كل [ج] .

ثم يمكن أن يوجد بعض [ب] [ج] .

وفرض ذلك انعكس - وفي نسخة « العكس العكس » - ذلك .  
وكان بعض [ج] [ب] على مقتضى الإطلاق الذي يعم الضروري وغيره .

وهذا لا يصدق أبداً مع السلب - وفي نسخة « سلب » - الضروري الكلي - وفي نسخة بدون كلمة « الكلي » - بل صدقة معه محال ، فما أدى إليه محال . ولك - وفي نسخة « وذلك » - أن تبين ذلك بالأقراض -

---

(١) أراد البيان بالخلاف فأخذ تقسيم المطلوب : وكان موجة جزئية ممكنة عامة وهو معنى قوله ( ثم يمكن أن يوجد بعض ( ب ) ( ج ) وكان انعكاسها ما لم يتبيّن بعد ) فلم يبيّن الكلام عليها . بل فرضها مطلقة وهو معنى قوله : [ وفرض ذلك ] وإنما كان له ذلك : لأن هذا الممكن هو ما لا يلزم عن فرض وجوده محال .

ثم عكس المطلقة على ما يبيّنا من قبل ، فانعكس مطلقة عامة . تناقض<sup>١</sup> الأصل بحسب الكيفية والكمية . وبتضادها بحسب الجهة .

بل يلزمها من المكنات العامة ما ينافي الأصل مطلقاً ، فلهم<sup>٢</sup> الخلف ، وهو معنى قوله : ( بل صدقه معه محال ) .

- وفي نسخة «بالإفراض» - فتجعل ذلك البعض [د] - وفي نسخة بدون الكلمة (د) - فتجد بعض ما هو [ج] قد صار [ب] - وفي نسخة بزيادة «وقد وضعت لا شيء من [ج] [ب] هذا محال» -

(٢) والكلية - وفي نسخة «وكليته» - الموجبة الضرورية تعكس - وفي نسخة بزيادة «على نفسها» - جزئية موجبة بما - وفي نسخة «لما» بين - وفي نسخة «تبين» - من حكم المطلق العام - وفي نسخة «المطلقة العامة» - لكن لا يجب أن تعكس ضرورية ؛ فإنه يمكن أن يكون عكس الضروري ممكناً .

ثم رجح إلى المطلوب وقال : ( فلم يكن ما فرضناه ممكناً ، ممكناً ) . لأنه أدى إلى محال ، والمؤدي إلى المحال محال ، وهو المراد من قوله : [ فا أدى إليه محال ] . وقد تم كلامه .

ثم إن ذكر أن بيان انعكاس الموجبة الجزئية إنما يتأتى بالافتراض ؛ لثلا يذهب الوهم إلى تخيل دور .  
قوله :

(٢) الحق أنها تعكس جزئية موجبة مطلقة عامة ، بمثل ما مر في المطلقات . وبعض المنطقين ذهبوا إلى أنها تعكس كنفسها ضرورية .  
والشيخ أراد أن يرد عليهم ، فأشار :

أولاً : إلى أنها تعكس جزئية موجبة مطلقة عامة ، بمثل ما مر في المطلقات - وفي بعض النسخ بزيادة بل وصفية ؛ لوجوب كون المحمول لازماً لذات الموضوع ، وهو أخص من المطلقة العامة .

وبعض المنطقين ذهبوا إلى أنها تعكس كنفسها ضرورية .  
والشيخ أراد أن يرد عليه فأشار .

أولاً : إلى أنها تعكس جزئية موجبة بمثل ما مر في المطلقات  
ثم اشتغل في الرد فقال : ( ولا يجب أن تعكس ضرورية ) وبينه بمثال الإنسان

فإنه يمكن - وفي نسخة « يمكن » - أن يكون [ج] كالضحاك ضروريا - وفي نسخة « ضروري » - له [ب] كالإنسان . و [ب] كالإنسان غير ضروري له [ج] كالضحاك . ومن قال غير هذا ، وأنشأ يحتال - وفي نسخة « يختار » - فيه فلا تصدقه .

فكسها إذن الإمكان الأعم - وفي نسخة « العام » - والملوحة الجزئية - وفي نسخة بدون كلمة « الجزئية » - الضرورة أيضاً تتعكس جزئية على ذلك القياس .

والضاحك . ثم قال : ( ومن قال غير هذا وأنشأ يحتال فيه فلا تصدقه ) أى يحال لبيان أن العكس ضروري .

وهو أنهم يقولون : ذلك العكس . إما أن يكون ضروريأً كالأصل .  
أولاً يكون .

فإن كان . فهو المطلوب .

وإلا فلينعكس العكس مرة أخرى إلى غير ضروري ؛ لأن الضروري لا انعكس إلى غير الضروري ، فغير الضروري أول بآن ينعكس إليه .  
وغير الضروري يُصادم الأصل . وذلك خلف .

وهذا غير صحيح ؛ لأنه مبني على أن عكس غير الضروري ، غير ضروري ، وهو ليس بين . بل الضروري وغير الضروري ينعكسان إلى كل واحد منهما .  
ثم رفع الشيخ إلى لنتاج المطلوب الذي هو إبطال مذهبهم فقال : ( فكسها إذن الإمكان الأعم ) أى الشامل للضرورة واللاضرورة .

وإنما قال ذلك : لأن المطلوب لما كان هو الرد على من زعم أنه ضروري ، وكان البرهان عليه أنه يمكن أن يكون أيضاً غير ضروري في بعض المواد ، فالواجب أن يورد في النتيجة ما يشملهما معاً ؛ لا ما يثبت برهان آخر .  
إذ لو كان قال : إنه الإطلاق العام . وفي نسخة « الأعم » - وكانت النتيجة غير ما اقتضاه ببرهانه .

(٣) والسلبة الجزئية - وفي نسخة بزيادة «الضرورية» - لا تتعكس لما علمت .

ومثاله : بالضرورة ليس كل حيوان إنساناً . ثم كل إنسان حيوان . ليس ليس - وفي نسخة بدون تكرار «ليس» - كل إنسان حيواناً - وفي نسخة «حيوان» وفي أخرى «حيواناً إنسان» -

---

وليس قوله (إنه الإمكان الأعم) بمناف لكونه أخص منه في نفس الأمر على ما صرخ به في سائر كتبه .

وما تمسك به الفاضل الشارح : في احتمال أن يكون العكس ممكناً . وهو قوله : إن العكس قد يكون ممكناً . لا يدخل في الوجود . كما لو فرض أن الإنسان لا يصير كاتباً في مدة وجوده .

فضعيت ، وذلك لأنه ينافي الأصل ، فإن الأصل يقتضي ثبوت الكاتب الذي ثبت له الإنسانية بالضرورة ، فإن الكاتب ما لم يكن كاتباً لا يمكن إنساناً .  
ولا ثبت ، وثبت أنه إنسان . ثبت أنه حاصل أيضاً مما هو الإنسان .  
قوله :

(٣) وذلك ظاهر .

## الفصل الخامس

### إشارة

### إلى عكس الممكنا

(١) وأما القضايا الممكنة فليس - وفي نسخة « فلا » - يجب لها عكس في السلب ؛ فإنه ليس إذا لم يمتنع بل أمكن أن يكون لا - وفي نسخة « أن لا يكون ». - شيء من الناس يكتب ، يجب أن يمكن ولا يمتنع أن لا يكون أحد من يكتب ، إنساناً . أو بعض من - وفي نسخة « من » - يكتب إنساناً .

وكذلك هذا المثال يبين الحال في الممكنا الخاص والأخاص - وفي نسخة « أو الأخاص » - فإن الشيء قد يجوز أن ينفي عن شيء ، وذلك الشيء لا يجوز أن ينفي عنه شيء - وفي نسخة بدون الكلمة « شيء » - لأنه موضوعه الخاص الذي لا يعرض إلا له .

---

(٢) يزيد به قوله بعض الفضلاء في بيان أن الممكنا الخاص ينعكس نفسه ، وهو أنا إذا قلنا : كل حيوان يمكن أن يكون نائماً من جهة ما هو نائم ، فبعض ما هو نائم ؛ فهو من جهة ما هو نائم ، يمكن أن يكون حيواناً ؛ لأن حيواناته ليست له من جهة ما هو نائم ، حتى تكون له ضرورة من تلك الجهة ، ورد الشيخ بأنه مغالطة ، أما :

أولاً : فلأن قوله : (من جهة ما هو نائم) أخذ جزء من المحمول في الأصل ، والعكس جديراً وكان يجب أن يجعل جزءاً من الموضوع في العكس ، ويصير العكس : بعض ما هو نائم من جهة ما هو نائم يمكن أن يكون حيواناً .  
ويختنق يكون كذبه ظاهراً : لأن النائم من جهة ما هو نائم ، لا يكون حيواناً ، ولا شيء آخر غير النائم . وأما :

وأما - وفي نسخة «أما» - في الإيجاب فيجب لها عكس . ولكن ليس يجب أن يكون في الممكن المخاص مثل نفسه .

ولا تستمع - وفي نسخة «تسمع» .. إلى قول - وفي نسخة بدون كلمة «قول» .. من يقول : إن الشيء إذا كان ممكناً غير ضروري لموضوعه فإن - وفي نسخة «إن» .. موضوعه يكون كذلك له . وفي نسخة بدون عبارة «له» ..

وتأمل المتحرك بالإرادة كيف هو من الممكنات للحيوان ، وكيف الحيوان ضروري له .

ولا تلتفت إلى تكاليفات قوم فيه ، بل كل أصناف الإمكان تعكس في الإيجاب بالإمكان الأعم : فإنه إذا كان كل [ج] [ب] بالإمكان - وفي نسخة بدون عبارة «بالإمكان» .. - أو بعض [ج] [ب] بالإمكان . فبعض [ب] [ج] بالإمكان الأعم ، وإلا فليس يمكن وفي نسخة «يمكن» .. أن يكون شيء من [ب] [ج] ..

الآية : فلأن هذا المثال . وإن كان حقيقة فهو لا يفيد المطلوب : لأن انعكاس القضية في مادة واحدة . لا يتضمن انعكاسها مطلقاً . بل عدم انعكاسها في مادة يتضمن عدّم انعكاسها مطلقاً .

وقوله : (وربما قال قائل : ما بالكم لاتعكسون السالبة الممكنة الخاصة ) إشارة إلى من هب بعض القدماء ، فلهم حكموا بأنها تعكس جزئية ؛ لأنها في قوة موجتها ، وهي معكسة موجة ممكنة جزئية . وإنما حكمنا بأنها لاتعكس إلى ذلك ، لأن العكس يجب أن يكون بشرطبقاء الكيفية . على ما وقع عليه الاصطلاح منها . ولعل القائلين بانعكاسها إنما ذهبو إلى ذلك بظنهم عكسها في قوة سالبة ممكنة جزئية .

وقد غلطوا فيه لأن الموجة الممكنة الخاصة لاتعكس خاصة ، بل عامة ، ليست موجتها في قوة سالبتها .

قوله : ( وقوم يدعون للسلب الجزئي الممكن عكساً ) إشارة أيضاً إلى بعض مذاهبهم وباق الفصل غني عن الشرح .

فبالضرورة على ما علمت لاشيء من [ب] [ج] - وفي نسخة «من [ج] [ب]» - وينعكس بالضرورة - وفي نسخة «بالضرورة» -- لاشيء من [ج] [ب] هذا خلف.. وفي نسخة بدل عبارة «وينعكس ... خلف» - فالضرورة شيء من [ج] [ب] هذا خلف وربما قال قائل : ما بالكم لا تعكسون السالبة المكنته الخاصة ؟ وقوتها قوة الموجة ؟

فنقول - وفي نسخة «فاعلم» - إن السبب - وفي نسخة «السلب» - في ذلك أنها - أعني الموجة - إنما تتعكس إلى موجة - وفي نسخة «إلى موجب» - من باب الممكن - وفي نسخة «الإمكان» - الأعم ، فلا تحفظ الكيفية .

ولو كان يلزم عكسها من المكن الخاص ، لأمكن أن تقلب - وفي نسخة «تقلب» - من الإيجاب إلى السلب ، فتعود الكيفية في العكس ، لكن ذلك غير واجب .

وقد يدعون للسلب - وفي نسخة «للسلب» - الجزئي الممكن عكساً ، بسبب انعكاس الموجب الجزئي الذي في قوته .

وحسبيهم أن ذلك يكون خاصاً أيضاً ويعد أيضاً - وفي نسخة بدون كلمة «أيضاً» - إلى السلب .

فظفهم باطل قد تتحققه مما - وفي نسخة «بما» - سمعته .

ومن هذا المثال قولنا : يمكن أن يكون بعض الناس ليس بضحاك ولا تقول : يمكن أن يكون بعض ما هو ضحاك ليس بإنسان .

## النحو السادس

### الفصل الأول

#### إشارة

إلى القضايا من جهة ما يصدق فيها أو نحوه – وفي نسخة «ونحوه» .

- (١) أصناف القضايا المستعملة فيها بين القائسين ، ومن يجري مجراهم أربعة :  
مسلمات .  
ومظنونات وما معها .  
ومشبّهات بغيرها .  
وخيالات .

---

أقول : لما فرغ عن بيان الأحوال الصورية للقضايا ، شرع في بيان أحوالها المادية ؛ فإنّهما يشتراكان في أن البحث عنّهما من حيث يتعلّق بالقضايا المفردة ، متقدّم على البحث عن صور الأحوال المتألّفة عن القضايا ومواردها .  
وقوله : «أو نحوه» أي من جهة ما تخيل؛ فإن التصورات تشبه التصديق من حيث إنه أيضاً انتقال ما للنفس تحدّثها القضية .

قوله :

- (١) أول : يزيد من يجري القائسين ، مستعمل الاستقراءات ، والتقبّلات .  
ووجه الخصر : أن القضية :  
إما أن تختضى تصديقاً .  
أو تأثيراً غير التصديق .  
أو لاختضى أحدهما .  
والأول :

(٢) وال المسلمات :

إما معتقدات .

وإما مأخوذات .

(٣) وال معتقدات أيضاً - وفي نسخة بدون كلمة « أيضاً » - أصنافها

ثلاثة : الواجب قبولاً

والمشهورات .

والوهيات .

إما أن يقتضي تصديقاً جازماً .

أو غير جازم .

**والحازم :**

إما أن يكون لسبب ، أو لا يشبه السبب .

وما يكون لسبب . فهو المسلمات .

وما يكون لا يشبه السبب ، فهو المشبهات بغيرها .

وغير الحائز هو المظنونات .

وما معها هو المشهورات في بادئ الرأي ، والمقبولات من وجه .

وما يقتضي تأثيراً غير التصديق ، فهو الحالات .

وما لا يقتضي تصديقاً ولا تأثيراً ، فلا يستعمل لعدم الفائدة .

(٢) وذلك لأن السبب :

إما أن يكون عن تلقاء نفس المصدق

أو من خارج .

(٣) وذلك لأن الحكم إما أن يعتبر فيه المطابقة للخارج ، أولاً .

فإن اعتبر . وكان مطابقاً قطعاً ، فهو الواجب قبولاً .

وإلا فهو الوهيات .

وإلا تعتبر فهو المشهورات .

قوله :

(٤) والواجب قبولاً :  
أولياء  
ومشاهدات .

وخبرات ، وما معها ، من الحدسيات والمواثيرات ، وقضايا  
قياساتها معها

(٤) وذلك لأن العقل :  
إما أن يحتاج فيه إلى شيء غير تصور طرف الحكم .  
أو يحتاج .  
وال الأول : هو الأوليات .  
والثاني : لا يخلو .

إما أن يحتاج إلى ما ينضم إليه ويعينه على الحكم .  
أو ينضم إلى المحكوم عليه .  
أو إلىهما معاً .

وال الأول : هو المشاهدات .  
والثاني : لا يخلو :

إما أن يكون تحصيل ذلك الشيء ، بالاكتساب .  
أو لا يكون .

وما بالاكتساب :  
إما أن يكون بالمسؤولية .  
أو لا المسؤولية .

وال الأول : هو الحدسيات .  
والثاني : ليس من المبادئ ، بل هو العلوم المكتسبة .  
وما ليس بالاكتساب ، فهو القضايا التي قياساتها معها .  
وما يحتاج فيما إلى كل فيما :  
فإما أن يكون من شأنه أن يحصل بالإحساس ، وهو المتأثرات .

(٥) فلنبدأ بتعريف أنواع الواجب قبولاً . وأنواعها من هذه الحملة .

فأما الأوليات فهي القضايا التي يوجها العقل الصريح لذاته ، ولغريزته - وفي نسخة « ولغريزته ... لا لسبب من الأسباب الخارجية عنه ؛ فإنه - وفي نسخة « وإنه » - كلما وقع للعقل التصور . لحدودها - وفي نسخة « بحدودها » بالمعنى . وقع له ، التصديق فلا يكون وإنما أن لا يكون . وهو الخبرات .

فهذه ستة أقسام .

وظاهر كلام الشيخ يقتضي أنه جعلها أربعة أقسام : أحدها : ما لا يحتاج فيه العقل إلى شيء غير تصور طرق الحكم ، وهو الأوليات . وثانيها : ما يستعن فيه بالحواس ، وهو المشاهدات . وثالثها : ما يحتاج فيه إلى غير تصور الطرفين : وهو إنما خفي ، وهو الخبرات وما معها ، من المحسسات . والمتواترات . وإنما ظاهر غير مكتسب ، وهو القضايا التي قياسها معها . وأمّا الظاهر المكتسب . فليس يقع في المبادئ . وأعلم أن هذه التقييسات ليست بنذائية ؛ فإن الأقسام قد تداخل باعتبارات . كما سيجيء بيانه ؛ ولذلك جعلها الشيخ أصنافاً . لأنواعاً .  
قوله :

(٦) أقول : الحكم الذي له علة فهو إنما يجب إذا اعتبر مع عنته . ولا يجب بدون ذلك .

والحكم اليقيني هو الواجب في نفسه ، الذي لا يتغير . وهو الذي يجب قوله . وكل حكم عرف بعلته فهو يقيني ، وما لا يعرف بعلته ، فهو ليس بيقيني . سواء كان له علة أولاً .

والعلة قد تكون هي أجزاء القضية . وقد تكون شيئاً خارجاً عنها .

— وفي نسخة بدون عبارة « التصديق فلا يكون » — للتصديق فيها — وفي نسخة « فيه » — توقف إلا على وقوع التصور والقطامة — وفي نسخة « والقطامة » — للتركيب .

ومن هذه — وفي نسخة « ومن هذا » — ما هو جملة الكل؛ لأنه واضح تصور — وفي نسخة « واضح وتصور » — المحدود منها — وفي نسخة « ومنه » — ماربها حتى وافتقر إلى تأمل اللفاء — وفي نسخة « تأمل اللفاء » وفي أخرى « خفاء » بدون كلمة « تأمل » — في تصور حدوده .

فإنه إذا اتبس التصور التبس التصديق وهذا القسم لا يتوعر — وفي نسخة « لا يتوعن » — على الأذهان المشتعلة — وفي نسخة « المشغلة » — النافذة في التصور .

(٦) وأما المشاهدات فكالحسوسات ، وهي — وفي نسخة « فهي » — القضايا التي إنما تستفيد التصديق بها من الحس .

---

وهو الحكم الأول الذي يوجه العقل الصريح . لنفس تصور أجزاء القضية ، لا بسبب خارج .

فإن كانت أجزاء القضية جلية التصور ، جلية الارتباط ، فهو واضح للكل . وإن لم يكن كذلك ، فهو واضح لمن تكون جلية عنده ، غير واضح لغيره .

وإذا توقف العقل في الحكم الأول بعد تصور الأجزاء فهو :

إما لقصاص الغريرة ، كما يكون للبله والصبيان .

وإما لتدنيس الفطرة بالعوائد المضادة للأوليات . كما يكون لبعض العوام والجهال قوله :

(٧) أقول : هذه ثلاثة أصناف :

أحددها : نجد بمحاسنا الظاهرة ، كالمحكم بأن النار حارة .

والثاني : ما نجد بمحاسنا الباطنة ، وهي القضايا الاعتبارية . بمشاهدة قوى غير الحس الظاهر .

مثل حكمنا بوجود الشمس ، وكونها – وفي نسخة « وأنها » – مضيئة وحكمنا بكون – وفي نسخة « بأن » – النار حارة .

وكفضاً اعتبرية لمشاهدة – وفي نسخة « المشاهدة » – قوى غير الحسن ، مثل معرفتنا بأن لنا فكرة ، وأن لنا خوفاً وغضباً . وأنا – وفي نسخة « وأن » وفي أخرى « وأما » – نشعر بذواتنا وبأفعال ذواتنا .

(٧) وأما المبربات فهي قضايا وأحكام تتبع مشاهدات منا – وفي نسخة « مما » – تكرر فتفيد ادكاراً بتكرارها – وفي نسخة « بتكرارها » – فيتأكّد منها عقد قوى لا يشك فيه .

وليس على المسطى أن يطلب السبب في ذلك ، بعد أن لا يشك في وجوده فربما أوجبت التجربة قضاء جزماً .

الثالث : ما نجده بنفسنا ، لا بالآيات ، وهي كشعورنا بذواتنا وبأفعال ذواتنا والأحكام الحسية ، جميعها جزئية ؛ فإن الحسن لا يفيد إلا أن هذه النار حارة ، وأما الحكم بأن كل نار حارة ، فحكم عقلي ، استفاده العقل من الإحساس بجزئيات ذلك الحكم ، والوقوف على عللها ، ويجري مجرى المبربات من وجه .

قوله :

(٧) أقول : المبربات تحتاج إلى أمرين :

أحد هما : المشاهدة المتكررة .

والثاني : القياس الخفي .

وذلك القياس هو أن يعلم أن الواقع المتكرر على سبب واحد لا يكون اتفاقياً ، فإذاً هو إنما يستند إلى سبب .

فيعلم من ذلك أن هناك سبيباً ، وإن لم تعرف ماهية ذلك السبب .

وكلما علم حصول السبب حكم بوجود السبب قطعاً ، وذلك لأن العلم بسببية السبب ، وإن لم تعرف ماهيته ، يمكن في العلم بوجود السبب .

والفرق بين التجربة والاستقراء :

أن التجربة تقارن هذا القياس .

وربما أوجبت قضاء أكثرها .

ولا تخلو عن قوة قياسية خفية تختلط المشاهدات .

وهذا مثل حكمتنا أن الضرب بالخشب مؤلم : وإنما تتعقد التجربة  
— ونسمة « بالتجربة » — إذا أمنت النفس كون الشيء بالاتفاق .  
وتنضاف إليه أحوال الهيئة — وفي نسخة بدون كلمة « الهيئة » —  
فتعقد التجربة .

والاستقراء لا يقارنه .

ثم إن التجربة قد تكون كلياً ، وذلك عند ما يكون تكرر الواقع بحيث لا يحتمل  
معه تحويل الواقع .  
وقد يكون حكم واحد .  
عمرياً كلياً عند شخص .  
وأكثرهاً عند آخر ،  
وغير عمري أصلاً عند ثالث .

ولا يمكن إثبات الحجرب للمنكر الذي لم يتول التجربة .  
قوله : [ وليس على المتنطق أن يطلب السبب في ذلك ، بعد أن لا يشك في وجوده ]  
إنما ذلك على الفلسفي الناظر في كيفية استناد المسبيات إلى أسبابها .  
فالحجرب عند المتنطق من المبادي .  
وعند الفلسفي ليس من المبادي .

قوله : [ وتنضاف إليه أحوال الهيئة فتعقد التجربة ] فالمشاهدة إذا تكررت مقرنة  
ببيئة ما ، من وقوع في زمان بعينه ، أو مكان بعينه ، أو على وجه معين ، أو مع شيء  
لا غيره ، فالحكم الكل إنما يحصل مقيداً بذلك القيود والشروط . فلا يحصل مطلقاً عنها  
البتة .

وذلك كمن شاهد أن كل مولود بالزنجر فهو أسود ، فله أن يحكم كذلك ، وليس  
له أن يحكم أن كل مولود أبداً كان فهو أسود .

(٨) وما يجري بجري المجربات الحدسية .  
وهي قضايا مبدأ الحكم بها حدس من النفس قوى جداً . فزال  
معه الشك ، وأذعن له الذهن .

فلو أن جاحداً جحد ذلك : لأنه لم يتول الاعتبار الموجب لقوة  
ذلك الحدس ، أو على سبيل المذاكرة – وفي نسخة « المذاكرة » – لم  
يتأت أن يتحقق – وفي نسخة « يتحقق » – له ما تحقق عند الحادث مثل  
قضائنا – وفي نسخة « قضيائنا » – بأن نور القمر من الشمس – وفي  
نسخة « بأن القمر من نور الشمس » – لهيات – وفي نسخة « لهيئه » –  
تشكل النور فيه .  
وفيها أيضاً قوة قياسية . وهي شديدة المناسبة للمجربات .

ويتبين أن يفرق بين ما يقارنه بالذات .

وبيّن ما يقارنه بالعرض ؛ ثلثا ينطلي .

فالحاصل أن التجربة تعطي الحكم الكل مقيداً ، والعقل المجرد هو الذي يعطيه مطلقاً ،  
كما أن الحس الذي يعطيه جزئياً .

قوله :

(٨) أقول : هي جارية بجري المجربات في الأمرين المذكورين . أعني :  
تكرار المشاهدة .

ومقارنة القياس .

إلا أن السبب في المجربات معلومة السبيبة ، غير معلوم الماهية .  
وفي الحدسية معلوم بالوجهين .

وإنما توقف عليه بالحدين ، لا بالفکر ؛ فإن المعلوم بالفکر ، هو العلم النظري ،  
فليس من المبادي .

وسيأتي الفرق بين « الفکر » و « الحدين » في « النقط الثالث » .  
ولما كان السبب غير معلوم في المجربات ، إلا من جهة السبيبة فقط كان القياس  
المقارن لجميع المجربات قياساً واحداً .

(٩) وكذلك القضايا التواترية – وفي نسخة « المتواترية » – وهي التي تسكن إليها النفس سكوناً تاماً يزول عنه – وفي نسخة « معه » – الشك لكتلة الشهادات ، مع إمكانه بحيث تزول الريبة عن وقوع تلك الشهادات على سبيل الاتفاق والتواطؤ – وفي نسخة « والموطأة » –

وهذا مثل اعتقادنا بوجود « مكة » وجود « جالينوس » و « إقليدس » – وفي نسخة « وأقليدس » وغيرهم – وفي نسخة « وغيرها » – .

ومن حاول أن يحصر هذه الشهادات في مبلغ عدد معلوم – وفي نسخة بدون كلمة « معلوم » – فقد – وفي نسخة « فقال » – أحال ؛ فإن ذلك ليس متعلقاً ... وفي نسخة « معلقاً » – بعد تأثر الزيادة والقصاصان فيه وإنما المرجع – وفي نسخة « المرجع » – فيه إلى مبلغ يقع معه اليقين – وفي نسخة « التبين » – فالاليقين – وفي نسخة « واليقين » وفي أخرى « فالتبين » – هو القاضى بتوافق – وفي نسخة « بتوافر » – الشهادات ، لا عدد الشهادات .

وهذه أيضاً لا يمكن أن يقنع جاحدها ، أو يُسكن بكلام .

---

والمقارن للحدسات لا يكون كذلك ، فإنها أقىءة مختلفة ، حسب اختلاف العلل في ما هيها .

والحدسات أيضاً تختلف بالقياس إلى الأشخاص ، كالمحبرات . ولا يمكن إثباتها – وفي نسخة « إثباته » – لغير الحادس ؛ ولذلك تعدد من المبادئ .  
قوله :

(٩) أقول : الشهادات :  
قد تكون قوله .  
وقد لا تكون ، كالأمارات .

والرجوع فيه إلى حصول اليقين ، وزوال الاحتمال لاوثق بعدم موافقة الشهادة .

(١٠) وأما القضايا التي قياساتها معها - وفي نسخة «معها قياساتها» - فهي قضايا إنما يصدق فيها لأجل وسط . لكن ذلك الوسط ليس مما يعزب عن الذهن فيخرج فيه الذهن إلى طلب : بل كلما - وفي نسخة «كما» - أخطرت - وفي نسخة «أخطر» - حدى - وفي نسخة «حد» - المطلوب بالبال ، خطر الوسط بالبال - وفي نسخة بدون عبارة «بالبال» - خطر الوسط بالبال - مثل قضائنا بأن الاثنين نصف الأربع .  
فقد استقصينا القول في تعريف أصناف القضايا الواجب قبولا ، من جملة المعتقدات . من جملة المسلمات .

(١١) فاما المشهورات من هذه الحملة :  
ففيها أيضاً هذه الأوليات ونحوها مما يجب قبوله . لا من حيث هي  
واجب قبولا . بل من حيث عموم الاعتراف بها .

وامتناع اجتماعهم على الكذب .  
وبعض الظاهريين من نقلة الحديث . ذهبوا إلى أنه يحصل بشهادةأربعين من  
القات . فرد الشيخ عليهم .  
واعلم أن المتواترات أيضاً تشتمل على تكرار وقياس . إلا أن الحاصل بالتوارد هو علم  
جزئي . من شأنه أن يحصل بالإحساس ، وذلك لا يعتبر التواتر إلا فيما يستند إلى المشاهدة .  
فحكم المتواترات حكم المحسوسات : ولذلك لا يقع في العلوم بالذات .  
قوله :

(١٠) أقول : هذه تسمى فطريه القياسات .  
والقياس في قوله : [الاثنان نصف الأربع] لأن الاثنين عدد قد انقسمت الأربع  
إليه . وإلى ما يساويه . وكل ما ينقسم عدد إليه وإلى ما يساويه فهو نصف ذلك العدد .  
قوله :

(١١) كما أن المعبر في الواجب قبولا ، كونها مطابقة : لما عليه الوجود . فالمعتبر  
في المشهورات كون الآراء عليها مطابقة .  
فبعض القضايا أول باعتبار . ومشهور باعتبار .

ومنها الآراء المسماة بالمحمودة ، وربما خصصناها باسم المشهورة ،  
إذ لا أعدمة لها – وفي نسخة « لا عدتها » – إلا الشهرة .

وهي آراء ، لو خلِّي الإنسان وعقله الخرد . ووهنه . وحسه ، ولم  
يؤدب بقبول قضایا ماما – وفي نسخة « قضایاها » – والاعتراف بها .  
ولم يمل الاستقراء بظنه القوى إلى حكم . لكثرة الجزئيات . ولم  
يستدعي إليها ما في طبيعة الإنسان من الرحمة والحنف ، والألفة ،  
واللحمة . وغير ذلك .

لم يقض بها الإنسان طاعة لعقله . أو وهنه . أو حسه .  
مثل حكمتنا أن – وفي نسخة « بأن » – سلب مال الإنسان قبيح ،  
وأن الكذب قبيح لا ينبغي أن يقدم عليه .

والفرق بينها وبين الأوليات ما ذكره الشيخ من أن العقل الصريح الذي لا يلتفت  
إلى شيء غير تصور طرف الحكم إنما يحكم بالأوليات من غير توقف .  
ولا يحكم بها ، بل يحكم منها بمحاجج تستعمل على حدود وسطى . كسائر النظريات ،  
ولذلك يتطرق التغيير إليها ، دون الأوليات . فإن الكذب قد يستحسن إذا اشتمل على  
مصلحة عظيمة . والكل لا يستصغر بالقياس إلى جزئه في حال من الأحوال .

والشهرة أسباب :

منها : كون الشيء حقاً جلياً . كقولنا : الضدان لا يجتمعان .  
ومنها : ما يناسب الحق الجلي ، وبخالقه بقيده خلق . فيكون مشهوراً مطلقاً . وحقاً  
مع ذلك القيد ، كقولنا : حكم الشيء حكم شبيهه ، وهو حق لا مطلقاً ، ولكن فيما هو  
شيء له .

ومنها : كونه مشتملاً على مصلحة شاملة للعلوم كقولنا : العدالة أحسن .  
وقد يسمى بعضها بالشائع غير المكتوبة ؛ فإن المكتوبة منها ربما لا يتم الاعتراف بها .  
وإلى ذلك أشار الشيخ بقوله : ( وما تتطابق عليه الشائعات الإلهية ) .  
ومنها : كون بعض الأخلاق والانفعالات مقتضية لها ، كقولنا : الذب عن الحرام  
واجب ، وإذاء الحيوان ، لا لغرض ، قبيح .

ومن هذا الجنس ما يسبق إلى وهم كثير من الناس ، وإن صرف كثيراً منهم - وفي نسخة بدون عبارة « منهم » - عنه الشعاع ، من قبح ذبح الحيوان . إتباعاً لما في الغريرة . من الرقة . لمن تكون غريزته كذلك ، وهم أكثر الناس . وليس شيء من هذا يوجهه - وفي نسخة « الوجيه » - العقل الساذج .

ولو تهم الإنسان - وفي نسخة بدون كلمة « الإنسان » - نفسه ، وأنه خلق دفعه ، تام العقل ، ولم يسمع أدباً . ولم يطبع انفعالاً نفسانياً أو خلقياً - وفي نسخة « أو خلقاً » - لم يقض في أمثال هذه القضايا بشيء ، بل أمكنه أن يجعلها - وفي نسخة « يجعله » - ويتوقف فيها - وفي نسخة « فيه » -

وليس كذلك حال قضايه أن الكل أعظم من الجزء .  
وهذه المشهورات قد تكون صادقة . وقد تكون كاذبة .

وإذا كانت صادقة ليست تنسب إلى الأوليات ونحوها ، إذا - وفي نسخة بدون كلمة « إذا » - لم تكن بينة الصدق عند العقل الأول إلا بنظر وفکر - وفي نسخة بدون عبارة « وفکر » - وإن كانت محمودة عنده .

ونها : ما يقتضيه الاستقراء . كقولنا : العلم بالمقابلات واحد ، لكونه بالمتضادات والمتضادفات . وغيرها كذلك . ويشترك الجميع في أنها :  
إما أن تكون مشورة .

عند الكل كقولنا : الإحسان إلى الآباء حسن .

أو عند الأكثرين : كقولنا : الإله واحد .

أو عند طائفة : كقولنا : التسلسل محال ، وهو مشهور عند بعض أهل النظر - وفي نسخة « أهل المناظرة » -

والصادق غير المحمود . وكذلك الكاذب غير الشنيع . ورب  
- وفي نسخة « فرب » - شنيع حق . ورب محمود كاذب .  
فالمشهورات - وفي نسخة اعتبار عبارة « فالمشهورات » أول فصل  
جديد عنوانه « تذنيب » -  
إما من الواجبات .  
وإما من المسلمات .

- وعند هذا الحد تقف بعض النسخ - وفي أخر يات بحذف الكلمة  
« المسلمات » ووضع موضعها كلمة « التأديبات » أو « التأديبات » مع  
زيادة ما يلي : [الصلاحية . وما تتطابق - وفي نسخة « تطابق » - عليها  
الشرع الإلهية .  
وإما خلقيات وانفعاليات .

وإما استقرائيات ، وهي إما بحسب الإطلاق .  
وإما بحسب أصحاب صناعة - وفي نسخة « بصناعة » بدل  
« بحسب أصحاب صناعة » - وملء ]

(١٢) وأما القضايا الوهمية الصرفه . فهي قضايا كاذبة . إلا أن  
الوهم الإنساني يقضي بها قضاء شديد القوة ؛ لأنه ليس يقبل ضدتها  
والآراء المحمودة هي ما تتناسبه المصالحة العامة ، أو الأخلاق الفاضلة . وهي  
الذانuntas .

وقد تقابل المشهورات كقولنا : الحياة مؤثرة ، باعتبار ، ومرت الشبهاء مؤثر  
باعتبار .

قوله :

(١٢) أحکام الوهم في المحسوسات حقه أن يصدقه العقل فيها .  
ولتطابقها كانت ما يجري مجرى المهنديات . شديدة الواضح . لا يكاد يقع فيها  
اختلاف آراء .

ومقابلاً لها . بسبب أن الوهم تابع للحس .  
فما لا يوافق الحس - وفي نسخة « المحسوس » - لا يقبله الوهم .

ومن المعلوم أن المحسوسات إذا كان لها مبادئ وأصول كانت تلك قبل المحسوسات . ولم تكن محسوسة - وفي نسخة « محسوساً » - ولم يكن وجودها على نحو وجود المحسوسات . فلم يمكن - وفي نسخة « يكن » - أن تتمثل ذلك الوجود في الوهم : وهذا فإن الوهم نفسه وأفعاله لا تتمثل في الوهم . وهذا ما يكون الوهم مساعدًا للعقل في الأصول التي تنتهي وجود تلك المبادئ .

إذا تعدينا معاً إلى النتيجة نكص الوهم وامتنع عن قبول ما سلم  
موجبه .

وهذا الضرب من القضايا أقوى في النفس من المشهورات التي  
ليست بأولية .

---

وأما في المقولات الصفرة إذا حكمت أحکام تخص المحسوسات ، فهي كاذبة ،  
يكتنلها العقل . وبأى بمقدمات لاما زاعة فيها بينهما . ويؤلفها على صورة مقبولة عندهما ،  
فيتخرج ما ينافق حكم الوهم . ويكتبر الوهم في الامتناع عن قبول النتيجة . بعد قبول  
المقدمات والتاليف . المفترضين إياها لذاتهما .

وأحكام الوهم فيها هي المسماة بالوهميات الصفرة .

وذلك المقولات إما أمور جزئية . هي مبادئ المحسوسات .

وإما أمور كلية يسمها ويعلم غيرها . وهو معنى قوله : [ في أمور متقدمة على المحسوسات  
أو أعم منها ] .

وتكون أحکامه عاليها على وجه يمتنع أن يكون عليه - . وفي نسخة « عليها » - كالحكم  
بأن كل موجود ذو وضع : فإنه يمتنع أن يكون بعض الموجودات كذلك .

وعلى وجه يجب أن يكون في المحسوسات كذلك : فإن كل محسوس يجب أن يكون

وتکاد تشاکل الأولیات وتتدخل في المشبهات بها . - وفي نسخة بدون عبارة « لها » - وهى أحكام للفنس في أمور متقدمة على المحسوسات . أو أعم منها على نحو ما يجب أن لا يكون لها . وعلى نسخة « أو على » - نحو ما يجب أن يكون أو يظن في المحسوسات . مثل اعتقاد المعتقد أن لابد من خلاء ينتهي إليه الملاء إذا تناهى .

وأنه لا بد في كل موجود من أن يكون مشاراً . إلى جهة وجوده . وهذه الوهميات لو لا خلافة السنن الشرعية لها - وفي نسخة بدون عبارة « لها » - لكان تکون - وفي نسخة بدون كامنة « تكون » - مشهورة .

وإنما تعلم في شهرها البيانات الحقيقية . والعلوم الحكمية . ولا يکاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك لشدة استيلاء الوهم . على أن ما يدفعه الوهم ولا يقبله إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكر .

وهو مع أنه باطل شنيع ليس بلا شهرة بل تکاد أن تكون من - وفي نسخة بدون كلمة « من » - الأوليات والوهوميات التي لا تزاحم من غيرها مشهورة ولا ينعكس .

فقد فرغنا من أصناف المعتقدات من جملة المسلمات .

ذا وضع ، أو يظن أنها كذلك ، كالملاء ، فإنه يظن أن عدم المانعة فيها بين المحسوسات المانعة خلاء .

قوله : [ ولا يکاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك لشدة استيلاء الوهم ] .

أى لا يکاد من دفع عن القول بالخلافة مثلاً أن يقاوم نفسه . فيذهب إلى خلاف ما يقتضيه وهم .

قوله : [ على أن ما يدفعه الوهم ولا يقبله . إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكرا ]

يريد ما ذكرناه أولاً ، وهو مع أنه باطل . شنيع : وذلك لأن أحكام الوهم مشهورة . في

(١٣) وأما المأخذات : فنها مقبولات .  
ومنها تقريريات ... وفي نسخة « تقريرات » -  
وأما المقبولات من جملة المأخذات . فهى آراء مأخذدة عن  
- وفي نسخة « من » - جماعة كثيرة من أهل التحصيل .  
أو من نفر . أو من - وفي نسخة بدون كلمة « من » - إمام  
يحسن به - وفي نسخة « من » - الظن .  
وأما التقريريات فإنها المقدمات المأخذدة بحسب تسليم المخاطب ،  
أو التي يلزم قبولها . والإقرار بها في مبادئ العلوم ، إما مع استنكار  
ما - وفي نسخة « استنكار » بدون كلمة « ما » - وتسمى مصادرات .  
وإما مع مسامحة ما - وفي نسخة « وما » - وطيب نفس ، وتسمى  
أصولاً موضوعة .  
ولهذه موضع متظر .

الأكثر : لأنه أقرب إلى المحسوسات . ووقع في صيارات الجمهور .  
 قوله :

(١٤) أقول : هي إما أن تقبل ويحكم بها .  
وإما أن لا تقبل . بل يحكم بها لغرض ما .  
وال الأول : مقبولات . إما عن جماعة . كما عن المئتين أن الفلك طبيعة خاصة .  
أو عن نفر كأصول الأدراص عن أصحابها .  
أو عن نبي وإمام . كالشرع والناسن .  
أو عن حكيم كأحكام تنسب إلى بقراط . كالطلب .  
أو عن شاعر كأبيات تورد شواهد .  
أو تكون مقبولة من غير أن تنسب إلى مقبول عنه . كالأمثال السائرة .  
وقيل : المأخذات : إما بتسليم من هو أعلى مرتبة ، وهو المقبولات .  
أو من هو أدنى مرتبة ، وهو الموضوعات في مبادئ العلوم .

(١٤) وأما المظنونات فهي أقوابيل وقضايا وإن كان يستعملها المحتاج بها - وفي نسخة بدون عبارة « بها » - جزماً : فإنه إنما يتبع فيها مع نفسه غالب الظن . من دون أن يكون جزماً - وفي نسخة « جزم من » - العقل منتصراً عن مقابلتها .

وصنف من جملتها المشهورات . بحسب بادئ الرأى غير المتعقب  
وهي التي تعاوض الذهن فتشغله عن أن يفطن الذهن لكونها مظنونة .  
أو كونها مخالفة للشهرة . إلى ثاني الحال .

نَكَانٌ - وَفِي نُسْخَةٍ «وَكَانٌ» - النَّفْسُ تَذَعَّنُ لَهَا فِي أُولَئِكَ الْأَيَّامِ  
عَلَيْهَا، فَإِنْ رَجَعْتَ إِلَى ذَاهِبَةِ عَادِ الْإِذْعَانِ - وَفِي نُسْخَةٍ «ذَلِكَ الإِذْعَانُ» -  
ظُنْثَةً، أَوْ تَكْنِدِيَّاً - وَفِي نُسْخَةٍ «وَتَكْنِدِيَّاً» -

أو من هو مقابل. وهو أواقة في المجادلات.

والأخيران هما التفترريات . والباقي ظاهر .

(١٤) قد ذكرنا في صدر الكتاب أن المذهب قد يطلق :

**بِلَازِءِ الْيَقِينِ عَلَى الْحُكْمِ الْخَازِمِ .**

والمطابق غير المستند إلى علته . كاعتقاد المقاد .

وعلى الحازم غير المطابق . أعني الجهل المركب .

وعلى غير الحاجز الذي يرجع فيه أحد طرف التقىض على الآخر ، مع تحويل الطرف الآخر جميماً .

ويطلق تارة على الآخرين من هذه الأقسام وحده . وهو المسمى بالظان الصرف .

والمنظونات المذكورة هنا . من هذا القبيل لاغير في نفس الأمر ، وإن كان

المستعمل إياها في الصحيح الخطيئة يصح الجزم بها . ولا يتعرض لتجويز مقابلتها .

المراجع:

قد تكون شهادة حقيقة.

وقد يكون استناداً إلى صادق.

وقد يكون غير ذلك.

وأعني بالظن هنا ميلاً من النفس . مع شعور - وفي نسخة « شعوره » - بامكان المقابل .

ومن هذه المقدمات قول القائل : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ». وقد تدخل المقبولات في المظنومنات . إذا كان الاعتبار من جهة ميل النفس - وفي نسخة « نفس » - يقع هناك مع شعور بامكان المقابل . (١٥) وأما المشبهات فهي التي تشبه شيئاً من الأوليات . أو المشهورات - وفي نسخة « أو من المشهورات » - ولا تكون هي هي بأعيانها .

الأول : يعرف بالمشهورات في بادئ الرأي .

والثاني : هو المسمى بالمقبولات .

وهما قسمان مفردان باعتبار غير ما يعتبر في المظنومنات الصفة . وإن كانا يدخلان تحت المظنومنات . أى من حيث يصدق عليها ما يعتبر في المظنومنات . وأما القسم الثالث : وهو الذي يكون المرجع فيه غير ذلك . فهو المظنون المطلق . ويدخل فيه التجربيات الأكثربة . وما يناسبها من التواريرات . والحدسيةات . أعني غير اليقينية منها .

وقد أورد الشيخ في مثال القسم الأول قوله : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ». والمشهور الحقيقي ما يقابله بوجه وهو أن يقال : « لانتصر الظالم . وإن كان أخاك ». وقد ي مقابل حكمان مظنومن باعتبارين . كما يقال : « فلان الذي من داخل الحصن يكلم المقصوم المقابلة من خارج جهراً . خائن ، فإنه مظنون من حيث إنه يتكلم مع المقصوم ويؤكد إثباتاته تكلمه معهم كون ذلك جهراً ». ونقصه مظنون أيضاً من حيث إنه يتكلم جهراً . إذ لو كان خائناً لأنني كلامه . قوله :

(١٥) التي تشبه الأوليات . فقد نفع في المغالطات ، والتي تشبه المشهورات فقد تفع في المشاغبات . وهي إما للفظية .

وذلك الاشتباه :

يكون إما بتوسط اللفظ .

وإما بتوسط المعنى .

والذى يكون بتوسط اللفظ فهو إما – وفي نسخة بدون كلمة « إما » –  
أن يكون اللفظ فيما واحداً ولمعنى مختلفاً .

وقد يكون المعنى مختلفاً بحسب وضع اللفظ نفسه . كما يكون  
في المفهوم من لفظ – وفي نسخة « لفظة » – العين .

وربما خفي ذلك جدأً كما يخفي في النور إذا أخذ – وفي نسخة « كما  
إذا أخذ » – تارة بمعنى – وفي نسخة « لمعنى » – البصر – وفي نسخة  
« البصر » – وأخرى بمعنى الحق عند العقل .

وقد يكون بحسب ما يعرض – وفي نسخة « عرض » – للفظ في  
تركيبيه .

وإما معنوية .

واللفظية ستة .

هي التي تقع بسبب الاشتراك .

إما في اللفظ المفرد بحسب جوهره . كالعين .

أو بحسب أحواله الداخلية فيه . كالتصاريف .

أو العارضة له من خارج كالأعجمان .

وإما للمركب في تركيبة الذي يمكن أن يحمل على معنيين . أو في جهة التركيب ،  
– وفي نسخة « أو في وجود التركيب » – وعدمه . فيظن المركب غير المركب . أو غير  
المركب مركباً .

وقد ذكر الشيخ هنا ثلاثة أوجه :

أحدها : أن يكون المعنى مختلفاً بحسب جوهر اللفظ المفرد .

وقسمه إلى :

ظاهر كالعين .

إما في نفس تركيبه كقول - وفي نسخة « مثل قول » ... القائل « غلام حسن » بالسكونين .  
أو بحسب اختلاف دلائل - وفي نسخة « دليل » - حروف الصلات فيه التي لا دلائل - وفي نسخة « دليل » - لها باقراها ، بل الفائدة - وفي نسخة بدون كافية « الفائدة » - إنما تدل بالتركيب ، وهي الأدوات بأصنافها .

مثل ما يقال : ما يعلم الإنسان . فهو كما يعلمه .  
فتارة [ هو ] يرجع إلى ما يعلم . وتارة إلى الإنسان .  
وقد يكون بحسب ما يعرض لللفظ من . - وفي نسخة « في » - تصريفه وقد يكون على وجوه آخر - وفي نسخة « أخرى » - قد بينت في موضع آخر - وفي نسخة بدون عبارة « قد بينت في موضع آخر » - من حقها أن تطول فيها الفروع وتكثر .

ونعني كالنور .

وثالثها : ما يقع بحسب التركيب ، وهو القسم الرابع .

ويمسمى :

إلى ما يختلف بسبب حذف العواضي الذي لم تختلف لما كان مشبهأ . كقولنا : « غلام حسن » بالسكونين ؛ فإن الغلام يمكن أن يكون مضافا إلى حسن . ويمكن أن يكون موصفا به ، وينميز أحدهما عن الآخر عند التحرير .

وإلى ما ليس كذلك ، كما هو بحسب اختلاف دلائل الصلات .

واثالثا : ما يكون بحسب تصريف اللفظ . وهو القسم الثاني من الستة المذكورة .

وأشار بقوله : [ وقد يكون على وجوه أخرى ] إلى باق الأقسام .

وأما المعنوية : فقد تكون جميعها بحسب ما يذكر في المخالطات سبعة .

وتنتهي :

إلى ما يتعلق بالقضايا المفردة .

وإلى ما يتعلق بال المؤلفة .

أما - وفي نسخة « وأما » - الكائن بحسب المعنى ، فمثل ما يقع بسبب إيهام العكس .

مثل أن يؤخذ : كل ثلوج أبيض ، فيظن أن كل أبيض ثلوج .  
وكذلك إذا أخذ لازم الشيء ، بدل الشيء . فيظن أن حكم اللازم حكمه

مثل أن يكون الإنسان يلزم أن يتوهם - وفي نسخة « متوجه » .. ويلزمه أنه مكلف مخاطب . فيتوهم أن كل ماله وهم وفطنة ما . فهو مكلف .  
وكذلك إذا وصف الشيء بما وقع منه على سبيل العرض . مثل الحكم على السقمونيا بأنه يبرد - وفي نسخة « مبرد » - إذا - وفي نسخة « إذ » - أشبه ما يبرد من جهة .  
وكذلك أشياء أخرى تشبه هذه .

#### والأول : ثلاثة :

أولاً : إيهام العكس . كقولنا : كل أبيض ثلوج ، لأن الثلوج أبيض .  
وأنها : سوء اعتبار الحال . كقولنا : الشيء موجود مطلقاً ، لكنه موجوداً بالقرة مثلاً .  
وثالثاً : أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات . وهو يكون بأن يؤخذ لازم الشيء  
أو ملزمته أو عارضه . أو معروضه . بدلـه .  
فنـالـ ما يـؤـخذـ المـوضـعـ بـدـلـهـ قولـناـ : كـلـ ذـيـ وـهـ مـكـلـفـ ، لأنـ الإـنـسـانـ مـكـلـفـ ،  
وـذـوـ وـهـ .

ومثال ما يؤخذ عارض المحمول بدلـهـ . قولـناـ السـقوـنـياـ تـبرـدـ ، لأنـ يـزيـلـ المسـخـ ،  
ويـعـرـضـ لـيـزـيلـ المسـخـ أنـ يـبرـدـ ، فإذاـنـ قدـ وـصـفـ بـماـ وـقـعـ مـنـهـ عـلـىـ سـبـيلـ العـرـضـ ،  
إـذـ اـشـتـهـ الـمـبرـدـ بـالـذـاتـ مـنـ جـهـةـ التـبرـدـ الـحاـصـلـ مـعـهـماـ .  
والشيخ اقتصر من هذه الثلاثة على اثنين .

والأربعة التي لم يذكرها هي المتعلقة بالمؤلفة ، وهي جمع المسائل في مسألة . ووضع ما ليس بصلة ، والمصادرة على المطلوب . وسوء التركيب . وسيجيء ذكرها .

قوله :

(١٦) وبالجملة كل ما يتزوج من القضايا على أنه بحال يجب تصديقاً ، لأنه – وفي نسخة «على أنه» – يشبه – وفي نسخة «مشبه» وفي أخرى «شيء» – أو يناسب – وفي نسخة «مناسب» – لما هو بتلك الحال . أو قريب منه .

فهذه هي المشهادات الفقهية . والمعنية . وقد بقىت المخلات .

(١٧) وأما المخلات – وفي نسخة «المخلات» – فهي قضايا تقال قولًا وتوثر – وفي نسخة «فتؤثر» – في النفس تأثيراً عجياً من قبض وبسط – وفي نسخة «أو بسط» – وربما زاد على تأثير التصديق .

وربما لم يكن معه تصديق . مثل ما يفعله قولنا وحكمتنا في النفس ، أن العسل مرة مهوعة – وفي نسخة «مهوعة» – على سبيل محاكاته – وفي نسخة «المحاكاة» – للمرة فتأباه – وفي نسخة «فأباه» – النفس وتنقبض عنه .

---

(١٦) يشير إلى السبب الجامع لجميع أنواع الغلط وهو عدم التمييز بين ما هو هو ، وبين ما هو غيره .

(١٧) أقول : الناس للتخييل أطوع منهم للتصديق . ولذلك قال الشيخ : [يقدمون ويجمدون على ما يفعلونه ، وعما يذرونه . إقداماً وإيجاماً صادراً عن هذا النحو] والأجله ما يغير الإشعار في المزحوب . وعند الاستباحة والاستعطاف وغيرها .

والتخيل إما ما يقتضيه الفرض فقط بجزائه وهو بخودة هيئته .

وإما ما يقتضيه المعنى فقط . وهو لفوة صدقه . أو شمرته .

وإما ما يقتضيه أمر آخر وهو حسن المحاكاة ؛ فإن سبب تحريك النفس فيه هو المبنية الخارجة عن التصديق .

والمحاكاة الحسنة قد تكون بمجرد المطابقة . وقد تكون بتحسين الشيء ، وقد تكون بتقبيحه .

قوله :

وأكثر الناس يتذمرون ويحجرون على ما يفعلونه وعما - وفي نسخة « وعلى ما » ... يذرون إقداماً وإحجاماً صادراً عن هذا النحو من حركة النفس . لا على سبيل الروية ولا الأظن .

والصدقات - وفي نسخة اعتبار « والصدقات » بداية فصل جديد عنوانه « تذنيب » - من الأوليات ونحوها والمشهورات قد تفعل - وفي نسخة بدون عبارة « قد تفعل » - فعل المخيلات من تحريك النفس أو قبضها واستحسان النفس لورودها عليها لكنها تكون أولية ومشهورة باعتبار . ومحيلة باعتبار :

وليس يجب في جميع المخيلات أن تكون كاذبة . كما لا يجب في المشهورات وما يخالف الواجب قوله . أن يكون لا محالة كاذباً .

وبالحملة التخييل الحرك من القول متعلق بالتعجب منه . إما بجودة - وفي نسخة « الجودة » - هيئته . أو قوة صدقه . أو قوة شهرته . أو حسن محاكاته . لكننا قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - نخص باسم المخيلات ما يكون تأثيره بالمحاكاة .

وما - وفي نسخة « وربما » - تحرك النفس من الم هيئات - وفي نسخة « الهيئة » - الخارجة عن التصديق .

المفعول الثاني

تذنيب

- وفي نسخة بدون الكلمة « تذنيب » -

(١) ونقول : إن - وفي نسخة بدون الكلمة « إن » - اسم التسليم يقال - وفي نسخة « يدل ... على أحوال القضايا من حيث توضع وضعًا ويحكم بها حكمًا - وفي نسخة « كما » - كيما كان - وفي نسخة « كيف كان » -

فربما كان التسليم من العقل الأول .

وربما كان من اتفاق الجمود .

وربما كان من إنصاف - وفي نسخة بدون الكلمة « إنصاف » -

الخصم .

(١) أقول : فسر التسليم بأنه حال القضية من حيث توضع وضعًا ، وهذا الوضع هو بالمعنى الأعم من التسليم كما ذكرناه في أول الكتاب .

وظهر منه أنه ليس على ما ذهب إليه الفاصل الشارح من أن الوضع هو تسليم الجمود .

والسليم هو تسليم شخص ما .

## النَّهْجُ السَّابِعُ

وَفِيهِ الشَّرْوَعُ فِي التَّرْكِيبِ الثَّانِي لِلْحَجَجِ .

الْأَنْهَى لِلْأُولَى

إِشَارَةٌ

إِلَى الْقِيَاسِ وَالْاسْتِقْرَاءِ وَالْتَّمْثِيلِ

(١) أصناف ما يحتاج به في إثبات شيء لا مرجع فيه إلى القبول والتسليم . أو فيه مرجع - وفي نسخة « رجوع » وفي أخرى « مرجوع » - إليه لكنه لم يرجع إليه ، ثلاثة : أحدها : القياس .

والثاني : الاستقراء وما معه .

والثالث : التمثيل وما معه .

هـ أقول : التركيب الأول للقضايا .

والثاني لما يتركب عنها ، ولا يكون في حكمها وهي الحجج .

(١) أول : كل حجة فهي إنما تتألف عن قضايا ، وتحجه إلى مطلوب يستحصل بها .

ولا يصح أن تكون كل قضية مطلوبة بحججا . وإلا تتسلسل أو دار ، فلا بد من الانتهاء إلى قضايا ليس من شأنها أن تكون مطلوبة . بل هي المبادئ لالمطالب . وهي التي يرجع فيها إلى القبول والتسليم بما عدناه في النهج المتقدم . قبولا :  
إما واجبا ، كما في الأوليات . وما ذكر منها .  
أو غير واجب . كما في المقبولات . أو ما يجري مجرها .  
وتسللها :

إما حقيقيةً كما في الدالعات .

أو غير حقيقةً كما في المسلمات ، فـي بادي الرأى .

وحيبيها قد تكون كذلك على الإطلاق .

كالأدلية المشهورة .

وقد تكون بحسب اعتبار ما . كالدالعات الصرفة التي تكون باعتبار الشهادة مقبولة مسلمة غنية عن البيان .

فهي بذلك الاعتبار مباد للجذب .

وباعتبار الحق غير مقبولة ولا مسلمة . بل تحتاج إلى بيان يحكم بكونها مستحقة :

إما للقبول والتسليم .

أو للرد والمنع .

وهي بذلك الاعتبار مسائل من العلوم .

ولا ينافي عند الاعتبار الثاني إلى كونها مقبولة مسلمة بالاعتبار الأول .

فإذن كل ما هو مطلوب بحجة فهو :

إما شئ ، لامرجوع فيه إلى القبول والتسليم .

أو فيه مرجوع إليه ، لكنه لم يرجع إليه .

وكل حجة ، فإنما هي حجة بالقياس إلى شيء هو كذلك .

وأصناف الحجج ثلاثة ؛ وذلك لأن الحجة والمطلوب لا يخلوان من تناسب ما ،

ضرورة ، وإلا لامتنع استلزم أحدهما الآخر ؛ فذلك التناقض يكون :

إما باشتمال أحدهما على الآخر .

أو بغير ذلك .

فإن كان بالاشتمال ، فلا يخلو :

إما أن تكون الحجة هي المشتملة على المطلوب . وهو القياس .

أو بالعكس ، وهو الاستقراء .

وإن لم يكن الاشتغال . فلا بد وأن يشملهما ما به يتناسبان ، وهو التضليل .

وإنما قال [ وأصناف الحجج ] ولم يقل ( وأنواعها ) لأن الحجة الواحدة قد تكون

(٢) فأما - وفي نسخة « وأما » - الاستقراء فهو الحكم على كلّ بما يوجد - وفي نسخة « وجد » - في جزئاته الكثيرة مثل حكمنا بأن كلّ حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ - وفي نسخة « يحرك عَندَ المضغ فكه الأسفل » - استقراء للناس والدواب البرية - وفي نسخة بدون كلمة « البرية » - والطير .

قياساً باعتبار ، واستقراء باعتبار ، كالقياس المقسم الذي هو الاستقراء التام .  
وكونه من التأثير يكون بالحقيقة برهاناً ، ويكون ذكر المثال فيه حشوأ .  
لكن الاستقراء والتأثير إذا أطلقنا ، لم يقع على ما يجري منها القياس في إفادته  
اليقين .

وما مع الاستقراء الذي ذكره الشيخ هو ما يلحق بالاستقراء ويشبهه ، مما لا يقع  
في المخوارات العلمية ؛ وذلك لأن الاستقراء الذي يستوي في الأقسام حقيقة ، أعني التام ،  
فقد يقع في البراهين .  
والذى يدعى فيه الاستيفاء ، ويؤخذ على أنه مستوف بحسب الشهرة ، فقد يقع في  
الجدل .

وما عدناه مما يخيل أنه يشتمل على أكثر الأقسام ، ولا يدعى فيه الاستيفاء ، فهو  
ليس بالاستقراء ، بل يلحق به ويستعمل في سائر الصناعات .  
وما مع التأثير فكالقياس الاقتراني ، وكالتغيرات الحالية عن الجامع ؛ إذ هي ليست  
بمتضمنة في الحقيقة ، بل بحسب الفان .  
والفاصل الشارح : فسر ما مع الاستقراء ، بالاستقراء التام .

وهو قسم منه .  
وما مع التأثير بما يستعمله الجدليون .  
وهو التأثير نفسه .  
قوله :

(٢) أقول : القياس والاستقراء مختلفان بتبادل الأصغر والأوسط .  
فالمقياس أن تقول :

والاستقراء غير موجب للعلم الصحيح : فإنه ربما كان ما لم يستقرأ بخلاف - وفي نسخة « خلاف » - ما استقرأ - وفي نسخة « يستقرأ » - مثل التمساح في مثالنا .

بل ربما كان المختلف فيه والمطلوب . بخلاف حكم جميع ما سواه .

(٣) وأما التمثيل فهو الذي يعرفه أهل زماننا بالقياس .

وهو ... وفي نسخة « فهو » - أن يحاول الحكم على شيء - وفي نسخة « الشيء » - بحكم موجود في شبيهه - وفي نسخة « شبيهه » -

وهو حكم - وفي نسخة « الحكم » - على جزئي مثل - وفي نسخة

« مثل » - ما في جزئي آخر يوافقه في معنى جامع .

كل إنسان . وفروس . وطائر : حيران .

وكل حيوان يحرك فكه الأسفل .

والاستقراء أن تقول :

كل حيوان إما : إنسان . أو فرس . أو طائر .

وكلها يحرك فكه الأسفل .

فانخلل فيه يقع من جهة الصغرى .

والاستقراء المشتمل على الحصر تمام . وغيره ناقص .

واللام يقع مطلقاً على الناقص . والذي بينه الشیخ .

وهر لا ينفي غير الظن .

فاستعماله في البرهان مغالطة .

وفي الجدل ليس بمعنـاة . ولا يعنـى إلا بإبراد النـقض .

وما في الإبراد ظاهر .

قوله :

(٣) أقول : بعض المتكلمين والفقهاء يستعملون التغـيل .

أما المتكلمون في مثل قولـهم للـماء : محدثة ، لكونـه مشـكلاً كالـبـيت .

وأهل زماننا يسمون الحكم عليه [فرعاً] .

والشبيه [أصلاً]

وما اشتركا فيه [معنى وعلة] .

وهذا أيضاً ضعيف . وأكده أن يكون المعنى الجامع هو السبب – وفي نسخة «أو السبب» – أو العلامة – وفي نسخة «أو العلاقة» – تكون الحكم في المسمى أصلاً .

ويسمون البيت وما يقوم مقامه (شاهدآ) .

والسماء (غائباً)

والمشكل (معنى جامعاً)

والحدث (حكتاً) .

ولا بد في التثليل التام من هذه الأربع .

والفقهاء لا يخالفونهم إلا في اصطلاحات .

وإذا ردَّ التثليل إلى صورة القياس صار هكذا :  
السماء مشكل .

وكل مشكل فهو محدث كالبيت .

فيكون الخلل من جهة الكبرى .

وارداً أنواع التثليل ما اشتمل على جامع عادي .  
ثم ما خلا عن الجامع .

وأجودها ما كان الجامع فيه علة للحكم . ويشتون تعليله به .

تارة بالطرد والعكس . وهو التلازم وجوداً وعدماً . وهو مع أنه يقتضي كون كل واحد منها علة للأخرى . لا يجد بظاهر : لأن التلازم لو صرَّ لما وقع في ثبوت الحكم في الفرع نزاع .

وتارة بالقسم والسر وهو أن يقال : تعليل الحكم بما يكون البيت مشكلاً . أو يكونه كذا وكذا . ثم يسرير فلا يوجد معللاً بشيء من الأقسام إلا بكونه مشكلاً ، فيعمل به .  
وهم يطالبون – وفي نسخة «مطالبون» –

(٤) وأما التقياس فهو العدة .

وهو قول مؤلف من أقوال . إذا سلم ما أورد فيه من القضايا ،  
لزم عنه لذاته قول آخر .

أولاً : بكلن الحكم معللاً .

وثانياً : بحصر الأقسام .

وثالثاً : بالسير في المزدوجات الشائنة فما فوقها . مما يمكن .

ولو سلم الجميع . لما أفاد اليقين أيضاً ، لأن الجامع ربما يكون علة للحكم في الأصل ،  
لكونه أصلاً . دون الفرع .

أو ربما انقسم إلى قسمين : يكون أحدهما علة للحكم أيها وقع ، دون الثاني ، وقد  
اختفى الأصل بالأول .

ثم إن صع كون الجامع علة للفرع ، كان الاستدلال به برهاناً . والتبديل بالأصل  
حشوأ . وفي نسخة حشو .

وموضع استعمال التبديل الخطابة . ثم الشعر .

ويسمى في الخطابة (اعتباراً) .

والمنجح منه بسرعة (برهاناً) .

قوله :

(٤) التقياس : قد يكون بالفاظ مسموعة .

وقد يكون بأفكار ذهنية .

وكذلك القول .

فـ (القول المسموع) جنس للتقياس المسموع .

والذهني ، للذهني .

وقد يورد الدال على الجنس بالاشارة ، أو الشابه في حد ما ، وهو كذلك .

والقول الواحد الذى يلزم عنه قول ، كالقضية المستلزمة لعكسها ، ليس بقياس  
فالقياس : هو المؤلف من أقوال .

وليس من شرط القياس أن يكون ما أورد فيه مسلماً ، كما يصرح به الشيخ . بل

من شرط كونه قياساً كونه بحيث إذا سلم ما أورد فيه . لزم عنه النتيجة .  
فإن المورد في المخلاف . لا يكون مسلماً أصلاً .

والقول اللازم إنما يتبع الأقوال في الصدق . دون الكاذب . كما مر في باب  
العكس .

وقوله [ ما يلزم عنه] يشمل ما يلزم لزوماً بينما كاينا في القياسات الكاملة . وما يلزم  
لزوماً غير بين . كاف في غيرها .

قوله [ لذاته] يفيد أنها لاستلزم القول الآخر .

لإضمارها على قول لم يصرح به .

أو يكون بعضها في قوة قول آخر .

بل لكونها تلك الأقوال فحسب .

وأما الأقوال التي يلزم عنها قول بشرط إضمار قول آخر . كما سيأتي في قياس  
المساواة .

وأما التي يلزم عنها قول ، لكون بعضها في ذمة قول آخر ، فكما لو قلنا :  
الجسم ممكن .

والمحken محدث .

فالجسم ليس بقديم .

وإنما لزم علينا ذلك . لكون الثاني منهما في قوة قولنا : الممكن ليس بقديم .  
وقد يزيد في هذا الحد قيدان آخران .

فيقال : قول آخر متبعن - وفي نسخة « معين » - احضرأرا .

وفائدة قيد « المعين » - وفي نسخة « التعيين » - أن قولنا في الشكل الأول مثلاً :  
لا شيء من الحجر بحيوان .

وككل حيوان جسم .

ليس بقياس : إذ لو يلزم عنه قول ، يكون الحجر فيه موضوعاً ، مع أنه يلزم عنه  
قول آخر . وهو قولنا : بعض الجسم ليس بحجر .

(٥) وإذا أوردت القضية في مثل هذا الشيء الذي يسمى قياساً أو استقراء ، أو تمثيلا ، سميت حينئذ مقدمات .  
فالمقدمة : - وفي نسخة « والمقدمة » ... قضية صارت جزءاً قياساً أو حجة .

وأجزاء هذه ، التي تسمى مقدمة ، الذاتية التي تبقى بعد التحليل إلى الأفراد الأول التي لا تترك القضية من أقل منها ، تسمى حينئذ حدوداً .

---

وفائدة قيد (الاضطرار) أن بعض الأقوال قد يلزم عنها قول في بعض المواد ، دون بعض ، كما إذا افترنا قوله :

لا شيء من الفرس بإنسان .

نارة بقولنا :

وكل إنسان ناطق .

نارة بقولنا :

وكل إنسان حيوان .

فإنه يلزم عن الأول :

لا شيء من الفرس بناطقي .

ولا يلزم عن الثاني مثل ذلك ، فلا يكون ذلك اللازم ضرورياً .

وفرق بين ما يلزم لزوماً ضرورياً عنها .

وبين ما يلزم عنها قول ضروري .

فالمراد هو الأول : فإن من الأقيمة ما يلزم عنها قول ممكن ، ولكن لزوماً ضرورياً .

قوله :

(٥) أكثره ظاهر .

وإنما قال : [ وأجزاء هذه تسمى مقدمة الذاتية التي تبقى بعد التحليل ] لأن المقدمة قد تشتمل على أجزاء لفظية زوائد ، تجرى مجرّى الحشو ، فلا تكون هي ذاتية .  
ومن الذاتية ، لا تبقى بعد التحليل ، وهو الصورية ، كالبابطة ، والجهة ، وحرف السلب .

ومثال ذلك : كل (ب) (ج)

وكل (ب) (ا)

يلزم منه أن كل (ج) (ا)

فكل - وفي نسخة « وكل » - واحد من قولنا :

كل (ج) (س)

وكل (ب) (ا)

مقدمة

و (ج) و (ب) و (ا) حدود .

وقولنا وكل - وفي نسخة « فكل » - (ج) (ا) نتيجة .

والمركب من المقدمتين على نحو ما مثلاه ، حتى لزم عنه - وفي نسخة « منه » - هذه النتيجة هو القياس

وليس من شرطه أن يكون مسلم القضايا - وفي نسخة « المقدمات » - حتى يكون قياساً ، بل من شرطه أن يكون بحيث إذا سلمت قضاياه ، لزم منها - وفي نسخة « عنها » - قول آخر :

لهذا شرطه في قياسته - وفي نسخة « بهذه شرط في قياسه » - فربما كانت مقدماته غير واجبة التسلیم ، ويكون القول - وفي نسخة بزيادة « فيه » - قياساً ؛ لأنه بحيث لو سلم ما فيه على غير واجبة - وفي نسخة « واجبه » - ؛ كان يلزم عنه قول آخر .

وجميع ذلك ليس بحدود ، بل الحدود هي الذاتية الباقية بعد التحليل إلى أجزاء القضية .

وإنما سميت حدوداً ؛ لأنها تشبه حدود النسب المذكورة في الرياضيات ، وهي الأركان التي تقع النسبة بينها .

قوله :

الفصل الثاني

إشارة

خاصة إلى القياس

(١) القياس - وفي نسخة « والقياس » - على ما حقيقةناه نحن على  
القياسين :

اقتراني

فالاقراني - وفي نسخة « والاقراني » - هو الذي لا يتعرض فيه  
للتصرير - وفي نسخة « التصرير » - بأحد طرق التقىض الذي فيه  
النتيجة بل إنما يكون فيه بالقوة مثل ما أوردناه - وفي نسخة « أربناه » -  
في المثال المذكور .

وأما الاستثنائي : فهو الذي يتعرض فيه للتصرير - وفي نسخة  
« التصرير » - بذلك - وفي نسخة « لذلك » -

(١) أقول : المنطقيون قسموا القياس إلى ما يتألف من :

حمليات

أو شرطيات

ونخصوا الشرطيات بـ (الاستثنائيات) لأنهم لا - كلها في الأصل - ولعلها « لم » -  
يتبعها الشرطيات الاقرانية : فإن المورد في التعليم الأول هي الحمليات الصرفية ، والاستثنائية  
الموسومة بالشرطيات لا غير .

فلما وقف الشيخ لإخراج الشرطيات الاقرانية من القراءة إلى الفعل . فتحقق أن القياس  
إنما ينقسم بالقسمة الأولى إلى :

الاقرانيات

والاستثنائيات

وبالنهاية ظاهر .

قاله :

مثل قولك : إن كان عبد الله غنيا فهو لا يظلم .  
لكنه غنى .

فهو إذن - وفي نسخة بدون كلمة « إذن » - لا يظلم .  
فقد - وفي نسخة « وقد » - وجدت في القياس أحد طرق التقيض  
الذى فيه النتيجة وهو - وفي نسخة « وهى » - النتيجة بعينها .

ومثل قولك : إن كانت هذه الحمى ، حمى يوم ، فهى لا تغير  
النبض تغييرًا شديداً .

لكنها غيرت النبض تغييرًا - وفي نسخة بدون كلمة  
« تغييرًا » - شديداً . فيتخرج أنها ليست حمى يوم .  
فتتجد في القياس أحد طرق التقيض الذي فيه النتيجة . وهو تقيض  
النتيجة .

والاقرانيات : قد تكون من حميليات ساذجة .  
وقد تكون من شرطيات ساذجة .  
وقد تكون مركبة منها .

والتي تكون - وفي نسخة « هي » بدل « تكون » - من شرطيات  
ساذجة فقد : تكون من متصلات ساذجة  
وقد تكون من متصلات ساذجة .  
وقد تكون مركبة منها .

فاما - وفي نسخة « وأما » - عامة المنطقين فإنهم إنما - وفي نسخة  
بدون الكلمة « إنما » - تنبهوا لاحميليات فقط .  
وحسبيا أن الشرطيات لا تكون إلا استثنائية - وفي نسخة « لا تكون  
الاستثنائية » - فقط .  
ونحن نذكر الحميليات بأصنافها .

ثم تبعها بعض الاقرانيات الشرطية التي هي أقرب إلى الاستعمال وأشد علوقاً بالطبع .

ثم تبعها بالاستثناءات .

ثم نذكر بعض الأحوال التي تعرض للقياس . وقياس الخلف . ونقتصر في هذا المختصر على هذا القدر - وفي نسخة « المبلغ » وفي أخرى بدوههما جميعاً



الثوب المقصورة على سفن

الفصل الثالث  
إشارة  
خاصة إلى القياس الاقتراني

(١) القياس : الاقتراني يوجد فيه شيء مشترك مكرر . يسمى « الحد الأوسط » مثل ما كان في مثالنا السالف « ب » . ويوجد فيه لكل واحدة – وفي نسخة « واحد » – من المقدمتين شيء يخصها – وفي نسخة « يخصهما » – مثل ما كان في مثالنا :  
 (ج) في مقدمة .  
 و (١) في مقدمة .

وتوجد النتيجة إنما تحصل من اجتماع هذين الطرفين حيث – وفي نسخة بدون الكلمة « حيث » – قلنا : فكل (ج) (١) .

(١) هذا الفصل يشتمل على ذكر المصطلحات وهو ظاهر .  
 و (الأوسط) سمي (أوسط) لأنه واسطة بين حد المطلوب به ، بين الحكم بأحد هما على الآخر .  
 و (الأصغر) سمي (أصغر) لاحمال كونه جزئيا تحت الأوسط في الترتيب ، الطبيعي عن اقتناص الحكم الكل الإيجابي .  
 و (الأكبر) سمي (أكبر) لكونه كلبا فوق الأوسط في ذلك الترتيب .  
 والفضل الشارح : أورد هنـا إشكالـيز :  
 الأول : أنا إذا قلنا : (١) مساو (ب)  
 و (ب) مساو (ج)  
 أنتج (١) مساو مساو (ج) .

وما صار منها في النتيجة موضوعاً أو - وفي نسخة « و » - مقدماً :  
مثل (ج) الذي - وفي نسخة بدون كلمة « الذي » - كان في مثالنا ؛  
فإنه يسمى الأصغر .

وما كان - وفي نسخة « صار » - محمولاً فيها - وفي نسخة « فيه » -  
أو - وفي نسخة بدون كلمة « أو » - تالياً مثل (ا) في مثالنا . فإنه يسمى  
الأكبر - وفي نسخة « بالأكبر » -  
والنقطة التي فيها الأصغر تسمى الصغرى .

والمذكر هنا ليس حدّاً في المقدمتين ، بل جزءٌ حد من إحداهما . وجزءٌ تامٌ من  
الأخرى .

وكذا إذا قلنا : الكرة في الحقة .

والحفة في البيت .

فالدرة في البيت .

**والثاني** : إذا قلنا : الإنسان حيوان .  
والحيوان جنس .

تكرر الخدّيماه . ولم يتبّع .

ثم قال : وأجيب عن هذا بأنّ الحيوان الذي هو جنس ليس هو الذي يقال على  
الإنسان .

وذلك لأنّ الأول بشرط لاشيء .

والثاني لا بشرط شيء .

فيذن المعنى مختلف .

وهو ضعيف ، لأنّ الحيوان الذي هو الجنس ، لو لم يكن مقولاً على الإنسان وغيره .  
لم يكن جنساً .

وأيضاً : إنكم قلتم : الحيوان بشرط لاشيء . هو المادة . فكيف جعلتموه جنساً ؟

وأيضاً : هو جزء . والجزء سابق في الوجود . فكيف يفتهن الفصل ؟

وأيضاً : يلزم منه أن يكون جزءاً الجزء الذي هو الجنس الأعلى . سابقاً في الوجود على

والتي فيها الأكبر تسمى الكبرى ... وفي نسخة « كبرى » -  
وتأليفهما يسمى (اقرانا) - وفي نسخة « اقرانيا » -  
وهيئه التأليف من كيفية وضع الحد ... وفي نسخة بدون « الحد » -  
الأوسط عند الحدين الطفين تسمى شكلنا .  
وما كان من - وفي نسخة بدون كلمة « من » - الاقران - وفي  
نسخة « الاقرانات » وفي أخرى « الاقرانيات » - منتجًا يسمى قياساً :

الجزء الذي هو الجنس ، بخلاف ما ذكر فهو .

وشنع : في جميع ذلك على الشيخ .

ثم قال : يشبه أن يكون الجواب : أن الحيوان الذي يحمل عليه الجنس هو المحمول  
على الإنسان . بشرط أن يكون أيضاً محولاً على غيره .

فالذي يحمل على الإنسان . هو المحمول عليه فقط . وبين الأمرين فرق .

وأقول الجواب :

على إشكاله الأول : أنا إذا قلنا : (ا) مساوا (ب)

(ب) مساوا (ج)

(ج) مساوا (ج)

فقد وضمنا القول في القضية الثانية على (ب) الذي هو جزء من أحد حدى القضية  
الأولى . مكانه في القضية الثالثة .

ويكون ذلك كما إذا قلنا :

زيد مقتول بالسيف .

والسيف آلة حديدية .

فزيد مقتول آلة حديدية .

فهذه القضية هي القضية الأولى . إلا أن السيف قد حذف منها . وأقيم مقامه ما هو  
مقبول عليه .

لم لا يخلو إما أن يكون بين :

مفهوم المقتول بالسيف .

ومفهوم المقتول آلة حديدية .

تغاير يقتضي أن يكون أحدهما المحمول على الآخر .

أو لا يكون بيهما تغاير أصلاً . بل هما بمثابة النظرين مترادفين . يعبران عن شيء واحد

وعلى التقدير الأول : كان قوله :

زيد مقتول بالسيف .

والسيف آلة حديدية .

في قوة قياس . صورته :

زيد مقتول بالسيف .

والمقتول بالسيف هو المقتول آلة حديدية .

ويتحقق ما ذكرناه .

وعلى التقدير الثاني : لا يكون ذلك قياساً ، ولا في قوته : بل كان قوله :

زيد مقتول آلة حديدية .

الذى ظنناه نتيجة . فهو بعينه قوله :

زيد مقتول بالسيف .

الذى ظنناه مقدمة .

وحيثئذ لم يكن بيهما فرق : لأن محملاهما إسنان متراوفاتان . إلا أن أحدهما يشتمل

على جزء هو لفظة ما . والثانى يشتمل على جزء هو ما يقوم مقام ذلك اللفظ .

والمراد منها شيئاً واحداً .

وقس عليه المثالين المذكورين . وما يجري عبارةهما .

إلا أن المثال الثاني . إنما يشبه الأول إذا قلنا فيه :

فالدرا فِي هُو فِي الْبَيْتِ .  
وَيَنْتَصِلُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى قَوْلَنَا :  
فَالدرا فِي الْبَيْتِ

بِإِضَافَةِ مَقْدِمَةِ أُخْرَى إِلَيْهِ . هِيَ قَوْلَنَا :

وَكُلُّ مَا هُو فِي هُو فِي الْبَيْتِ . فَهُوَ فِي الْبَيْتِ .

عَلَى مَا سَيَأْتِ فِيْهَا بَعْدَ . إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَعَنْ إِشْكَالِهِ الثَّانِي : أَنْ

الْجَوَابُ الْأَوَّلُ : وَهُوَ أَنَّ الْحَيْوَانَ الَّذِي هُوَ الْجَنْسُ . غَيْرَ الَّذِي هُوَ الْمَقْولُ عَلَى  
الْإِنْسَانِ . حَقٌّ . لَكِنْ لَيْسَ وَجْهَ التَّغَيِّيرِ أَنْ :  
أَحَدُهُمَا : بِشَرْطٍ لَا شَيْءٍ .

وَالثَّانِي : لَا بِشَرْطٍ شَيْءٍ .

فَإِنْ كُلِّيهِمَا لَا بِشَرْطٍ شَيْءٍ : فَإِنْ شَرْطُ الَّذِي هُوَ هُنَّا . يَرَادُ بِهِ مَا مِنْ شَأْنَهُ أَنْ يَدْخُلَ  
فِي مَفْهُومِ الْحَيْوَانِ . عِنْدَ صِيرُورَتِهِ مَعْصِلًا .

بِلْ وَجْهِ التَّغَيِّيرِ : أَنْ :  
أَحَدُهُمَا : مَأْخُوذٌ مَعَ شَيْءٍ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَخْذَ ذَلِكَ الشَّيْءَ شَرْطًا فِي مَفْهُومِهِ  
لِيَتَحَصَّلُ .

وَالثَّانِي : لَيْسَ مَأْخُوذًا مَعَ شَيْءٍ : وَإِنْ جَازَ أَنْ يَؤْخُذَ مَعَ شَيْءٍ .  
وَبِيَانِهِ : أَنَّ (الْحَيْوَانَ) الْمَقْولُ عَلَى الْإِنْسَانِ لَيْسَ بِعَامٍ وَلَا خَاصًّا : إِذْ يَمْكُنُ حَمْلُهُ  
عَلَى زِيدٍ . كَمَا أَمْكُنُ حَمْلُهُ عَلَى الْإِنْسَانِ .  
وَالَّذِي هُوَ الْجَنْسُ . فَهُوَ مِنْ حِيثُ هُوَ جَنْسٌ . عَامٌ مَرْكَبٌ :  
مِنَ الْأَوَّلِ .

وَمِنْ مَعْنَى الْعُمُومِ الْعَارِضِ لَهُ .

فَهُوَ لَا يَحْمِلُ مِنْ حِيثُ هُوَ جَنْسٌ عَلَى شَيْءٍ ، مَا هُوَ تَحْتَهُ . وَفَرْقُ :  
بَيْنَ مَا يَصْلَحُ لَأَنْ يُعَرَّضَ لَهُ مَا يَصْبِرُهُ جَنْسًا .  
وَبَيْنَ مَا قَدْ عُرِّضَ لَهُ ذَلِكَ .

فالمحمول هو الأول .

والجنس هو الثاني .

وما أجاب به على سبيل الثالث فهو الجواب . ولكن ينفي أن يفهم من المحمول على الإنسان بشرط أن يكون أيضاً محولاً على غيره ، أنه مشروط بذلك في صبر ورته جنساً لا في كونه محولاً على الإنسان .  
ومن المحمول على الإنسان فقط . أنه محمول بلا شرط أصلاً . لا بشرط أنه محمول عليه فقط .

والأصوب أن يقال :

الحيوان الذي هو الجنس . هو المحمول على الإنسان وغيره ، من حيث هو كذلك .  
والذى يحمل على الإنسان . هو المحمول عليه ، لا مع قيد آخر .  
فليس بشيء<sup>(١)</sup> ، لأن العمل على شيء بشرط حمله على غيره . ليس بمعقول ؛  
إلا يقال :

الإنسان حيوان بشرط أن يكون الفرس أيضاً حيواناً . حتى يصدق ذلك إن صدق هذا ، ويكتذب إن كذب هذا .

بل المحمول على الشيء ، إذا اشترط فيه الحمل على غيره . فقد أخرج من أن يكون

(١) فما بين السطور رمز ربما يشير إلى أن عبارة «ليس بشيء» زائدة . فتأمل .

وما هو جدير باللحظة أن العبارة التالية « فهو الجواب . ولكن ينفي أن يفهم من المحمول على الإنسان بشرط أن يكون أيضاً محولاً على غيره . أنه مشروط بذلك في صبر ورته جنساً ، لاف كونه محولاً على الإنسان .

ومن المحمول على الإنسان فقط ، أنه محول بلا شرط أصلاً . لا بشرط أنه محول عليه فقط .  
والأصوب أن يقال :

الحيوان الذي هو الجنس . هو المحمول على الإنسان وغيره . من حيث هو كذلك .

والذى يحمل على الإنسان ، هو المحمول عليه ، لا مع قيد آخر .

ووجدت مكتوبة على هامش النسخة بخط المصحح ، مع إشارته إلى ضرورة إدخالها في المكان  
الذى أدخلتها فيه .

وهل المصحح الذى زاد العبارة السابقة على المأمور ، هو نفسه الذى وضع بين السطور الرمز  
الذى ربما يشير إلى زيادة عبارة «ليس بشيء» ؟ أو غيره ؟ ذلك أمر غير معروف (الحقىق) .

محمولاً . فضلاً عن أن يكون أحدهما ، لأنه من حيث هو كذلك ، ليس بأحدهما .  
 فلا يمكن أن يقال : أحدهما ، إنه هو ، فإن الشيء لا يصبح أن يكون غيره<sup>(١)</sup> .  
 وهذا البحث غير متعلق بهذا الموضع ، إلا أن الشارح لما أورده . فقد لزمنا أن نبحث  
 عما هو الحق فيه .

قوله :

(١) وضع المصحح هنا نفس الرمز الذي وضعه عند عبارة « وما أجب به على سبيل الثالث » السابقة ، وأحال به إلى نفس العبارة التي في المा�هش ، والتي أدخلناها سابقاً بين عبارة « وما أجب  
 على سبيل الثالث » وعبارة « قلبي يبني » .  
 إلى أبداً « فهو الحواب » وآخرها « لا مع قيد آخر » . (الحق) .

## الفصل الرابع

إلى أصناف الاقترانيات - وفي نسخة «الاقترانات» - الحملية

(١) أما القسمة : فتوجب أن يكون الحد الأوسط :  
إما محمولا على الأصغر . موضوعاً للأكبر - وفي نسخة «على  
الأكبر» -  
وإما يعكس ذلك - وفي نسخة «أو بعكسه» -  
وإما محمولاً عليهما جمِيعاً .  
وإما موضوعاً لهما جمِيعاً .

(١) أقول : المتندون قد ووها  
إلى ما يكون الأوسط محمولاً في إحدى المقدمتين . موضوعاً في الأخرى .  
وإلى ما يكون موضوعاً فيهما .  
وإلى ما يكون محمولاً فيهما .  
فأخرجت القسمة الأشكال الثلاثة . ولم يعتبروا انقسام الأول إلى قسمين . فلم يخرج  
الشكل الرابع من قسمته .  
والتأخر عن ماتبتهوا لذلك اعتبروا لهم بأن الرابع قد حذفوه لبعده عن الطبيع .  
وذلك لأن الأول هو المرتب على الترتيب الطبيعي .  
والرابع مختلف له في مقدمتيه جمِيعاً . فهو بعيد جداً عن الطبيع .  
وإذا كان من عادتهم بيان الشكلين الآخرين يعكس إحدى المقدمتين ليرجع إلى  
الشكل الأول ، ووجدوا بيان الرابع محتاجاً إلى عكس المقدمتين جمِيعاً . حكموا بأنه  
يشتمل على كلفة شاقة متضاعفة .  
واعلم أن الشكلين الآخرين ، وإن كانوا يرجعان إلى الأول يعكس إحدى المقدمتين .

لكته كما أن القسم الأول ، ويسمونه الشكل الأول – وفي نسخة بدون كلمة «الأول» – قد وجد كاملاً فاضلاً جداً بحث – وفي نسخة بدون عبارة «بحث» – تكون قياسيته ضرورية التبيجة – وفي نسخة «المتاجة» – ببينة بنفسها لا تحتاج إلى حججه .

كذلك وجد – وفي نسخة «وجه» – الذي هو عكسه بعيداً عن – وفي نسخة «من» – الطبع ، يحتاج في إبانة قياسية – وفي نسخة «قياسيته» – ما يتبع – وفي نسخة «يتبع» بدون كلمة «ما» – عنه – وفي نسخة «منه» – إلى كلفة شاقة متضاعفة – وفي نسخة «متضاعفة شاقة» – ولا يكاد يسبق إلى الذهن والطبع قياسيته .

فليساً بحث يكون الأول مغناً عنهما؛ وذلك لأن من المقدمات ما يكون له وضع طبيعي بغزة العكس عن ذلك .

কقولنا : الجسم منقسم ، والنار ليست بمرئية .

فإن عكسهما ليس بمحبوب عند الطبيع ذلك القبول .

ومن ثم إنما يختص بالوقوع في شكل من الأشكال بعينه . لا ينبغي أن يتكلف بردها إلى غير ذلك الشكل .

وإذا كان كذلك كذلك ؛ فالشكل الرابع أيضاً غناه لا يقديم غيره مقامه :  
أمام الضروب التي تزداد ؛ بقلب المقدمات إلى الشكل الأول ؛ فلأن من المطالب  
ما هو كذلك .

وإما في الضروب التي لا تزيد بقلب المقدمات إلى الشكل الأول ، فلمقدمات  
والطلب جميماً .

واعلم أنقياس ينقسم  
إلى كامل .

وإلى غير كامل .

والكامل في العمليات هو أكثر ضروب الشكل الأول ، لا غير .

وهذه قسمة التقياس بحسب العوارض

ووجد القسمان الباقيان . وإن لم يكونا بيتين - وفي نسخة « بين » - قياسية ما فيما - وفي نسخة « فهما » - من الأقيسة ، قريبيين - وفي نسخة « قريبيين » - من الطبع ، يكاد الطبع - وفي نسخة بدون كلمة « الطبع » - الصحيح لقياسهما - وفي نسخة « لقياسهما » - قبل أن يبين - وفي نسخة « بيتين » - ذلك أو يكاد بيان ذلك يسبق إلى الذهن من نفسه . فتلحظ لمبة .

- وفي نسخة « عليه » قياسيته - وفي نسخة قياسته » - عن قرب .

ولهذا صار لهما قبول ، ولعكس الأول اطراح .

وصارت الأشكال الاقرانية الحملية الملتفت إليها ثلاثة :

ولا ينتفع شيء منها عن جزئيتين .

وأما عن سالبتيين ففيه نظر سنشرح - وفي نسخة « وسنشرح » - لك

- وفي نسخة « ذلك » -

(٢) الشكل الأول : - وفي نسخة بدون عبارة « الشكل الأول »

قوله : ( ولا ينتفع منها شيء عن جزئيتين ) وذلك لأن ما يتعلق به الحكمان . من الأوسط

يمكن أن يكون متحدةً فيما .

ويمكن أن لا يكون .

فلا ينتفع بالإيجاب ولا السلب .

قوله : [ وأما عن سالبتيين ففيه نظر ] المنطقيون قد حكموا بالقول المطلق أن المقياس لا ينعد عن سالبتيين .

والشيخ قد حقق انعقاده في بعض الصور ، وهو أن تكون السالبة في إحدى المقدمتين في قوة ، الموجبة ، ولذلك قال ( ففيه نظر ) .

(٢) أقول : الخصوصيات الأربع ممكنة الواقع ، في كل مقدمة .

فالاقرارات الممكنة بحسبها تكون ستة عشرة في كل شكل .

هذا الشكل من شرطه في أن يكون قياساً ينبع - وفي نسخة « متبع » - القرينة :

أن تكون صغراه موجبة ، أو في حكم الموجبة إن - وفي نسخة « أو في حكمها بأن » وفي أخرى « وفي حكمها أن » وفي رابعة « أو في حكمها أن » - كانت ممكناً ، أو كانت وجودية تصدق إيجاباً ، كما تصدق سلباً .

لكن بعضها ينبع ويسمى (قياساً) وبعضها لا ينبع ويسمى (عمياً) . وإذا اعتبرت الجهات في المقدمتين في الضروب المتتجة . حصلت ضروب من المختلطات ، عددها ما يحصل من ضروب عدد تلك الجهات في نفسه . ولكل شكل شرائط في أن ينبع ، هي أسباب الإنتاج . وقد أنها أسباب العقم . فللشكل الأول شرطان :

الأول : كون الصغرى موجبة ، أو في حكم الموجبة . أي تكون سالبة يلزمها موجبة ، أو مساوية لها ، كموجبة الوجودية اللادائمة لسلبيتها ، أو أعم منها كالموجبة الوجودية الضرورية للسلبية اللادائمة ؛ فإن هذه السوابق قد تنتهي بقوة تلك الموجبات . وتكون الناتج هي نتائج الموجبات .

والملائكة في قول الشيخ : [ بأن تكون صغراه موجبة . أو في حكمها : بأن كانت ممكناً ] يعني أن يحمل على ما يمكن ممكناً في طبيعته : والحكم الإيجابي حاصل فيه بالفعل ؛ لأن الممكن الصرف لا يقتضي دخول الأصغر في الأوسط بالفعل .

وقد حكم الشيخ به هنا ؛ فإنه قال [ فيدخل أصغره في الأوسط ] . واعلم أن هنا موضع نظر . وذلك أن مثل هذا القياس : أعني الذي تكون صغراه في قوة الموجبة . لا يكون متبعاً لذاته ، بل لغيره . وقد اعتبر هذا القيد في حد القياس .

والتحقيق فيه : أن السلب والإيجاب في أمثل هذه القضايا ، إنما يكونان في العبارة فقط . ويكون ربط عموماتها إلى موضوعاتها ، في نفس الأمر ، بالإمكان المتمم للطرفين أو الوجود المشتمل عليهما .

فيدخل أصغره في - وفي نسخة «تحت» - الأوسط .  
وتكون كبراه كلية ؛ ليتأدي حكمها إلى الأصغر لعمومه جميع  
ما يدخل في الأوسط .

(٣) وقرائته القياسية بينة الإنتاج .

فهي إنما تنتفع بذلك النسبة لذاتها . لا للإيجاب والسلب اللذين .  
وهذا الشرط ، أعني الأول ، يفيد دخول الأصغر في الأوسط الذي به يعلم أن الحكم  
الواقع على الأوسط ، شامل للأصغر الداخل فيه .

ولو لاه لما علم أن ذلك الحكم ، هن يقع على ما يخرج من الأوسط ؟ أم لا ؟ فإن  
كلا الأمرين محتمل .

كما أن الحكم بالحيوان على الإنسان يقع على الفرس ، ولا يقع على الحجر ؛ وهو  
خارجان عنه .

والشرط الثاني : كون الكبri كلية .

وهذا الشرط يفيد تأدية الحكم الواقع على الأوسط إلى الأصغر ، لعمومه جميع ما يدخل  
في الأوسط .

ولو لاه لما علم أن الجزء الذي وقع عليه الحكم من الأوسط . هل هو الأصغر ؟  
أم لا ؟

فإن كلا الأمرين محتمل ، كما أن الحكم بالإنسان على بعض الحيوان يقع على  
الناطق ، ولا يقع على النافق ، وهو داخلان فيه .

وقد ظهر مما تقرر أن حكم النتيجة في الضرورة واللاضرورة ، أو الدوام ، واللادوام ،  
حكم الكبri ، بشرط كون الصغرى فعالية ؛ لأن الأصغر . إذا كان داخلاً في الأوسط  
بالفعل ، كان الحكم عليه حكماً على الأصغر . أي حكم كان .

قوله :

- (٣) فهلدان الشيطان أعني :  
إيجاب الصغرى .  
 وكلية الكبri .

(٤) فإنـه إذا كان :

كل [ج] هو [ب]

ثم قلت : وكل (١) [ب] هو بالضرورة ، أو بغيرها (٢) [ا] كان  
[ج] أيضا (٣) على تلك الجهة

(٥) وكذلك إذا قلت :

يوجدان معاً في أربع قرائين من السنة عشر (٤) المذكورة .

فإن الإيجاب :

إما كلي

وإما جزئي .

والكلية إما :

أو سلبية .

ومضروب الاثنين في نفسه أربعة .

٥٣

فإذن القرائن القياسية أربعة .

والباقية عقيبة ، لفقدان أحد الشرطين ، أو كليهما .

وإذا كانت الصغرىيات موجهة بجهات تتلازم مالبها من جهةها ، كانت القرائن  
القياسية ثمانية .

وجميع هذه القرائن بينة الإنتاج في هذا الشكل لما ذكره .

قوله :

(٤) هذا هو الضرب الأول فيتتبع موجبة كلية تابعة للكبير في الضروري واللاضروري  
قوله :

(٥) وهذا هو الضرب الثاني ويتبادر سالبة كلية كذلك .

قوله :

(١) وفي نسخة « كل » بدون « الواو » العاطفة .

(٢) وفي نسخة « أو بغير الضرورة » .

(٣) وفي نسخة بدون (١) .

(٤) كذلك في الأصل .

بالضرورة لا شيء من [ج] [ب]<sup>(١)</sup> أو بغير الضرورة .  
 دخل [ج] تحت الحكم - وفي نسخة «الحكم الأول» - لا محالة .  
 (٦) وكذلك - وفي نسخة «وكذا» - إذا قلت :  
 بعض [ج] [ب]  
 ثم حكمت على [ب] أي حكم كان ، من سلب أو إيجاب ،  
 بعد أن يكون عاماً لكل [ب] .  
 دخل ذلك البعض من [ج] الذي هو [ب] فيه ، فتكون قرائته  
 القياسية هذه الأربع .  
 (٧) وذلك إذا كان :  
 كل<sup>(٢)</sup> [ج] [ب] بالفعل كيف كان .

---

(٦) وهذا الضربان صغيراهما موجبة جزئية ، وكثيراهما كليلة : إما موجبة ، أو سالبة  
 وما الثالث والرابع .  
 والثالث ينتهي موجبة جزئية .  
 والرابع سالبة جزئية .  
 فهذه هي الضروب الأربع ، وقد أنتجت المخصوصات الأربع .  
 قوله :

(٧) أقول : معناه : أن تكون إنتاج هذه القرائن ، وكون النتيجة تابعة للكبرى في  
 الجهات المذكورة ، إنما يكون بياناً ، إذا كان الأصغر داخلاً بالفعل في الأوسط .  
 وذلك يكون في الصغريات الفعلية ، موجبة كانت أو سالبة ، يلزمها موجبة فعلية .  
 أما إذا كانت الصغرى بالإمكان ، فليس تعدى الحكم من الأوسط إلى الأصغر  
 تعدياً بياناً ، بل إنما يتعداه بالقوة فقط ، ويحتاج إلى بيان .  
 والحاصل : أن قياسات هذا الشكل .  
 كاملة إذا كانت الصغرى فعلية .

---

(١) وفي نسخة (ب) (١) .  
 (٢) وفي نسخة بدون الكلمة (كل) .

وأما إذا كان كل [ج] [ب] بالإمكان - وفي نسخة « بإمكان » -  
فليس يجب أن يتعدى الحكم .  
من [ب] إلى [ج]  
تعدياً بينا

(٨) لكنه إن كان الحكم على [ب] بالإمكان - وفي نسخة  
« بإمكان » - كان - وفي نسخة « لكان » - هناك إمكان إمكان .  
وهو قريب من أن يعلم الذهن أنه إمكان ؛ فإن ما يمكن أن  
يعkin قريب عند الطبع الحكم بأنه ممكن .

وغير كاملة ، إذا كانت ممكناً .

والصغرى التي يكون الحكم فيها بالقوة :

إما أن يؤلف مع كبرى أيضاً بالقوة .

أو مع كبرى فعلية ؛ ولكن غير ضرورية .

أو مع كبرى ضرورية .

فهذه ثلاثة اختلاطات تحتاج إلى البيان .

وكان من عادة المنطقين بيانها بالخلف . والرد إلى الاختلاطات الفعلية من الشكلين الآخرين ؛ وليس فيه زيادة وضوح ، مع الاشتمال على خطط كبيرة . وسوء ترتيب .  
فعدل الشيخ من تلك الطريقة في هذا الكتاب . وبينها ببيانات ثلاثة .

قوله :

(٨) هذا بيان الاختلاط الأول ، وهو الاختلاط من المكتفين . وقد اكتفى فيه بأن الذهن يعلم بسهولة ، أن ما يمكن أن يمكن يكون ممكناً؛ وذلك لأن الشيخ يميل إلى أن هذا الاختلاط كامل غيرحتاج إلى زيادة بيان .

وببيان ذلك أن الممكناً هو ما لا يلزم من فرض وجوده محال ؛ فإذا فرض أن (ج) الذي يمكن أن يكون ما يمكن أن يكون (١) مثلاً ، خرج من الإمكان الأول إلى الوجود ، فقد سقط الإمكان الأول ؛ وصار حيئته هو ما يمكن أن يكون (١) بحسب ذلك الفرض .  
ثم إذا فرض مرة أخرى أنه موجود ، فقد سقط الإمكان الثاني أيضاً . وصار (ج)

(٩) لكنه إذا كان كل [ج] [ب] بالإمكان المُحْقِيقِ الخاص .  
وكل [ب] [أ] بالإطلاق .

جاز أن يكون كل - وفي نسخة بدون كلمة « كل » - [ج] [١١]  
بالفعل . وجاز أن يكون بالقوة ، وكان - وفي نسخة ، فكان « - الواجب  
ما يعمهما من الإمكان العام .

بالوجود (١) من غير لزوم محال .

وكل ما يصير بالفرض موجوداً من غير لزوم محال ، فهو ممكن .  
فإذن (ج) يمكن أن يكون (١) .

والوجه في أن هذا الحكم ليس موجود في اللذهن ، وقريب من الموجود فيه أنه إنما  
يحصل فيه من انعكاس قولنا :  
كل ما ليس بمحكن يمتنع أن يكون ممكناً . وهو أول في الأذهان . عكس التقبض  
إلى قولنا : فكل ما لا يمتنع أن يكون ممكناً : فهو ممكن ، وهو المطلوب .  
قوله :

(٩) وهذا بيان الاختلاط الثاني .  
وهو الاختلاط من ممكناً ومطلقاً .  
فيتخرج ممكناً .

وذلك لأن الممكناً إذا فرض موجوداً ، صار الاختلاط من مطلقيـن ، ويكون إنتاجـه  
بيـساً ، ولا يلزم منه محـال .

فإذن هو ممكـن ، ولا يـجب أن يـتـخرج مـطلـقاً ، لأنـ الحـكم عـلـى الأـصـفـرـ ربـما لاـ يـكون  
بالـفـعل ، إلاـ عـنـدـ كـوـنـهـ أـوـسـطـ بـالـفـعل ، وـهـوـ مـاـ لـاـ يـنـخـرـجـ إـلـيـ الفـعلـ أـبـداً ، كـمـاـ إـذـ قـلـناـ :  
كـلـ إـنـسـانـ كـاتـبـ بـالـإـمـكـانـ .  
وـكـلـ كـاتـبـ مـباـشـرـ لـلـقـلمـ بـالـإـلـاطـاقـ .

فـلـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ كـوـنـ كـلـ إـنـسـانـ مـباـشـرـ لـلـقـلمـ بـالـإـلـاطـاقـ ، بـلـ بـالـإـمـكـانـ . وـرـبـماـ يـكـونـ  
بـالـفـعلـ ، كـمـاـ قـلـناـ :  
كـلـ إـنـسـانـ كـاتـبـ بـالـإـمـكـانـ .

(١٠) فإن كان كل - وفي نسخة بدون كامنة « كل » - [ب] [ا] بالضرورة، فالحق أن النتيجة تكون ضرورية .

وكل كاتب رتتحرك بالإطلاق .

فكـل إنسـان يـتـحرك بـالـاطـلاق .

والإمكان العام في قول الشيخ : ( فـكـان الـواـجـب مـا يـعـمـهـما مـن الإـمـكـانـالـعـام ) لا يـبـغـي  
أـن يـحـمـل عـلـى الـذـي يـعـمـ الـضـرـورـي وـغـيرـ الـضـرـورـي ، بـحـسـبـ الـاـصـطـلاـحـ ، بل يـبـغـي أـن  
يـحـمـل عـلـى مـا يـعـمـ الـقـوـةـ وـالـفـعـلـ ، وـهـوـ الـعـامـ بـحـسـبـ الـلـامـةـ : وـذـلـكـ لـأـنـ الـمـمـكـنـ قدـ يـقـعـ  
عـلـى مـا خـرـجـ إـلـىـ الـفـعـلـ كـالـجـوـدـبـاتـ .

وـقـدـ يـقـعـ عـلـى مـا لـمـ يـخـرـجـ إـلـىـ الـفـعـلـ ، بلـ هـوـ بـالـقـوـةـ بـعـدـ ، كـالـاسـتـقـابـالـ عـلـىـ ما قـرـزـاهـ  
فـالـاـخـلـاطـ إـذـاـ كـانـ مـنـ مـمـكـنـ بـالـقـيـةـ الـخـصـةـ ، وـمـطـلـقـ ؛ كـانـتـ النـتـيـجـةـ مـمـكـنـةـ بـإـمـكـانـ  
شـامـلـهـماـ ، وـلـاـ يـبـغـيـ أـنـ يـكـونـ بـالـقـيـةـ الـخـصـةـ ، كـمـاـ إـذـاـ قـلـناـ :

زيدـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـتبـ بـذـلـكـ الـمـكـانـ .

وـكـلـ مـنـ يـكـتبـ ، فـهـوـ بـاـشـرـ لـقـلـمـ .

يـتـبـعـ غـزـيدـ مـبـاـشـرـ لـقـلـمـ بـالـمـكـانـ ، لـاـ بـالـقـوـةـ الـخـصـةـ ؛ لـأـنـهـ رـبـماـ باـشـرـ الـقـلـمـ باـفـعـلـ  
فيـ غـيـرـ حـالـ الـكـتـابـةـ الـىـ هـيـ بـالـقـوـةـ بـعـدـ ، بلـ بـإـمـكـانـ شـامـلـ نـافـعـلـ وـنـقـوةـ مـعـاـ .

فـهـذـاـ هـوـ الـمـنـاسـبـ . وـقـدـ صـرـحـ بـهـ الشـيـخـ فـيـ غـيـرـ هـذـاـ الـكـابـ .

وـأـمـاـ إـنـ جـسـلـ الـإـمـكـانـ الـعـامـ عـلـىـ مـا يـعـمـ :

الـضـرـورـةـ ، وـالـأـضـرـورـةـ .

وـحـلـ الـاطـلاقـ فـيـ قـولـهـ : ( وـكـلـ [بـ] [ا] بـالـاطـلاقـ أـيـضاـ ) عـلـىـ الـاطـلاقـ الـعـامـ  
كـمـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ الـفـاضـلـ الشـارـحـ .  
كـانـ صـادـقـاـ .

إـلـاـ أـنـ لـاـ يـكـونـ مـنـاسـبـ لـلـبـحـثـ الـذـيـ نـحـنـ فـيـهـ . لـاـ يـكـونـ القـوـلـ بـأـنـ مـا يـعـمـ «ـ الـفـعـلـ  
وـالـقـوـةـ »ـ هـوـ الـمـكـانـ الـعـامـ . صـحـيـحاـ ؛ فـإنـ الـمـكـانـ الـخـاصـ أـيـضاـ عـدـ يـعـمـهـماـ منـ وـجـهـ آخـرـ  
قـولـهـ :

( ١٠ )ـ وـهـذـاـ بـيـانـ الـاـخـلـاطـ الـثـالـثـ . وـهـوـ الـاـخـلـاطـ :  
مـنـ مـمـكـنـ . وـضـرـورـيـ .

ولنورد في بيان - وفي نسخة «لبيان» - ذلك وجهاً قريباً فنقول : لأن - وفي نسخة «أن» - [ج] إذا صار [ب] صار ممكناً عليه أن - وفي نسخة «بأن» - [أ] محمول عليه بالضرورة .

ويعنى ذلك أنه لا يزول عنه ألبنة مادام موجود الذات : ولا كان زائلاً عنه ، لا مادام [ب] فقط .

وهو - وفي نسخة « ولو » - كان إنما يحكم - وفي نسخة « حكم » - عليه بأنه [أ] عندما يكون [ب] لا عندما لا يكون [ب] ، كان قوله :

وقد زعم جمهور المطهفين أنه يتبع مكتناً .  
والشيخ بين أنه يتبع ضروريّاً .  
وكلامه ظاهر .

والحاصل منه : أن الممكن إذا فرض موجوداً ، صار الاختلاط من : مطلق ضروري .

وكان النتيجة ضرورية . كما مر .

وكل ما كان ضروريّاً فهو في جميع الأوقات ضروري . فإذاً كانت النتيجة قبل فرضنا أيضاً ضرورية .

والأوسط في هذا القياس لم يقد كونها ضرورية في نفس الأمر . بل أفاد العلم به . وقد حصل من هذا البحث أن الكبري الضرورية ، مع جميع الصغيريات الفعلية وغير الفعلية يتبع ضرورية .

والكبري غير الضرورية ، إن كانت مع الصغيري فعليتين ، يتبع فعلية . وإن كانت إحداهما ، أو كليتاها ممكنتة ، يتبع مكتنة .

والكبري المختملة لها تتبع محتملة فعلية ، أو غير فعلية . فيغض النتائج بتفق أن تكون تابعة للكبri .

كالحاصلة من صغيري فعلية ، مع أي كبri اتفقت ، بشرط أن لا تكون وصفية .

كل [ب] [ا] بالضرورة كاذباً ، على ما علمت .  
لأن معناه كل موصوف بأنه [ب] دائماً أو غير دائم ؛ فإنه  
موصوف بالضرورة أنه [ا] ما دام موجود الذات : كان [ب] أو لم يكن

وبعضاها يتحقق أن تكون تابعة للصغرى .

كالحاصلة من ممكتة وطلاقة ، عامتين أو خاصتين .

وبعضاها يتحقق أن تكون بخلافهما

كالحاصلة من ممكتة وطلاقة : إحداها عامة والأخرى خاصة : فإن النتيجة تكون  
في الإمكان كالصغرى . وفي العموم والخصوص كالكبير .

وفـ إنتاج الصغرى الممكتة مع غيرها موضع نظر . وهو أنا إذا حكمـنا على كل [ب]  
أـئـ حـكمـ كان ، بأنه (ا) أو ليس (ا) فإن مرادنا أن ذلك الحكمـ واقـعـ على كل ما هو  
(بـ) بالفعل . لا على كل ما يمكنـ أن يكونـ (بـ) كما قرـنـاهـ من قبلـ .

فـإنـ كانـ (جـ)ـ فيـ الصـغـرـىـ يـعـكـنـ أنـ يـكـونـ (بـ)ـ ولاـ يـصـيرـ شـيءـ منهـ (بـ)ـ ولاـ فيـ  
وقـتـ منـ الأـوقـاتـ بلـ يـكـونـ (بـ)ـ دـائـمـ السـلـبـ عنـ كـلـ وـاحـدـ منهـ منـ غـيرـ ضـرـوـرـةـ .  
فـإنـ الحـكمـ عـلـيـ كـلـ (بـ)ـ لـايـتـاـولـهـ بـوجهـ أـبـيـةـ .

وـجـيـنـتـ يـعـكـنـ أنـ يـكـونـ الحـكمـ عـلـيـ مـحـالـاـ لـالـحـكمـ عـلـيـ (بـ)ـ وـذـلـكـ لـأـنـ ماـ يـعـكـنـ أنـ  
يـكـونـ (بـ)ـ يـحـتـمـلـ أنـ يـتـقـسـمـ :

إـلـيـ مـاـ يـوـصـفـ ؛ (بـ)ـ بـالـفـعـلـ .

وـإـلـيـ مـاـ لـاـ يـوـصـفـ ؛ (بـ)ـ دـائـمـ مـنـ غـيرـ ضـرـوـرـةـ .

وـيـكـونـ لـلـقـسـمـ الـأـوـلـ حـكـمـ :

إـمـاـ ضـرـورـىـ بـخـصـبـ الذـاتـ .

وـيـكـونـ القـسـمـ الثـانـىـ حـكـمـ مـنـاقـضـ لـلـثـالـثـ حـكـمـ .

وـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ حـكـمـناـ عـلـيـ مـاـ هـوـ بـالـفـعـلـ (بـ)ـ أـنـ يـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ حـكـمـ ماـ هـوـ  
بـالـإـمـكـانـ (بـ)ـ وـلـاـ يـكـونـ بـالـفـعـلـ دـائـمـاـ .

وـهـذـاـ إـلـشـكـالـ إـنـاـ يـلـزـمـ عـلـىـ القـوـلـ بـجـواـزـ وجودـ حـكـمـ دـائـمـ غـيرـ ضـرـورـىـ كـلـ .

وـإـنـاـ يـنـدـعـ الـاحـتمـالـ الـمـؤـدـىـ إـلـىـ هـذـاـ إـلـشـكـالـ فـيـ بـابـ خـلـطـ المـكـنـ الضـرـورـىـ  
بـاـنـعـكـاسـ قـولـناـ :

كـلـ مـاـ لـيـسـ بـضـرـورـىـ بـخـصـبـ الذـاتـ فـهـوـ يـمـتـنـعـ أـنـ يـكـونـ ضـرـورـىـ بـخـصـبـهـ .

(١١) لكن الصغرى إذا كانت ممكناً أو مطلقاً تصدق معها السالبة - وفي نسخة «السابق» - جاز أن تكون سالبة وتنبع؛ لأن الممكناً الحقيقي سالبه لازم موجبه.

(١٢) فتكون إذن النتيجة في كييفيتها وجهتها تابعة الكبرى في كل موضع من قياسات هذا الشكل، إلا إذا كانت الصغرى ممكناً خاصة - وفي نسخة «ممكناً خاصة سالبة» - والكبرى وجودية - وفي

---

وهذا ضروري إلى قولنا: كل ما لا ينبع أن يكون ضرورياً فهو ضروري بالضرورة على طريق عكس التقيض.

قوله:

(١١) أقول: يزيد أن الصغرى السالبة إذا استلزمت وجدة تنبع أيضاً ما تنبع الموجبة بغيرها.

وليس هنا تكراراً لما ذكره في صدر الباب: لأن المذكور هناك كان خاصاً بالفعليات وهبنا قد حكم على الوجه الشامل للقوة والفعل؛ لأن الحكم العام لا يتمشى إلا بعد بيان إنتاج الصغيريات الممكناً مع غيرها.

وهذا ما خالف الشيخ فيه الجھور. وقد وعد شرحه حين قال: (فاما عن سالبيين ففيه نظر سنشرح لك).

قوله:

(١٢) أقول: ذهب قوم من المتكلمين إلى أن نتائج هذا الشكل تتبع أحسن المقدمتين في الكمية والكيفية والجھة جميعاً.

أى إذا وقع في إحدى المقدمتين حكم جزئي؛ أو سلبي. أو غير ضروري. كانت النتيجة كذلك.

وقد حقق الشيخ أنها ليست كذلك مطلقاً، بل هي تابعة في الكمية للصغرى؛ وفي الكيفية والجھة للكبرى. إلا في موضعين.

أحداها: تقدم ذكره، وهو أن تكون الصغرى ممكناً، والكبرى غير ضرورية؛ فإن النتيجة تكون بالفعل والقوة، تابعة للصغرى؛ لا للكبرى.

نسخة بإضافة « فإن النتيجة ممكناً خاصة » - أو الصغرى مطلقة خاصة سالبة - وفي نسخة بدون كلمة « سالبة » ... والكبرى موجبة ضرورية ؛ فإن النتيجة موجبة ضرورية ، إلا - وفي نسخة « وإن » - في شيء - وفي نسخة بزيادة « آخر » ... ذكره .

ولا تلتفت إلى ما يقال من أن النتيجة - وفي نسخة « إلى ما قال من النتيجة » وفي أخرى « إلى من يقول بأن » - النتيجة تتبع أحسن المقدمات - وفي نسخة « المقدمتين » - في كل شيء . بل في الكيفية والكمية - وفي نسخة « في الكيفية الكمية » - ، وعلى الاستثناء المذكور .

والثاني : سيجيء ذكره ، وهو أن تكون الصغرى موجبة ضرورية . والكبرى مطلقة عرفية ؛ فإيمانها :

إن كانت عامة ، أثبتت كالصغرى ، موجبة ضرورية .

وإن كانت خاصة ، لم يكن الأقران قياساً ، لتناقض المقدمتين .

قول الشيخ : [ تكون إذن النتيجة في كييفيتها وجهتها ... إلى قوله : فإن النتيجة ممكناً خاصة ] ظاهر .

وقوله بعد ذلك : [ أو الصغرى مطلقة خاصة ، والكبرى موجبة ضرورية ؛ فإن النتيجة موجبة ضرورية ] غير مطابق لامر ، لأن ظاهر الكلام يقتضي عطف هذا الكلام بالفظة « أو » على ما قبله أي على ما استثناء ، مما لا تكون النتيجة فيه تابعة للكبرى .

وليس هذا كما قبله ؛ فإن النتيجة فيه تابعة للكبرى على ما صرح به .

في هذا الموضع قد وقع فيه تفاوت في النسخة .

وقد غالب على ظن الفاضل الشارح : أنه وقع في سباق الكلام تقديم وتأخير من سهو ناسخيه .

قال : وتقدير الكلام هكذا : لكن الصغرى إذا كانت ممكناً ، أو مطلقة ، يصدق معها السالبة . جاز أن تكون سالبة .

وتنسج ، لأن الممكن الحقيقي سالبه لازم موجبه . أو الصغرى مطلقة خاصة ، والكبرى موجبة ضرورية .

فإن النتيجة موجبة ضرورية .

قال : والمفادة في ذكر ذلك . أنه حكم في الكلام الأول . بأن الصغرى السالبة متّجدة وبهذا الكلام يتبيّن - وفي نسخة « بُيُّن » - أن الصغرى السالبة قد تنتّج نتّيجـة موجبة ضرورية .

ثم بعد ذلك يستأنف فيقول : فتكون إذن النتيجة في كيفيّتها وجهها ، تابعة للكبرى في كل موضع من قياسات هذا الشكل . إلا إذا كانت الصغرى ممكّنة خاصة ، والكبرى موجودية ؛ فإن النتيجة ممكّنة خاصة . إلا في شيء نذكره : وهو : ما إذا كانت الصغرى ضرورية ، والكبرى عرفة على ما يجيء بيانه . وعلى هذا التقدير يكون نظم الكلام مستقيما . فهذا ما ذهب إليه الفاضل الشارح هنا .

أقول : ويعتمد أيضاً أن يكون كل واحدة من لفظي « الصغرى » و « الكبرى » قد تبدلت بالأخرى سهواً . ويكون نظم الكلام بعد ما مر على ترتيبه المذكور هكذا ، إلا إذا كانت الصغرى ممكّنة خاصة . والكبرى موجودية ؛ فإن النتيجة ممكّنة خاصة . أو الكبرى مطلقة خاصة ؛ والصغرى موجبة ضرورية ؛ فإن النتيجة موجبة ضرورية إلا في شيء نذكره .

وعلى هذا التقدير يكون المراد من قوله : [ أو الكبرى مطلقة خاصة ، والصغرى موجبة ضرورية ] هو الاستثناء الثاني .

ويريد بالمطلقة الخاصة ، المطلقة العرفية ؛ فإنه قد عبر عن العرفية أيضاً بهذه العبارة ، في (النحو الخامس) حين قال : ( فإن أردنا أن نجعل المطلقة نقضاً من جنسها ، كانت الحيلة فيه ، ، أن نجعل المطلقة أخص مما يوجه نفس الإيجاب والسلب المطلقيين ) ويكون قوله : ( إلا في شيء نذكره ) استثناء آخر عن قوله : ( فإن النتيجة موجبة ضرورية ) وتقديره : إلا إذا كانت المطلقة العرفية . لا داعياً ؛ فإنها لا تنتّج مع صغرى الضرورية لما نذكره .

وقد يستقيم الكلام على هذا التقدير أيضاً . والتعسف فيه أقل مما كان فيها ذكره الشارح : لأن ذلك يحتاج إلى حذف سطر من - وفي نسخة « في » - موضع ،

(١٣) واعلم أنه إذا كانت الصغرى ضرورية - وفي نسخة « موجبة ضرورية » - والكبرى وجودية « مرنة » ، من جنس الوجودي ، معنى - وفي نسخة « معنى » - ما دام الموضوع موصوفاً بما وصف به ، لم يتنظم منه - وفي نسخة « فيه » وفي أخرى بحذفهما جميعاً - قياس صادق المقدمات ؛ لأن الكبri تكون كاذبة ؛ لأننا إذا قلنا :

والإلهاء بموضع آخر يستغى فيء عنه - وفي نسخة « عنهم » - بنوع من التأويل .  
وإلى زيادة « الواو » في قوله : ( إلا في شيء ذكره )  
والله أعلم بحقيقة الحال .

قوله : ( بل في الكيفية والكمية ، وعلى الاستثناء المذكور ) أى ليس الأمر كما ذهبوا إليه في أن النتيجة تتبع أحسن المقدمتين في كل شيء ، بل إنما تتبعها في الكيفية والكمية ، دون الجهة .

وعلى الاستثناء المذكور في الكيفية ، وهو :  
إنما من الممكنات والوجوديات لا تتبع أحسن المقدمتين في السلب ، بل تتبع الكبرى .  
قوله :

(١٤) أقول : المراد أن الصغرى الضرورية ؛ والكبri المعرفة الوجودية ، لا يمكن أن تصدق معاً .

مثاله : أنت تقول : كل فلك متحرك بالضرورة  
وكل متحرك متغير ، لا دائماً ، بل ما دام متحركاً .

وذلك لأن الكبri تقتضى  
دوم الأكبر ، بحسب وصف الأوسط  
ولا دوامة بحسب ذاته .

فيلزم منه لا دوم الأوسط أيضاً بحسب ذاته ؛ لأن الوصف لو كان دائماً للذات ،  
والأكبر كان دائماً للوصف .

فيلزم أن يكون الأكبر أيضاً دائماً للذات : فإن وصف الدائم لل دائم ، دائم .  
لكنه فرض لا دائماً بحسب الذات . هذا خلف .

كل [ج] [ب] بالضرورة .

ثم قلنا : وكل [ب] - وفي نسخة بزيادة [ا] - فإنه يوصف - وفي نسخة « موصوف » - بأنه [ا] ما دام موصوفاً ؛ [ب] لا دائماً .

حكمنا أن - وفي نسخة « بأن » - كل ما يوصف ؛ [ب] إنما يوصف به وقتاً ما ، لا دائماً .

وهذا خلاف الصغرى .

بل يجب أن تكون الكبرى أعم من هذه ، ومن الضرورية - وفي

فظاهر أن الكبرى في هذا المثال . تقتضي أن كل ما يوصف بأنه متحرك ؛ فإن هذا الوصف له يكون لا دائماً .

والصغرى المشتمل<sup>(١)</sup> على أن الفلك يوصف بأنه متحرك دائماً . تقتضي أن بعض ما يوصف بأنه متحرك ، فهذا الوصف له ، يكون لا دائماً . وهذا منافق للأول . فإذا ذُلت لا ينتظم منها قياس صادق المقدمات .

والتعليل الصحيح لكون هذا التأليف ليس بقياس : هو بوقوع التناقض فيهما . وأما التعليل بكتاب الكبرى كما يقتضيه قول الشيخ حين قال : ( لأن الكبرى قد تكون كاذبة ) يستقيم أيضاً على وجه ، وهو أن الصغرى لما وضعت قبل الكبرى . على أنها صادقة ثم اتبعت بكتابى تناقضها ، على أنها هي الكاذبة ؛ لأن المنافق لما فرض صادقاً يكون لا محالة كاذباً<sup>(٢)</sup> .

وقد صرخ الشيخ في بعض كتبه بهذه الوجه .

وما ذهب إليه ( صاحب البصائر ) وهو أن التعليل يعني أن يكون إما بكتاب الكبرى .

وإما باختلاف الأوسط الذى يخرج القياس عن أن يكون قياساً .

وذلك لأننا إذا جعلنا اللادائم فى الكبرى جزءاً من الموضوع ، حتى تصير القضية : كل متحرك لا دائماً ، فهو متغير .

(١) لعلها ( المشتملة ) .

(٢) ليه قال : يكون لا محالة مفروض الكذب .

نسخة « والضرورية » - حتى يصدق .  
وحيثند فإن - وفي نسخة « وإن » - نتيجتها تكون ضرورية - لا تتبع  
الكبرى .

لم تكن الكبرى كاذبة : بل كان الأوسط مختلفاً .  
فليس بشيء : وذلك لأن هذا التقدير يخرج  
اللادائم عن أن تكون جهة .  
والقضية عن أن تكون عرفية .  
وذلك غير ما نحن فيه .

وعلى التقديرتين : فإن هذا التأليف ليس بقياس : لأنه ليس بمتنازع .  
قوله : ( بل يجب أن تكون الكبرى أعم ) أي إذا كانت الكبرى عرفية مطلقة محتملة  
للدואم أو اللادوام ، فالواجب أن يحمل مع الصغرى الضرورية على الدوام ، يمكن اجتاعهما  
على الصدق .

وحيثند يصير الاقران من ضرورية ، ودائمة ، وتنبع دائمة .  
قال الشيخ : ( وحيثند فإن نتيجتها تكون ضرورية ) لأنه لم يعتبر الفرق بين الضرورة  
والدوام هنها ، فإن اعتبار الفرق يقتضي كون النتيجة ضرورية : إذا كانت الكبرى  
ضرورية بحسب الوصف ، ولا ضرورة بحسب الذات . ودائمة إذا كانت دائمة بحسب  
الوصف ، ولا دائمة بحسب الذات .

قال : ( وهذا أيضاً استثناء ) وذلك لأن النتيجة تختلف الكبرى في الجهة .  
والشيخ استثنى موضوعين : وينبغي أن يلحق بهما موضع آخر : وهو أن تكون  
الكبرى وحدها وصفية : فإن النتيجة تكون وصفية وذلك لأن الوصف . إذا اختص بإحدى  
المقددين سقط اعتباره في النتيجة . كما إذا قلنا :

كل متتحرك متغير . ما دام متحركاً .  
وكل متغير جسم .  
أو قلنا :  
كل إنسان نائم .

وهذا أيضاً استثناء .

وإنما تكون ضرورية ؛ لأن [ج] يدوم بدوام [ب] - وفي نسخة  
 «لأن [ج] يدوم [ب] » - فيدوم [أ] بالضرورة \* .

وكل نائم ساكن ما دام نائماً .

فإن النتيجة فيما لا تكون وصفية .

أما إذا كانتا وصفيتين ، فالنتيجة تكون وصفية مثلهما .

في المثال الثاني من هذين المثالين ، لا تكون النتيجة تابعة للكبرى .

واعلم أن مخالفة النتيجة للكبرى ، وإن كانت تقع في موقع كثيرة ، بحسب اختلاف الجهات المذكورة ، إلا أن جميعها يرجع إلى هذه الموضع الثالثة .

ومن ضبط هذه الأصول التي ذكرناها ، فقد يقدر على معرفة جميعها مفصلاً ، إن ساعده التوفيق والله المستعان .

الفصل الخامس

إشارة

إلى الشكل الثاني

- وفي نسخة بعدم ذكر عنوان فصل في هذا المقام مع استمرار الكلام متصلة بالكلام السابق ، مبتدأ بعبارة « الشكل الثاني » -

(١) الثاني - وفي نسخة « الشكل الثاني » -

اعلم أن الحق في هذا الشكل هو - وفي نسخة بدون كلمة « هو » - أنه لا قياس فيه .

عن - وفي نسخة « من » - مطلقتين بالإطلاق العام .  
ولا عن ممكنتين .

(١) أقول : هذا الشكل لا ينبع مع الاتفاق في الكيف واللهمه ؛ لأن الإنسان والفرس يشتركان في :

حمل الحيوانية عليهما  
وسلب الحجرية عنهما .

ولا يوجب ذلك حمل أحدهما على الآخر .  
والإنسان والناتق يشتركان في ذلك الحمل والسلب بعيتهما .  
ولا يوجب سلب أحدهما عن الآخر .

وذلك لأن الأشياء المتباينة وغير المتباينة ، قد تشرك في أن يحمل عليها ، أو يسلب عنها جميعاً . شيء آخر .

فن شرط الإنماج أن يختلف الحكمان بحيث لا يصح جمعهما على شيء واحد ، حتى ينبع منه تباين الطرفين . وبفيد حكمًا سليبياً .

وإنما يحتمل : ظننا أن هذا الاختلاف هو الاختلاف بالإيجاب والسلب ، فحكموا

ولا عن خلط منها :  
ولا شك في أنه لا قياس فيه عن - وفي نسخة « من » - مطلقتين ،  
موجبتين أو سالبيتين .

ولا عن ممكتتين كيف كانت .  
بل إنما الخلاف أولاً في المطلقتين إذا اختلفتا فيه : في السلب  
والإيجاب .

فإن الجمهور يظنون أنه قد يكون منها قياس .  
ونحن نرى فيه . غير ذلك - وفي نسخة « فيه ذلك » -

بأن الشرط في إنتاج هذا الشكل اختلاف المقدمتين في الكيف .  
والحق : أن المختلفين في الكيف قد يجتمعان على الصدق . كما في <sup>٣</sup> المطلقات  
والmekات ، ولا يلزم من اختلافهما تباين الطرفين .  
فإذن الاختلاف في الكيف كيف كان لا يكفي في حصول هذا الشرط .  
فهذا شرط .

ويحتاج هذا الشكل في الإنتاج إلى شرط آخر . وهو كون الكبري كلية : وذلك لأن  
حصول الشرط الأول ، مع جزئية الكبري . لا يقتنصى إلا المابية :  
بين الأصغر .  
وبعض الأكبر .

ولما علمنا هل بينهما ملاقة في البعض الآخر ؟ أم لا ؟  
فإذن لا يمكن أن يسلب الأكبر عن الأصغر ، كما إذا :  
حملنا الأسود على الغراب .

وسلبناه عن بعض الحيوانات . أو عن بعض الناس .

فإنه لا يلزم منه سلب الحيوان . عن الغراب . ولا حمل الإنسان عليه .  
وإذا تقررت هذه الأصول فنقول :

جمهور المطلقيين دعوا إلى أن المطلقات . والوجوديات . قد تنتج في هذا الشكل ،  
شرط الاختلاف في الكيف .

ثم في المطلقات الصرفه : والممكناه .

فإن الخلاف فيما - وفي نسخة « فيها » - ذلك بعينه . ولا قياس  
منهما - وفي نسخة « منها » - عندها في هذا الشكل .

(٢) وذلك لأن الشيء الواحد ، بل الشيئين الحمول أحدهما على  
الآخر قد يوجد شيء لا يحمل - وفي نسخة « شيء يحمل » - عليه  
أو عليهم بالإيجاب المطلق . ويسلب بالسلب المطلق .

وقد يوجب ويسلب - وفي نسخة « ويسلب معاً » - عن كل  
واحد من جزئيات المعنى الواحد . أو جزئيات شئين أحدهما محول  
على الآخر ، ولا يوجب شيء من ذلك :  
أن يكون الشيء مسلوباً - وفي نسخة « أن الشيء مسلوب » -  
عن نفسه .

وبين الشيخ أن الحق أنه لا قياس في هذا الشكل عنها . ولا عن الممكناه . بسيطة ،  
ولا مخلوطة ببعضها مع بعض .

أما مع الانفاق في الكيف : فالانفاق .  
وأما مع الاختلاف فيه ، فيما بينه .

(٢) كالإنسان قد يوجد شيء كالساكن يحمل عليه ويسأب عنه . بالإيجاب  
والسلب المطلقيين . فيقال :  
الإنسان ساكن .

الإنسان ليس ساكن والشيئان الحمول أحدهما على الآخر . كالإنسان والحيوان . قد يوجد كـ (الساكن)  
يحمل عليها ويسلب عنها بالإيجاب والسلب المطلقيين . فيقال :  
الإنسان ساكن .

الحيوان ليس ساكن .  
والإنسان ليس ساكن  
الحيوان ساكن .

أو أحد الشيئين مسلوب – وفي نسخة « مسلوباً » – عن الآخر .

وقد يعرض جميع هذا للشيئين – وفي نسخة بدون عبارة « للشيئين » – المسلوب أحدهما عن الآخر : ولا يوجب ذلك أن يكون أحدهما محولاً على الآخر .

فلا يلزم إذن مما ذكر سلب وإيجاب – وفي نسخة « ولا إيجاب » – فلا تلزم نتيجة .

وقد يوجب ويسلب معاً عن كل واحد من جزئيات المعنى الواحد . فيقال :

كل واحد من الناس ساكن .

لا واحد من الناس بساكن .

أو جزئيات شبيتين محول أحدهما على الآخر . لكل واحد من الناس . وكل واحد من الحيوانات .

ولا يوجب شيء من ذلك :

أن يكون الإنسان مسلوباً عن نفسه .

أو الحيوان مسلوباً عن الإنسان .

فقد يعرض جميع هذين الشيئين . والمسلوب أحدهما عن الآخر . كإنسان والفرس ، وذلك بأن يقال :

الإنسان ساكن .

الفرس ليس بساكن .

أو على العكس .

أو يقال :

كل واحد من أحدهما ساكن .

لواحد من الآخر ساكن .

ولا يوجب ذلك أن يكون أحدهما محولاً على الآخر ؛ فلا يلزم من ذلك سلب وإيجاب فلا يلزم نتيجة .

فإذن ليس ما يتألف من المطلقات والوجوديات بقياس .

(٣) والذين - وفي نسخة «والذى» - يحتاجون - وفي نسخة «يحتاج» - به - وفي نسخة بدون عبارة «به» - في الاستنتاج عن المطلقتين المختلفةي الكيفية . وكبراها كلية ، مما - وفي نسخة «كما» - سندكره ، فشيء لا يطرد في المطلق العام ، والوجودى العام ؛ لأن العمدة هناك إما العكس ؛ وهما لا ينعكسان في السلب أو الخلف ؛ باستعمال التقيض ، وشروط التقيض فيما - وفي نسخة «فيها» - لا تصح .

**والفضل الشارح :** فسر (الشيء الواحد) ؛ (الجزئي الواحد) كـ (زيد) و (الثيين المحمول أحدهما على الآخر) ؛ (الجزئين) كهذا الإنسان وهذا الناطق . وفيه نظر : لأن الجزئي من حيث هو جزئي ، لا يعمل على جزئ آخر إلا في اللفظ .  
قوله

(٣) أقول : القائلون بأن الاقرأن من مطلقتين قد ينتج ، يحتاجون في بيان الإنتاج ، ثارة بعكس السالبة ، ورد الشكل إلى الأول ، وهو مبني على أن سوابل المطلقات تعكس .

ونارة بالخلف ، وهو قوله في اقرأن :

كل (ج) (ب)

ولا شيء من (ا) (ب)

لم يصدق لاشيء من (ج) (ا) .

فليصدق تقيضه وهو بعض (ج) (ا)

ونقيضه إلى الكبى ينتج من الأول ، ليس بعض (ج) (ب) وهو تقيض الصغرى .

وهذا مبني على أن المطلقات تناقض .

وقد بينا أن المطلقات لا تعكس سوابلها ، وأنها لا تناقض في جنسها .

فإذن قد بطل احتجاجهم .

قوله :

(٤) بل إنما ينعقد في هذا الشكل من المطلقات قياسات - وفي نسخة «قياساً» - من مقدمات ، فيها موجبة وسالبة ، إذا كانت وفي نسخة «كان» - سالبها - وفي نسخة «سالبها» - من شرطها أن تتعكس ، أو لها نقىض من بابها .

وقد علمت أى - وفي نسخة «أن» - القضايا - وفي نسخة «القضاء» - المطلقة السالبة ، كذلك .

فهناك إن كان تأليف من مطلقتين أو من ضروريتين - وفي نسخة «أو ضروريتين» - أو من مطلقة عامة ، وضرورية - وفي نسخة «ومن ضرورية» -

(٤) يقول : القياس في هذا الشكل إنما ينعقد من مخلفات الكيفية . بشرط أن تكون السالبة تعكس . أو يكون لها نقىض من بابها . كالمطلقات المعكسة . وهي : العرقية العامة .

والوجودية

والضروريات .

فإليها تنتج بسيطة . ومحاطة .

وكذلك خلط المطلق العام . والوجودي . بالضروري في هذه القضايا ، إنما يكون الشرط :

اختلاف الكيف .

وكلية الكبرى .

واعلم أن هذا قول غير ملخص : وذلك لأن الضروري والمطلق . إذا اختلطا . وكانت السالبة مطلقة : فإليهما تتجان أيضاً . مع كون السالبة غير منعكسة كما سندكره من بعد .

قوله :

فالشرط أن تختلف القضيتان في الكيفية ، وتكون الكبرى كلية .  
 (٥) والحكم في الجهة السالبة المتعكسة – وفي نسخة برمادة  
 « الكلية » –

(٦) والضرب الأول : منها هو مثل قوله :

كل [ج] [ب]

ولاشيء من [ا] [ب] – وفي نسخة « ولاشيء من [ج] [ا] » –  
 فلا شيء من [ج] [ا] – وفي نسخة بدون عبارة « فلا شيء من  
 [ج] [ا] » –

(٥) هذا يحسب مذاهب الظاهريين : وذلك لأنهم يثنون الإنتاج في هذا الشكل .  
 بعكس السالبة .

ورد الشكل إلى الأول .

ولا محالة تصير السالبة في الشكل الأول كبرى .

وتكون الجهة هناك على مذهبهم تابعة للكبرى ، فتكون هنها تابعة للسالبة .  
 وسيبين الشيخ أن نتيجة التألف من ضرورة وغيرها تكون أبداً ضرورية . سراء  
 كانت ضرورية فيها موجبة أو سالبة .

قوله :

(٦) أقول : اعتبار الشرطين المذكورين . أعني :  
 اختلاف الكيف .

وكلية الكبرى .

يقتضي أن تكون الضرب المنتجة أربعة ، من جميع السنة عشر ، لا غير .  
 لأن الكبرى الموجبة . لا تقترن إلا بـالتيين : كلية ، وجزئية .

والكبرى السالبة ، لا تقترن إلا بـالتيين : كلية . وجزئية .  
 وهي غير بينة ، وتنبع سوابع .

فالشيخ بين الضرب الأول  
 بعكس الكبرى ، ورد الشكل الأول .

لأننا نعكس الكبri ، فتصير :  
 ولا شيء - وفي نسخة « لا شيء » - من [ ب ] [ ا ]  
 ونضيف إليها الصغرى ؛ فيكون - وفي نسخة « فيصير » - الضرب  
 للثاني من الشكل الأول .

وتكون العبرة في الجهة للكبri - وفي نسخة بدون عبارة « للكبri » -  
 والثاني : منها مثل قوله :  
 لا شيء من [ ج ] [ ب ]  
 وكل [ ا ] [ ب ]  
 فلا شيء من [ ج ] [ ا ]

ثم قال : ( والعبرة في الجهة للسالبة ) يعني بحسب الأغلب ؛ فإن الحال فيه ما مر .  
 وبين الضرب الثاني : بعكس الصغرى ، وجعل الصغرىكبri ، والكبri صغرى ؛  
 ليتenga عكس المطلوب من الأول ، ثم عكس النتيجة ، لتحصل النتيجة المطلوبة به .  
 ثم قال : ( وتكون العبرة للسالبة أيضاً في الجهة ) لأنها تصيركبri الأول .

ثم قال : ( وإن كانت مطلقة ، فـا ينعكس إلى المطلق ، من المطلق ) أي كانت  
 السالبة عرقية عامة ، كانت النتيجة أيضاً عرقية عامة : لأنها تتعكس كنفسها .  
 وإن كانت عرقية وجودية ، كانت النتيجة كما ينعكس إليها ، وهي العرقية العامة كما  
 سبق ذكره .

ويبين الضرب الثالث : بما يبين به الضرب الأول .

ولم يمكن بيان الرابع : بالعكس ؛ لأن السالبة الجزئية لا تتعكس ؛ والموجة الكلية  
 تعكس جزئية ، ولا قياس عن جزئيتين .

ففرغ في بيانه إلى المخلف والأفتراض :

أما المخلف : فإن أضاف نقيس النتيجة إلى الكبri ؛ فأنتغا نقيس الصغرى .  
 أو ما يمكن أن يصدق مع الصغرى ؛ إذا كانت الجهتان غير متناظرتين .  
 وقد يمكن بيان جميع الضروب بالخلف ، هكذا .

وأما الأفتراض : فإن عين البعض من ( ج ) الذي ليس ( ب ) وبهاد ( د )

لأنك تعكس - وفي نسخة « لأنك تعكس » - الصغرى ونجعلها  
كبيري - وفي نسخة بدون عبارة « ونجعلها كبيري » -

فيتخرج لا شيء من [أ] [ج]

ثم تعكس النتيجة ، وتكون العبرة لصالبة أيضاً في الجهة .

فإن كانت مطلقة . فما يتعكس إليه المطلق ، من المطلق .

والثالث : منها مثل قوله - وفي نسخة بدون عبارة « مثل قوله » -

بعض [ج] [ب]

ولا شيء من [أ] [ب]

فليس بعض [ج] [أ]

تبينه - وفي نسخة « بيته » وفي أخرى « بيته » - بما عرفت .

والرابع : منها - وفي نسخة « والرابع هنا » - مثل قوله : ليس

بعض [ج] [ب]

وكل [أ] [ب]

فحصل له تفصيتان :

إحداهما : لا شيء من (د) (ب) .

والثانية : بعض (ج) (د) .

والقضية الأول جهتها تكون جهة صغرى القياس . لأنها هي : فإن الحال لم يتغير إلا :  
بتغيير الموضوع .

وبتعديل الاسم ، وتعيين الموضوع ، وإن أفاد كلية الحكم . لكنه لا يغير نسبة المحمول  
إلى الموضوع .

وبتعديل الاسم لا يؤثر في المعنى .

ثم يحصل من اقتران القضية الأولى ، بكبيري القياس ، الضرب الثاني من هذا الشكل  
ويتخرج ما يوافق السالبة في الجهة .

ويحصل من اقتران القضية الثانية بهذه النتيجة ، تأليف على هيئة الضرب الرابع من  
الشكل الأول .

ينتج ليس بعض [ج] [ا]  
 وإلا فكل [ج] [ا]  
 وكان كل [ا] [ب]  
 فكل [ج] [ب]  
 وكان ليس بعض [ج] [ب]  
 وفي نسخة بدون عبارة :  
 « وكل [ا] [ب] ينتج ليس بعض [ج] [ا] وإلا فكل [ج] [ا]  
 وكان كل [ا] [ب] فكل [ج] [ب] وكان ليس بعض [ج] [ب] » -  
 هذا خلف .  
 وله بيان غير الخلف ليكن [د] - وفي نسخة « ليكن بعض [د] » -  
 البعض الذي هو - وفي نسخة بدون كلمة « هو » - من [ج] وليس [ب]  
 فيكون لاشيء من [د] [ب]  
 وكل [ا] [ب]  
 فلا شيء من [د] [ا]  
 وبعض [ج] [د] - وفي نسخة بزيادة « ولا شيء من [د] [ا] » -  
 فلا كل [ج] [ا] .

وينتاج ما جهته تلك الجهة بعینها .  
 وذلك لأن هذا التأليف ، وإن كان يشبه الشكل الأول . ليس بتأليف قيامي  
 على الحقيقة ، فإن الصغرى لا تشتمل على حمل ووضع : بل على اسمين مترادفين  
 لشيء واحد . وإنما أورد على هيئة قياسية ، لإزالة اشتباه يعرض الأذهان<sup>(١)</sup> من جهة  
 تغير الموضوع في القضية الأولى : لا لإفادته شيء لم يكن معلوماً يراد أن يعلم بهذا  
 القياس .  
 والأفراض يختص بما يشتمل على مقدمة جزئية .

(١) لعل صوابها للأذهان .

ومن ههنا تعلم أن العبرة لسالبة في الجهة وليس يمكن في - وفي نسخة بدون كلمة « في » - هذا الضرب أن يبين - وفي نسخة « يتبيّن » - بالعكس .

لأن الصغرى سالبة جزئية ، لا - وفي نسخة « فلا » - تعكس . والكبرى تعكس - وفي نسخة بدون كلمة « تعكس » - جزئية فلا يليثم منها - وفي نسخة « منها » - ومن الصغرى قياس ، فإنه - وفي نسخة « لأنه » وفي أخرى « وإنه » - لاقياس من جزئيتين .

(٧) هذا كله وليس في المقدمات ممكن : فإن اختلط ممكן ومطلق ، وكان من الجنس الذي لا ينعكس ؛ فإن ما أوردها في منع انقاد القياس من - وفي نسخة « عن » - مطلقين من ذلك الجنس يوضح - وفي نسخة « بوضع » - من انقاد - وفي نسخة بدون كلمة « انقاد » - القياس من - وفي نسخة « عن » - هذا الخلط .

(٨) وإن كان من الجنس الذي تستعمله الآن ، والمطلق سالب ،

فحصل من جميع هذا أن العبرة لسالبة . كما كانت في الشكل الأول للكبرى .  
قوله :

(٧) أقول : لما فرغ من بيان التأليفات الكائنة من المطلقات والضروريات بسيطة وختلطة .

وقد ذكر أن الممكنت لا تتبع بسيطة .

فأراد أن يبين هنا ، حكم اختلاطها بالمطلقات ، والضروريات .  
وببدأ بالمطلقات فذكر أن القياس من الممكنتات والمطلقات غير المنكسة ، لا ينعقد بغير ذلك البيان ، الذي يبيّن به امتناع انقاده من المطلقات غير المنكسة ؛ فإن الحكم فيها لا يختلف إلا بالاعتبار .

قوله :

(٨) أقول : وأما الاختلاط من الممكنته ، والمطلقة المنكسة ؛ فلا يخلو :

فقد ينعقد القياس إذا روعيت الشروط .

فإن كانت الكبرى كافية سالبة ، من باب المطلق المذكور ، وكان وفي نسخة «كان» - الممكن موجباً أو سالباً ، رجع بالعكس ، إلى الشكل الأول ، أو بالأفتراض فأنتج ، ولكن النتيجة التي - وفي نسخة «ولتكن النتيجة هي التي» - عرفتها في الشكل الأول .

إما أن تكون المطلقة سالبة . أو موجبة .

وال الأول : لا يخلو :

إما أن يقع في الكبرى أو في الصفرى .

فإن كانت الكبرى مطلقة سالبة : فإنها تنتهي بمكنته عامة أو خاصة .

وإذ كانت خاصة .

سواء كانت موجبة ، أو سالبة .

سواء كانت المطلقة عرقية عامة ، أو وجودية .

مثاله : كل (ج) (ب) بأحد الإمكانين .

ولا شيء من (أ) (ب) بالإطلاق المنعكسي العام ، أو بالوجود .

وبيانه : إما يعكس الكبرى ، إلى المطلقة المنعكسة العامة ، ليتسع من الشكل الأول : لا شيء من (ج) (أ) بالإمكان العام ، كما ذكرناه ، وهو المغلوب .

وإما بالخلاف بأن نقول : إن لم يكن .

لا شيء من (ج) (أ) بالإمكان العام .

بعض (ج) (أ) بالضرورة .

ولا شيء من (أ) (ب) بالإطلاق المنعكسي .

فليس بعض (ج) (ب) بالضرورة .

وكان كل (ج) (ب) بالإمكان .

هذا خلف .

وإن كانت الكبرى وجودية منعكسة ، لم يمتحن إلى اقتران في الخلف ، بل نقول :

(٩) وإن لم تكن سالبة بل موجبة كيف كان ذلك - وفي نسخة بدون كلمة « ذلك » - لم يكن قياس - وفي نسخة « قياساً » - إلا في تفصيل لا يحتاج إليه هنا - وفي نسخة بزيادة ما يأتي : « وهو أن تكون المقدمتان مختلفتين هيئة الوجود . الذي لا ضرورة فيه ، وكان :

---

إن نقىض النتيجة كاذبة : لأنها تناقض الكبرى . كما مر ذكره .

وأما الأفراض : كما في بعض النسخ ، فقد يمكن البيان به ، إذا كانت الصغرى جزئية . وإلا ظهر الخلل . لأنه لا ضرورة إلى الأفراض هنا ، فإن الكبرى منعكسة ، اللهم إلا أن يحمل الأفراض ، على فرض كون الممكן موجوداً بالفعل ، فيصير الاقتران من مطلقتين كبراهما سالبة منعكسة ، ثم ترد النتيجة إلى الإمكان .

وأما إن كانت الصغرى مطلقة سالبة . فالكبرى تكون لا محالة ممكنة موجبة . وبالجملة لوم تصدق السالبة المطلقة . انعقد قياس من الشكل الأول . من الصغرى الدائمة ، والكبرى العرفية اللادائمة . وإنه محال .  
وحكم هذا مندرج فيما يجيء بعد هذا الكلام .  
 قوله :

(٩) معناه وإن لم تكن الكبرى سالبة مطلقة : بل تكون موجبة :  
إما مطلقة .  
أو ممكنة .

لم يكن ذلك التأليف قياساً .

والمعنى الحقيقي ، كانت سالبها ومحاجتها متلازمتين ، لم تكن القسمة إلى الإيجاب والسلب فيها معنيرة .

وإنما قال ذلك : لأننا إذا قلنا : لاشيء من (ج) (ب) بالإمكان .  
وكل (أ) (ب) بالإطلاق .  
لم يمكن - وفي نسخة « يكن » - الرد إلى الشكل الأول بالعكس .  
فإن الصغرى غير منعكسة .  
والكبرى تنعكس جزئية .

أحدما : الحكم فيه في وقت من الأوقات : كون الشيء [ج] فيكون فيه وجوب . . أو لا يكون .  
والآخر : في كون ما هو [ج] دائمًا ، ما دام موصوفاً بذلك » -

وإذا قلنا : لاشيء من (ج) (ب) بالإطلاق .

وكل (أ) (ب) بالإمكان .

أو كل (ج) (ب) بالإطلاق .

لا شيء من (أ) (ب) بالإمكان .

انعكست الصفرى في الأول ، وأنتجت مع الكبرى :

لاشيء من (أ) (ج) بالإمكان .

وهي غير منعكسة .

والمطلق سالب :

فقد ينعقد القياس إذا روعيت الشرائط .

فإن كانت الكبرى كلية سالبة ، من باب المطلق المذكور .

وكان الممكן موجباً أو سالباً .

رجع بالعكس ، إلى الشكل الأول ، أو بالخلف - وفي بعض النسخ « أو بالافتراض » -  
فأنتج . ولتكن النتيجة هي التي عرفتها في الشكل الأول .

فالنتيجة على جميع التقديرات غير حاصلة .

ولما يمكن بيان شيء منها بالخلف : لأن افتراض نفيض النتيجة ، وهو بعض (ج)  
(أ) بالضرورة .

بكل واحدة من المقدمتين . ولا يتبع ما ينافق الآخر .

فلذلك حكم الشيخ بأنها لاتكون أقيمة . . .

وزعم صاحب البصائر : أن افتراض .

الصفرى العرفية ، الوجودية السالبة .

بالكبرى الممكنة .

يتبع موجبة جزئية ممكنة عامة .

وهو بناء على مذهبه ، أعني القول بانعكاس الصغرى كنفسها . فإن عكسها مع الكبرى يتبع من الشكل الأول ممكنته خاصة سالبة .  
وتنعكس <sup>١</sup> وجبيها إلى ما ادعاه .

قال : ولا تنتفع إذا كانت الصغرى عرفية عامة : لأنها على تقدير كونها ضرورية ،  
تنتفع مع الكبرى الممكنة ضرورية سالبة . فتكون النتيجة محتملة للطرفين .  
وما يبين فساد قوله : بعد ما مر . أنا نقول :

لا واحد من الكتاب بنائم ، لا دائماً ، بل ما دام كتاباً .  
وكل فرس نائم بالإمكان .

ولا نقول :

بعض الكتاب بالإمكان فرس .

وأما التفصييل الذى استثناء الشيخ ولم يذكره : فقد قبل : هو أن تكون المقدمات  
مختلفة هيئة الوجود الذى لا ضرورة فيه ، فكان .  
إحداها : الحكم فيها فى وقت من أوقات كون الشىء (ج) : فيكون فيه وجوب أو  
لابandon .

والآخرى : ف تكون ما هو (ج) دائماً ما دام موصوفاً بذلك .  
ويعناه : كون إحدى المقدمتين مطلقة بحسب الوصف ، والأخرى دائمة بحسبه ، أي  
نكون

إحداها : مطلقة وصفية .

والآخرى : عرفية عامة أو وجودية .

ويتبين أن تختلفا فى الكيف ، إن كانت المطلقة محتملة للدلوام .  
وإما إن لم تكن محتملة له ، فسواء اختلفتا فيه أو اتفقا ، فإنهما تتبعان مطلقة  
وصفية . لوجوب تبادل الوصفين . ولكن بشرط أن تكون الكبرى . هي العرفية ،  
ومثاله : أن نقول :

الحالس قد لا يحرك يده فى بعض أوقات جلوسه .  
والكاتب يحركها فى جميع أوقات كتابته .

يتبَعُ أنَّ الْحَالِسَ قَدْ لَا يَكُنْ كَاتِبًا فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِ جُلُوسِهِ .

وَإِمَّا إِنْ قَلَبَنَا الْمُقْدِسَيْنَ فَلَا يَتَبَعُ .

أَنَّ الْكَاتِبَ قَدْ لَا يَكُونَ جَالِسًا فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِ كَتَابَتِهِ ، عَلَى تَقْدِيرِ كُونِ الْكَاتِبِ جَالِسِينَ ، مَا دَامُوا كَاتِبِينَ : وَخُلُوُّ الْحَالِسِينَ عَنِ الْكَاتِبَةِ فِي بَعْضِ أَوْقَاتِ جُلُوسِهِ .

فَهَذَا شَرْحُ مَا فِي الْكَاتِبَ فِي هَذَا الْإِخْتِلاَطِ .

وَاعْلَمُ أَنَّ الشَّيْخَ : ذَهَبَ فِي هَذَا الْبَيَانِ مِنْهُبَ الْجَمِهُورِ .

وَالْحَقُّ يَقْنَصُ : أَنَّ الْخَتَلَطَ مِنَ الْمُمْكِنِ وَالْمُشْرُوطِ بِالْوَصْفِ ، يَتَبَعُ بِشَرْطَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : وَقْرَعُ الْمُشْرُوطِ بِالْوَصْفِ فِي كَبْرِي الْقِيَاسِ ، كَمَا إِذَا قَلَنَا :

كُلُّ إِنْسَانٍ يَتَحْرِكُ بِالْإِمْكَانِ .

وَلَا شَيْءَ مِنَ النَّافِعِ يَتَحْرِكُ ، مَا دَامَ نَافِعًا .

فَلَمَّا يَتَبَعُ : لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ يَنْأِمُ بِالْإِمْكَانِ .

لَأَنَّ الصَّغِيرَيْ تَقْنَصُ جَوَازَ اتِّصَافِ الْأَصْغَرِ بِمَا يَنْأِفُ الْأَكْبَرَ ، فَيَلْزَمُ مِنْهُ جَوَازَ خَلُوِّهِ ، عَنْهُ ، عَنْدِ الْاتِّصَافِ بِمَا يَنْأِفِيهِ .

وَكَذَلِكَ إِذَا قَلَنَا :

لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ يَسْكُنُ بِالْإِمْكَانِ .

وَكُلُّ نَافِعٍ سَاكِنٌ ، مَا دَامَ نَافِعًا .

لَأَنَّ الصَّغِيرَيْ تَقْنَصُ جَوَازَ خَلُوِّ الْأَصْغَرِ عَمَّا يَلْزَمُ الْأَكْبَرَ ، فَيَلْزَمُ مِنْهُ جَوَازَ خَلُوِّهِ ، فَلَمَّا لَرَزُومٌ يُرْفَعُ عَنْ ارْتِفَاعِ الْأَذْلَامِ .

أَمَّا إِذَا وَقَعَتِ الْمُشْرُوطَةُ بِالْوَصْفِ فِي الصَّغِيرَيْ ، فَلَمَّا لَا يَتَبَعُ .

لَأَنَا نَقُولُ :

كُلُّ كَاتِبٍ يَقْظَانٌ . مَا دَامَ كَاتِبًا .

وَلَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ يَقْظَانٌ بِالْإِمْكَانِ .

وَكَذَلِكَ نَقُولُ :

لَا شَيْءَ مِنَ الْكَاتِبِ يَنْأِمُ مَا دَامَ كَاتِبًا .

وَكُلُّ إِنْسَانٍ نَافِعٌ بِالْإِمْكَانِ .

ولا ينجان سلب الإنسان عن الكاتب وذلك لأن المتنزه يمكن أن يخلو عنه الأكبر أو المنافق لا يمكن أن يجتمع مع الأكبر منها هو وصف الأصغر لا ذاته ، وتعاند الأوصاف لا يقتضي تعاند الموصوف بها .

وي بيان ذلك: أن الوصف الذي قد يجتمع مع ما ينافي وصفاً آخر وقد يخلو بما يلزم وصفاً آخر ؛ فإنه قد يخلو عن ذلك الوصف الآخر ضرورة .

أما الذي يستلزم ما قد يخلو عن الوصف الآخر . أو ينافي ما قد يجتمع معه ؛ فليس كذلك لاحتمال استلزم الوصف الآخر ، مع جواز انفكاك لازمه الأول عنه . واجتماع منافية به .

واعلم أن هذا التفصيل إنما هو من باب اختلاط المطلقات المختلفة . وقد استثناء الشيخ من باب اختلاط المطلقات والممكبات .

والشرط الآخر : أن تكون الجهةان بحيث لا يمكن اجتماعهما على الصدق .

أى يكون بإزار الممكн ما يمكن الحكم فيه بحسب الوصف ضروريا .

وبإزار المطلق ما يمكن الحكم فيه بحسب الوصف . إما دامناً . أو ضروريا .

فإنه قد يمكن اجتماع الممكن والمطلق . على الصدق ؛ حتى يمكن الحكم دامناً بحسب الوصف من غير ضرورة . ولا يلزم من ذلك تبادل أصلاء .

والفضال الشارح: قد حقق الأول من هذين الشرطين ، ولم يذكر الثاني .

فإذا حصل هذان الشرطان ، فقد أتى الحفاظ الممكن والمطلق المنعكس وغير المنعكس سواء كانت المطلقة المنعكسة موجبة أو سالبة .

سواء تيسر بيانه بالرد إلى الشكل الأول ، أو بالخلف . أو لم يتيسر بشيء من ذلك . وهذا مما لم يذكره الشيخ .

وأقول أيضًا : إذا كانت الكبرى وجودية عرفية . فإنها تتبع مطلقة عامة سالبة ، مع أي صغرى انفتقت .

وذلك لأن النتيجة الدائمة الموجبة ، تناقض هذه الكبرى بمثيل ما في الشكل الأول ، فإذاً يصدق معها تقديرها أبدًا .

مثاله : إذا لم يمكن أن يصدق قوله :

(١٠) ويجب أن تقيس على هذا خلط الضروري - وفي نسخة «الضرورة» - بغيره إذا كان على هذه الصورة .

(١١) بعد أن تعلم أن في هذا الخلط زيادة قياسات .  
وذلك أنه إذا كان التأليف من ممکن صرف - وفي نسخة بدون  
كلمة «صرف» - وضروري صرف - وفي نسخة بدون كلمة «صرف» -

بعض (ج) (١) دائماً .

على قولنا :

كل (١) (ب)

أو لاشيء من (١) (ب) مادم (١) لدائماً .

فن الواجب أن يصدق أبداً معه تقسيمه ، وهو قولنا :  
لاشيء من (ج) (١) مطلقاً .

وهذا ما لم يذكره أحد هؤلئه .

قوله :

(١٠) أي إذا كانت السالبة ضرورية ، والموجة غير ضرورية . فإنه يتبع ،  
ويبيّن بالعكس والخلف ، كما من في المطلقة المعكسة .

أما إذا كانت الموجة ضرورية والفالبة غير ضرورية ؛ فإنه يتبع أيضاً ، ولكن يبيّن  
بالخلف دون العكس .

قوله :

(١١) أقول : معناه أن الضروري إذ اخْتَلَطَ بغير الضروري . أفاد التأين الذائق  
بين حدى المطلوب . وأنج الضروري السالب . وإن اتفقت المقدمتان في الكيف ،  
فضلاً عن أن تختلفا فيه .

أما على تقدير الاختلاف فالبيانات المذكورة .

وأما على تقدير الاتفاق فلأنك تعلم أنه :

إذا كان (ج) الأصغر بحيث يصدق (ب) الأوسط على كله . بل يجب غير  
ضروري أو سلب غير ضروري ، حتى يكون الحكم : (ب) على كل (ج) لا بالضرورة

أو من وجودي صرف ، وضروري صرف – وفي نسخة بدون كلمة « صرف » – والكبرى كلية .  
ثم القياس .

سواء كانتا – وفي نسخة « كانوا » – موجبين معاً . أو سالبيتين معاً ،  
فضلاً عن المختلفتين .

أما إذا اختلفتا – وفي نسخة « اختلفا » – والكبرى كلية ، فتعلم مما  
– وفي نسخة « فتعلمه بما » وفي أخرى « فتعلمه مما » – علمت .  
وأما إذا اتفقنا فأنت تعلم أنه إذا كان « ج » بحسب إنما يصدق  
[ب] على كله بإيجاب غير ضروري .

وكان – وفي نسخة « فكان » – [ب] على كل ما هو [ج] غير  
ضروري أو المفروض من [ج] غير ضروري .

وكان [ا] بخلافه عندما كان كل ما هو [ا] فإن [ب] ضروري  
عليه ، فإن – وفي نسخة « أن » وفي أخرى « علم أن » – طبيعة [ج] ،  
أو المفروض منه . مبادئه لطبيعة [ا] لا تدخل إحداهما في الأخرى ،  
ولا يمكن ذلك .

سواء كان بعد هذا الاختلاف اتفاق في الكيفية الإيجابية ،  
أو الكيفية السلبية .

---

أو على المفروض من (ج) يعني على بعضه لا بالضرورة .  
وكان الأكبر بخلافه . أى يكون الحكم : (ب) على كل (ا) بالضرورة ، فإنما  
يكون كل (ج) أو بعض المفروض منه مبادئ للأكبر الذي هو (ا) بالضرورة . لا  
يدخل أحدهما في الآخر . ولا يمكن ذلك حتى يكون :  
لأشنى من (ج) (ا)  
أو ليس بعض (ج) (ا) بالضرورة .  
وهو النتيجة ،

وكذلك البعض من [ج] المخالف [ا) - وفي نسخة «المخالف [ا]» - في ذلك إذا - وفي نسخة «إن» - كانت الصغرى جزئية . وكذلك تعلم - وفي نسخة «وتعلم» - أن النتيجة دائمًا تكون ضرورية السلب .

### و لهذا ما غفلوا عنه

سواء كان الحكمان الأولان إيجابيين كما في قوله :  
 كل إنسان ، أو بعض الحيوانات ، يتحرك لا بالضرورة .  
 وكل فلك متحرك بالضرورة .  
 أو سلبيين ، كما في قوله .  
 لاشيء من الناس . أو ليس بعض الحيوانات . ساكناً لا بالضرورة .  
 ولا شيء من الفلك بساكن بالضرورة .  
 فلأنهما يتتجان .  
 لاشيء من الناس ، أو ليس بعض الحيوانات ، بفلك بالضرورة .  
 وعلى هذا التقدير تصير الضروب المتتجة من هذا الاختلاط . وما يجري  
 مجراه . ثمانية  
 وهو معنى قوله : [ بعد أن تعلم في هذا الخلط زيادة قياسات ]  
 وهذا ما غفل الجمّهور عنه .  
 قوله :

الفصل السادس

إشارة

إلى الشكل الثالث

— وفي نسخة بعدم ذكر عنوان فصل ، مع استمرار الكلام متصلة بالكلام السابق ، مبتدأ بعبارة « الشكل الثالث » —

(١) الشرط في كون قرائن هذا الشكل منتجة — وفي نسخة « نتيجة » — هو — وفي نسخة بدون كلمة « هو » —

(١) أقول : لهذا الشكل أيضاً في الإنتاج شرطان :

أحد هما : كون الصغرى موجبة ، أو في حكم الموجبة . أي تكون سالبة تلزمها موجبة كما مر في الشكل الأول . وذلك لأن الأصغر إذا كان ملائياً للأوسط بالإيجاب . كان حكم القدر الذي لا في الوسط منه . حكم الأوسط . في ملاقة الأكبر وبمايته . وأما إذا كان مبايناً للأوسط . بالسلب . كالفرس مثلاً للإنسان . فلا نعلم أن الأكبر الحمول على الأوسط هل يلاقيه . كالحيوان . أو بيته كالناطق . وكلملك الملووب عنه كالصهال تارة . والحجر أخرى .

والشرط الثاني : أن تكون إحدى المقدمتين كلية . وذلك لكي يتعدد مورد الحكمين من الأوسط ، ويتعدى الحكم بالأكبر إلى الأصغر ؛ فإنما إن كانتا جزئتين فقد احتمل أن يختلف الحكم عليه من الأوسط في المقدمتين . كما تقول :

بعض الحيوان إنسان

أو بعضه فرس

أو لا يختلف كقولنا :

بعضه إنسان ، وبعضه ما ثُن .

وهذا الشرطان لا يجتمعان إلا في ست قرائن من الستة عشر الممكنة .

أن تكون الصغرى موجبة . أو على حكمها كما علمنا . وفيهما كل أهما كان - وفي نسخة « أنها كان » . وفي أخرى « أيها كانت » - وأنت تعلم أن - وفي نسخة بدون كلمة « أن » - قرائتها - وفي نسخة « قرائه » - حينئذ تكون حينئذ - وفي نسخة بدون عبارة « حينئذ » - ستة ، لكن الستة تشيرك في أن نتائجها إنما تكون - وفي نسخة « تجب » - جزئية . ولا يجب فيها - وفي نسخة « وفيها » - كلـي ؛ فإنك إذا قلت :  
كل إنسان حيوان .

وكل إنسان ناطق  
لم يلزم أن يكون كل حيوان ناطقاً .

ولزم أن يكون بعضه ناطقاً . بأن تعكس الصغرى .

(٢) فاجعل هذا معياراً - وفي نسخة « عياراً » - لك ... وفي نسخة

---

وذلك لأن الصغرى الموجبة الكلية . تقترب بكل واحدة من المخصوصات الأربع .  
والموجبة الجزئية تقترب بالكتينين منها . فيكون جميعها ستة .  
ولا يتسع إلا جزئية . وذلك لأن الأصغر المحمول على الأوسط يتحمل أن يكون أعم منه  
كالحيوان على الإنسان .

وحيئذ لا تكون ملاقة الأكبر كالناطق . ولا مبادته كالفرس : إلا للقدر الذي  
كان ملائياً منه لل الأوسط .

وقياسات هذا الشكل ليست بكاملة .

ولذلك قال الشيخ : ( ولزم أن يكون بعضه ناطقاً . بأن تعكس الصغرى ) لأنه حينئذ  
يصير بالارتفاع إلى الشكل الأول كلاماً ييناً .  
قوله :

(٢) أى اجعل عكس الصغرى معياراً لارد إلى الشكل الأول : فإن هذا الشكل إنما  
يختلف الأول بوضع الحدود في الصغرى .  
كما أن الثاني خالقه بوضع الحدود في الكبri .

بدون عبارة « لك » - في المركبات من كليتين - وفي نسخة بدون عبارة « من كليتين » -

وأما إذا كانت الكبرى جزئية . لم - وفي نسخة « فلم » - ينفعك عكس الصغرى ؛ لأنها إذا عكست صارت جزئية .

فإذا قرنت به - وفي نسخة « بها » - الأخرى . كان الاقتران من جزئين ، فلم ينتفع ، بل يجب أن تعكس الكبرى ثم النتيجة كما علمت . (٣) وأعلم أن العبرة في الجهة المنحفة هي - وفي نسخة « وهي » وفي أخرى « وف » - التي تتعين في الشكل الأول منها - وفي نسخة « فيها » - على قياس ما أوردناه ، إنما هي الكبرى - وفي نسخة بزيادة قلماً كانت الكبرى كلية في هذا الشكل . وعكس الصغرى ، ارتد الاقتران إلى الأول .

ولو أن الشيخ قال : ( فاجعل هذا معياراً ، فيما كانت كبيرة كلية ) لكان أصوب من قوله : ( في المركبات من كليتين )  
واما إذا كانت الكبرى جزئية ، فلا ينفع عكس الصغرى ، لأنها تعكس جزئية ، ولا  
قياس عن جزئين . بل ينبغي أن تعكس الكبرى وتحتها صغرى . حتى يرتد إلى الأول ،  
ثم تعكس النتيجة .

مثاله : كمل ( ب ) ( ج )

وبعدهن ( ب ) ( ج )

في بعض ( ج ) ( ب )

لأن الكبرى تعكس إلى بعض ( ج ) ( ب )

وينتفع مع الصغرى على دينه الضرب الثالث من الشكل الأول .

بعض ( ج ) ( ب ) .

ويعكس إلى بعض ( ج ) ( ب ) .

قوله :

(٣) أول : جهات المقدمات قد تبقى في نتائجها كما هي ، وقد لا تبقى .  
والباقية قد تكون بالاتفاق ، وقد لا تكون .

ما يلي : « لأن الصغرى لما أوجبت نتيجة مثل نفسها في الجهة ، إلا فيما يخالف ذلك في الشكل الأول ، لم يجب أن يكون عكسها مثلها ، على ما علمت .

فلم يتبيّن من ذلك أن النتيجة مثل الصغرى .

ويتبين من طريق الافتراض أن النتيجة مثل الكبري » -

أما فيما يتبيّن - وفي نسخة « يبيّن » - بعكس صغراء ، فذلك ظاهر .

وأما فيما يتبيّن بعكس الكبري ، فيتبين ذلك بالافتراض ، بأن تفرض

- وفي نسخة « تفترض » - بعض [ب] الذي هو [ا] حتى يكون [د]

فيكون :

وا بالاتفاق ، كافٍ في نتائج الاقران من مكنته ومطلقة عامتين في الشكل الأول ، فإنما إنما توافق الصغرى ، لأن تكون الصغرى مكنة عامة ، فإنما لو كانت مكنة خاصة كانت النتيجة أيضاً عامة ، بل بالاتفاق .

وما ليس بالاتفاق ، كافٍ في نتائج الاقران من مطلقة .

وضربوه أيضاً في ذلك الشكل ، فإنما إنما توافق الكبri ، لا بالاتفاق ، بل لأن الكبri موجهة بذلك الجهة ، وبالجهة المحفوظة هي الباقية ، لا بالاتفاق .

وعنهما : أن الاعتبار في الجهة المحفوظة ، وهي الجهات التي تعين في الشكل الأول ، أن تكون تابعة للكبri .

فإنما في اقترانات هذا الشكل ، على قياس ما أوردهناه هناك ، إنما يكون الكبri :  
أما فيما تبين بعكس صغراء فظاهر .

وإما فيما تبين نفس الإنماج بعكس الكبri ، فلا يمكن بيان جهة النتيجة : لأن إنما يتم بعكس النتيجة . وبالجهة ربما لا تتحقق بعد العكس محفوظة .

فيبيّن ذلك بالافتراض . أى بين أن النتيجة كالكبri بالافتراض ، وذلك لا يكون مما ينتج إلا في ضرب واحد هو قوله :

كل (ب) (ج)

بعض (ب) (ا)

كل [د] [ا] .

فنقول حينئذ :

كل [د] [ب]

وكل [ب] [ج]

فكل [د] [ج]

ويقرن - وفي نسخة « ويقرن » إليه -

وكل [د] [ا]

فيتتج بعض [ج] [ا] - وفي نسخة بدون عبارة « فيتتج بعض

[ج] [ا] » -

والجهة ما توجهه جهة قولنا :

كل [د] [ا]

الذى هو جهة :

بعض [ب] [ا] .

وذلك بأن نعين البعض من (ب) الذى هو بالفرض واسميه (د) ، فيحصل منه

قضيان :

إحداها : كل (د) (ب)

والثانية : كل (د) (ا)

والأولى : تشتمل على اسمين متادفين ، كما ذكرنا .

والثانية : هي الكبرى بعيتها .

ووجهها تلك الجهة . إلا أنها صارت كلية .

ثم تضيف الأولى إلى صغرى القياس . فيتتج على هيئة الشكل الأول :

كل (د) (ج)

وتكون الجهة جهة صغرى القياس بعيتها .

ثم تضيف هذه النتيجة إلى القضية الثانية ، ليحصل الغرب الأول من هذا الشكل

وتشنج تابعة للكبرى .

قوله :

(٤) والذين يجعلون الحكم لجهة الصغرى ؛ فإنهم يحسبون أن الصغرى تصير كبرى عند عكس الكبرى فيكون الحكم لجهتها ثم - وفي نسخة « لجهة ما لم » - تتعكس ف تكون - وفي نسخة بدون عبارة « ف تكون » - الجهة بعد العكس جهة الأصل .

وإنما يغلطون بسبب أنهم يحسبون أن العكس يحفظ الجهات وأنت قد علمت - وفي نسخة « قد تعلم » - خطأهم .

(٥) وقد بيّن ما لا يتبين - وفي نسخة « بين » - بالعكس ، وذلك حيث تكون الكبرى جزئية سالبة فإنها لا تعكس ، وصغرها تعكس جزئية .

(٤) أقول : الظاهرون من المنطقين يجعلون جهة نتيجة الاقران من كليتين موجبين ، تابعة للأشرف منها ، وذلك بعكس الأحسن<sup>(١)</sup> ، والرد إلى الشكل الأول . ثم إن قع الاحتياج إلى عكس النتيجة ، عكسوها ؛ فكانوا يرون أن العكس يحفظ الجهة

وإن كانت إحدى المقدمتين سالبة ، جعلوا النتيجة تابعة لها ؛ لأن السالبة لا تكون في الأول إلا الكبرى .

وإن كانت الكبرى جزئية ، كافي هذا الضرب الذي يتكلم فيه ، جعلوها تابعة للصغرى ؛ لأن الجزئية لانصير الكبرى الأول ؛ وذلك لاعتقادهم أن الجهة في الشكل الأول تابعة للكبرى .

والشيخ رد عليهم في هذا الموضع بأن هذا البيان يحتاج إلى عكس النتيجة ، والعكس ربما لا يحفظ الجهات كما بيانه .

قوله :

(٥) قد تبين خمسة ضروب من الستة المذكورة ، بالعكس ، وقلب المقدمات . وبيّن ضرب واحد ، وهو الذي :

صغراء موجبة كلية .

(١) يمكن أن تقرأ الكلمة في الأصل [ الآخر ] أو [ الأحسن ] .

فلا يقرن منها - وفي نسخة بدون عبارة « منها » - قياس ، بل إنما تبين - وفي نسخة « يتبيّن » - بطريق الخلف : أو طريق - وفي نسخة بدون كلمة « طريق » - الافتراض .

أما طريق - وفي نسخة « أما بطريق » - الخلف فبأن - وفي نسخة « فأن » - نقول : إنه إن لم يكن

ليس بعض [ج] [ا]

فكل [ج] [ا]

وكان كل [ب] [ج]

فكل [ب] [ا]

وكان ليس كل [ب] [ا]  
هذا خلف .

وأما طريق الافتراض فبأن - وفي نسخة « فأن » - نقول :  
ليكن ذلك - وفي نسخة بدون كلمة « ذلك » - البعض الذي هو  
[ب] وليس [ا] - وفي نسخة « البعض من [ب] الذي ليس [ا] » -  
هو [د] فيكون لا شيء من [د] [ا]  
ثم تم أنت من نفسك - وفي نسخة بزيادة « ولا يتبيّن تساوى حكم  
الإيجاب والسلب ، والله أعلم بالصواب » -  
واعتبر في الجهات ما توجه الكجرى أيضا .

وكبراً سالبة جزئية .

وهو لا يمكن أن يبين بذلك : لأن الصغرى تعكس جزئية ، فيصير الافتراض من جزئيين .

والكجرى لاتعكس ،

فيبيغ أن يبين بالخلف ، أو بالافتراض .

أما الخلف فكما ذكره . وقد يمكن أن تبين به سائر الضروب أيضا ، وهو باقتران

(٦) فتكون قرائته إذن - وفي نسخة بدون كلمة « إذن » - ستة :  
 ا - من كليتين موجبتين - وفي نسخة « ا - من كليتين ب من  
 موجبتين » -  
 ب - من موجبتين . والصلة ردي جزئية .  
 ج - من موجبتين والكبرى جزئية .  
 د - وفي نسخة بدون « د » وزيادة « واو » قبل « من » - من كليتين  
 والكبرى سالبة .  
 ه - وفي نسخة بدون « ه » - من جزئية موجبة صغرى . وسالبة  
 كلية كبرى .  
 و - من كلية موجبة صغرى - وفي نسخة بدون كلمة « صغرى » -  
 وجزئية سالبة كبرى .  
 وهذه تورد خامسة - وفي نسخة « خمسة . والله أعلم بالصواب »

الصغرى بتفصيل النتيجة أبداً . ليتبين ما يضاد أو ينافق الكبرى . فيظهر الخلف .  
 والأفراط هو الذي ذكر بعضه . وأحوال باقية على ما مضى  
 واعتبار الجهة بالكبرى كما مر .

(٧) أقول : لما فرغ من بيان أحكام هذا الشكل . عذر ضربه .  
 والترتيب الذي ذكره بحسب تقديم الإيجاب على السابق . وليس بمشهور .  
 ومن يعتبر تقديم الكلية أيضاً على الجزئية . يجعل ثانى الضروب . ما جعله الشيخ  
 زابعها . وهو الأشهر .

وأعلم أن هذا الشكل لا يخالف الشكل الأول إلا في حكمين :  
 أحدهما : أن الصغرى الضرورية لا تناقض الكبرى العرفية الوجودية . هنا : فإذا  
 : نقول :

كل كاتب بانصرورة إنسان .  
 وكل كاتب يقطن لا دارماً . بل ما دام كاتباً .  
 والثاني : أن العريفين لاتتجان عرفية ، بل مطلقة وصفية ، كما نقول :

كل كاتب يقطن وبماشر القلم ما دام كاتباً .

ولا نقول :

بعض اليقطان يباشر القلم ما دام يقطاناً ، بل في بعض أوقات يقطنه .

وقد أتيتنا على بيان اشتمل عليه الكتاب من أحكام المختلطات في الأشكال الثلاثة ، وأضفنا إليه ما أمكن أن يضاف إليها ، مما ليس فيه .

ولم نتعرض للشكل الرابع ؛ لأنه ليس بذكر في الكتاب .

والاستقصاء التام في هذه المباحث يستدعي ، كلاماً أبسط من هذا ، وهو بلق بموضع لا يلزم فيه مشابهة كلام آخر .

النحو الثامن  
في القياسات الشرطية  
وفي توابع القياس

الفصل الأول

إشارة

إلى اقرارات الشرطيات - وفي نسخة « إلى الاقرارات الشرطية » -

(١) إذا سنذكر بعض هذه ، ونخلع عما ليس قريباً من الطبع  
منها . بعد استيفائنا جميع ذلك في [ كتاب الشفاء ] وغيره .

---

(١) أقول : سائر الاقرارات إما أن تكون مؤلفة :  
من المفصلات أو من المفصلات أو منها معـاً ، أو من المفصلات والحمليات  
والشيخ لما اقتصر في هذا الكتاب على إبراز البعض مما هو قريب من الطبع ، لم يورد  
المؤلفة من المفصلات . ومن المفصلات والمفصلات ، لأن جميعها بعيدة عن الطبع .  
وابتدأ بالمؤلفة من المفصلات .

فتقول ، قبل الشروع في ذلك : المفصلات كما قلنا :

إما لزامية وإما اتفاقية .

واللزامية :

إما في نفس الأمر وبحسب الطبيع

وال الأول : كقولنا :

إن كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود .

والثاني : كقولنا :

إن كان الاثنين فرداً . فهو عدد .

فإن هذه القضية :

ليست بمحنة ، من حيث اشتراكها على وضع كاذب ،

وهي حقة من حيث لزوم النفي بحسب ذلك الوضع .

وتناقض فيها إنما يكون :

بحسب الاختلاف في الكلم والكيف ، كما في الحالات .

وبحسب اعتبار أحواطها في الزروم والاتفاق .

فالاستصحاحية الشاملة للزروم الصادق والاتفاق ، تناقض إذا تناقضت فيما :

وذلك لأن الكلية الموجبة منها تفيد المصاححة الدائمة<sup>(١)</sup> ،

والكلية السالبة تفيد عدم المصاححة على الدوام .

والجزئية تفيد المصاححة أو عدمها ، في وقت من الأوقات .

وتصدق مع الكلية المواقفة لها في الكيف . فالاستصحاحية الجزئية الإيجابية تصدق مع

عدم المصاححتين :

الدائمة

واللادائمة .

وهي متناقضة للسلبية الكلية .

والاستصحاحية الجزئية السالبة تصدق مع عدم المصاححتين الدائمة واللادائمة – وفي

نسخة « الدائم واللادائم » – وهي متناقضة للإيجابية الكلية .

وأما الزرورية فیناقضها الاحتمالية الخالفة الشاملة للزروم المخالف ، وإمكان عدم

الطرفين ؛ لأن الزروم ههنا يشبه الفرودة في الحالات .

(١) من أول قوله ( الدائمة ) – إلى قوله : أو عدمها ) زاده المصححون على المأمور ، وكان الصلب

بدون هذه الإضافة مكناً [ لأن الكلية الموجبة منها تفيد المصاححة وعدمها ] في وقت من الأوقات

فإدخال للزيادة التي في المأمور على ما جاء في الصلب ، يجعل العبارة مكناً ( تفيد المصاححة الدائمة )

والكلية السالبة تفيد عدم المصاححة على الدوام

والجزئية تفيد المصاححة أو عدمها ، وعلمهها في وقت من الأوقات

فكلمة ( عدمها ) مكررة .

ويبدو لي أن المصحح زادها سهوأ في عبارته ، ظنّاً منه أنها لم ترد في الصلب .

فالاحتمال - وفي نسخة «الاحتمال» - يشبه الإمكان الأعم .

وهي سالبة الزرور .

لا لازمة السلب .

وتسمى : (السالبة الزروبية)

وأما الاتفاقية الحضنة ، فیناقضها ما يكون :

إما الزروبية المواتقة .

أو الاستصباحة<sup>(١)</sup> الخالفة على الوجه المذكور فيها من .

وهي سالبة الاتفاق ، وتسمى بالسالبة الاتفاقية .

وأما الاتفاقية الحضنة ، فیناقضها ما يكون :

إما الزروبية المواتقة .

أو الاستصباحية الخالفة ، سالبة الزرور ، لا لازمة السلب . وتسمى السالبة الزروبية .

وأما العكس فيما :

فالزروبية السالبة الكلية تعكس كنفتها ، على قياس الضروريات<sup>(٢)</sup>؛ لأنه لو جاز

استلزم تاليه لقدمه في حال ، يمتنع انتقال مقدمه عن تاليه في تلك الحال ، وأنهاد حكم  
الأصل ،

والاتفاقية السالبة الكلية لا تعكس ، إذا اشترط فيه صدق المقدم ، كما في الموجة ؛

وذلك لأننا نقول :

ليس أثبتة إذا كان البياض مفرقاً للبصر ، فالأخذاد مجتمعة ،

ولامعكن أن يقال :

ليس أثبتة إذا كانت الأخذاد مجتمعة ، فالبياض كذلك ، لأن وضع المقدم

يمتنع .

ويتعكس إذا لم يشرط ذلك فيه ، وتقاس الاستصباحية عليها ،

وأما الموجات : فجميعها تعكس جزئية استصباحية ، وإلا لصدق الكلية

(١) لعلها (الاستصباحية)

(٢) لعلها (الضروريات)

(٢) ونقول : إن المتصلات قد تتألف منها أشكال ثلاثة كأشكال الحميليات . وتشترك - وفي نسخة « تشرك » - في تالي - وفي نسخة

السابقة . وتعكس كنفسها على الوجه المذكور . فيكون العكس :

إما مصادراً

أو مناقضاً للأصل .

فيلزم التخلف .

والسوالب الجزئية لاتعكس : لأننا نقول :

قد لا يكون إذا كان زيد يحرك يده . فهو كاتب .

ولا يمكن أن يقال :

قد لا يمكن أن يكون إذا كان زيد كاتباً فهو يحرك يده .

وأما المتصلات فقد تناقض . بشرط الاختلاف في الكيف والكم . وارتفاع الع nad في تقاضها أي عناد كان .

ولا مدخل للعكس فيها : لأن أجزاءها ربما تكون أكثر منثنين . ولأنها لاتتأثر بالطبع .

فهذا ما أردنا تقديميه . وهو بيان ما أشار إليه الشيخ في ( النج الثالث ) بقوله :  
( يجب عليك أن تجري أمر المتصل والمفصل في المحصر والإهمال والتناقض والعكس ،  
عمرى الحميليات )

ونرجع إلى الشرح .

قوله :

(٢) مثال الشكل الأول :

كلما كان (ا) (ب) (ج) (د)

وكلما كان (ج) (د) (هـ) (ز)

يتبعد كلما كان (ا) (ب) (هـ) (ز)

ومثال الشكل الثاني :

كلما كان (ا) (ب) (ج) (د)

« تالى » – أو مقدم ، وتفرق – وفي نسخة « وفرق » – في تال – وفي نسخة « بتال » – أو مقدم .

كما كانت في الحميليات تشرك في موضوع أو محمول . وتفرق – وفي نسخة « وفرق » – في موضوع – وفي نسخة « بموضوع » – أو محمول .  
والأحكام تلك الأحكام .

وليس أبنة إذا كان (ج) (د) (هـ) (ز)

يتبع : فليس أبنة إذا كان (ا) (ب) (هـ) (ز)  
وبين إما :

بالعكس  
أو بالخلف

على ما تقدم

وبين الضرب الأخير منه بالأفواض ، وهو أن يعين الحال<sup>(١)</sup> الذي يكون فيها  
(ا) (ب)

وليس (ج) (د) .

ول يكن هو عند ما يكون .

(ج) (د)

فيحصل منه قضيتان :

إحداهما : ليس أبنة إذا كان (ج) (ا) (هـ) (ج) (د)

والثانية : قد يكون إذا كان (ج) (د) (هـ) (ا) (ب)

وتوالى القياسات المذكورةات منها على حسب ما مر .

ومثال الشكل الثالث :

كلما كان (ج) (د) (هـ) (ا) (ب) .

وكلما كان (ج) (د) (هـ) (ز) (ز)

فقد يكون إذا كان (ا) (ب) (هـ) (ز) (ز)

(١) في الأصل (يعين الحال) .

(٣) وقد تقع الشركة بين حملية ومنفصلة ، مثل قوله :  
الاثنان عدد .

وكل عدد – وفي نسخة بدون عبارة « وكل عدد » – إما زوج وإما فرد .  
واستخراج الأحكام في هذا مما سلف سهل .

وكذلك قد تشرك منفصلة ، مع حمليات ، مثل قوله في – وفي  
نسخة بدون كلمة « في » – هذا المعنى ، ولتكن – وفي نسخة « ولكن » – :

---

والبيان بالعكس ، والخلف ، والأفراط ، شبيه ما تقدم .  
وغير التزميات في الأكثر ، فلا<sup>(١)</sup> يقع في التأليف ، لأنها لا تفيد  
بالاقترانعلمًا مكتسباً .

واللزميات النفعية لاستعمال إلا في الإلزامات الجدلية ، أو الخلف ، كما يقال على  
من زعم أن الاثنين فرد .

كلما كان الاثنين فرداً ، فهو عدد .

وكلما كان الاثنين عدداً ، فهو زوج .

وكلما كان الاثنين فرداً ، فهو زوج .

فإنها لافتة سوى الإلزام ، أو النفي .

واعترض : على القول بانتاج هذا الصنف ، بجواز عدم اجتماع مقدم الصغرى ،  
وملازمة الكبرى ، على تقدير واحد ، كافية المثال .

وأجيب عنه : بأن اجتماعهما على الصدق ليس بشرط في انعقاد القيلس من التصلات

(٣) هذا التأليف إن لم تكن الشركة فيه للحملية ، مع جميع أجزاء المنفصلة ، فلا  
يكون قريباً من الطبيع ،

إذا كان كذلك ، فالحملية

قد تقع صغرى .

وقد تقع كبرى .

وال الأول : إن كان على هيئة الشكل الأول : فينبغي أن تكون :

---

(١) لمها (لا يقع) .

«إما أن يكون [ب] وإما أن يكون [ج] وإنما أن يكون [د] . وكل [ب] و [ج] و [د] فهو - وفي نسخة «هو» - [٥] . فكل [ا] هو - وفي نسخة « فهو [٥] - وفي نسخة بدون عبارة «فكل [ا] [٥] - واستخراج الأحكام في هذا أيضاً مما سلف سهل .

الحملية موجبة ، والمنفصلة موجبة كلية غير مانعة لجمع فقط كلية الأجزاء  
ويبكون المتبني أربعة ضرورب .

مثال الأول : ككل (ا) (ب)

ودائماً كـ (ب) (ا) إما (ج) وإنما (د)

يتبع منفصلة كلية موجبة الأجزاء . وهي دائماً كـ (ا) إما (ج) وإنما (د) ومثال

الثاني كـ (ا) (ب) ولا شيء من (ب) (ا) إما (ج) وإنما (د) يتبع منفصلة كلية  
سالبة الأجزاء كلية .

وعليه يقام الضرر بـ الباقيان .

وإن كان على هيئة الشكل الثاني : فنبيني أن تكون المنفصلة كلية موجبة . أجزاؤها  
كلية مختلفة الكيف الصغرى .

ويتـبع منفصلة موجبة سالبة الأجزاء . كـ قولهـا في :

الضرـب الأول : كـ (ج) (ب)

ودائماً إما لا شيء من (ا) (ب)

وـ إما لا شيء من (ج) (ب)

وـ دائماً إما لا شيء من (ج) (د)

وـ إما لا شيء من (د) (ا)

والضرـب الثاني : لا شيء من (ج) (ب)

وـ دائماً إما كـ (ا) (ب)

وـ إما كـ (ج) (ب)

وـ دائماً إما لا شيء من (ب) (ا)

وعلى هذا القياس .

وأما على هيئة الشكل الثالث :

فعلى قياسهما كقولنا :

كل (١) (ب)

و دائماً كل (١) إما (ج) وإما (د)

فيتتبع بعض (ب) إما (ج) وإما (د)

وأما إذا كانت العملية كبرى ، ينبغي أن يكون عددها عدد أجزاء الانقسام .

ويختلف إما أن تكون مشتركة في المحمول ، أو لا تكون .

فإن كانت ، وكانت أجزاء المفصلة ، مشتركة في الموضوع ، فهي تنتج في الشكلين الأولين عملية ، ويكون التأليف في قوة التأليف من العمليات ، وينعدم على هيئة الأشكال الثلاثة .

مثال الضرب الأول من الشكل الأول :

كل (١) إما (ب) وإما (ج)

وكل (ب) وكل (ج) (د)

فكل (١) (د) .

ومثال الضرب الثاني :

كل (١) إما (ب) وإما (ج)

ولا شيء من (ب) ولا شيء من (ج) (د)

فلا شيء من (١) (د)

وهذا هو الاستقرار التام المسمى بالقياس المقسم .

ومثال الضرب الأول ، من الشكل الثاني :

كل (١) إما (ب) وإما (ج)

ولا شيء من (د) (ب)

فلا شيء من (١) (د)

والشكل الثالث : بعيد عن الطبيع لا يتحقق مثل ذلك

(٤) وقد تقرن الشرطية المتصلة مع الحملية .  
وأقرب ما يكون من ذلك إلى الطبع ، أن تكون الحممية تشارك تالي  
المتصلة الموجبة ، على أحد أنحاء شركة الحمليات ..  
فتكون النتيجة متصلة . مقدمها ذلك المقدم بعينه .  
وتاليها نتيجة التأليف من التالي الذي كان مقرضاً بالحملية .  
مثاله : أنه إن كان [ا] [ب] - وفي نسخة بدون (ب) -

وأما إن لم تكن الحمليات مشتركة في المحمول ، فقد تنتج متصلة غير حقيقة .  
كقولنا :

- دائماً كل (ا) إما (ب) وإما (ج)
- وكل (ب) (د)
- وكل (ج) (هـ)
- فدائماً إما (د) وإما (هـ)

وببيان هذه المباحث بالاستقصاء يستدعي كلاماً أبسط .  
قوله :

(٤) الحممية في هذه الاقترانات ، إما أن تقع :  
صغرى .

أو كبرى .

وعلى التقديرتين ، تشارك المتصلة إما :  
في مقدمها  
أو تاليها .

فهذه اقترانات أربعة .

الثان منها قريبيان للطبع :  
الأول : ما أورده الشيخ .

وهو أن تكون الحممية كبرى ، ومشاركتها للمتصلة في التالي ، والمتصلة موجبة  
وتنتج متصلة . مقدمها ذلك المقدم بعينه ، وتاليها نتيجة التي تكون من اقتران

فكل [ج] [د] : وكل [ه] [د] - وفي نسخة «فكل [ج] [ه]  
وكل [ه] [د] » وفي أخرى فكل «[ج] [ه] وكل [د] [ه] » - .  
يلازم منه أن يكون - وفي نسخة «أنه» - .  
إذا كان [أ] [ب] .

فكل [ج] [ه] .

- وفي نسخة بزيادة ما يلي «فهذه النتيجة مؤلفة من مقدم المتصلة  
وتحمل الحملية» .

ومثاله : إن كان هذا المقبل إنسانا ، فهو منتصب القامة .  
وكل منتصب القامة ضحاك .  
يتبين : إن كان هذا المقبل إنسانا فهو ضحاك» - .  
وعليك أن تعد سائر الأقسام مما علمته - وفي نسخة «من نفسك على  
ما علمته» - .

التالي . لو فرض منفرداً بالحملية .

مثال الضرب الأول من الشكل الأول :

إن كان (أ) (ب) فكل (ج) (د)

وكل (د) (ه)

فإن كان (أ) (ب) فكل (ج) (ه)

ومثال الضرب الأول من الشكل الثاني :

فإن كان (أ) (ب) فكل (ج) (د) ولا شيء من (ه) فإن كان (أ)  
(ب) فلا شيء من (ج) (ه)  
وعلى هذا القياس .

وإنما أورد الشيخ هذا الاقتران : لأن قياس التخلف ينحل إليه على ما سيأتي .  
والاقتران الثاني : أن تكون الحملية صغرى . والاشتراك أيضاً في البالى ، والمتصلة  
موجبة ، كقولنا :

(٥) وقد يقع مثل هذا التأليف بين - وفي نسخة « من » - متصلتين شارك إحداهما تالى الأخرى - وفي نسخة « بالأخرى » - إذا كان ذلك التالى متصلة أيضاً .

كل (ج) (ب)

وإن كان (هـ) (ز) فكل (ب) (ا)  
يتبين إن كان (هـ) (ز) فكل (ج) (ا)  
وباق الاقترانات بعيد عن الطبع .  
قوله :

(٦) التأليفات المذكورة قد كانت من الشرطيات المؤلفة من الحاليات .  
أما الشرطيات المؤلفة من سائر الفضايا فقد تتفاوت بحسب التأليف  
وهذا النوع الذى أشار إليه الشيخ من ذلك القبيل ، وهو يكون من اقتران  
متصلتين :

أولهما : وهى الصغرى مؤلفة من قضيتين :

إحداهما : وهى التالى متصلة

والقضية الأخرى : وهى الكبرى متصلة من حاليتين ،  
وبتتجان متصلة ، كالصغرى .

مثاله : إن كان (ا) (ب) فكلما كان (ج) (د) هـ (هـ) (ز)  
وكلما كان (هـ) (ز) هـ (ج) (ط)  
وإن كان (ا) (ب)  
فكلما كان (ج) (د) هـ (ج) (ط)

وهذا الاقتران أيضاً يقع على أربعة أنواع ، كالذى يشبهه مما مر ، ويكون على  
قياسه .

ولما أورد الشيخ هذا الصنف ، لأن الخلاف فى المتصلات ، الذى بين به  
الاقترانات المتصلة إنما ينحل إليه .

ويكون قياسه – وفي نسخة «قياسية» – هذا القياس .  
 وأما تتميم القول في الأقرانات – وفي نسخة «الأقرانات» –  
 الشرطية فلا يليق بالختارات – وفي نسخة «الختارات» وفي أخرى  
 « بهذا المختصر » –

---



## الفصل الثاني

### إشارة

### إلى قياس المساواة

(١) إنه ربما عرف من أحكام المقدمات أن شاء تسقط وبيني  
القياس على صورة مخالفة للقياس مثل قوله :

(ج) مساوٰ (ب)

و (ب) مساوٰ (ا)

ف (ج) مساوٰ (ا)

فقد أسقط منه أن مساوى – وفي نسخة «مساوٍ» – المساوى مساوى .  
وعدل بالقياس عن وجيهه ، من وجوب الشركة في جميع الأوسط  
إلى وقوع شركة في بعضه .

(١) هذا قياس له أشباه كثيرة ، كما يشتمل على المائلة والتشابه وغيرها ،  
وكقولنا :

الإنسان من النطفة .

والنطفة من العناصر .

فالإنسان من العناصر .

وكذلك الشيء في الشيء

والشيء على الشيء

وما يجري بغيرهما ،

وهو عسر الانخلال إلى الحدود المترتبة في القياس المتبع لهذه النتيجة<sup>(١)</sup> ،

---

(١) يلاحظ أنه من بداية شرح هذه الفقرة حتى قوله (هذه النتيجة) قد ذكره بعض النسخ ضمن  
المتن على أنه منه ، وذكره بعضهم الآخر على أنه في الشرح .

— وفي نسخة بزيادة ما يلى وقد اعتبرته بعض النسخ من الشرح « هذا قياس له أشباه ، كما يشتمل على المماثلة والتشابه وغيرها . وقولنا :

الإنسان من النطفة  
والنطفة من العناصر .  
فإنسان من العناصر .

---

وذلك لأن الجزء من محمل الصغرى ، جعل موضوعاً في الكبرى ، فال الأوسط ليس بمشترك فهو معدول عن وجده إلى وقوع الشركة في بعض الأوسط . ولذلك استحق لأن يسمى : (اسم) و يجعل تحليله قانوناً يرجع إليه في أمثاله ، وهو يمكن أن يعنى بعده في القياسات المفردة . ويمكن أن يعنى في المركبة .

وبيانه : أن قولنا :  
(١) مساواً (ب)

قضية ، موضوعها (١) ومحمولها مساواً (ب)  
ولا كان مساوياً<sup>(١)</sup> (ج) محمولاً على (ب) في القضية الأخرى ، أمكن أن يقام مقامه ، كما ذكرناه في (النحو السابع).

وحينئذ يصير قولنا :  
مساوٍ لمساوٍ (ج)

بدلاً عن قولنا :  
مساوٍ (ب) وفي حكمه .

فإن جعلنا وقوعهما في القضية كاسمين مترادفين ، كان قولنا :

(١) مساواً (ب)  
وقولنا :

(١) مساواً لمساوٍ (ج) في القوة  
قضية واحدة .

---

(١) في الأصل (مساو) .

وكذلك :

الشيء في الشيء

والشيء على الشيء

وما يجري عبراها ، وهو عسر الانحلال إلى الحدود المرتبة في  
القياس المنتج لهذه النتيجة » -

ونضيف إلى الثانية التي هي في قوة الأول قولنا :

مساوي المساوى  $\vdash (ج) \equiv \vdash (ج)$  .

فبتبيّن أن  $\vdash (ا) \equiv \vdash (ج)$

ويكون هذا القياس بهذا الاعتبار مفرداً .

وأما إن جعلناها اسمين متباءين :

أحدما : محول على الآخر ، حتى لا تكون القضيّات المذكورةتان في القوة قضية  
واحدة ، فالمتألف من قولنا :

$\vdash (ا) \equiv \vdash (ب)$

والمساوي  $\vdash (ب) \equiv \vdash (ج)$  ، لأن  $\vdash (ب) \equiv \vdash (ج)$  يتبع  $\vdash (ا) \equiv \vdash (ج)$  مساو

$\vdash (ج)$

ثم نضيف لها الكبرى المذكورة ، وهي قولنا :

مساوي المساوى  $\vdash (ج) \equiv \vdash (ج)$

يتبع  $\vdash (ا) \equiv \vdash (ج)$  .

وبهذا الاعتبار يكون هذا القياس مركباً من قياسين .

فإذا كان قولنا :

$\vdash (ب) \equiv \vdash (ج)$

على التقدير الأول ، في قوة صغرى القياس .

وعلى التقدير الثاني صغرى القياس الأول بعنه .

وقولنا :

$\vdash (ب) \equiv \vdash (ج)$

\* \* \* \*

---

ليس يجزء القياس . بل هو بيان حكم ما للباء الذي هو جزء من أحد حدود القياس ، وبه يتم القياس .  
وبالجملة : فقولنا :  
مساو المساوي مساو .  
هو كبرى مخدوفة .  
 وإنما أورده الشيخ قبل الأقبية الاستثنائية لعلم أنه غير متعلق بها . بسيطة كانت أو مركبة .

فإنه إما مفرد أقرانى  
أو مركب من أقرانين .  
وتحليل القياس وتركيبه من توابع القياس .

### الفصل الثالث

#### إشارة

#### إلى القياسات الشرطية الاستثنائية .

( ١ ) القياسات الشرطية - وفي نسخة بدون كلمة « الشرطية » -  
الاستثنائية : إما أن توضع فيها متصلة . ويستثنى :  
إما عين مقدمتها ، فينبع عين التالى .  
مثل أن تقول : - وفي نسخة بدون عبارة « أن تقول » - إنه :  
إن كانت الشمس طالعة ، فالكونكب خفية .

ـ لما كانت الاستثنائية هي ما يكون أحد طرق النتيجة مذكراً فيها . ولم يجز أن  
يكون مقدمة بعینها ، ولا محالة يكون جزءاً من مقدمة .  
والمقدمة التي يكون جزءاً منها قضية . فهي شرطية . فتكون إحدى مقدمي هذا القياس  
شرطية .

ونكون الأخرى مشتملة على وضع ما يقتضي وضع الجزء الذي منه النتيجة .  
أو رفعه مجردأ عن الشرط ، ف تكون هي الجزء الآخر ، وهي قضية أخرى مقرنة بأداة  
الاستثناء متكررة

ـ تارة ، حال كونها جزءاً من الشرطية .  
ـ واتارة حال كونها مستثناء .

ـ وهي بمثابة الأوسط المتكرر في الاقترانيات : لأن الباقى بعد حذفه هو الذى  
عنده النتيجة .

ـ فالقياس الاستثنائى مركب من شرطية واستثناء  
قوله :

( ١ ) أقول : المتصلة التى تقع فى الاستثنائية ، لأن تكون إلا لزومية ،

لَكُنَ الشَّمْسَ طَالِعَةً ، فَالْكَوَاكِبُ خَفِيَّةٌ – وَفِي نَسْخَةٍ بَدْوِنِ عَبَارَةِ « لَكُنَ الشَّمْسَ طَالِعَةً ، فَالْكَوَاكِبُ خَفِيَّةٌ » – أَوْ تَقْيِضُ تَالِيَّهَا ، فَيَتَّسِعُ تَقْيِضُ الْمَقْدِمِ .

مُثْلَ أَنْ تَقُولُ :

وَلَكُنَ الْكَوَاكِبُ لَيْسَ بِخَفِيَّةٍ .  
فَيَتَّسِعُ : فَالشَّمْسُ لَيْسَ بِطَالِعَةٍ .  
وَلَا يَتَّسِعُ غَيْرُ ذَلِكَ .

وَالَّتِي وَضَعَهَا الشَّيْخُ مَوْجَةً ، وَهِيَ تَتَّسِعُ :  
بَاسْتِنَاءِ عَيْنِ مَقْدِمَهَا عَيْنِ تَالِيَّهَا .  
وَبَاسْتِنَاءِ تَقْيِضِ تَالِيَّهَا تَقْيِضُ مَقْدِمَهَا .  
لَأَنَّ وَضْعَ الْمَلْزُومِ يَوْجِبُ وَضْعَ الْلَّازِمِ  
وَرْفَعَ الْلَّازِمِ يَوْجِبُ رْفَعَ الْمَلْزُومِ .  
وَلَا تَتَّسِعُ غَيْرُ ذَلِكَ .  
أَيْ لَبَاسْتِنَاءِ عَيْنِ التَّالِيِّ .  
وَلَا بَاسْتِنَاءِ تَقْيِضِ الْمَقْدِمِ .  
وَذَلِكَ لَأَنَّ التَّالِيَّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَعْمَ منَ الْمَقْدِمِ . فَلَا يَلْزَمُ مِنْ وَضْعِهِ أَوْ رَفْعِهِ مَا هُوَ أَنْخَصُ مِنْهُ ، شَيْءٌ .

وَالسَّالِبَةُ ، كَفَوْلَنَا :

لَيْسَ أَلْيَتْ إِنْ كَانَ زَيْدٌ يَكْتُبُ ، فِيهِ سَاكِنَةٌ – وَفِي نَسْخَةٍ « سَاكِنٌ » – .  
يَتَّسِعُ بَاسْتِنَاءِ عَيْنِ الْمَقْدِمِ . وَكُلُّ جُزْءٍ تَقْيِضُ الْآخَرَ . كَفَوْلَنَا : لَكَنَّهُ يَكْتُبُ فِيهِ  
لَيْسَ بِسَاكِنَةٍ لَكَنَّ يَدِهِ سَاكِنَةٌ فَهُوَ لَا يَكْتُبُ . وَلَا يَتَّسِعُ – بَاسْتِنَاءِ التَّقْيِضِ – شَيْئاً ؛  
وَذَلِكَ لَكَنْ هَذِهِ الْمَصْلَحةُ فِي قُوَّةِ قَوْلَنَا :  
كَلَمَا كَانَ زَيْدٌ يَكْتُبُ ، فَلَيْسَ يَدِهِ بِسَاكِنَةٍ  
وَالشَّيْخُ قَدْ اقْتَصَرَ بِالْمَوْجَةِ ؛ لَأَنَّ السَّالِبَةَ تَرْجِعُ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَى الْمَوْجَةِ .  
قَوْلَهُ :

(٢) أو يوضع فيها منفصلة حقيقة ، ويستثنى - وفي نسخة « فيستثنى » - عين ما يتفق منها - وفي نسخة « فيها » - فيتبع تقىض ما سواها ، مثل : إن هذا العدد إما تام ، وإما زائد ، وإما ناقص - وفي نسخة « إما تام . أو ناقص . وإما زائد » - لكنه تام .

فيتتبع تقىض ما بقى .

أو يستثنى تقىض ما يتفق منها - وفي نسخة « فيها » - فيتتبع عين ما بقى واحداً كان أو كثراً .

مثل إذه ليس بتام ، فهو إما زائد ، وإما ناقص - وفي نسخة « أو ناقص » - حتى تستوف الاستثناءات ، فيبقى - وفي نسخة « فيقي » وفي أخرى « حتى يبقى » - قسم واحد . أو توضع منفصلة غير حقيقة :

(٢) أول : المنفصلة الحقيقة تتبع .

عين كل جزء . تقىض الباقي . لكونها مانعة الجمجم . وبنقىض كل جزء عين الباقي : لكونها مانعة الخلو . ونتيجة ذات المزمنين تكون حملية .

ونتيجة ذات الأجزاء الكثيرة ، إذا حصلت باستثناء تقىض جزء واحد ، فهي تكون منفصلة ، من أعيان الباقيه من الأجزاء .

وإذا حصلت باستثناء عين جزء واحد فهي :

إما أن تكون منفصلة ، من ناقص الباقي .

أو حمليات بعدها ، يشتمل كل واحد منها على رفع جزء واحد منها . والمنفصلة غير الحقيقة :

إن كانت مانعة الجمجم فقط ، فهي تتبع بالعين دون التقىض .

وإن كانت مانعة الخلو فقط . فهي تتبع بالتقىض دون العين

فإما أن تكون مانعة الخلو فقط ، فلا تنتج إلا استثناء النقيض لعين - وفي نسخة «عين» - الآخر . مثل قوله :

إما أن يكون هذا - وفي نسخة «زيد» بدل «هذا» - في الماء ، وإما أن لا يغرق .

لكته غرق . فهو في الماء .

لكته ليس في الماء فهو لم - وفي نسخة «لا» - يغرق .

ومثل قوله :

إما أن لا يكون هذا حيواناً . وإما أن لا يكون - وفي نسخة بإضافة الكلمة «هذا» - نباتاً .

لكته حيوان . فليس بنبات .

أو لكته نبات ، فليس بحيوان .

ولما أن تكون المنفصلة من الجنس الذي الغرض منه - وفي نسخة «الغرض فيه» - وفي أخرى «الغرض فيه» - منع - وفي نسخة بدون الكلمة «منع» - الجمع فقط . ويجوز أن ترتفع الأجزاء معاً .

وقوم يسمونها الغير التامة الانفصال - وفي نسخة «الانفصالية» - أو العناد - وفي نسخة «والعناد» - فحيثند إما - وفي نسخة «لا يعكن أنها» - ينبع فيها - وفي نسخة «منها» - استثناء العين .

وتكون النتيجة - وفي نسخة بدون عبارة «وتكون النتيجة» - نقيض

وجميع ذلك ظاهر ما مر .

وهذه القواعد كامنة غنية عن البيان .

والمفصلة السالبة لا تنتج أصلاً ، لاحتمال اشتمالها على أجزاء غير متناسبة - وفي نسخة «متباينة» بدل «غير متناسبة» - .

التالي - وفي نسخة « الباقي » - فقط - وفي نسخة بدون كلمة « فقط » -  
 مثل قوله - وفي نسخة « قولنا » - :  
 إما أن يكون هذا حيواناً ، وإما أن يكون شجراً .  
 في جواب من قال : هذا حيوان شجر



مثلاً

الفصل الرابع  
إشارة  
إلى قياس الخلف

(١) قياس الخلف مركب من قياسين :

أحدهما : اقتراني .

والآخر : استثنائي .

مثاله : قولنا - وفي نسخة بدون عبارة « قولنا » - :

إن لم يكن قولنا : ليس كل [ج] [ب] صادقاً، فقولنا : كل [ج]  
[ب] صادق .

(١) أقول : المعلم الأول أورد (قياس الخلف) في القياسات الشرطية ، ولم يوجد في التعليم الأول شرطية غير الاستثنائية ، ولذلك سماه عامة المنظرين بالقياسات الشرطية على الإطلاق .

وظنُّ الشيخ أن الاقتراحات الشرطية . كانت مذكورة في كتاب مفرد ، لم ينقل إلى لغتنا ، أحتمل مجرد . انتفاء حسن ظنه بالمعلم الأول .

ولا أراد المتأخرون تحليل هذا القياس . ورده إلى الأقىسة المذكورة ، عسر ذلك عليهم ، فاختلقو فيه كل الاختلاف .

وما استقر عليه رأى الشيخ أنه مركب من قياسين :

أحدهما : اقتراني شرطي .

والآخر : استثنائي من متصلة .

أما الاقتراض فركب من متصلة وحملية . يشار إليها في تاليها ، ويكون مقدم المتصلة هو فرض المطلوب غير حق .

وكل [ب] [د] - وفي نسخة [أ] بدل « [د] » -  
على أنها مقدمة صادقة بيته - وفي نسخة بدون كلمة « صادقة » وفي  
آخر بزيادة عبارة « منه » بعد الكلمة « بيته » - لاشك فيها - وفي نسخة  
بدون عبارة « لاشك فيها » -

أو بيته بقياس فيتتج منه :

إذ لم يكن قولنا: ليس كل [ج] [ب] صادقاً . فكل [ج] [د] -  
- وفي نسخة [أ] بدل [د] » -

ثم نأخذ هذه النتيجة ، ونستثنى تقىض الحال ، وهو تاليها ، فتقىل :  
لكن ليس كل [ج] [د] - وفي نسخة [أ] بدل « [د] » -  
فيتتج تقىض المقدم ، وهو أنه :  
ليس ليس قولنا : ليس - وفي نسخة بدون الكلمة « ليس » الأخيرة -  
كل [ج] [ب] صادقاً . بل هو صادق .

وتاليها ما يلزم من ذلك ، وهو :

وضع تقىض المطلوب على أنه حق .

والحملية هي مقدمة غير متازعة ، تقترب بنقىض المطلوب على هيبة متجدة ؛  
فيتتجان :

متصلة . مقدمة المقدم المذكور . وتاليها نتيجة الأقران المذكور .

رهي مناقضة الحكم متافق - وفي نسخة « يتفق » - عليه .

وأما الاستثنائي . فهو من المتصلة التي هي نتيجة القيام الأول . ويستثنى فيه تقىض  
تاليها . الذى كذبه الحكم المتافق عليه . ليتتج تقىض مقدمتها . الذى هو فرض المطلوب  
غير حق .

فتكون النتيجة كون المطلوب حقّاً .

وظاهر أنه يحتاج إلى مقدمتين مسلمتين :

إحداهما : ما جعلت - وفي نسخة « جعل » - كبرى الأقران .

والثانية : هي - وفي نسخة « هو » - الحكم المتافق عليه . وبقياس الخلاف يتتألف من

نفيض المطلوب ، ومن هاتين المقدمتين ،

وأنفاظ الكتاب ظاهرة .

والمطلوب في المثال المورد فيه :

ليس كل (ج) (ب)

ونقيضه : كل (ج) (ب)

والجملة الأولى : وكل (ب) (د)

والثانية . أعني الحكم المتفق عليه ليس كل (ج) (د) .

وقوله : في النتيجة الأخيرة (وليس ليس قولنا : كل (ج) (ب) صادقاً . بل هو صادق )

أى ليس لم يكن قولنا : ليس كل (ج) (ب) الذي وضعناه أولاً صادقاً . بل قولنا

ليس كل (ج) (ب)

الذى ادعيناها صادقاً ، صادق .

وهذا وجه صحيح لاشبهة فيه إلا أن رأى بعض المتأخرین ، لم يستقر عليه ؛ وذلك :

أما أولاً : فلأن المعلم الأول ، عد هذا القياس في الاستثناءات .

وهذا التحليل يقتضى كونه مركباً من الاقراني والاستثنائي ؛ فكيف بعد فيها ما ليس منها .

وثانياً : أن الاقرانيات - وفي نسخة « الاقرانيات » - الشرطية . لو لم تكن مذكورة في الكتاب ، فكيف ذكر المركب من غير ذكر أجزائه ؟ .

ثم إن الشيخ أفضل الدين محمد بن حسن المرق المعروف بالقاشي : رحمة الله ، ذهب إلى أن هذا القياس هو قياس استثنائي . من :

انتصلة ، مقدمها نفيض المطلوب ، ويحتاج في بيان لزوم تاليها مقدمها إلى حملية مسلمة .

مثلاً المطلوب ليس كل (ج) (ب)

والحملية المسلمة هي : كل (ب) (د)

وقدم المتصلة هو : كل (ج) (س)

فتقول : ۱) کان کل (ب) (د)

## فایل کان کل (ج) (ب)

فکل (ج) (۵)

وذلك لكون هذا المقدم مع الحملة المسلمة . متيجاً لهذا النال .

ثم يستثنى نقض التالى يقولنا :

ولکن لس کا (ج) (۵)

فیصلہ کا (ج) (ب)

فهذا وجه تعلمه

والحاصل : أن الخلف هو إثبات المطلوب ببطال لازم تقضيه . المستلزم لإبطال قضه المستلزم لإثباته .

وربما لا يحتاج فيه إلى تأليف قياس لبيان المثالى .

**مثلاً :** إذا كان المطلوب لاثنين من (ج) (ب) بالإطلاق العام .

فكان المقدمة المسلمة هي كما (ب) (١) لا دائمًا ، بل دائمًا (ب)

فقلنا : لو لم يكن المطلوب حقيقةً . لكان تقصده :

بعض (ج) (ب) داء، لكنه لا ينافس المقدمة المذكورة بالقوة . فوق ليست  
• فالمطلوب حق .

والخلف اسم لأشيء الردى والحال ولذلائل سمه القناس به وهذا التفسير أشبه بما

**يقال :** إنه سمع به ، لأنـه يأْتـي المطـاوبـونـ خـلـفـهـ . أـيـ مـنـ وـرـائـهـ الـذـيـ هوـ نـقـصـهـ

وهذا قد ذكره الشيخ في موضع آخر . وهو بقابلاً المستقيم .

فالقمان المستقيم يتجه اذا اثنات المطلوب الاول بوجهه . ويتالف ما بناس

المطلوب . وشرط فيه تسلی المقدمات . أو ما يجيء بمحى التسلی .

المطلوب فيه لا يكُون مرضٌ عماً أولاً

والخلف لا يتجه إلى إثبات المطابق أولاً ، بل إلى إبطال تقييمه . ويستعمل على ما ينافق المطلوب . ولا يشترط فيه التسامي ، بل تكون المقدمات ب بحيث أو ساءت أنتجت . ويكون المطلوب فيها موضوعاً أولاً . ومهما ينتقل إلى تقييمه .

(٢) وأما أن القياس المستقيم الحتمي كيف يرجع إلى الخلف ؟  
والخلف كيف يرجع - وفي نسخة «رجع» - إليه ؟  
 فهو بحث آخر يلاحظ الحال مما ينعقد بين التالى وبين الحتمية .

وعكس القياس يشبه الخلف ؛ لأنه أيضاً يعتمد من اقتراح ما يقابل نتيجة قياس  
بإحدى مقدمتيه ليتسع ما يقابل المقدمة الأخرى .  
ويغادره الخلف بأنه لا يشرط فيه أن يكون بعقب قياس . ولا أن يتسع ما يقابل  
مقدمة قياس ، بل يمكن أن يبدأ به ، ويكتفى به إنتاج ما هو ظاهر الفساد .  
ولا يستعمل فيه إلا المقابل بالمناقشة .

ويستعمل في العكس مقابلة للضاد أيضاً .

والعكس لا يقع في العلوم إلا عند رد الخلف إلى المستقيم

والخلف في المطالب التي لم تعيّن بعد لا يفيد تعين المطلوب ؛ لأنه مبني على تقدير  
المطلوب . وذلك يقتضي تعينه .

وربما يتفق في هذا الموضع أن يوضع بدل المطلوب غيره ، مما يظن أنه هو ، وبين  
الخلف عليه .

فإن تم دل على أن ذلك الشيء الذي وضع - صادق . ولم بدل على أنه هو المطلوب  
نفسه ، أو شيء من لوازمه المعاكسة . أو غير المعاكسة كما مر في إثبات جهات العكس  
ونتائج القياسات المختلفة .

وهذا هو منشأ الشكوك إلى تورد على قياس الخلف . وهو العلة في كون الخلف  
صالحاً . لإثبات ما هو أعم من المطلوب . إذا كان المطلوب حقاً  
وذلك مما لا يندرج فيه . إذا عرف الحال .

قوله :

(٢) أما رد المستقيم الحتمي إلى الخلف ، فهو كما مضى في بيان نتائج القياسات  
غير اليئنة من الشكلين الآخرين . ويكون بإضافة تقدير النتيجة المطلوب إثباتها إلى  
إحدى مقدمتين . ولكن هي المشتملة على هيئة أحد الشكلين الآخرين ، ليتسع ما  
يقابل المقدمة الأخرى . ولتكن هي المتفق عليها . فتكون النتيجة محالة .

ولسنا نحتاج إليه الآن ، ومداره علىأخذ نقىض النتائج الحالة ، وتقرينه - وفي نسخة « وتقريره » - مع المقدمة الصادقة التي لا شك فيها ، فيتتجزأ نقىض المقدم الحال على حاله .

وبين أن ذلك الإنتاج ليس للمقدمة المسلمة الحقة ، ولا للتأليف المتبع بالذات ، فهي إذن من وضع نقىض النتائج .  
فوضعها باطل . فالنتيجة حقة .

وأما رد الخلف إلى المستقيم فعل خلاف ذلك ، وهو أن يضاف نقىض النتائج الحالة ، إلى المقدمة الصادقة ، أعني القضية المتفق عليها ، أى القضية المسلمة ليتتبع المطلوب على هيئة أحد الأشكال .

مثال النتائج الحالة ، كانت في المثال المقدم كل (ج) (د)  
وقد حصلت من إضافة نقىض المطلوب ، وهو كل (ج) (ب) إلى القضية المسلمة  
وهي كل (ب) (د) على هيئة القرب الأول ، من الشكل الأول .

ونقض الحال ليس كل (ج) (د)  
إذا أضيف إلى المقدمة المسلمة الصادقة الأول . وهي كل (ب) (د) ، أتبعد من  
الضرب الرابع ، من الشكل الثاني ، على الاستقامة .

ليس كل (ج) (ب)

وهو الذي كان المطلوب من الخلف .

ولا كانت النتائج المختلفة ، هي تالي المتصلة في الخلف . فرد الخلف إلى المستقيم يلاحظ الحال ما ينعقد بين التالى المذكور في أول القياسين اللذين حلانا الخلف إليهما ، وبين العملية المسلمة .

قوله ( ولسنا نحتاج إليه الآن ) أى لسنا نحتاج في بيان معرفة الخلف إلى معرفة كيفية ارتداد المستقيم إليه ، وارتداده إلى المستقيم .

واعلم أن المطلوب إذا كان موجباً كلياً ، فالخلف لا ينعقد إليه إلا على هيئة قياس تكون إحدى مقدمتيه سالبة جزئية ، وهو رابع الثنائي ، وخامس الثالثة . وإذا كان سالباً

كلياً فلا ينعد إلا هيئة قيام تكون إحدى مقاديمه وجية جزئية . وهو ثالث الأول . ورابعه . وثالث الثاني . والثلاثة<sup>(١)</sup> ضروب من الثالث . وعليه فقى . إذا كان المطلوب جزئياً .

#### وأما رد الخلف إلى المستقيم :

فإن كان الخلف على هيئة الشكل الأول . ووقع نقىض المطلوب في صغرى المخلف . فقياس الرد يكون على هيئة الشكل الثاني . وإن فعلى هيئة الشكل الثالث .  
ويقع نقىض النتيجة المخالفة في مثل تلك المقدمة أيضاً . صغرى كانت أو كبرى . وإن كان الخلف على هيئة الشكل الثاني . ووقع نقىض المطلوب في الصغرى . فالرد يكون على هيئة الشكل الثالث . ويعنى نقىض المطابق في الصغرى فالرد على هيئة الشكل الثاني وإن فعلى هيئة الشكل الأول .  
ويقع نقىض النتيجة المخالفة أبداً في الكبرى . وتبين جميع ذلك بالامتحان .

(١) كلمة (الثلاثة) غير بينة بياناً تاماً في الأصل .

النحو التاسع  
وفيه<sup>(١)</sup> بيان قليل للعلوم<sup>(٢)</sup> البرهانية

الفصل الأول

إشارة

إلى أصناف القياسات<sup>(٣)</sup> من جهة موادها وإيقاعها للتصديق<sup>(٤)</sup>

(١) القياسات البرهانية مؤلفة من المقدمات الواجب قبولها ، إن – وفي نسخة بدون كلمة «إن» – كانت ضرورية لاستنتاج – وفي نسخة «يستنتاج» وفي أخرى «فينتاج» – منها الضروري على نحو ضرورتها – وفي نسخة «ضروريتها» – .

---

(١) أقول : لما فرع عن بيان الأحوال الفضوية للقياسات ، وما يشبهها ، شرع في بيان أحوالها المادية .

وهي تنقسم بحسبها ، إلى خمسة أصناف ؛ ذلك لأنها :  
إما أن تقييد تصديقاً .

وإما تأثيراً غيره ، أعني التخييل والتعجب .

وما يقييد تصديقاً ؛ فيقييد :  
إما تصديقاً جازماً .

أو غير جازم  
وابحاذم :

---

(١) وفي نسخة «فيه» بدون «الراو» .

(٢) وفي نسخة (العلوم) .

(٣) وفي نسخة (قياسات) .

(٤) وفي نسخة (التصديق) .

أو ممكنته يستنتج - وفي نسخة « فينتج » - منها الممكн .  
والجملية مؤلفة من المشهورات .

والتريريرية - وفي نسخة « والتقريريات » - كانت واجبة أو ممكنة  
- وفي نسخة بزيادة « أو ممتنعة » - .

والخطابية مؤلفة من المظنونات ومن المقبولات - وفي نسخة « والمقبولات »  
يلدون الكلمة « من » - التي ليست بمشهرة ، وما يشبهها كيف كانت  
- وفي نسخة « كان » - ولو ممتنعة - وفي نسخة « ولو كانت ممتنعة » - .

إما أن يعتبر فيه كونه حقاً  
أو لا يعتبر .

وما يعتبر فيه ذلك :  
يكون حقاً  
أو لا يكون .

فالغبى للتصديق الحالى هو البرهان ،  
والتصدىق الحالى غير الحالى هو المسقطة .  
والتصدىق<sup>(١)</sup> الحالى الذى لا يعتبر فيه كونه حقاً أو غير حق ، بل يعتبر فيه  
عموم الاعتراف به هو الحال ، إن كان كذلك ، وإلا فهو الشجب ، وهو مع السفطة  
بحسب صنف<sup>(٢)</sup> واحداً هو المغالطة .

والتصدىق الغالب غير الحالى ، هو الخطابة .  
والتخليل دون التصديق ، هو الشعر .

أما القياسات البرهانية : فهي القضايا الواجب قبولها . وهى التي يكون التصديق بها  
ضرورياً ، سواء كانت فى أنفسها ضرورة أو ممكنة ؛ فإن كونها ضرورة القبول ، غير  
كونه ضرورة فى أنفسها .

(١) ولعلها (التصديق) .

(٢) في الأصل (صنف واحد) .

والشعرية - وفي نسخة « والشعريات » - مؤلفة من المقدمات الخالية ، من حيث يعتبر تخيلها - وفي نسخة « تخيلها » - كانت صادقة أو كاذبة .

وبالجملة تزلف - وفي نسخة « وبالجملة مؤلفة » وفي أخرى « وبالجملة مؤلف » وفي غيرها « والجملة مؤلفة » - من المقدمات من حيث لها هيئة وتأليف - وفي نسخة « من حيث الماهية والتأليف » - تستقبلها - وفي نسخة « تلقاها » وفي أخرى « ستقبلها » - النفس بما - وفي نسخة « لما » - فيها من الحاكمة . بل ومن الصدق . فلا مانع من ذلك ويروجه الوزن .

ولا تلتفت إلى ما يقال من أن - وفي نسخة بدون « أن » - البرهانية واجهة .

فإن كانت ضرورة في نفسها . كانت ناتجها ضرورة بحسب الأمررين جمياً . وإن كانت مكنته في نفسها . كانت ناتجها مكنته في نفسها . ضرورة القبول . وبالجملة فالقياسات البرهانية يقينية مادة وصورة . وغايتها أن، تنتهي القيينيات .  
ولما القياسات الجدلية : فهي المؤلفة من المشهورات ، ومن صنف واحد من التبريريات ، وهي السلسلة من الخططين .  
والجملى : إما مجتب بحفظ رأى ما . ويسمى ذلك الرأى وضعماً . وغاية سعيه أن لا يلزم وإما سائل مفترض بهدم وضعماً ، وغاية سعيه أن يلزم فالحبيب يؤلف أقويه . إن قاس ، من المشهورات المطلقة ، أو المحدودة ، حقاً كان أو غير حق .

فالسائل يؤلفها مما يتسلمه من الحبيب ، مشهوراً كان أو غير مشهور وكما أن مواد الجدل مسلمات ومتسلمات ، فصورها أيضاً ما يتعجب ، بحسب التسليم والتسليم ، قياساً كان أو استقراء .  
وإذا كان غاية الجدل هي الإلزام ورفعه ، لا اليقين ، جاز وقوع الأصناف الثلاثة من

والجدلية ممكناً أكثرية .

والخطابية ممكناً مساوية - وفي نسخة « متساوية » - لا ميل فيها ولا ندرة .

والشعرية كاذبة ممتنعة .

فليس الاعتبار بذلك . ولا أشار إليه صاحب المقطع .

وأما السوفسطائية ، فإنها هي - وفي نسخة « فهي » - التي تستعمل - وفي نسخة « تستعملها » - المشبهة ، وتشاركها في ذلك الممتحنة - وفي نسخة « الحبة » - الخبرة ، على سبيل التغليظ .

القضايا ، أعني الواجب والممكن والممتنع ، في موادها .

وأما القياسات الخطابية : فهي المؤلفة من المظنونات . والمقبلات ، والمشهورات في بادئ الرأي . التي تشبه المشهورات الحقيقة حقة كانت أو باطلة ، ويشترك الجميع في كونها مقنة .

وكما أن موادها هي ما يصدق بها الفان الغالب . فصورها أيضاً ما يتبع بحسب الفان الغالب ، سواء كان قياساً ، أو استقراء ، أو تمثيلاً .

ومن القياس متجأً كان أو عقيباً ، كالمحرجتين في الشكل الثاني ، بشرط أن يظن أنها متجأة ، فهي مقنة بحسب المواد والصور ، وغايتها الإقناع .

وأما القياسات الشعرية : فهي المؤلفة من المقدمات الحليلة ، من حيث هي مخلية ، سواء كانت مصدراً بها أو لم يكن ، سواء كانت صادقة في نفس الأمر ، أو لم تكن وهي إلى لها هيئة وتاليق يقتضيان تأثير النفس عنها ، لما فيها من المحاكاة أو غيرها . حتى إن مجرد الصدق ربما يقتضي ذلك التأثير .

والوزن أيضاً يفيدها رواجاً ، لأنه أيضاً محاكاة .

وقدماء المطقيين كانوا لا يعتبرون الوزن في حد الشعر ، ويقتصرون على التخييل . والحداثيون يعتبرون معه الوزن .

والجمهور لا يعتبرون فيه إلا الوزن والقافية .

وهذه هي الأقسام الحقيقة للحجج بحسب المادة .

فإن كان التشبيه بالواجبات .. ونحو استعمالها يسمى - وفي نسخة «سمى» - صاحبها سوفسطائياً .

وإن كان بالمشهورات يسمى - وفي نسخة «سمى» - صاحبها مشاغباً - وفي نسخة «مشاغباً» وفي أخرى «مشاغباً ماريا» - . والمشاغب - وفي نسخة «المشاغب» - بإزاء الجدل - وفي نسخة «الجدل» - والسوفسطائي بإزاء الحكم .

وأما المغالطات فهي ليست بحقيقة ، وذلك لأنها إنما تكون بحسب المشابهة والتزوج . ولولا فصور التبييز لما ثبت للمغالطة صناعة ؛ ولذلك آخرها الشيخ .

ولغير الحصولين من المنطقيين تقسيمات أخرى ؛ إلى هذه الأقسام . يعتبرون فيه : إما الوجوب والإمكان .

وإما الصدق والكذب .

أما الأول : فهو أن يقال :

البرهان : يتألف من الواجبات .

والجدل : من المكانت الأكثريّة .

والخطابة : من المكانت المتساوية التي لا ميل فيها إلى أحد الطرفين . ولا يكون وقوع أحدهما فيه على سبيل الندرة .  
والشعر : من المتنعات .

وتكون المغالطة بحسب هذه القسمة من المكانت الأقلية التي يدعي أنها أكثريّة ، أو واجهة .

وأما الثاني : فإن يقال :

البرهان : يتألف من الصادقات .

والجدل : مما يغتاب فيه الصدق .

والخطابة : مما يتساوى فيه الصدق والكذب .

والغالطة : مما يغتاب فيه الكذب .

والشعر : من الكاذبات .

وافتصر الشيخ على إيراد الأول ، لأن الناهين إليه . كانوا أكثر عدداً . وأقرب إلى التحصيل .

ورد عليهم بأن القول بذلك باطل . فإن استعمال الجميع في البرهان . الاستنتاج ، أمثلها واقع ، ومع البرهان فهو قول مبتدئ . ليس مما يرجحه تقليد المعلم الأول الذي تحبظوا بسببه في مواضع كثيرة قد سبق ذكر بعضها .  
والقياسات المغالطية ، هي المؤلفة من المشبهات وما يجري مجرىها . أعني الوهميات ، وصورها أيضاً كذلك .

ويشاركها القياسات الامتحانية . والقياسات العنادية . في المواد . وينافقها في النتائج .

والمشبهة منها بالواجب قبولاً . تقع في السفسطة المقابلة للفاسدة .  
وبالمشهورات في المشاغبة المقابلة لمجادل . وغابتها الترويج .  
والمشبهات بالظنونات والخيالات غير معيبة ، لأنها إن أوقعت ظناً أو تخلاً . فهي من جملتها . وإنما لا اعتبار بها .  
ولما كانت منافع البرهان والسفسطة شاملة لكل واحد . فلن يتعاطى النظر في العلوم بحسب الأنفراد .

أما البرهان غيالذات . كمعرفة الأغذية المحتاج إليها .  
وأما السفسطة فالعرض . كمعرفة السموم المفترزة<sup>(١)</sup> عنها .  
ولما كانت منافع الثلاثة الباقية بحسب الاشتراك في المصالح المدنية .  
اقتصر الشيخ في هذا المختصر على بيانهما دون الباقية .

---

(١) لعلها (المفترزة) .

الفصل الثاني

إشارة

## إلى القياسات والمطالب الرهانية

(١) كما أن المطالب في العلوم .

قد تكون عن ضرورة الحكم .

وقد تكون عن إمكان الحكم.

وقد تكون عن وجود غير ضروري مطلق .

(١) ذهب الجمهور إلى أن مقدمات البرهان ونتائجها ، لا تكون إلا ضرورية ، كما سبق ذكره :

وذهب بعضهم إلى أن المكبات الأكبرية أيضاً قد تقع فيها :

فاستغل الشيخ بيان حال النتائج أولاً ، ثم استدل بذلك على حال المقدمات .

**أما الأول :** فهو أن المطالب في العلوم كما قد تكون ضرورية

وهي كحال الرواية المثلث وكقبول الانقسام إلى غير النهاية للجسم

فقد تكون أيضاً غير ضرورية :

إما ممكنتة صرفة ، كالبرء للمسلولين .

أو وجودية كالحسوف لـ الفخر .

واعلم أن الممكنة تكون ضرورية أيضاً ، إذا كان الطلب هو إمكان الحكم نفسه ، وحيثذا يكون الإمكان معمولاً ، لاجهة .

وتكون وجودية إذا كان المطلوب هو وجود الحكم ، أو عدمه .

الوجودية تكون .

إما أكثرية . كوجود اللحية للرجل .

و متساوية كالإذكار للحيوان .

كما قد يتعرف عن حالات اتصالات الكواكب وانفصالتها.

وكل جنس تخصه مقدمات ونتيجة .

فالبرهن يستنتج - وفي نسخة «ينتاج» - الضروري من الضروري ،  
وغير الضروري من غير الضروري ، خلطاً أو صريحاً .

أو أقلة ، كوجود الاصغر الزائد للانسان .

أو أقلية الوجود أكثرية العدم ، فهـما داخـلـان في الأكـثـرـيـة الشـامـلـة للمـوجـبـ والـسـالـبـ ،  
وـيـكـونـ الـجـوـدـيـ بـهـذاـ الـاـعـتـارـ :

امانہ

۱۰

والتساوي المطلق ، الأقل باعتبار الوجود ، فقلما يكونان مطلوبين ؛ لعمور انزوف  
عليهما .

المطالع العلمية :

اما ضرورة

وإما وجودية أكثرية.

وَهُذَا بِحَسْبِ الْأَغْلَبِ؛ وَلَذَا ذَهَبَ مِنْ ذَهَبٍ إِلَى أَنَّ الْمَرْءَنْ لَا يَسْتَعْمِلُ إِلَّا لِالضَّرُورَيَاتِ أَوْ الْمُكَنَّاتِ الْأَكْثَرَةِ.

وأما التحقيق فيقتضي أن الممكن إذا كان الإمكان فيه جهة . وإلا فلا باعتبار الوجود .

وكذلك المتساوي قد يكون أيضاً مطالب للبرهن ، خارجة عنهما .

فالمطالب العلمية إذن :

إِمَامُ ضُرُورَةٍ

ولاما وجودية

والشيخ لم يورد للضروريات مثالاً لاتفاق الجمهور على وقوعها في البرهان ،  
ولا للإمكانات لكونها باعتبار كالضروريات ، وتتمثل في الوجوديات بحالات اتصالات

الكواكب وانفصالاتها ؛ فإن المطلوب لا يكون إمكان وجودها للكواكب ، بل نفس وجودها . وهي لا تلوم ما دامت الكواكب موجودة بل تعاقب عليها . فهي من الوجوديات الصرفة .

ثم إنه انتقل من بيان حال المطالب إلى الاستدلال بها على حال المقدمات ، وهو أن كل جنس من المطالب تخصه مقدمات مناسبة وتفيده يقيناً .

فالمبرهن يتجه الضروري مما تكون جميع مقدماته ضرورية وغير الضروري مما لا يكون كذلك ، بل تكون إما جميعها غير ضرورية أو بعضها ضرورية وبعضاً غير ضرورية .

فإن قيل : ألسنكم بأن الصغرى المطلقة ، أو الممكنة مع الكبرى الضرورية ، كما في قولنا :

كل إنسان ضاحك .

وكل ضاحك ناطق .

يتبع ضرورة .

فلم لا يجوز أن يستعملها المبرهن للمطالب الضرورية .

قلنا : إن حكمتنا بذلك هناك بحسب نظرنا في مجرد صورة القياس .

وأما هنا ، فلما كانت المادة أيضاً معتبرة ، فتقول بحسب ذلك : إن البرهان لا يتألف منها على المطالب الضرورية ؛ وذلك لأن وجود الضحك للإنسان ، لو كان هو الذي يفيد العلم بكل منه ناطقاً فقط ، لكان الحكم عليه بالنطق ، حال زوال الضحك كاذباً فلا يكون هذا الاقتران متوجاً لهذه النتيجة .

وأيضاً الحكم بوجود الضحك لكل واحد من الناس لا يستفاد من الحسن ؛ فإن الحسن لا يفيد الحكم لكل ، فهو مستفاد من العقل . والعقل لا يحكم به يقيناً إلا إذا أسلنه إلى علته المرجحة إياه ، المقارنة لكل واحد من الأشخاص ، وهي كونه ناطقاً .

ويلزم من ذلك أنه إنما يحكم بكل منه ضاحكاً . بعد الحكم بكل منه ناطقاً ، فلا يكون هذا الاقتران علة لهذه النتيجة .

ثم إن فرضنا أن لكونه ضاحكاً علة أخرى غير كونه ناطقاً ، فكان الحكم في الصغرى

(٢) فلا تلتفت إلى من يقول : إنه لا يستعمل البرهن إلا الضروريات والمحكمات الأكثريّة دون غيرها .

بل إذا أراد أن ينتج صدق ممكناً أقل - وفي نسخة «أولى» - استعمل الممكناً الأقل . ويستعمل في كل باب ما يليق به .

إنما قال ذلك - وفي نسخة « بذلك » - من قال ، من محصل الأولين على وجه غفل عنه المتأخرُون ، وهو أحدهم قالوا : إن المطلوب الضروري يستنتاج في البرهان من الضروريات - وفي نسخة « لا يستنتاج في البرهان إلا من الضروريات » -

---

على كل إنسان بأنه ضاحك يقيناً بالنظر إلى تلك العلة ، كانت الصغرى باعتبارها ما يشبه قولنا :

كل إنسان فله طبيعة ما ، هي علة كونه ضاحكاً في بعض الأوقات ، فكانت حيثية ضرورة لا وجودية .

فإذن غير الضرورية من جهة ما هو غير الضرورية لانتاج ضرورة في البرهان . أما الضرورية في إنتاج غير الضرورية فلا يفتر ؛ لأن النتيجة تتبع أحسن المقدمتين كما مر .

فظهور من جميع ذلك أن القياسات والمطالبات البرهانية قد تكون ضرورية ، وقد تكون غير ضرورية ، من المحكمات والوجوديات بأصنافها .

وبعد ذلك فأراد أن يستعمل بالرد على المخالفين فيه فقال :

(٢) أقول : ذكر المعلم الأول : أن البرهان قياس مؤلف من مقدمات يقينية مطلوب يقيني .

وفسر اليقيني بما يكون الحكم فيه ضروريًا لا يزول .

وفهم أكثر من تأخر عنه من ذلك ، أن البرهن لا يستعمل إلا المقدمات الضرورية ، كما مر ذكره .

ثم لما صادفوا أصحاب العلوم الطبيعية وما تحتمها يستخرجون غير الضروريات من أمثلها ، مع كونهم مبرهنين ، طلبوا وجه ذلك ، فأقى بهم القسمة المذكورة إلى القول بأنه لا يستعمل

وفي غير البرهان قد يستنتج من غير الضروريات . ولم يرد - وفي نسخة بزيادة « به » - غير هذا . وأراد - وفي نسخة « أو أراد » - أن صدق مقدمات البرهان في ضرورتها - وفي نسخة « في ضروراتها » - أو إمكانها ، أو إطلاقها - وفي نسخة « وإطلاقها » - صدق ضروري .

(٣) وإذا قيل في كتاب - وفي نسخة « كتب » - البرهان الضروري فيراد به ما يعم الضروري المورد في كتاب - وفي نسخة « في كتب » -

الا الضروريات أو المكانت الأكثريّة .

فذكر الشيخ أن ذلك غير صحيح ؛ لأن البرهن يطلب اليقين في كل حكم ، ضروريًا كان أو غير ضروري ، فيستنتج كل حكم مما يتاسبه ويليق به . إلا أنه إنما يصدق بجميع ما يصدق به ، مقدمة كانت أو نتيجة بالضرورة التي لا تزول .

وهذه ضرورة أخرى متصلة بالقضية البقينية غير التي هي جهة بعضها ، ثم إن الشيخ أول كلام المصلين الأولين ، يعني المعلم الأول . على وجه يطابق الحق ، فقال : إنه يحتمل أحد معنيين :

أحدهما : أن يحمل الضروري على التي هي جهة لبعض مقدمات البرهان ونتائجها .

وإنما خص الضروريات منها بالذكر ؛ لأن البرهن يستنتاج الضروري من مثله ، وغيره من أصحاب الصناعات الأخرى ربما يستنتج من غيره ، ولا يالي بذلك .

والثاني : أن يحمل الضرورة على التي تتعلق بصدق جميع المقدمات والنتائج البقينية ، وهي الضرورة الثانية اللاحقة للحكم .

(٣) أقول : قد ذكر أن شرائط مقدمات البرهان خمسة :

أولاً : أن يكون أقدم من نتائجها بالطبع لتكون علا لها .

وأنها : أن تكون أقدم منها عند العقل ، أي يكون أعرف منها لتكون علا للتصديق بها .

وثالثاً : أن تكون مناسبة لنتائجها ، وذلك بأن تكون ممولاًتها ذاتية لموضوعاتها : بأحد

القياس ، وما تكون ضرورته – وفي نسخة « ضرورية » وفي أخرى « ضروريًا » – ما دام الموضوع موصوفا بما وصف به ، لا الضروري الصرف .

وقد تستعمل – وفي نسخة « وتستعمل » – في مقدمات الرهان المحمولات الذاتية على الوجهين الأولين – وفي نسخة بدون كلام « الأولين » – اللذين – وفي نسخة « الذين » – فسر عليهما الذاتية – وفي نسخة « الذاتي » – في المقدمات .

العنين المذكورين في البعد الأول . أعني الذاتي المقوم ، والعرض الذاتي ، فإن الغريب لا يفيد العلم بما لا يناسبه .

وابعها: أن تكون ضرورية ؛ إما بحسب الذات ، وإما بحسب الوصف ، أى تكون مطلقة عرفية شاملة لها . وذلك لأن المحمول على شيء بحسب جوهره ، وهو المحمول المناسب لل موضوع . فربما يزول بزوال الموضوع . كما هو عليه ، حال كونه موضوعا ، وربما لا يزول .

وذلك لأنه ينقسم .

إلى ما يحمل عليه بسبب ما يساويه كالفصل ، وهو مما يزول بزوال نوعية ذلك الشيء . وإلى ما يحمل عليه بسبب ما لا يساويه كالجنس .  
وهذا ربما يزول بزوال نوعيته ، وربما لا يزول .

مثلا الخفيف إذا حمل على الماء ، فإنه يزول إذا صار ماء ، ولا يزول إذا صار نارا .

فالمرف إذا حمل على الأسود ، فإنه يزول إذا صار شفافا ؛ ولا يزول إذا صار أبيض . فالضروري بحسب الذات ربما لا يدخل الإائل بزوال الموضوع عما هو عليه حال كونه موضوعا .

والشرط يكون الموضوع على ما وضع ، يشمل الجموع .  
وخامسها : أن تكون كلية ، وهي هنا أن تكون معمولة على جميع الأشخاص ، وفي جميع الأزمنة حملًا أوليا .

(٤) وأما في المطالب فإن الذاتيات المقومة – وفي نسخة «المقدمة» – لا تطلب البتة .

وقد عرفت ذلك وعرفت خطأ من يخالف فيه .

**ولاما تطلب الذاتيات بالمعنى الآخر .**

أى لا يكون بحسب أمر أعم من الموضوع : فإن الحمول بحسب أمر أعم كالحسام على الإنسان ، لا يكون محمولا حملا أوليا .

ولا بحسب أمر أخص من الموضوع . فإن الحمول بحسب أمر أخص . كالضاحك على الحساس لا يكون محمولا على جميع ما هو حساس ، بل على بعضه . فلا يكون حمما عليه كليا .

واعلم أن الآخرين من هذه الشروط يختصان بالمطالب المضورية والكلية واقتصر الشيخ هنا على ذكر شرطين من هذه التسعة . وهما (الثالث) و(الرابع) وذلك لأن (الأول) يختص ببرهان الملم . وستذكره مع (الشرط الثاني) عند ذكر أقسام البرهان . و (الخامس) يندرج بالقوة في الشرطين المذكورين ، وذلك لأن الحمل على جميع الأشخاص هو حصر القضية وكونه في جميع الأوقات مندرج في ضرورة الحكم المذكور . وكونه أولياً يندرج في كونه ذاتياً بالمعنى الثاني على بعض الوجوه . قوله :

(٤) أقول : قد ذكر في (النهاية الأول) أن الشيء مستحبيل أن يتمثل معناه في النهان حالياً عن تمثيل ما هو ذاتي مفهوم له .

ويبيّن من ذلك استحالة معرفة الشيء مع الجهل بمفهوماته .

فإذن لا يكون المفهوم مطلوباً البتة ، والمخالفون في ذلك هم أهل الظاهر من الجدليين . فلهم يذهبون إلى أن الجنس يجب أن يتباين .

**أولاً : وجوده للموضوع .**

**وثانياً : كونه واقعاً في جواب «ما هو؟» لتحقق جنسيته .**

وقد ظهر ما مر خطورهم . فالطالب البرهانية . هي الأعراض الذاتية المذكورة .

فإن قيل : أليس كون النفس أو الصورة جوهراً . أحد المطالب العلمية . مع أن الجوهر جنس لهما ؟

وأيضاً فإنكم تقولون : الجنس محمول على الإنسان ، لأنه محمول على الحيوان ، وهذا بيان حمل ذاتي الإنسان عليه .

أجيب : عن الأول : بأن النفس إنما عرفت في أول الأمر لا من حيث ماهيتها ، بل من حيث إنها شيء ، ما يتصرف في الجسم ، ويصدر عنها أثر فيه .

والجوهر المطلوب إثباته لهذا المفهوم ، ليس بجنس له ، من حيث هو هذا المفهوم ، بل هو جنس للماهية المنسابة : (النفس) التي لم تحصل في العقل إلا بعد العلم بجوهريتها وكذاك القول في الصورة وما يجري مجاراها .

وعن الثاني : بأن المطلوب ليس هو إثبات الجسم للإنسان . بل هو العلة ثبوته : وإنما تلوح عليه عند إنخراطه في نسخة « إحضار له » — بالبالي متوضطاً بينهما .

وإذا ثبت أن المطلوب لا يكون ذاتياً مقوماً ، فقد ظهر أن محمول المقدمتين لا يكونان مقومين معاً ، بل إنما تكونان على أحد المأخذين اللذين ذكرناهما في (النبع الأول) في مقدمات العلوم و موضوعاتها .

وفي بعض النسخ :

### الفصل الثالث

#### إشارة

إلى الموضوعات ، وللبادي ، والمسائل ، في العلوم  
— وفي نسخة « إلى مقدمات العلوم وموضوعاتها » —

(١) ولكل واحد من العلوم شيء أو أشياء متناسبة — وفي نسخة « مناسبة » — نبحث عن أحواله أو أحوالها وتلك الأحوال هي الأعراض

---

(١) أقول موضوع العلم هو الذي يبحث في ذلك العلم عن أحواله .  
والشيء الواحد قد يكون موضوعاً لعلم :  
إما على جهة الإطلاق كالعدد للحساب .

وإما لا على الإطلاق ، بل من جهة ما يعرض له عارض :  
إما ذاتي له كالجسم الطبيعي ، من حيث يتغير لاعم الطبيعي .  
أو غريب كالكرة المتحركة لعلمه .

والأشياء الكثيرة قد تكون موضوعات لعلم واحد ، بشرط أن تكون متناسبة .  
ووجه التنااسب أن يشارك ما هو ذاتي كانه ، والسطح ، والجسم . إذ جعلت  
موضوعات للهندسة ؛ فلأنها تشارك في الجنس ، أعني الكل المتصل الفار الذات . وإما في  
عرضي كبدن الإنسان وأجزائه ، وأحواله .

والاغذية والأدوية وما يشاكلها ، إذا جعلت جميعاً موضوعات علم الطب . فلأنها  
تشترك في كونها منسوبة إلى الصحة ، التي هي الغاية في ذلك العلم .

وإنما سمي هذا الشيء ، أو الأشياء بموضوع العلم ؛ لأن موضوعات جميع مباحث  
ذلك العلم تكون راجعة إليه .

بأن يكون هو نفسه ، كما يقال : العدد إما زوج ، وإما فرد .  
أن يكون جزئياً تخته ، كما يقال : الثلاثة فرد .

أو جزءاً منه . كما يقال في الطبيعي : الصورة تفسد وتحل محل بدلا .

الذاتية - وفي نسخة « الذاتية له » - ويسمى - وفي نسخة « ويسمى الشيء » - موضوع ذلك العلم ، مثل المقادير للهندسة .

(٢) ولكل علم مبادئ - وفي نسخة « مباد » - وسائل :  
المبادئ - وفي نسخة « والمبادئ » - هي الحدود والمقدمات التي منها تؤلف قياساته .  
وهذه المقدمات :  
إما واجبة القبول .

وإما مسلمة على سبيل حسن الظن بالعلم ، تصدر في العلم .

أو غرضاً ذاتياً له ، كما يقال : الفرد إما أول أو مركب .  
وإنما يبحث في العلم عن أحوال موضوع العلم ، أي عن أعراضه الذاتية التي مر ذكرها في ( النهج الأول ) فهي عموماً جملة جميع مسائل العلم التي يكون إثباتها للموضوعات ، هو المطالب فيه .

قوله :  
(٢) أقول : المبادئ هي الأشياء التي يبني العلم عليها ، وهي :  
إما تصورات .  
وإما تصريحات .

والتصورات : هي حدود أشياء يستعمل في ذلك العلم وهي :  
إما موضوع العلم ، كقولنا في الطبيعي : الجسم هو الجرهر القابل للأبعاد الثلاثة  
وإما جزء منه . كقولنا : المهيول هو الجوهر الذي من شأنه القبول فقط  
وإما جزئي تحيته . كقولنا : الجسم البسيط هو الذي لا يتتألف من أجسام مختلفة  
الصور .

وإما عرضي ذاتي له ، كقولنا : الحركة كمال أول . لما بالقوة . من حيث هو بالقوة  
وهذه الأشياء تقسم .  
إلى ما يكون التصديق بوجوده متقدماً على العلم . وهو الموضوع ، وما يدخل فيه

وإما - وفي نسخة « أو » - مسلمة في الوقت إلى أن تتبين - وفي نسخة « تبين » - وفي - وفي نسخة « في » - نفس المعلم تشكيك - وفي نسخة « تشكيك » - فيها .

وأما الحدود - وفي نسخة « والحدود » - فثل الحدود التي تورد لموضوع الصناعة وأجزائه وجزئياته إن كانت .  
وحدود أعراضه الذاتية ، وهذه - وفي نسخة « وهذا » - أيضاً تصدر في العلوم .

وقد تجمع - وفي نسخة « تجتمع » - المسلمات على سبيل حسن الظن بالمعلم - وفي نسخة بدون عبارة « بالمعلم » -

إلى ما يكون التصديق بوجوده إنما يحصل في العلم نفسه ، وهو ما عدناها ، كالأعراض الذاتية .

فححدود القسم الأول حدود بحسب الماهيات . وحدود القسم الثاني إذا صورتها - وفي نسخة « تصورتها » - ما كانت حدوداً بحسب الأسماء . ويمكن أن تشير بعد التصديق بالوجود حدوداً بحسب الماهيات .

وأما التصديقات : فهي المقدمات التي منها ترتفع قياسات العلم . وتنقسم إلى بيئة يحب قبولاً . وتسمى القضايا المتعارفة . وهي المبادئ على الإطلاق . وإلى غير بيئة يحب تسليمها لبني عليها ، ومن شأنها أن يتبنى في علم آخر . وهي مبادئ بالقياس إلى العلم المبني عليها . وسائل بالقياس إلى العلم الآخر  
وهذه

وإن كان تسليمها مع مساحة ما . وعلى سبيل حسن الظن بالعلم . سميت أصولاً موضوعة ،

وإن كانت مع استئثار وتشكيك سميت مصادرات .  
وقد تكون المقدمة الواحدة أصولاً موضوعاً عند شخص . ومصادرة عند آخر . وتسمى الحدود الواجب والواجب تسليمها معأً . أوضاعاً .  
وهي قد توضع في افتتاح العلوم ، كما في المثلثة .

والخلود في اسم الوضع فتسمى أوضاعاً ، لكن المسلمات منها تختص باسم الأصل الموضوع . وال المسلمات على الوجه الثاني تسمى « مصادرات » .

وإذا كان لعلم ما أصول موضوعة . فلا بد من تقديمها وتصدير العلم بها .

وأما الواجب قبولاً ، فعن - وفي نسخة « فن » - تعديدها استغناء . لكنها ربما خصصت بالصناعة ، وصدرت في جملة المقدمات . فكل - وفي نسخة « وكل » - أصل موضوع في علم : فإن البرهان عليه من علم آخر .

وقد تختلط بمسائلها كما في الطبيعيات .

ولا بد من تقديمها على الجزء المحتاج إليها من العلم . إذا كانت مخلوطة هي بالسائل وتصدير العلم بها أول .

ويمكن أن يفهم من ظاهر كلام (الشيخ) أن المحدد والأصل الموضوعة . هي التي يصدر بها ، دون المصادرات ؛ لأنه خصمها بذلك .  
والحق أن حكم الثلاثة في التصدير واحد .

وأما الواجب قبولاً . فعن تعديدها استغناء لظهورها : وهي تنقسم : إلى عام يستعمل في جميع العلوم . كقولنا : الشيء الواحد إما ثابتٌ . أو منفيٌ . وإلى خاص بعضها . كقولنا الأشياء المساوية لشيء واحد . متساوية : فإنه يستعمل في الرياضيات ، لا غير .

والمورد من ذلك في فوائح العلوم ، يجب أن يخصص بالعلم . وإلا فالتصدير به قبيح والتخصيص قد يكون بالجزمين جميماً . كما يقال في الهندسة : المقدار إما مشارك وإما مباين . فخصص الموضوع الذي هو (الشيء) بالمقدار ، والمحمول الذي هو الثابت والمملي ، بـ (المشارك) و (المباين) . وبهذا التخصيص صارت القضية العامة . خاصة بالهندسة ، وصالحة لأن تقدم في مقدماتها .

وقد يكون بالموضوع وحده . كما يقال : المقادير المساوية لقدر واحد متساوية ، فخصص الموضوع الذي هو الأشياء بالمقادير . ويصير الموضوع أيضاً متخصصاً بمتخصصه ، فإن المساواة المقدار ، غير المساواة العدد ، فهذه هي المبادئ .

وأما المسائل : فهي التي يشتمل العلم عليها وتبين فيه – وفي نسخة « فيها » – وهي مطالبه .

**والفضل الشارح قال :**

( والتصديقات ) : إما واجبة القبول . وتسمى تلك مع الحدود أوضاعاً .

ومنها مسلمة : على سبيل حسن الظن بالعلم ، وهي تصدر في العلم . وهي التي تسمى ( مصادرات ) .

ومنها مسلمة : في الوقت إلى أن يبين في موضع آخر ، وفي نفس التعلم فيه شك . ثم إن تلك القضايا :

إن كانت أعم من موضوع الصناعة . وجب تخصيصها به .

وإن كانت غير بينة بذاتها وجب بيانها في علم آخر )

أقول : في هذا الكلام خطأ كبير ؛ فإن واجبة القبول لا تسمى ( أوضاعاً )

والتسليم على سبيل حسن الظن ، لا يسمى ( مصادرات )

وجميع هذه القضايا لا تختص بالواجب قبولاً ، لا غير<sup>(١)</sup> ، وذلك عند التصديق بها .

وأما إن لم يصدر بها لا يكون عند البناء عليها أعم من موضوع الصناعة . فإن المبني عليه يجب أن يكون مناسباً للنبي .

وليس هذا حكم الواجب قبولاً ؛ فلنها لشدة وضوحها ، تستعمل في كثير من الموضع على عمومها من غير تخصيص .

ولا أدرى كيف وقع هذا منه : فعل<sup>(٢)</sup> من الناسرين ، والله أعلم .

(١) وفي نص آخر ( قبولاً ) ، وذلك عند التصديق . بها لا غير ) .

(٢) كذلك في الأصل .

## الفصل الرابع

### إشارة

فـ - وفي نسخة « إلى » - نقل البرهان - وفي نسخة « البراهين » - وتناسب العلوم .

(١) أعلم أنه إذا كان موضوع علم ما ، أعم من موضوع علم آخر .  
إما على وجه التحقيق وهو أن يكون أحدهما ، وهو الأعم ، جنساً للآخر .  
وإما على - وفي نسخة بدون كلمة « على » - أن يكون الموضوع في  
أحدهما ، - وفي نسخة بزيادة « وهو الأعم » - قد أخذ مطلقاً ،  
وفي الآخر مقيداً بحالة خاصة .

(١) أقول : العلوم تناسب وتحالف بحسب موضوعاتها ، فلا يخلو :  
إما أن يكون بين موضوعاتها عوام وخصوص .  
أم لا يكون .  
فإن كان ، فإما أن يكون على وجه التحقيق .  
أو لا يكون .

والذى يكمن على وجه التحقيق : هو الذى يكمن العموم والخصوص ، بأمر ذاتي ،  
وهو أن يكون العام جنساً للخاص . كالمقدار والجسم التعليمي ، اللذين :  
أحدهما : موضوع الهندسة .  
والثاقف : موضوع الجسمات .

والعلم الخاص الذى يكمن بهذه الصفة يكمن تحت العام وجزءاً منه .  
والذى ليس على وجه التحقيق : هو الذى يكمن العموم والخصوص ، بأمر عرضي  
وينقسم : إلى ما يكمن الموضوع فيما شيئاً واحداً ، لكن وضع ذلك الشيء في العام  
مطلقاً ، وفي الخاص مقيداً بحالة خاصة ، كالأكر ، مطلقة ومقيدة باشتركة ، اللذين هما  
موضوعاً علدين .

فإن العادة - وفي نسخة بزيادة « قد » - جرت بأن يسمى الأنصب موضوعاً تحت الأعم : .

مثال الأول : علم الجسمات تحت الهندسة .

ومثال - وفي نسخة « مثال » - الثاني علم - وفي نسخة بدون كلمة « علم » - الأكبر المتحركة - وفي نسخة « متحركة » - تحت علم الأكبر - وفي نسخة « الكرات » - .

وقد يجتمع الوجهان في واحد ، فيكون أولى باسم الموضوع - وفي نسخة « الوضع » - تحت مثل علم - وفي نسخة بدون كلمة « علم » - الماظر تحت علم الهندسة .

والى ما يكون الموضوع فيما شئين . ولكن موضوع العام عرض عام لموضوع الخاص كالوجود والمقدار اللذين .

أحد مما : موضوع الفلسفة .

والثاني : موضوع الهندسة .

والعلم الخاص الذي يكون على هذين الوجهين يكون تحت العلم العام ، ولكنه يكون جزءاً منه وقد ينبع الوجهان : أى الذي يحسب التحقيق ، والذى ليس بحسبه ، في واحد ، فيكون الخاص بالوجهين أولى بأن يطلق عليه أنه موضوع تحت العام من الخاص ، بأحد الوجهين .

وهو مثل علم الماظر ، فإن موضوعه ثمت موضوع علم الهندسة بالوجهين ، وذلك لأن موضوعه الخطوط المفترضة في سطح مخروط النور المتصل بالبصر ، فالخطوط المفترضة في سطح مخروط ما ، هي نوع من المقادير ، ولذلك يكون العلم الباحث عنها ، تحت الهندسة وجزءاً منه وهي مطلقة أعم منها مقيدة بالنور المتصل بالبصر فالعلم الباحث عنها مع هذا القيد يكون داخلاً تحت الأول ويكون جزءاً منه .

فإذن علم الماظر داخل بمعنى الثاني تحت ما هو داخل بمعنى الأول تحت الهندسة ، فهو أولى بالدخول مما يكون دخوله بأحد المعينين .

وربما كان موضوع علم ما ، مبنياً لموضوع علم آخر ، لكنه ينظر فيه من حيث أعراض خاصة لموضوع – وفي نسخة « بموضوع » – ذلك العلم – وفي نسخة بدون كلمة « العلم » – فيكون أيضاً موضوعاً تحته ، مثل الموسيقى تحت علم الحساب .

وحيثند يكون اسم الموضوع إنما يقع بالتشكيك على الذي يعنيين ، وعلى الذي يعني واحد .

وأما إذا لم يكن بين الموضوعات عموم وخصوص :  
فاما أن يكون الموضوع شيئاً واحداً .

أو يختلف بحسب قيدين مختلفين ، كأنgram العالم : فإنها من حيث الشكل موضوعة للهيئة ونحو حيث مطلق الطبيعة موضوعة للسماء والعالم . من الطبيعي .

وكذلك قد يتفق اتحاد بعض المسائل فيها بالموضوع واحدمو ، واختلافها بالبراهين ، كالقول بأن الأرض مستديرة ، وهي في وسط السماء فيما .

وإما أن لا يكون الموضوع شيئاً واحداً ، بل يكون شيئاً مختلفين ، ولا يخلو :  
إما أن يكون بينها شارك في البعض .  
أو لا يكون .

فإن كان فيه مثل الطبع والأخلاق ؛ فلن موضوعهما اشتراكاً في البحث عن القوى الإنسانية ، لكن عن وجهتين مختلفين ، ولذلك يقع في بعض مسائلهما اتحاد في الموضوع .  
وإن لم يكن بينهما تشارك :

فإما أن يكونوا معاً تحت ثالث ، فيكون العلمان متساوين في الرتبة ، كالمتساوية  
والحساب .

وإما أن لا يكون كذلك ، ولا يخلو :  
إما أن يوضع أحدهما مقارناً لأعراض ذاتية تختص بالآخر .  
أو لا يوضع .

فإذ وضع فيكون العلم الباحث عنه ، من حيث يبحث عن تلك الأعراض ، بموضوعاً  
تحت العلم الباحث عن الآخر ، وذلك كالموسيقى والحساب : فإن موضوع الموسيقى هو  
الإشارات والنبiyات .

(٢) وأكثر الأصول الموضعية في العلم الجزئي الموضوع تحت غيره ، إنما تصح في العلم الكلي الموضوع فوق . على أنه كثيراً ما تصح – وفي نسخة «أكثر إنما تصح» – مبادئ العلم الكلي الفوقي ، في العلم الجزئي السفلي .

النـمـ من حيث يعرض لها التـالـيف .

والبحث عن النـمـ المطلقة يكون جزءاً من العلم الطبيعي . لكنه يبحث في المـسيـنـ من حيث يعرض لها نسبة عادـية مـقـتضـية لـالتـالـيف .

وكان من حق تلك النـسـبـ إذا كانت مجردـةـ أنـ يـبـحـثـ عنهاـ فيـ الحـاسـبـ ؛ فـلـذـاكـ صـارـ هذاـ الـبـحـثـ تـحـتـ الحـاسـبـ ، دونـ الطـبـيـعـيـ .

وأـمـاـ إـنـ لمـ يـكـنـ أـحـدـ المـوضـوعـينـ مـقـارـنـاـ لـأـعـرـافـ الـآـخـرـ . فالباحثـانـ عـنـهـماـ عـلـمـانـ مـتـبـاـيـنـاـ مـطـلـقاـ . كـالـطـبـيـعـيـ وـالـحـاسـبـ .

وقد حـصـلـ عنـ هـذـاـ الـبـحـثـ أـنـ كـوـنـ عـلـمـ تـحـتـ آـخـرـ . إنـماـ يـكـونـ عـلـىـ أـرـبـعـةـ أـوـجـهـ : أـحـدـهـاـ : أـنـ يـكـونـ الـمـوـضـوعـ العـالـيـ جـنـساـ لـمـوـضـوعـ السـافـلـ .

وـثـانـيـهاـ : أـنـ يـكـونـ مـوـضـوعـهاـ وـاحـدـاـ ، لـكـهـ وـضـعـ فيـ أـحـدـهـاـ مـطـلـقاـ فـيـ الـآـخـرـ مـقـيدـاـ .

وـثـالـيـثـاـ : أـنـ يـكـونـ مـوـضـوعـ العـالـيـ عـرـضاـ عـامـاـ لـمـوـضـوعـ السـافـلـ .

وـرـابـهـاـ : أـنـ يـكـونـ الـبـحـثـ عـنـ مـوـضـوعـ السـافـلـ مـنـ حـيـثـ اـقـرـنـ بـهـ أـعـرـافـ مـوـضـوعـ العـالـيـ .

والـشـيـخـ ذـكـرـ مـنـ هـذـهـ أـرـبـعـةـ ثـلـاثـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ .

قولـهـ :

(٢) أـقـولـ : الـعـلـمـ (ـالـسـفـلـانـ) يـسـمـيـ «ـجـزـئـاـ» بالـقـيـاسـ إـلـىـ (ـالـفـوـقـانـ) . وـ (ـالـفـوـقـانـ) كـلـيـاـ بـالـقـيـاسـ إـلـىـ .

وـأـكـثـرـ الـمـبـادـيـ غـيرـ الـبـيـنـ لـلـجـزـئـ ، إـنـماـ تـكـونـ مـسـائـلـ لـلـعـلـمـ الـكـلـيـ تـبـينـ فـيهـ ، وـذـلـكـ كـهـولـناـ : الـجـسـمـ مـؤـلـفـ مـنـ هـيـوـلـ وـصـورـةـ ، وـالـعـلـلـ أـرـبـعـةـ ؛ فـإـنـهـماـ مـنـ مـبـادـيـ الطـبـيـعـيـ ، وـمـنـ مـسـائـلـ الـفـلـسـفـةـ الـأـوـلـىـ .

وـقـدـ يـكـونـ بـالـعـكـسـ مـنـ ذـلـكـ ؛ فـإـنـ اـمـتـاعـ تـالـيفـ الـجـسـمـ مـنـ أـجـزـاءـ لـاـ تـجـزـأـ ، مـسـائـةـ

(٣) وربما كان علم فوق ، تحت علم – وفي نسخة « وتحت آخر » بدلًا من « تحت علم » – وينتهي إلى العلم الذي موضوعه الموجود من حيث – وفي نسخة بدون عبارة « موضوعه الموجود من حيث » – هو موجود ، وبحث عن لواحته – وفي نسخة « لواحق » – الذاتية ، وهو العلم المسمى بالملمسنة – وفي نسخة « بالسلفه » – الأولى .

من الطبيعي . وبدأ في الإلهي ، وإثبات الطيول على أنها أصل . موضوع هناك . ويشير في هذا الموضع أن لا تكون المسألة في السفلي مبنية على ما يبني عليه – وفي نسخة « يتبين به » – في الموقفي . لذا بصير البيان دوراً . قوله :

(٤) أقول : العلم الذي يكون فوق علم وتحت علم ، كالطبيعي الذي هو فوق الطلب وتحت الفلسفة الأولى . والسبب بينهما تناقض ، على الوجه المذكورة . فالطلب عند من يكون موضوعه بدن الإنسان من حيث يصح ويمرض يكون تحت علم الحيوان من الطبيعي . بثلاثة أوجه ، من الأربعة . هي (الأول) و (الثاني) و (الرابع) وذلك لأن الإنسان نوع من الحيوان ، وقد أخذ في الطلب مقيداً بقيده ، وإنما ينظر فيه من حيث يقترب بعض الأعراض الذاتية للحيوان .

وعلم الحيوان يكون تحت الطبيعي ، بالوجه الأول ، ولذلك يعد في أحجزاته .

والطبيعي تحت الفلسفة الأولى ، بالوجه الذي لم يصرح به الشيخ . وإذا لا شيء أعم من الموجود الذي هو موضوع الفلسفة الأولى ، فلا علم أعلى منها ؛ وبحث فيها عن الأعراض الذاتية للموجود ؛ من حيث هو موجود ؛ وهي كالواحد والكثير والقديم والمحدث .

• • •

وبني هنا بحث : وهو أن هذا الفصل مترجم في الكتاب ؛ ( نقل البرهان ) ولم يذكر فيه ( نقل البرهان ) والفصل الذي قبله مترجم في بعض النسخ ؛ ( تناسب العلوم ) وليس فيه ذكر تناسب العلوم أصلاً .

والفاصل الشارح : ترجمتها على هذه الرواية ، ولم يذكر الوجه في ذلك .

فأقول : أصح الروايات ما أوردها ، أعني ترجمتها بما مر .

ولنقل البرهان : معنیان :

أحد هما : أن يكون علم مبنیاً على أصل موضوع تبین فی علم آخر ، فيكون البرهان الذي يبين به ذلك الأصل ، منقولاً من عليه إلى العلم الأول المبني . حتى يتم ذلك العلم به والثاني : أن تكون المسألة من علم ما ، والبرهان عليه إنما يكون لشيء من حقه أن يكن فی علم آخر . وإنما نقل من ذلك العلم لبيان تلك المسألة ، كمسائل المناظر المناظر والموسيقى ؛ فإن من حق براهينها أن يكون بعضها من علم الحسنة والحساب ؛ وذلك لأن المسائل لوجرت<sup>(١)</sup> عن نور البصر ، وعن النغم ، وكانت بعضها مسائل من العلدين المذكورين ، وبذلك الاقرأن لم تغير أحواهما ؛ فذلك نقلت البراهين من مواضعهما إلىهما ، وهو السبب بعินه لكونه تحت الحساب ، دون الطبيعي .

واسم النقل بهذا المعنى الثاني ، أحق منه بالذى قوله ، إلا أن إشتمال الفصل على المعنى الأول أكثر منه على الثاني .

(١) لها جردت .

الفصل الخامس

إشارة

إلى برهان إن<sup>م</sup> . وبرهان إن

(١) إن الحد الأوسط إن كان هو السبب - وفي نسخة «النسب» - في نفس الأمر لوجود الحكم . وهو نسبة أجزاء النتيجة بعضها إلى بعض ، كان البرهان برهان إن<sup>م</sup> ؛ لأنه يعطي السبب في التصديق بالحكم ؛ ويعطي السبب في وجود الحكم - وفي نسخة «ويعطي الامية في التصديق وجود الحكم» - فهو مطلقاً معطى للسبب - وفي نسخة «يعطي السبب» - .

(١) أقول : الحد الأوسط في البرهان لابد وأن يكون علة لحصول التصديق بالحكم الذي هو المطلوب في العقل ، وإلا فلم يكن البرهان برهاناً على ذلك المطلوب ؛ هذا خلف إن<sup>م</sup> بأنه لا يخلو :

إما أن يكون مع ذلك علة أيضاً لوجود ذلك الحكم في الخارج .  
أولاً يكون .

فإن كان فالبرهان - وفي نسخة «فالسمى» - هو برهان إن<sup>م</sup> ، وإلا فهو البرهان  
السمى برهان إن<sup>م</sup> . وهو لا يخلو :  
إما أن يكون الأوسط فيه معاولاً لوجود الحكم في الخارج .  
أو لا يكون .

فالأول : يسمى دليلاً .

والثاني : لا ينحصر باسم .

والدليل يشارك برهان إن<sup>م</sup> في المحدود .  
ويتخالفان في وضع الأوسط والأكبر .

وإن لم يكن كذلك . بل كان سبباً . وفي نسخة « شيئاً » ... لـ التصديق فقط ، فأعطي اللمية في الوجود . وفي نسخة « فأعطي اللمية في التصديق ولم يعط اللمية في الوجود » . فهي المسمى برهان إن ، لأنّه دل على إنية الحكم في نفسه دون لميته في نفسه .

فإن - وفي نسخة « وإن » - كان الأوسط في برهان إن : مع أنه ليس - وفي نسخة « برهان إن مع ايس » وفي أخرى « برهان إن مع أنه » بدون كلمة « ليس » - بعلة نسبة - وفي نسخة « نسبة » - حدى النتيجة ، هو معلول لنسبة حدى النتيجة - وفي نسخة بدون عبارة « هو معلول لنسبة حدى النتيجة » - لكنه أعرف عندما سمى دليلاً .

وفي النتيجة .

وأحق البراهين باسم البرهان هو برهان لم ، لأنّه يعطى السبب في الوجود والعقل . والعلم اليقيني بما له سبب في الخارج عن أجزاء القضية لا يحصل إلا به كذا ذكرناه ، فقدمناه أدنم في الوجود والعقل جمعياً من النتيجة .

وأما برهان إن فلا يعطى السبب إلا في العقل فقط ، والعلم اليقيني يحصل به ، إذا كان السبب في الوجود معلوماً ، إلا أنه يكون سبباً في العقل ، لكونه غير نام في سبيته : ولذلك لا يصلح أن يقع في البرهان .

فالواقع في البرهان يكون سبباً في العقل فقط ، ويكون البرهان به برهان إن ، وقدمنا هذا البرهان أدنم في العقل ، لأنّهما أعرف عندنا ، وأيّستا بأقدم في الطبع .

وإنما عرف : (لم) و (إن) ؛ لأن اللمية هي العلية ، والأنية هي التبوث . وببرهان (لم) يعطى علة الحكم على الإطلاق .

وببرهان (إن) لا يعطي علة في الوجود . ولكن يعولى ثبوته في العقل .

والشيخ أورد مثالين :  
أحد هما استثنائي .

والآخر : أقرباني حمل .

يمكن أن يتمثل بهما في برهان (لم) . وفي الدليل باختلاف الوضع .

مثال ذلك قوله : إن كان كسوف قمرى - وفي نسخة بزيادة « موجوداً » وفي أخرى بزيادة « موجود » - فالأرض متوسطة بين الشمس والقمر ، لكن الكسوف القمرى موجود ، فإذاً الأرض - وفي نسخة « بالأرض » - متوسطة بين الشمس . والقمر ، - وفي نسخة بدون عبارة « بين الشمس والقمر » -

لكن الكسوف للقمر موجود ؛ فإذاً الأرض متوسطة » -

واعلم أن الاستثناء كالحمد الأوسط وقد بين - . وفي نسخة « ثبت » وفي أخرى « يثبت » - التوسط بالكسوف الذى هو معادل التوسط ، والذى - وفي نسخة « الذى » بدون « الواو » - هو برهان لم . أن يكون الأمر بالعكس . فيتبين - وفي نسخة « فتبين » - الكسوف ببيان توسط الأرض .

وأنت يمكنك أن تقيس - وفي نسخة « وأنت عاليك أن تعين » - .  
قياساً حملياً من القبيلين - وفي نسخة « القبيلتين » - بحدود مشتركة ،  
ول يكن - وفي نسخة « فليكن » - الحد الأصغر محموماً ، والحدان  
الآخران قشريرة غازرة ناخسة وحمى الغب ، والمعادل منها القشعريرة .

---

أما الاستثنائي : وهو التثليل بالكسوف ، وتوسط الأرض ، ظاهر مشهور .  
وأما الاقترانى : ف فيه نظر ؛ لأن المراد من حمى الغب ، إن كان هو الحرارة الغربية  
الفاشية - وفي نسخة « الفاشية » - في الأعضاء التي تفارق ، وتعدو في كل يوم مرة واحدة  
على ما هو المتعارف . فليست هي علة لقصيرية ؛ بل هما معلوماً علة واحدة ؛ وهي  
الصفراء المتغيرة خارج العرف .

ويجتهد يكون البرهان من الحدود المذكورة في الكتاب ، ضرباً من برهان (إن) غير  
الدليل .

وإإن كان المراد من حمى الغب ، هي الصفراء المتغيرة خارج العرف ، على وجه

(٢) واعلم أنه لا سوء :

قولك : إن الأوسط علة لوجود الأكبر مطلقاً ، أو معلوماً مطلقاً .

وقولك : إنه علة أو معلول ، لوجود الأكبر في الأصغر .

وهذا مما يغفلون عنه ، بل يجب أن تعلم أنه كثيراً ما يكون الأوسط معلولاً للأكبر ، لكنه علة لوجود الأكبر في الأصغر

تسمية العلة بمعناها الخاص ، كان المثال صحيحاً ، وإن كان خالقاً لمتعارف من العبارة .

قوله :

(٢) أقول : وجود الأكبر مطلقاً ، غير وجود الأكبر في الأصغر ، والحكم هو الثاني ، وعلة الأول غير علة الثاني .

وال الأوسط علة في برهان (لم) وعوارف في الدليل الثاني . دون الأول .

وأهل الظاهر من المنطقين قد غفلوا عن هذا الفرق ، فالشيخ أوضح الحال فيه .

ومنا يزيده بياناً أن الأوسط يمكن أن يكون مع كونه علة لوجود الأكبر في الأصغر

معلولاً للأكبر . كما أن حركة النار علة لوصولها إلى هذه الخشبة . مع أنها معلولة النار ، ويكون هذا البرهان برهان (لم) .

ومنه قولنا : العالم مؤلف ، ولكل مؤلف مؤلف .

وأما في الدليل ، فلا يمكن أن يكون الأوسط مع كونه معلولاً لوجود الأكبر في الأصغر ،

عنة لوجود الأكبر ؛ لأنه يلزم من ذلك تقادم وجود الأكبر في الأصغر على وجوده مطلقاً ، وهو محال .

واعلم أن علة وجود الأكبر إنما يكون علة لوجوده في الأصغر في مرضعين :

أحدهما : أن لا يكون للأكبر وجود إلا في الأصغر . كالنحوف الذي لا يوجد إلا في القر ، فعلته علة وجوده في القر .

والثاني : أن يكون علة الأكبر عليه أيها وجدت ، كالصفراء المتعففة خارج العروف التي هي علة الحمى الغب أيها وجدت ، فهي علة لوجدها في بدن زيد .

وأما في غير هذين المرضعين . فعلتها متغايرتان .

قوله :

## النصل السادس

### إشارة

#### إلى المطالب

(١) من أمehات امطالب مطلب (هل الشيء موجود مطلقاً) أو (موجود بحال كذا) والطالب به - وفي نسخة بحذف عبارة « به » - يطلب أحد طرق - وفي نسخة « أحد الطرف - » التقيض .

(٢) منها مطلب - وفي نسخة بدون كلمة « مطلب » - (ما هو

(١) أقول : المطالب العلمية تقسم .

إلى أصول .

وإلى فروع .

والأصول هي الكلية التي لابد منها . ولا يقوم غيرها مقامها ويسمى بالأمehات .  
والفروع هي الجزئية التي عنها يدف بعض الموضع ويمكن أن يقوم غيرها مقامها .  
والأمehات قد قيل : إنها ثلاثة ، هي بالقوة ستة ، وهي مطلب (هل) و (ما)  
و (لم) لأن كل واحد يشتمل على مطلبين .

وقد قيل : إنها أربعة ، وأضيف إليها مطلب (أى) .

فصار ثمان للتصور ، وهما (ما) و (أى) .

واثنان للصدقين ، وهما (هل) و (لم) .

فطلب (هل) يشتمل على .

بسط يكتب الموجود معمولاً . كقولنا : هل زيد موجود ؟

وعلى مركب . يكون الموجود فيه رابطة ، كقولنا : زيد هل هو موجود في الدار ؟  
قوله :

(٢) أقول : ذات الشيء حقيقته ، ولا يطلق على غير الموجود .

للشيء؟) وقد يطلب به ماهية ذات الشيء . وقد يطلب به - وفي نسخة بدون عبارة « به » - ماهية مفهوم الاسم المستعمل .

(٣) ولابد من تقديم - وفي نسخة « تفاصي » - مطلب ما الشيء ، على مطلب هل الشيء ، إذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل حداً للمطلوب - وفي نسخة « للمطلب » وفي أخرى « للطلب » - مفهوماً ، وكيف - وفي نسخة « وما كيف » - كان ؛ فإن المطلوب فيه - وفي نسخة بدون عبارة « فيه » - شرح الاسم - وفي نسخة بزيادة « إذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل جزءاً للمطلوب مفهوماً » -

والمراد أن الطالب بـ (ما) الأول ، هو السائل عن (ما هو) ويحتاج بأصناف المقول في جواب ما هو؟ كما مر ذكرها .  
وقد تقع الحدود الحقيقة في جوابه ، وربما تقام الرسوم مقامها . على وجه التوسيع ، أو عند الاضطرار .

والطالب بـ (ما) الثاني ، هو السائل عن ماهية مفهوم الاسم ، كقولنا : ما الخلاه ؟ وإنما لم يقل (عن مفهوم الاسم) لأن السؤال بذلك يصير لغويًا . بل هو السائل عن تفصيل ما دل عليه الاسم ، إجمالاً .

فإن أجبت بجمع ما دخل في ذلك المفهوم بالذات ، دل الاسم عليها بالطابقة والتضمن ، كان الجواب حداً بحسب الاسم .

وإن أجبت بما يشتمل على شيء خارج عن المفهوم دال عليه بالالتزام ، على سبيل التجوز ، كان رسمياً بحسب الاسم .

قوله :

(٤) أقول : المراد أن مطلب (ما) الذي يطلب شرح الاسم يجب أن يتقدم مطلبـ (هل) . ويعني بقوله (إذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل حداً) تفسير هذا المطلب تغييره عن قسميه ؛ فإن المتقدم على مطلبـ (هل) هو الذي يطلب به شرح الاسم الذي لا يفهم مدلوله إلا بعد دون الآخر .

وتنثير الكلام : إذا لم يكن مدلول الاسم المستعمل في المطلب المحتاج في بيانه إلى

حد ، مفهوماً ، والذى لا يكُن مدلولاً له حدّاً مفهوماً للمطلب ، يعني المسئول عنه . وإنما قال ذلك ؛ لأن مدلول الاسم إذا كان حدّاً ، والحدود إنما تكون بحسب النوات الحوصلة ، كان للمحدود ذات حوصلة .

وإذا كان المدلول مع كونه حدّاً هو مفهوماً ، كان تخصيص تلك النوات ، أعني وجودها أيضاً معلوماً ، فلا يكون للسؤال بر (هل) البسيطة حيثنة فائدة . وحيثنى لا يكُن السؤال بما قبل (هل) لو كان حدّاً مفهوماً للمسئول عنه ، لما كان للمسئول بما في هذا المعرض فائدة .

إنما قال (حدّاً مفهوماً) لأن مدلول الاسم يحتاج في بيانه إلى حد مفهوماً<sup>(١)</sup> ، والذى لا يكُن مدلولاً إلى<sup>(١)</sup> ، ربما لا يكُن له وجود في نفسه ، فيكون مدلول الاسم ، هو الجامع للأشياء التي وضع الاسم بيلزامها فيكون حدّاً بوجه ، إلا أنه لا يكُن مفهوماً ، ما لم يدل عليها بالتفصيل ، ويكون السؤال بر (ما هو) باقياً إلى أن يحصل . وحيثنى يكُن القول المفصل حدّاً مفهوماً له .

قوله : (وكيف كان فإن المطلوب فيه شرح الاسم) إثبات إيجامى لما تقدم ، أى وكيف كان الحال ؛ فإن المتقدم على مطابق (هل) هو (ما) الطالب لشرح الاسم . وأما بالرواية الأخرى فيكون معناه هكذا : إذا لم يكن مدلول الاسم الذى استعمل على أنه جزء للمطلب مفهوماً ، وذلك لأن المطلب هو مجموع اللفظين ، وأحد هما جزء للمجموع ، فيكون قولنا (جزءاً للمطلب) في غير هذه الرواية أيضاً ، على التبييز عن المستعمل .

وقولنا (مفهوماً نصب لأنه خبر (لم يكن) .  
وأنا أظن هذه الرواية تصحيف للأولى ، وكلامها تصحيفان : والأصل كان كذا :  
(إذا لم يكن الاسم المستعمل حد المطلب - وفي نسخة «حدّاً للمطلوب» - مفهوماً)،  
فإنه مطابق لمراده ، مستغن عن التحالات التي أوردناها ، وذلك واضح .

قوله :

(١) كذا في الأصل .

(٤) وإذا - وفي نسخة « فإذا » - صح لـ الشيء وجود صار ذلك بعينه حدًّا للذاته . أو رسمًا إن كان فيه تجوز - وفي نسخة « يجوز » -  
 (٥) ومنها مطلب : أي شيء هذا - وفي بعض النسخ بدون كلمة « هذا » - وفي نسخة بزياد « ة الشيء ». وأي الشيء مما يعد في أصول المطالب أيضاً -

ويطلب به تمييز الشيء عما عداه .

(٦) ومنها مطلب ( لم الشيء ) وكأنه يسأل عما هو الحد الأوسط ، إذا كان الغرض حصول التصديق بجواب ( هل ) فقط ، أو يسأل عن ماهية السبب . إذا كان الغرض ليس هو - وفي نسخة بزيادة « حصول » - التصديق بذلك فقط وكيف كان ، بل يطلب - وفي نسخة « طلب » - سببه في نفس الأمر .

(٤) معناه ظاهر . ومثاله : أنا إذا قلنا في جواب من يقول : « ما المثلث المتساوي الأضلاع ؟ » : إنه شكل يحيط به ثلاثة خطوط متساوية . كان حدًّا بحسب الاسم ، ثم إذا بيتنا أنه « والشكل الأول » من كتاب « إقليدس » صار قولنا الأول بعينه حدًّا بحسب الذات .

(٥) وفي بعض النسخ ( ومنها مطلب أي شيء وهو أيضًا مما يعد في أصول المطالب ويطلب به تمييز الشيء عما عداه )  
 أقول : يحاب عن أي شيء بما يميز تمييزاً ذاتياً . وقد يحاب بما يميز تمييزاً عرضياً والمراد هو الأول .

وقد لا يبعد هذا المطلب في الأصول : لأن مطلب ( ما ) يعني عنه : إذ جوابه يشتمل على جميع الناتيات ، مميزة كانت أو غير مميزة . وقد يعد فيها : لأنه بعد الجواب عما هو في حال الشركة يتبعن لطلب تمييز كل واحد من مختلفات الحقائق بالفصل . ولا يقوم غيره جبنة مقامه .

(٦) أقول مطلب ( لم ) يطلب العلة :  
 إما في التصديق فقط كما يقال ( لم ) مبدأ لكل واحد .  
 وإما في الوجود كما يقال : لم يخلب المعنطيس الجديد .

ولا شك في أن هذا المطلب بعد (هل) في المرتبة ، بالقوة ،  
أو بالفعل .

(٧) ومن المطالب أيضاً (كيف الشيء؟) و (أين الشيء؟) و  
(متى الشيء؟) وهي مطالبات جزئية ليست من الأمهات : بل تنزل  
عن - وفي نسخة بدون كلمة « عن » - أن تعد فيها .  
ويستغنى عنها كثيراً بطلب - وفي نسخة « مطلب » - (هل)  
المركب ، إذا فطن لذلك الأين والكيف ، والمتي - وفي نسخة « المعنى » -  
ولم تعلم نسبة إلى الموضوع المطلوب حاله - وفي نسخة بدون كلمة  
« حاله » .

---

وهذه نكتة : وهي أن المطالب كما يكررها المكررون . فللمقللين أيضاً أن يُقللواها  
بأن يجعلوا أصولها اثنين :  
مطلوبًا للتصور .  
ومطلوبًا للتصديق .  
ويطوي الباقي فيما .

وعلى هذا التقدير يمكن أن يطوى (لم) في مطلب (ما) حتى تكون الأمهات هي  
مطلوبًا (هل) و (ما) فقط .  
وابنثار الشيخ إلى ذلك بقوله ( فكانه يسأل عما هو الحد الأوسط . أو عن ماهية  
السبب ) .

ومطلب (لم) تابع لطلب (هل) في المرتبة - وفي نسخة « بالمرتبة » - :  
إما بالفعل فكما يقال : هل القمر منخفض ؟ فإن قيل : نعم . قيل (لم؟) .  
وإما بالقوة فكما يقال : لم ينخفض القمر . فإنه يتضمن الحكم بالانخفاض بالقوة ،  
وتطلب العلة فيه .

قوله :

(٧) لم يذكر الشيخ مطابي (كم) و (من) وما أيضاً من الجزئيات المشهورة :  
فهي جزئية : لأنها تطلب عالماً جزئية بالقياس إلى المطلب المذكورة . ولا تعم فائتها :

(٨) فإن لم يفطن لذلك ، لم يتم ذلك المطلب مقام هذا ،  
فكان - وفي نسخة « وكان » - مطلبا خارجا عما عد .

---

فإن ما لا كافية له مثلا ، لا يسأل عنه ؛ (كيف) وكل ذلك تنزل عن أن يعنى بالأصول ،  
ويستغني عنها بمطلب (هل) المركب ، إذا كان المسؤول عنه معلوماً ب Maheria وبجهولاً بانسابه  
إلى الموضوع ، فيقال : هل زيد أسود ؟ هل هو في الدار ؟ هل هو الآن ؟ .

(٨) أقول : فيه نظر ؛ لأن مطلب (أى) إذا عد في الأصول يقوم مقامها ،  
فيقال : أى كيفية له ؟ في أى مكان هو ؟ في أى وقت هر ؟

## النحو العاشر

### في القياسات المغالطية<sup>(١)</sup>

#### الفصل الأول

(١) إن الغلط قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - يقع إما لسبب في القياس - وفي نسخة « إما لسبب القياس » - وهو أن يكون المدعى قياساً ، ليس بقياس في صورته ، وهو أن لا يكون على سبيل - وفي نسخة « على سبيل صورة » - شكل منتج ، أو يكون قياساً في صورته ، ولكنه - وفي نسخة « لكنه » - يتبع غير المطلوب ؛ إذ قد وضع - وفي

---

(١) أقول : الغلط يقع لسبب يرجع :  
إما إلى التأليف القياسي .

وإما إلى أجزاءه التي هي المقدمات ، ثم المحدود .

والشيخ بدأ بالقسم الأول ، فقال : (إن الغلط قد يقع إما لسبب في القياس) وأخر القسم الثاني إلى أن يتم الكلام في القسم الأول .

ثم الذي يرجع إلى التأليف ، فيكون لسبب يرجع :

إما إلى صورته - وفي نسخة « إما إلى صورة القياس » -

وإما إلى مادته .

وببدأ بالقسم الأول فقال : ( وهو أن يكون المدعى قياساً ، ليس بقياس في صورته ) .  
ثم الذي يرجع إلى الصورة ، يكون .

إما بحسب نسبة بعض المقدمات إلى بعض .

أو بحسب نسبة إلى النتيجة .

---

(١) في نسخة « المغالطية » .

نسخة «أو قد وضع» وفي أخرى «وقد وضع» - فيه ما ليس بعلة علة ، أو - وفي نسخة «إنما» - لا يكون قياساً بحسب مادته . أى أنه بعثت إذا اعتبر الواجب في مادته ، احتل أمر صورته ، وإذا سلم ما فيه على النحو الذي قيل . كان قياساً ، ولكنـه غير واجب تسلیمه .

فإذا روعي فيه تشابه أحوال الأوسط في المقلعتين . وأحوال الطرفين فيما مع النتيجة . لم يجب تسلیمه ، فلم يكن قياساً واجب القبول ، وإن كان قياساً في صورته .

وقد علمت - في نسخة «عرفت» - الفرق بينهما . ووضع ما ليس بعلة علة ، من هذا القبيل . والمصادرة على المطلوب الأول ، من هذا القبيل .

والذى يكون بحسب نسبة بعض المقدمات إلى بعض فهو أن لا يكون على شكل وضرب متبع . وقد أشار إليه بقوله ( وهو أن لا يكون على سبيل شكل متبع ) .  
والذى يكون بحسب نسبة المقدمات إلى النتيجة : فلا يخلو :  
إما أن يكون السبب هو أن المقدمات لم يلزم منها قول غيرها .  
أو لزم . ولكنـ اللازم ليس هو المطلوب .

وال الأول : هو المصادرة على المطلوب ، ولم يذكره الشيخ ه هنا ؛ لأنـه يحتاج إلى شرح فأخره ، إلى أن يفرغ من القسمة . وبشتغل بشرحـه .

والثانـي : هو وضع ما ليس بعلة علة ؛ لأنـ وضع القياس الذى لا ينبع المطلوب لإنتاجـه هو وضع ما ليس بعلة للمطلوب ، مكانـ علته ، وإليه أشار بقوله ( أو يكون قياسـاً في صورته . لكنـه ينبع غير المطلوب ؛ إذ قد وضع فيه ما ليس بعلة علة ) .

وأما الذي يرجع إلى مادة القياس ، مشتملاً على مقدمات لو وضعتـ بعثـ تكون مسلمة على هيئة قياس . خرجـت على أن تكون مسلمة ، وإليه أشار بقوله : ( أو لا يكون قياسـاً بحسبـ مادته . . . إلى قوله : وإنـ كانـ قياسـاً في صورـته ) .

وذلك إذا كان حدان من حدود القياس هما اسمان لمعنى واحد ، فالواجب - وفي نسخة « والواجب » - أن تكون مختلفة المعنى - وفي نسخة « مختلفي المعانى » - فإذا روعى في - وفي نسخة « من » - القياس صورته ، ثم ما أشرنا إليه من أحوال مادته . لم يقع خطأ من قبل الجهل

ومثاله أن يقال :

كل إنسان ناطق ، من حيث هو ناطق .

ولا شيء من الناطق . من حيث هو الناطق . بحيوان .

وذلك لأن القياس إنما ينعد بحسب الصورة من هذه الحدود : إما مع إثبات القيد الذي هو قولنا : من حيث هو ناطق . في المقدمتين جميعاً ، أو مع حذفه منها جميعاً .

لكن إثباته فيما يقتضى كذب الصغرى .

وحلقه منهما يقتضى كذب الكبرى .

وإن حذف عن الصغرى . وأثبت في الكبرى . ليكونا صادقين اختللت صورة القياس ، فلم يكن الأوسط مشتركاً .

فالقياس المنعد منهما بحسب الصورة ، لا يكون قياساً واجب القبول بحسب المادة ، وهذا كان السبب في هذا القسم من جهة المادة . قوله :

( وقد عرفت الفرق بينهما ) أي بين هذين القياسين المذكورين :

قوله ( ووضع ما ليس بعلة من هذا القبيل ، والمصادرة على المطلوب من هذا القبيل ) أي مما يقع الغلط فيه من جهة التأليف . لا من جهة المادة .

ثم أخذ في بيان المصادرة على المطلوب الأول بقوله ( وذلك إذا كان الحدان من حدود القياس . . . إلى قوله : فالواجب أن يكون مختلفي المعانى ) .

المصادرة على المطلوب إنما تشتمل على حدبين متاردين كما مر . ويلزم منه أن تكون :

إحدى المقدمتين : خالية عن الوضع والحمل ، وهي التي يتحد حداتها .

والثانية : هي النتيجة بينها : فيكون التأليف عن مقدمة واحدة بالحقيقة ، ويكون

بالتأليف ، - وفي نسخة « التكليف » - ومن وضع ما ليس بعلة علة ،  
ومن المصادر على المطلوب الأول .

أحد حدى النتيجة هو الأوسط .

مثاله : كُل إنسان بشر .

وكُل بشر ناطق .

فكل إنسان ناطق .

وما يقع في قياس واحد هكذا ، يكون ظاهراً غير ملتبس .

والمعنى منها هو الذي يقع في أقىءة مرَكبة تقتضي تباعد النتيجة والمقدمة المتجدة بها .

**والفاصل الشارح :** ذهب إلى أن وضع ما ليس بعلة علة ، وال المصادر على المطلوب الأول ، من الأغلاط التي تتعلق بالمادة .

وليس كذلك ؛ فإن الخلل فيما ليس لأنهما يشتملان على حكم غير مسلم ، بل لأن  
القياس المشتمل عليه يتألف مع النتيجة .

إما من حدود أكثر مما يجب ، وهو وضع ما ليس بعلة علة .

أو من حدود أقل مما يجب ، وهو المصادر على المطلوب .

فإن الخلل فيما راجع إلى الصورة ، دون المادة ؛ ولذلك جعل من مباحث كتاب  
(القياس) .

فهذه هي أسباب الأغلاط المتعلقة بالتأليف القياسي ، وقد ظهر أنها أربعة :  
الثان منها متعلقان بنفس القياس ، وهما اختلال الصورة والمادة ، وبشكل كان في أن  
الخلل فيما سوء التأليف .

واثنان متعلقان بحال القياس والنتيجة معاً ، وهما وضع ما ليس بعلة علة ، والمصادر  
على المطلوب .

فإذن جميع ما يتعلق بالتأليف القياسي ثلاثة أشياء ، وإلى ذلك أشار الشيخ بقوله :  
( فإذا روعى صورته ، ثم ما أشرنا إليه من أحوال مادته ، لم يقع خطأ من قبل الجهل  
بالتأليف ، ومن وضع ما ليس بعلة علة ومن المصادر على المطلوب الأول ) .

قوله :

(٢) هذا . وأما إن كان - وفي نسخة « وإما أن لا يكون » - الغلط في كون القياس قياساً واجب القبول لكن بسبب - وفي نسخة « القول ولكن لسبب » - في المقدمات مقدمة . مقدمة - وفي نسخة « مقدمة » بدون تكرار - فإنه قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الألفاظ على بساطتها ، أو على تركيبها ، على ما قد علمت .

ومن جملتها مثل ما قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - يقع بسبب الانتقال من لفظ الجميع ، إلى لفظ كل واحد ، وبالعكس فيجعل ما يكون لكل واحد ، كائناً للكل ، وما يكون - وفي نسخة « وما يجعل » - للكل كائناً لكل واحد .

(٢) أقول لما فرغ عن بيان القسم الأول ، وهو أن يكون سبب الغلط راجعاً إلى التأليف ، ختمه بقوله : (هذا) أي هذا قسم .

وببدأ بالقسم الثاني بقوله ( وإما أن لا يكون الغلط ) فللفعلة (أيما) هذه أخت التي في أول الفصل في قوله ( الغلط قد يقع إما لسبب في القياس ) . وهذا القسم هو أن يكون الغلط لسبب في المقدمات أفراداً : أو في أجزائها التي هي الحدود ، وينقسم :

إلى ما يكون السبب لفظياً .  
وإلى ما يكون معنوياً .

وببدأ بالقسم الأول ، وهو - على ما ذكرناه - ينحصر في ستة أقسام : لأن الغلط :  
إما أن يكون لاشتراك في جوهر اللفظ المفرد .  
أو في هيئة في نفسه .

أو في هيئة اللاحقة به من خارج .  
أو في التركيب المتحمل لمعنيين .

أو في وجود التركيب وعدمه ، فيظن أن المركب غير المركب ؛ أو غير المركب مركباً . فأشار إلى القسم الأول والرابع ، وهو الاشتراك في اللفظ المفرد والمركب . بقوله :

ولا شك في أن بين الكل ، وبين كل واحد من الأجزاء فرقاً ،  
وربما كان الانتقال على سبيل تفريق اللفظ بأن يكون إذا اجتمع صادقاً ،  
فيظن أنه إذا - وفي نسخة « أنه كيف » - فرق كان صادقاً ، مثل من  
- وفي نسخة « ما » - يظن أنه - وفي نسخة يظن « من أن » - إذا صح  
أن نقول :

كان أمراً القيس شاعراً مفرداً - وفي نسخة بدون كلمة « مفرداً » -

صح .

( فإنه يقع الغلط بسبب اشتراكه في م فهو الألفاظ على بساطتها وعلى تركيبها ، على  
ما علمت ) أي في ( النهج السادس ) .  
وأورد لذلك مثالاً ، وهو :

الانتقال الذهن من أحد معنبي لفظ ( كل ) حالى الإطلاق على الجميع ، وكل  
واحد ، إلى الآخر ، وهو قوله : ( ومن جملها ما يقع بسبب الانتقال ... إلى  
قوله : ولا شك في أن بين الكل ، وبين كل واحد من الأجزاء فرقاً ) .

وهذا المثال هو الاشتراك في اللفظ المفرد ، وإنما خصه بالإيراد ؛ لأنه موضع يلتبس  
على بعض أهل النظر ، وسنجتاج إليه في ( الفتح الخامس ) .

والفرق : أن الكل يشمل الآحاد معاً ، وكل واحد يأخذ الواحد  
فالواحد ؛ على سبيل البدل ، بشرطين :  
أحد هما : أن يكون مع المأخوذ غيره .  
والثاني : أن لا يبقى واحد غير مأخذ .

وأشار بقوله : ( وربما كان الانتقال على سبيل تفريق اللفظ ، بأن يكون إذا اجتمع  
صادقاً ، فيظن أنه إذا فرق - وفي بعض النسخ « كيف فرق » - كان صادقاً ...  
إلى قوله وإليها : فرد ) .

إلى القسم الخامس .  
وأورد مثالين :

أحد هما : أنا إذا قلنا : إن أمراً القيس كان شاعراً ؛ وصح ، فيظن أنه يصح قولنا :

إن امرأ القيس كان مفرداً ، وإن امرأ القيس الميت شاعر مفرد .  
فيحكم بأن الميت شاعر .

وأيضاً أنه إذا صبح أن الحمسة زوج وفرد ، اجتماعاً – وفي نسخة بدون الكلمة « اجتماعاً » – صبح – وفي نسخة « يصبح » – أنها زوج ، وأنها فرد .

امرأ القيس كان ، وقولنا : امرأ القيس شاعر .  
وذلك لأن المحمول في الأول ، هو قولنا : كان شاعراً على سبيل الاجماع . فيظن أنه يصبح حمل كل واحد من لفظة ( كان ) و ( شاعراً ) عليه ، على سبيل الانفراد .

وإما يصبح الأول ، لأن لفظة ( كان ) فيها ، ناقصة ، وهي جزء المحمول ، والمجموع قصبة دالة على كونه في الزمان الماضي شاعراً .

ولا يصبح الثاني ، لأن إفراد لفظة ( كان ) يدل على أنها أخذت تامة ، وهي المحمول نفسه ، فكانه يقول : حصل امرأ القيس .

ولا يصبح الثالث ، لأن حذف لفظة ( كان ) يدل عليها على أنها أخذت رابطة ، لا دلالة لها إلا على الارتباط الشخص ، والمحمول هو الشاعر .

ويحيى الفرق بين قولنا : كان شاعراً ، وبين قولنا : هو شاعر . على هذا التقدير .  
ويلزم منه حمل الشاعر على امرأ القيس ، الذي ليس بموجود الآن ، لأن الميت لا يوجد أصلاً . فضلاً عن أن يوجد شاعراً .

والمثال الثاني : أنا إذا قلنا : الحمسة زوج وفرد ، وصح ، فيظن أنه يصبح قولنا :  
الخمسة زوج . الحمسة فرد .

على قياس أنا إذا قلنا : العسل حلو ، وأصفر ، وصح ، فيصبح قولنا :  
العسل حلو . العسل أصفر .

وأشار بقوله ( وربما كان الانتقال على العكس من هذا القسم الثالث ) وبمثل بأن  
يظن أنه إذا قلنا : إن امرأ القيس شاعر جيد ، وصح – على تقدير كونهما وصفين  
متباينين – صح أيضاً على تقدير كونهما معاً وصفاً واحداً .

ثم قال ( وهذا أيضاً لا يناسب ما يكون الغلط فيه بسبب المعنى من وجه ) وذلك الوجه

ورعا كان الانتقال على العكس من هذا ، وهو أنه إذا صر  
أن أمراً القيس شاعر ، وأنه جيد .  
يصح على الإطلاق وكيف شئت ، أنه شاعر جيد ، أى في  
الشعرية .

وهذا أيضاً يناسب ما يكون الغلط فيه بسبب المعنى من وجه ،  
ولكنه – وفي نسخة « ولكن » – بشركة من القول – وفي نسخة « من الفظ »  
بدلاً من « من القول » – فهند هذه مغالطات مناسبة للفظ .

(٣) وقد يقع الغلط بسبب المعنى الصرف . مثل ما يقع بسبب  
إيهام العكس .

وبسببأخذ ما بالعرض ، مكان ما بالذات .

هو إغفال تواجد الحمل الذي يحيى ذكره في الأغلاط المعنوية ؛ فإن (الجيد المطلق)  
إذا حمل بدل (الجيد في الشعرية) وقد أغفل ما يتبع المحمل ، وكان كحمل (الموجود  
المطلق) بدل (الموجود بالقوة) في المثال المذكور ، لكنه يكون هنا بشركة اللفظ ؛  
وذلك لأن الغلط إنما حدث من قولنا : هو شاعر جيد . وليس من شرط تواجد الحمل أن  
يحدث من تركيب لفظي مقدمة .

قوله : ( وهذه مغالطات مناسبة للفظ ) إشارة إلى الأقسام المذكورة إلا أنه لم يذكر  
من السنة إلا أربعة ، وسنشير إلى ( الثاني ) و ( الثالث ) الباقين منها .

قوله :

(٤) أقول : يزيد به القسم الثاني من الأغلاط المتعلقة بأفراد المقدمات ، وهو  
الذي يكون السبب معنوياً .

قوله ( وقد يقع الغلط بسبب المعنى ) عطف على قوله ( فإنه يقع الغلط بسبب اشتراك  
في مفهوم الألفاظ ) .

وأعلم أن الأغلاط المعنوية لا يتصور أن تقع في الحبود ، التي هي المفردات – كما  
مر في صدر الكتاب – فإذاً هي إنما تقع في التأليف .  
والتأليف يكون :

وبأخذ اللاحق للشيء - وفي نسخة « لاحق الشيء » - مكان  
الشيء .

وبأخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل .

وباغفال - وفي نسخة « وبسبب إغفال » - توابع العمل المذكور

إما في القضايا نفسها .

أو يكون بين القضايا .

والذى بين القضايا فهو :

إما قياسي .

وإما غير قياسي .

والواقعة في التأليف القياسي ، قد مر ذكرها .

أما التي تقع في القضايا نفسها ، وهي المتعلقة بالخدمات ، فهي التي يزيد أن يذكر  
هنا ، وهي ثلاثة لاغير ، لأن التأليف يقع :

إما بين جزأين يستحق أحدهما لأن يحكم عليه ، والآخر لأن يحكم به .

وإما بين جزأين لا يستحقان لذلك .

والغلط في الأول لا ينصر إلا أن يكون الترتيب غير صحيح ؛ بأن جعل الحكم  
عليه محكماً به ، والحكم به محكماً عليه ، والسبب في ذلك إيهام العكس .

وأما الثاني فلا يخلو :

إما أن يكون المأمور فيما بدل ما يستحق لأن يكون جزءاً من القضية ، شيئاً من  
معروضاته أو عوارضه .

أو لا يكون كذلك ، بل شيئاً مشابهاً له .

أو على وجه آخر غير الوجه الذي يجب .

وال الأول : هو أخذ ما بالعرض ، مكان ما بالذات ؛ وذلك لأن الحكم يتعلق بالذات  
بما يستحق لأن يكون جزءاً من القضية ، وبالعرض لمعروضاته وعوارضه .

والثاني : هو سوء اعتبار العمل ؛ فإن العمل لا يكون فيها كما ينبغي مطلقاً .

وقد بيّن من أسباب الغلط قسم واحد ، وهو الواقع بين قضايا لا يتألف منها قياس ،

– وفي نسخة « الجمل المذكورة » –  
وقد عرفت ذلك .

(٤) فنجد أصناف – وفي نسخة « أسباب » – المغالطات منحصرة في اشتراك اللفظ مفرداً ، أو مركباً ، في جوهره ، أو – وفي نسخة « و » – في هيئته وتصريفه . وفي تفصيل المركب ، وتركيب المفصل ، ومن جهة المعنى في إيهام العكس . وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، وأخذ اللاحق للشيء – وفي نسخة بدون عبارة « للشيء » – وإغفال توابع الحمل . ووضع ما ليس بصلة علة . والمصادرة على المطلوب الأول ، وتحريف التفاسير وهو الجهل بقياسيته .

---

وهو المسى ( جمع المسائل في مسألة واحدة ) لم يذكره الشيخ ، لأنه غير متعلق بالقياس .

ونعود إلى الشرح فنقول :

قد ذكر الشيخ في الغلط المعنى الصرف ، خمسة أشياء :  
إيهام العكس . وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، وهذا القسمان المذكوران من الثلاثة .

والثالث : أخذ اللاحق للشيء مكانه ، وهو من باب أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات  
– كما مر في ( النهج السادس ) .

والرابع : أخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل ، وعكسه يجري مجراه .

والخامس : إغفال توابع الحمل ، وهي الأمور المتعلقة بالمحمول ، كما مر ،  
وبـ ( الرابطة ) وـ ( الجهة ) وـ ( السور ) وغير ذلك لها يغير أحوال الحكم في القضية .  
وهذا القسمان من جملة سوء اعتبار الحمل ، وإنما أورده الشيخ هكذا ؛ لأنه في  
هذا المختصر لم يتعرض لبيان الحصر على ما في سائر كتبه .

قوله :

(٤) أقول : لما ذكر أسباب الغلط ، عاد إلى عدتها ؛ ليسهل الضبط ، فأشار  
إلينا إلى القسم الثاني من النقطة التي لم يذكرها فيها ماضى بقوله ( أو هيئته وتصريفه ) ولم  
يذكر في المعنية قسماً مما ذكره فيها مر ، وهو أخذ ما بالقوة ، مكان ما بالفعل .

(٥) وإن شئت فأدخل اشتباه الإعراب ، والبناء ، واشتباه الشكل والإعجام في باب - وفي نسخة بدون كلمة « باب » - المغالطات الفظية . ومن التفت لفت المعنى ، وهجر ما يخيله اللفظ ثم راعى في الألفاظ - وفي نسخة بدون كلمة « ألفاظ » - أجزاء القياس ، معانى لا ألفاظا - وفي نسخة « ألفاظ » بدل « ألفاظا » - ورعاها بتوابعها ، ولم يخل بها فيما يتكرر في المقدمتين ، أو يتكرر في المقدمتين والنتيجة ، وراعى شكل القياس فيه - وفي نسخة بدون عبارة « فيه » - وعلم - وفي نسخة « ثم علم » - أصناف القضايا التي عدناها ، ثم عرض ذلك على نفسه عرض الحاسب ما يعده على نفسه ، معاودا ومراجعا ، فغلط ،

وذلك أيضاً مما يدل على أنه لا يتعرض لبيان الخصر .

قوله :

(٦) أقول : التفت لفته، أى نظر إليه ، يريد أن من عرف الأصول المذكورة وحكمها ، أمينَ من الغلط ؛ فإن سبب الغلط بالإجمال ، هو إهمال بعض شرائط الصحة . وزان بين شرائط الصحة ، وأسباب الغلط ، بقول ملخص ، وهو أنه إذا لاحظ المعنى ، وهجر ما يخيله اللفظ ، أى الألفاظ الذهنية ، وما ترسخ من أحوالها في الخيال .

وبالجملة : إذا ترك اعتبار اللفظ وجود المعنى خاليا عن الشوائب الفظية ، أمينَ من الأغلاط الفظية .

وإذا راعى أجزاء القياس مفصلاً بتوابعها ، أمينَ من الأغلاط المتعلقة بالقدمات وإذا لم يخل بتكرار الحدود في المقدمتين والنتيجة ، أمينَ من وضع ما ليس بعلة علة ، ومن المصادرية على المطلوب .

وإذا راعى شرائط القياس أمينَ من الغلط المتعلق بتصوراته .

وإذا عرف أن المقدمات من أى الأصناف المذكورة في ( النهج السادس ) وراعى شرائطها ، أمينَ من الغلط المتعلق بمادته .

فهو أهل لأن يهجر الحكمة وتعلمها ، فكل - وفي نسخة « وكل » -  
ميسر لما خلق له .

أسأل الله تعالى العصمة والتوفيق ، والحمد لله ، وحسبنا الله ، ونعم  
للوكيل ، - وفي نسخة بزيادة « وله الحمد وحده ، والصلوة على محمد  
لنبي وأله الطاهرين - »

---

ثم إن من غلط بعد رعاية هذه الشروط ، ونكرار المعاودة إلى تفقد كل واحد منها ،  
 فهو ليس مستعد لإدراك العلوم النظرية ، وتعلمها ، والله أعلم بالصواب ، وإليه المرجع  
والتأثر .

انتهى القول في المطلق بعون الله وتوفيقه .

## فهرس

### صفحة

٥	مقدمة الحق . . . . .
٦	إخراج الكتب في نظر الحقن . . . . .
١٠	خطر النقاة بالمستشرقين على الثقافة الإسلامية والערבية . . . . .
١٤	أسطو من وجهة نظر الأستاذ لويس . . . . .
١٤	منطق أسطو من وجهة نظر رسول . . . . .
١٥	هل القياس الأسطو هو الموجز الوحيد للتفكير؟ . . . . .
١٩	ابن سينا والمنطقة الحداثين . . . . .
٢٠	هل القياس الأسطو خال من العيوب؟ . . . . .
٢٢	ابن سينا والمنطقة الحداثين . . . . .
٢٣	هل القياس الأسطو طريق لكتاب معرفة جديدة؟ . . . . .
	واجب من لا يزالون يؤمّنون بالمنطق الصوري؛ حال ما يتعرض له
٢٦	المنطق الصوري من تقد عنيف . . . . .
٢٧	تحدّ واتهام الميتافيزيقا . . . . .
٢٨	دليل ابن سينا على إثبات وجود الإله . . . . .
٢٩	بين علة العدم وعلة الوجود . . . . .
٣١	حول مفهوم الدور وما صدقه . . . . .
٣٤	تقد دليل ابن سينا لإثبات وجود الإله . . . . .
٤١	النقاة الأجنبية والثقافة . . . . .
٤٤	دليل على وجود الله يسلم بما تعرض له دليل ابن سينا من تقد . . . . .
٥٠	عدد أشكال القياس . . . . .
	وهكذا في عام ١٩٥٩ أعزّ للطوسى على تصريح بأمر كنت قد استنبطته
	استنباطاً في عام ١٩٤٧؛ وقام بشأنه بيني وبين بعض الكاتبين

جدل وخلاف ذلك هو اشتمال تعريف الشكل الأول الوارد عن أرسطو على ما يجمعه المتأخرُون : شكابن : شكلاً أولاً ، شكلاً رابعاً . . . . .	٦٤
نص البحث الذي كتبته - بخصوص القياس - عام ١٩٤٩	٦٦
مناقشة ما في كتاب «المنطق الوضعي» حول أشكال القياس البصيريون والمنطق . . . . .	٦٨
تعريف به نصير الدين الطوسي » . . . . .	٨١
تعريف به ابن سينا » . . . . .	٨٥
وصية أوصى بها ابن سينا قصيدة ابن سينا في النفس . . . . .	٩٨
قصيدة أحمد شوق في النفس . . . . .	٩٩
قصيدة عادل الغصبان في النفس . . . . .	١٠١
	١٠٣

٩٣

### الإشارات والنبهات

مع شرح الطوسي

محتويات الكتاب	١٠٩
المنطق . . . . .	١١١
مقدمة الطوسي للشرح	١١١
مقدمة ابن سينا للإشارات . . . . .	١١٣

### النحو الأول

في غرض المنطق

المراد من المنطق . . . . .	١١٧
معنى الفكر . . . . .	١١٩

بيان الحاجة إلى المنطق

١٢٥

رسم المنطق . . .

١٢٧

### الفصل الأول

إشارة : « وكل تحقيق يتعلّق بترتيب الأشياء .. ذلك التحقيق ... إلخ » .

إشارة : « لأن بين اللفظ والمعنى علاقة ما ... إلخ » .

إشارة : « لأن المجهول يزيد المعلوم ... إلخ » .

### الفصل الثالث

إشارة : « لأن المجهول يزيد المعلوم ... إلخ » .

### الفصل الرابع

إشارة ، فالمطaci ناظر في الأمور المتقدمة مطلوب مطلوب إلخ » .

### الفصل الخامس

إشارة : إلى دلالة اللفظ على المعنى .

### الفصل السادس

إشارة : إلى المحمول

١٤١

### الفصل السابع

إشارة إلى اللفظ المفرد والمركب.

١٤٣

صفحة

## الفصل الثامن

١٤٩ إشارة : إلى اللفظ الجزئي ، واللفظ الكلى

## الفصل التاسع

١٥١ إشارة : إلى الذانى ، والعرضى : اللازم والمفارق

## الفصل العاشر

١٥٤ إشارة : إلى الذانى المقوم .

## الفصل الحادى عشر

١٥٨ إشارة : إلى العرضى اللازم غير المقوم .

## الفصل الثاني عشر

١٦٦ إشارة : إلى العرضى غير اللازم

## الفصل الثالث عشر

١٦٧ إشارة : « وما كان المقوم يسمى ذاتياً ... إلخ » .

## الفصل الرابع عشر

١٦٨ إشارة : إلى الذانى بمعنى آخر .

## الفصل الخامس عشر

١٧٤ إشارة : إلى المقول في جواب ما هو ؟

## الفصل السادس عشر

١٧٨ . إشارة : إلى أصناف المقول في جواب ما هو ؟

## النوع الثاني

١٨٧ فـ الألفاظ الخمسة المفردة والخد والرسم

## الفصل الأول

إشارة : إلى المقول في جواب ما هو ؟ الذي هو الجنس ، والمقول في

١٨٧ جواب ما هو ؟ الذي هو النوع .

## الفصل الثاني

١٨٩ . إشارة : إلى ترتيب الجنس والنوع .

## الفصل الثالث

١٩٢ إشارة : إلى الفصل

## الفصل الرابع

١٩٦ . إشارة : إلى الخلاصة والعرض العام .

## الفصل الخامس

٢٠٠ تنبية : « فـ هذه الألفاظ الخمسة وهي : الجنس ، والنوع ، والفصل ،  
والخلاصة ، والعرض العام »

صفحة

## الفصل السادس

٢٠٢

إشارة : إلى رسوم الخمسة

## الفصل السابع

٢٠٤

إشارة : إلى الحد

## الفصل الثامن

وهم وتنبيه : « إذا كانت الأشياء التي يحتاج إلى ذكرها في الحد ... . . . . .

## الفصل التاسع

٢١٠

إشارة : إلى الرسم

## الفصل العاشر

إشارة : إلى أصناف من الخطأ تعرض في تعريف الأشياء بالحد والرسم

## الفصل الحادى عشر

وهم وتنبيه : « إنه قد يظن بعض الناس أنه لا كان المتصاغون . . . . إلخ » . . . .

## النحو الثالث

في التركيب الخبرى

## الفصل الأول

٢٢٢

إشارة : إلى أصناف القلة إيا

**الفصل الثاني**

٢٢٦ . إشارة : إلى السلب والإيماب .

**الفصل الثالث**

٢٢٩ . إشارة : إلى النصوص ، والإهمال ، والنصر

**الفصل الرابع**

٢٣٣ . إشارة : إلى حكم الإهمال

**الفصل الخامس**

٢٣٥ . إشارة : إلى حصر الشرطيات وإهمالها . . . .

**| الفصل السادس**

٢٣٨ . إشارة : إلى تركيب الشرطيات من الحملات

**الفصل السابع**

٢٣٩ . إشارة : إلى العدول والتحصيل

**الفصل الثامن**

٢٤٦ . إشارة : إلى القضايا الشرطية .

**الفصل التاسع**

٢٤٩ . إشارة : إلى هيئات تلحق القضايا وتبطل لها أحكاماً خاصة في النصر  
وغيره . . . . .

صفحة

## الفصل العاشر

٢٥٨

إشارة : إلى شروط القضايا .

## النحو الرابع

في مواد القضايا وجهاتها

## الفصل الأول

٢٦٠

إشارة : إلى مواد القضايا

## الفصل الثاني

إشارة : إلى جهات القضايا ، والفرق بين المطلقة والضرورية . . .

## الفصل الثالث

٢٧٢

إشارة : إلى جهة الإمكان

## الفصل الرابع

٢٧٧

إشارة : إلى أصول وشروط في الجهات . . .

## الفصل الخامس

٢٨٠

إشارة : إلى تحقيق الكلية المرجحة في الجهات

## الفصل السادس

٢٨٧

إشارة : إلى تحقيق الكلية السالبة في الجهات

### الفصل السابع

٢٩١ . تنبية : على مواضع خلاف وفاق بين اعتباري الجهة والحمل

### الفصل الثامن

٢٩٢ إشارة : إلى تحقيق المزئفين في الجهات

### الفصل التاسع

٢٩٤ . إشارة : إلى تلازم ذات الجهة

### الفصل العاشر

٢٩٧ . وهم وتنبيه : « والسؤال الذي يهول به قوم .. الخ » .

### النحو الخامس

في تنافض القضايا وعكسها

كلام كل

٢٩٩ . « أعلم أن التنافض هو اختلاف قضيتين .. الخ » .

### الفصل الأول

إشارة : إلى التنافض الواقع بين المطلقات وتحقيق نقيض المطلق والوجودي.

### الفصل الثاني

٣١٧ إشارة : إلى تنافض سائر ذات الجهة

صفحة

## الفصل الثالث

٣٢١

إشارة : إلى عكس المطلقات

## الفصل الرابع

٣٣٤

إشارة : إلى عكس الفضوريات

## الفصل الخامس

٣٣٨ .

إشارة : إلى عكس الممكبات .

## النحو السادس

## الفصل الأول

٣٤١ . .

إشارة : إلى القضايا من جهة ما يصدق فيها أو نحوه

## الفصل الثاني

٣٦٤

تلذيب : « ونقول : إن التسلیم يقال .. إلخ »

## النحو السابع

و فيه الشروع في التركيب الثاني للحجج

## الفصل الأول

٣٦٥

إشارة : إلى القياس ، والاستقراء ، والتثيل .

	الفصل الثاني
٣٧٤	إشارة : خاصة إلى القياس .
	الفصل الثالث
٣٧٧	إشارة : خاصة إلى القياس الاقتراني .
	الفصل الرابع
٣٨٤	إشارة : إلى أصناف الاقترانات الحملية .
	الفصل الخامس
٤٠٣	إشارة : إلى الشكل الثاني
	الفصل السادس
٤٢٣	إشارة : إلى الشكل الثالث .
	النحو الثامن
	في القياسات الشرطية وفي توابع القياس
	الفصل الأول
٤٣٢	إشارة : إلى اقترانات الشرطيات
	الفصل الثاني
٤٤٤	إشارة : إلى قياس المساواة
	الفصل الثالث
٤٤٨	إشارة : إلى القياسات الشرطية الاستثنائية .
	الفصل الرابع
٤٥٣	إشارة : إلى قياس الخلف .

### السجع التاسع

وفيه بيان قليل للعلوم البرهانية

#### الفصل الأول

إشارة : إلى أصناف القياسات من جهة موادها وإنقاعها للتصديقين

#### الفصل الثاني

إشارة : إلى القياسات والمطالب البرهانية .

#### الفصل الثالث

إشارة : إلى الموضوعات ، والمبادئ ، والمسائل ، في العلوم .

#### الفصل الرابع

إشارة : في نقل البرهان ، وتناسب العلوم .

#### الفصل الخامس

إشارة : إلى برهان « لم » وبرهان « إن » .

#### الفصل السادس

إشارة : إلى المطالب

### السجع العاشر

في القياسات المغالطية

#### الفصل الأول

إشارة : « إن الغلط قد يقع إما لسبب في القياس . . . إلخ

